

# طبقات الشافعية الكبرى

لنجاح الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي الشيبكي

٧٢٧ — ٧٧١ هـ

تحقيق

محمود محمد الطناحي      عبد الفتاح محمد الجلو

الجزء الخامس



[جميع الحقوق محفوظة]





## بيان

رجمنا في تحقيق هذا الجزء إلى نسخة من طبقات الشافعية الكبرى محفوظة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم [ ٢٧٥٤ ] عروسي ٤٢٧١٠ . وقد جاء في فهارس المكتبة الأزهرية أنها الجزء الأخير من الطبقات . وهي في مجلد بقلم معتاد قديم مبتور الأول . ويبدأ في أثناء ترجمة أبي عاصم العبادي ، من رجال الطبقة الرابعة وآخره مبتور أيضا ، ينتهي ترجمة يحيى ابن علي بن عبد العزيز ، من رجال الطبقة الخامسة .

وهذا الجزء في ٢٣٣ ورقة ، ومسطرته ٢٩ سطراً ، ومقاسه ٢٥ × ٣٦ سم . وبه آثار رطوبة .

وهذه النسخة جيدة ، وقد صححت لنا كثيرا من أخطاء المطبوعة ، لكن بها سقطا كبيرا في بعض التراجم . فمثلا سقطت منها قصيدتان لابن بابك ، وأبي الطيب الطبري . في ترجمة أبي الطيب . وفي ترجمة الإمام الغزالي سقط منها هذا الفصل الكبير الذي عقده ابن السبكي للأحاديث التي لم يجد لها إسناداً في كتاب « إحياء علوم الدين » وهو فصل كبير يمثل حوالي ثلاثين لوحة من النسخة .

وقد رمزنا لهذه النسخة بالحرف : « س » .

ولا نزال عند عهدنا الذي قطعناه على أنفسنا ، من أننا سنحاول الإفادة من كل ما يقع تحت أيدينا من نسخ أو أوراق للكتاب .  
والله المستعان .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بقية

الطبقة الرابعة

فيمين توفى بين الأربعمائة والخمسمائة

شَيْبِ بْنِ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، الْفَقِيهِ ، أَبُو الْمَعَالِيِّ الرَّحْبِيِّ\*

من أهل رَحْبَةَ الشَّامِ (١) .

سمع بها أبا عبد الله الحسين بن محمد بن الحسن (٢) بن سَمْعُونِ الْمَوْصِلِيِّ ، وغيره .  
ورحل إلى بغداد في طلب العلم ، فسمع أبا الخطاب نصر بن أحمد بن البَيطَرِ (٣) ،  
والحسين بن أحمد بن طلحة النعماني (٤) ، ورزق الله بن عبد الوهَّاب التَّمِيمِيَّ ، وأبا عبد الله  
محمد بن أبي نصر الحُمَيْدِيَّ ، وغيرهم .

وحدث بَيْسِيرَ .

حدث عنه نصر بن ناصر الحدَّادِيَّ المَرَّاغِيَّ ، وغيره ، بشيء حدث به بالمدرسة  
النَّاجِيَةِ (٥) ببغداد ، في مجامد الآخرة سنة ست وثمانين وأربعمائة .  
ومنه حكايةُ أبي إسحاق المَرْوَزِيِّ ، في الرجل البَقْلِيَّ (٦) ، في مسألة الاستثناء ،

\* له ذكر في المشته ٣١١ ، وهو فيه : « شيب بن عمار » .

(١) نسبه في المشته إلى رجة مالك بن طوق . وأصل الصنف يعني رجة الشام رجة دمشق التي  
ذكرها ياقوت ، وقال إنها قرية من قراها . أما رجة مالك بن طوق فينها وبين دمشق ثمانية أيام . معجم  
البلدان ٢ / ٧٦٣ ، ٧٦٤ . (٢) ، في س : « الحسين » والمثبت في المطبوعة ، د .

(٣) في المطبوعة : « البطير » وفي د : « النظر » وكلاماً خطأ . وأثبتنا الصواب من س ، والمشته

٣١١ ، والمير ٣ / ٣٤٠ .

(٤) في المطبوعة : « النقال » وفي د : « البجال » . وكلاماً خطأ . وأثبتنا الصواب من س والمشته

٣١١ ، ٨٨ . (٥) في س : « في المدرسة الناجية » بالحاء المهملة ، وفي د بالحاء المهملة أيضاً والمثبت

من المطبوعة . وناجية : نخلة بالبصرة . كما ذكر ياقوت في معجمه ٥ / ٧٢٦ فلعل هذه المدرسة تنسب

إليها . (٦) في المطبوعة : « النفل » وفي س ، د : « النعل » والتصويب من الطبقات الوسطى في ترجمة

إبراهيم بن أحمد ، أبي إسحاق الروزي .

وقد قدّمناها في ترجمة أبي إسحاق (١) .

قلت : وشبيب هذا ، من تلامذة أبي منصور بن أخي (٢) الشيخ أبي نصر بن الصَّبَّاح ، وهو مذکور في « فتاوى ابن الصَّبَّاح » . أنه جمع شيئاً من تلك الفتاوى . ورأيت لشبيب « فوائد » علقها من كلام ابن الصَّبَّاح ، غير ما في الفتاوى ، مما وقع

(١) لم يترجم المصنف لأبي إسحاق الروزي في الطبقات الكبرى ، وإنما وردت ترجمته في الطبقات الوسطى وحكى فيها مسألة الاستثناء فقال :

• « ويحكى أن أبا إسحاق الروزي أراد الخروج مرّة من بغداد ، بعد تفقيهِ ، فاجتاز يوماً في بعض الطرق ، وإذا برجل بقلبيّ ، على رأسه سلّة فيها بقل ، وهو يحصل على ثيابه ، وهو يقول لآخر معه : ألا ترى إلى هذا ، ابن عباس كيف قال ! قال له : وماذا قال ؟

قال : كان يقول ، إن من حلف على يمينٍ جاز له أن يستثنى منها بعد حين ، فيصحّ ذلك وبلحق باليمين ، ولو كان هذا صحيحاً كان الله تعالى أمر أيوب ، عليه السلام ، أن يستثنى ، لما حلف إيضاً بزوجته ، وما كان يحتاج إلى أن يأخذ ضمناً . قلت : كذا ذكر هذه الحكاية ابن النجّار في « الذيل » ، في ترجمة شبيب بن عثمان ابن صالح ، شخص من المتفهمّة .

وأنا أحفظ الحكاية من قبل وقوف عليها في « تاريخ ابن النجّار » عن امرأتين ببغداد ، سمعت إحداهما تقول لجارتها من الطائفة ذلك ، ولا أحفظ فيها ذكر أبي إسحاق ، ولعل ذلك وقع مرتين ، وهو بعيد ؛ لأنه غريب جداً . والمتصّبون لأذهان البغداديين يذكرون هذه الحكاية .

وإين هي مما حكى أن تاجراً سافر ومعه فتيان له ، فلما توسط الطريق عزموا على قتله . . . . . »

ثم سأل القصة المرفوعة عن وصية التاجر للعبد ، وعن اكتشاف بنتيه للقاتل .

(٢) في الطبوعة : « ابن » والتصحيح من س ، د .

لابن الصَّبَّاحِ فِي مَنَاطِرَاتِهِ ، « وَفَوَائِدِ » هَلَقَهَا أَيْضًا مِنْ كِتَابِ « السَّكَا فِي » فِي شَرْحِ  
مَخْتَصَرِ الْمَزِينِ « لِأَبِي الْحَسَنِ الْمَأُورِدِيِّ صَاحِبِ « الْحَاوِي » .

وَأَنَا أَذْكَرُ<sup>(١)</sup> هُنَا نُبْدَةَ مِمَّا انْتَقَيْتَهُ مِنْهَا :

● قَالَ شَيْبِيقٌ نَقْلًا عَنْ « السَّكَا فِي » لِلْمَأُورِدِيِّ : يَجُوزُ السَّلْمُ فِي السَّلْجَمِ<sup>(٢)</sup> ، وَالْجُزْرُ ،  
بَعْدَ قِطْعِ وَرْقِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا ضَرَرَ فِي قِطْعِهِ ، وَهُوَ مَعَهُ مَجْهُولٌ .

● قَالَ شَيْبِيقٌ : قَالَ الْمَأُورِدِيُّ فِي « السَّكَا فِي » : إِذَا ادَّعَى الشَّرْبُكَ نَفَقَ الْمَالِ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ ، فَشَهِدَ شَاهِدَانِ أَنْهُمَا رَأَيَا الْمَالَ بَعِيْنَهُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، فَوَجَّهَانِ :

أَحَدُهُمَا ، بِلِزْمِهِ غُرْمُ الْمَالِ ، وَإِنْ حَلَفَ عَلَى<sup>(٣)</sup> كَذْبِهِ ؛ لِظُهُورِ<sup>(٤)</sup> كَذْبِهِ .

وَالثَّانِي ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْقَاصِ<sup>(٥)</sup> ، إِنْ شَهِدَا فَبَلَ إِخْلَافَهُ حُكْمٌ عَلَيْهِ بِالغُرْمِ ، وَإِنْ  
شَهِدَا بَعْدَهُ لَمْ يَبْطُلْ حُكْمُ بَعِيْنِهِ ، إِلَّا بَعْدَ سُؤَالِهِ ، وَإِنْ<sup>(٦)</sup> ذَكَرَ وَجْهًا مُحْتَمَلًا ، سَلَّمَ<sup>(٧)</sup> بِهِ  
بَعِيْنَهُ ، وَلَا تُكَدِّبُهُ الشَّهَادَةُ ، حُكْمٌ بِالْبَعِيْنِ ، وَبِرَأْيِهِ<sup>(٨)</sup> ، وَإِنْ لَمْ يَذْكَرْ غُرْمًا وَسَقَطَ  
حُكْمُ الْبَعِيْنِ .

● قَالَ شَيْبِيقٌ : قَالَ الْمَأُورِدِيُّ فِي « السَّكَا فِي » : إِذَا قَالَ : « لِيَزِيدَ عَلَيَّ دَرَاهِمًا مَعَ  
عَمْرٍو »<sup>(٩)</sup> فَهُوَ إِحْتِمَالَانِ :

● أَحَدُهُمَا ، أَنْ<sup>(١٠)</sup> يُرِيدُ الْإِقْرَارَ لِزَيْدٍ بِدَرَاهِمٍ مَعَ عَمْرٍو ، أَيْ فِي يَدَيْهِ .

وَالثَّانِي ، أَنْ<sup>(١١)</sup> يُرِيدُ الْإِقْرَارَ لَهَا بِالْدَّرَاهِمِ .

(١) فِي س : « ذَاكِر » وَالثَّبُوتُ مِنَ الطَّبُوعَةِ ، د .

(٢) السَّلْجَمُ ، وَزَاتُ جَعْفَرٍ : هُوَ الَّذِي تَسْمِيهِ النَّاسُ : الْاَلْفَت . الصَّبَّاحُ الثَّنِيرُ ( س ل ج ) .

(٣) فِي الطَّبُوعَةِ : « عَمَّا » وَالثَّبُوتُ مِنْ : س ، د . (٤) فِي الطَّبُوعَةِ : « الظَّاهِر » وَالثَّبُوتُ مِنْ :

س ، د . (٥) فِي الطَّبُوعَةِ : « أَيْ الْقَبِيْضِ » ، وَكَذَلِكَ فِي د ، لَكِنْ بِإِعْجَامِ الضَّادِ نَقَطًا . وَأَبْتِنَا مَا

فِي : س . (٦) فِي س : « فَيَنْ » وَالثَّبُوتُ مِنَ الطَّبُوعَةِ ، د .

(٧) فِي س : « بِسَلْمٍ » وَالثَّبُوتُ مِنَ الطَّبُوعَةِ ، د . وَفِي د : « سَلَّمَ بِهِ بِعِيْنِهِ » .

(٨) فِي الطَّبُوعَةِ : « وَبِرَأْيِهِ » وَأَبْتِنَا مَا فِي س ، د . وَبِرَأْيِهِ : « وَبِرَأْيِهِ » بِدُونِ عَمْرٍو .

(٩) سَاقِطٌ مِنْ د . وَهُوَ فِي الطَّبُوعَةِ ، س . (١٠) فِي الطَّبُوعَةِ : « أَنَّهُ » وَالثَّبُوتُ مِنْ س .

(١١) فِي الطَّبُوعَةِ : « أَنَّهُ » وَالثَّبُوتُ مِنْ س ، د .

• والأول أقوى ، فأيهما أرادَه قَبِل منه ، وإن لم يكن له إرادة لم يلزمه إلا اليقين .

• ومثله في الطلاق أن يقول : « ياهندُ ، أنت طالقٌ مع زينب » فتطلق هندا ، ولا تطلق زينب ، إلا أن يريدَها بالطلاق .

• وهكذا ، لو قال : « ياهندُ قد بنت<sup>(١)</sup> مع زينب »<sup>(٢)</sup> كأنه قال<sup>(٣)</sup> لهندُ ، دون زينب . فالت : مسألة الإقرار ظاهرة ، وأما قوله : إن لم يكن له إرادة لم يلزمه إلا اليقين ، فقد يقال : لا يقين هنا ، وإن كان يعنى باليقين لزوم الدرهم لزيد ، ففيه نظر ؛ لأنه إذا احتَمَل نَصَهُين بين زيد وعمرو ، فالمتيقن نصف زيد ، ونصف آخر مُتردّد بينه وبين عمرو ، فينبغي أن يُرجع إلى بيانه .

وأما مسألة الطلاق ، فقد يُقال : إنها [ ليست ]<sup>(٤)</sup> كسألة الإقرار ، لأن طلاق واحدة لا يكون مع الأخرى ، بل يعمّن أن يقع عليهما معاً ، وقد يُقال : جاز كون طلاقها مع صاحبها بمعنى أنها تُؤدّي خبره إليها ، ونحو ذلك ، وحينئذٍ فالمتيقن الوقوع على هندا ، وأما زينب ، فيحتاج فيها إلى نية ، أخذاً بالمتيقن .

## ٤١٩

شعبان بن الحجاج المؤذن ، أبو الفضل

من أهل شروان<sup>(١)</sup> .

قال ابن السّمانيّ كان إماماً فاضلاً زاهداً ، تفقه بأهل طبرستان على القاضي أبي إيلي بندار بن محمد البصريّ ، وعاد إلى بلده ، وانتفع الناس به ، فسمع من أبي بكر الطّبريّ

(١) في المطبوعة : « ياهند ويا زينب مع زينب » . وفي د : « ياهند وزينب مع زينب » وأثبتنا ما في س . لكن فيها : « قدس » بغير إعرام الكلمة الأخيرة .

(٢) في المطبوعة : « كناية لأن قال لهند » . وفي د : « كناية قال لهند » وأثبتنا ما في س .

(٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٤) في الطبوعة : « شروان » وأثبتنا من

س ، د ، والطبقات الوسطى . وانظر معجم البلدان ، لياقوت ٣ / ٢٨٢ ، ٣٥٢ .

بأمل ، وفاطمة بنت الدقاق ، بنيسابور ، وغيرها .  
مات سنة أربع وتسعين وأربعمائة .

٤٢٠

شَهْفُورُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْإِسْفَرَايِنِيِّ أَبُو الْمُظْفَرِّ

الإمام الأصولي الفقيه المفسر .

ارتبطه نظامُ الملك بطُوس .

قال عبد الغافر : وصنف « التفسير الكبير » المشهور ، وصنف في الأصول ، وسافر  
في طلب العلم . قال : وسمع <sup>(١)</sup> من أصحاب الأصم . قال : وكان له اتصالٌ مصاهرةً بالأستاذ  
أبي منصور البغدادي .

توفي سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

٤٢١

طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُحَمَّدِيِّ الْقَائِنِيِّ

من بلدة قاین ، بفتح القاف والياء آخر الحروف بعد الألف ، وفي آخرها النون ، وهي  
قرية من طَبَسَيْنَ ، بين نيسابور وأصبهان .  
هو الشيخ أبو الحسين .

سمع الحديث بحُرَّاسَانَ ، وغيرها .

فمن شيوخه أبو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مَتِّ السكاغدي ، وأبو سعد  
عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيِّكَ الحافظ النيسابوري ، والفقيه ناصر العمري ، ويحيى بن  
علي بن الطبيب <sup>(٢)</sup> الدمشكري [و] <sup>(٣)</sup> أبو الحسن <sup>(٤)</sup> بن رزقويه ، وغيرهم .

(١) في الطبوعة : « وسمعت » وأثبتنا الصواب من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في س ، د : « الطيب » والمثبت من الطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٣) ساقط من الطبوعة ، وهو في س ، د ، والطبقات الوسطى . ( : ) في أصول الطبقات الكبرى :

« أبو الحسين » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى . وانظر فهرس الجزء الرابع .

روى عنه نصر [الله] <sup>(١)</sup> المقدسي، وأبو طاهر الحفائي، <sup>(٢)</sup> وأبو الحسين بن الموازيني <sup>(٣)</sup> وعية الله بن الأكماني، وآخرون .  
توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

٤٢٢

طاهر بن عبدالله بن طاهر بن عمر \*

الإمام الجليل القاضي <sup>(٤)</sup> أبو الطيب الطبري .

أجد حَمَلَةَ المذهب ورُقَمَانَهُ .

كان إماماً جليلاً بحراً غوّاصاً متسع الدائرة ، عظيم العلم ، جليل القدر ، كبير المحل ، تفرّد في زمانه وتوحد ، والزمان مشحون بأخذانه ، واشتهر اسمه ، فلا الأقطار ، وشاع ذِكْرُهُ ، فكان أكثرَ حديث السُّمَار ، وطاب ثناؤه ، فكان أحسنَ من مسك الليل وكافور النهار . والقاضي فوق وصف الوصف ومدحه ، وقدره ربا <sup>(٥)</sup> على بسيط <sup>(٥)</sup> الغائل وشرحه ، وعنه أخذ العراقيون العلم وحملوا المذهب .

وُلِدَ [ القاضي ] <sup>(٦)</sup> بآمل طبرستان سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة .

وسمع بخرّجان من أبي أحمد الغُطْرِبِيّ ، وقد وقع لنا « جُزْءٌ <sup>(٧)</sup> أبي أحمد » من طريقه ،

(١) سقط من س ، وهو في الطبوعة ، د . وامله نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي . وسيترجم في هذه الطبعة . (٢) في س : « وأبو الحسن بن المديني » والمثبت في الطبوعة ، د .

\* له ترجمة في : الأنساب ٣٦٧ / ١ ، البداية والنهاية ١٢ / ٧٩ ، تاريخ بغداد ٣٥٨ / ٩ ترجمة طيبة

تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٤٧ ترجمة وافية ، روضات الجنات ٣٣٨ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٨٤ ،

المعبر ٣ / ٢٢٢ ، طبقات الشيرازي ١٠٦ ، طبقات العبادي ١١٤ ، طبقات ابن هداية الله ٥١ ، مرآة

الجنان ٣ / ٧٠ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٦٣ ، وفيات الأعيان ٢ / ١٩٥ .

(٣) في الطبوعة : « هو القاضي » والمثبت من : س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٤) في س : « يري » والمثبت في الطبوعة ، د .

(٥) في س : « بسط » والمثبت من الطبوعة ، د .

(٦) زيادة من س على ما في الطبوعة ، د .

(٧) في الطبوعة : « خبر » والتصحيح من : س ، د ، والطبقات الوسطى .

وبنيسابور من شيخه أبي الحسن الماسرجسي ، وينتد من الحافظ أبي الحسن الدار قطنى .  
وأسند عنه كثيرا في كتابه « المهاج » ومن موسى بن عرفة ، والمعافى بن زكريا ، وعلى  
ابن عمر الحرّبى ، وغيرهم .

روى عنه الخطيب البغدادى ، وأبو إسحاق الشيرازى<sup>(١)</sup> ، وهو أخص تلامذته  
[ به ]<sup>(٢)</sup> وأبو محمد بن الآينوسى ، وأبو نصر أحمد بن الحسن الشيرازى ، وأحمد بن  
عبد الجبار الطيورى ، وأبو الواهب أحمد بن محمد بن ملوك ، وأبو نصر محمد بن<sup>(٣)</sup> محمد  
ابن محمد بن<sup>(٤)</sup> أحمد العكبرى ، وأبو الميز أحمد بن عبد<sup>(٥)</sup> الله بن كادش ، وأبو القاسم  
ابن الحسين ، وخلق ، آخرهم موتا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأصارى .

ذكره تلميذه الشيخ أبو إسحاق ، فقال فيما أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ، بقراءتى  
عليه ، أخبرنا ابن القوّاس ، أخبرنا الكندى إجازة ، أخبرنا أبو الحسن بن عبد السلام ،  
أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن على الشيرازى ، قال : « ومنهم شيخنا وأستاذنا أبو الطيب ،  
توفى عن مائة وستين ، لم يخل عقله ولا تغير<sup>(٥)</sup> فهمه ، يُفتى مع الفقهاء ، ويستدرك  
عليهم الخطأ ، ويقضى ويشهد ويحضر المواكب<sup>(٦)</sup> إلى أن مات<sup>(٧)</sup> .

تفقه بأمل على أبي على الزجاجى ، صاحب ابن القاص<sup>(٨)</sup> ، وقرأ على أبي سعد<sup>(٩)</sup>  
الإسماعيلى ، وعلى القاضى أبي غانم بن كنج [ بجرجان ]<sup>(١٠)</sup> ثم ارتحل إلى<sup>(١١)</sup> نيسابور  
وأدرك أبا الحسن الماسرجسى<sup>(١٢)</sup> [ وتبعه ]<sup>(١٣)</sup> وصحبه أربع سنين ، ثم ارتحل إلى<sup>(١٤)</sup>

- (١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وله التعلية التي عليها وعلى تعلية الشيخ أبي حامد مدار  
العراق ، بل مدار المذهب » . (٢) زيادة من س على ما في المطبوعة ، د .  
(٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٤) في س : « عبيد » والنسب من المطبوعة ، د .  
(٥) في المطبوعة : « ولم يفر » وأثبتنا ما في : س ، د ، والطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازى .  
(٦) بعد هذا في طبقات الشيرازى زيادة : « في دار الخلافة » .  
(٧) في الطبقات الوسطى : « إلى حين » . (٨) بعد هذا في طبقات الشيرازى زيادة : « بجرجان » .  
(٩) في س ، وطبقات الشيرازى . والنسب من المطبوعة ، د . وانظر فيها رس الجزء الرابع .  
(١٠) ساقط من طبقات الشيرازى . (١١) ساقط من د . وهو في سائر الأصول ، وطبقات الشيرازى .  
(١٢) بعد هذا في طبقات الشيرازى : « صاحب أبي إسحاق الروزى » .  
(١٣) ساقط من س ، وطبقات الشيرازى ، وهو في المطبوعة . سكن في طبقات الشيرازى : « فصحبه » .

بنداد وعلق من أبي محمد الباقي الخوارزمي صاحب الداركي .  
وحضر (١) مجلس الشيخ أبي حامد (٢) ، ولم أر فيمن رأيت أكل اجتهاداً وأسد (٣)  
تحقيقاً وأجود نظراً منه .

شرح (٤) الزُّنِّي ، وصنّف في الخلاف والمذهب والأصول والجدال ، كتباً كثيرة ، ليس  
لأحد مثلها ، ولازمت مجلسه بضعة عشرة سنة ، ودرست أصحابه في مسجده (٥) سنين (٦)  
بإذنه ، ورتبني في حلقتة ، وسألني أن أجلس في مسجد (٧) التدريس فعملت في سنة ثلاثين  
[ وأربعمائة ] (٨) أحسن الله تعالى عني جزاءه ورضي عنه .

وقال الخطيب (٩) : « كان أبو الطيب ورعاً ، عارفاً بالأصول والفروع ، محققاً حسن الخلق  
صحيح المذهب . اختلفت إليه وعلقتُ الفقه عنه سنين » .

وذكره أبو عاصم في [ آخر ] (١٠) الطبقة السادسة وهو آخرُ مذكور في كتابه ، وقال  
فيه : « فآحمة هذه الطبقة شيخ العراق أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري » .

وقال أبو الحسن محمد بن محمد بن عبد الله القاضي : ابتداء القاضي أبو الطيب يدرس  
الفقه ويتعلم (١١) العلم وله أربع عشرة سنة ، فلم يُخَلَّ (١٢) به يوماً واحداً إلى أن مات .  
وعن أبي محمد الباقي : أبو الطيب الطبري أفقه من أبي حامد الإسفرايني .

- 
- (١) في المطبوعة : « حضر » وزدنا الواو من : س ، د ، وطبقات الشيرازي .
  - (٢) هو الإسفرايني ، كما صرح به الشيرازي . (٣) في المطبوعة ، د ، وطبقات الشيرازي :
  - « وأسد » بالشين المعجمة ، وأثبتناه بالمهمله من س ، والطبقات الوسطى ، والضبط منها .
  - (٤) في الطبقات الوسطى : « وله شرح فروع ابن الحداد ، والمجرد ، والمهاج في الخلافات » .
  - (٥) في س : « مجلسه » والمثبت من المطبوعة ، د ، وطبقات الشيرازي .
  - (٦) في طبقات الشيرازي : « سنتين » .
  - (٧) في المطبوعة : « مسجده » وأثبتنا ما في : س ، د ، وطبقات الشيرازي . وفي أصول طبقاتنا  
« للتدريس » وأثبتنا ما في طبقات الشيرازي . (٨) زيادة من طبقات الشيرازي .
  - (٩) تصرف ابن السبكي في النقل عن الخطيب . وانظر تاريخ بغداد ٩ / ٣٥٩ .
  - (١٠) ساقط من المطبوعة ، وهو في س ، د .
  - (١١) في المطبوعة ، د : « ويعلم » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
  - (١٢) في المطبوعة ، د : « يخجل » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

وقال القاضي أبو بكر الشامي: قلت للقاضي أبي الطيب شيخنا وقد عُمر: لقد مُتعت بجوارحك! فقال: لم لا، وما عصيتُ الله بواحدة منها قط.

وعن القاضي أبي الطيب أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، وقال له: «يا فقيه»، وأنه كان يفرح بذلك، ويقول: سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيها.

وعن القاضي أبو الطيب: خرجتُ إلى جرجان للقاء أبي بكر الإسماعيلي فقدمتها يوم الخميس، فدخلت الحمام، فلما كان من الغد اقيمت أبا سعد بن الشيخ أبي بكر، فأخبرني أن والده قد شرب دواء لمرض كان به، وقال لي: نجيء في صبيحة غد فتسمع منه. فلما كان في بُسكرة السبت غدوت للموعد، فسمعت الناس يقولون: مات أبو بكر الإسماعيلي.

وعن القاضي أبي الطيب: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، فقلت: يا رسول الله، أرايت من روى عنك أنك قلت: «نَضَّرَ اللهُ أُمَّراً سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاها» الحديث، أحمق هو؟ قال: «أعم».

وكان القاضي أبو الطيب حسن الخلق، مليح المزاج<sup>(١)</sup> والفكاهة، حلو الشمر. قيل إنه دفع حُقه إلى مَنْ يصلحه، فأبطأ به عليه؛ وصار القاضي كلما أتاه يقضاه [فيه]<sup>(٢)</sup> يغمسه الصانع في الماء حين يرى القاضي ويقول: الساعة أصلحه، فلما طال على القاضي ذلك قال: إنما دفعته إليك لتصلحه لا لتعلمه السباحة.

وكان القاضي أبو الطيب قد ولي القضاء بربع الكرخ<sup>(٣)</sup> بعد موت القاضي الصيمري<sup>(٤)</sup>.

● فإذا<sup>(٥)</sup> أطلق الشيخ أبو إسحاق وشبهه من العراقيين لفظ القاضي مطلقاً في فن الفقه فإنباه يعنون، كما أن إمام الحرمين وغيره من الخراسانيين يعنون بالقاضي القاضي الحسين، والأشعرية في الأصول يعنون القاضي أبا بكر بن الطيب الباقلي، والمعتزلة يعنون عبد الجبار الأسدي<sup>(٥)</sup>.

(١) في س، د: «المزاج» بالجيم، وأثبتناه بالخاء المهملة من المطبوعة. (٢) زيادة من

س على ما في المطبوعة، د. (٣) في الطبقات الواسطة: «بعد أبي عبد الله الصيمري»

(٤) في المطبوعة: «وإذا» والمثبت من: س، د.

(٥) في المطبوعة، س: «الاسترأبادي» والتصحيح من د، وسيترجم في هذه الطبعة.

توفي القاضي يوم السبت ودفن يوم الأحد ، العشرين من شهر ربيع الأول (١) سنة  
خمسين وأربعمائة .

ومن شعره (٢) رحمه الله تعالى :

الأبس علم الفقه وهو مرامه  
فتاويه ما بين المضي طريقه  
إذا اجتهد المفتون فيه تباينوا  
لقد كدني ما نوروه وفروعه  
له شمس من كل علم تحوطه  
وعادته مذ لم يزال فقر أهله  
وأنى يكون اليسر منه وإنه  
وكتب إليه استفتاء صورته (٧)

شديد وفي إدراكه الكد والكد (٣)  
وبين خفي في طرائقه جهد (٤)  
فيدركه عمرو ويخطئه زيد  
وتعلمه والنقض والعكس والطرْد  
وما ليس منه فهو مستبعد رد (٥)  
ومن كان ذا وجد فمن غيره الوجد (٦)  
لداع إلى الإقلال غايته الزهد

يأبها العالم ما ذا ترى  
من حب ظبي أهيف أعيد  
فهل ترى تقبيله جازاً  
من غير ما فحش ولا ريبه  
في عاشق ذاب من الوجد  
سهل الحميا حسن القد  
في النجر والعمين والحد  
بل بمناسق جاز الحد (٨)

- (١) في المطبوعة : « العشرين خلت من ربيع الآخر » والمثبت من : س ، د ، والطبقات الوسطى .  
(٢) زيادة من س على ما في المطبوعة ، مكانها في د : « رضي الله عنه » .  
(٣) في المطبوعة : « الكد والجد » وفي د : « الكد والكد » والمثبت من س . قال في القاموس  
(ك ذ ذ) : كد : حشن .  
(٤) في المطبوعة : « فناديه » وفي د : « فباويه » وأثبتنا ما في س : (٥) رد : مردود .  
(٦) في المطبوعة : « نزل » والمثبت من س ، د .  
(٧) الأبيات في ترتيب الأسواق ٧ ، ٨ . قال : « وفي الطبقات الكبرى لابن السكيت وحكاها في  
الأصل مترددا ، قال : كتب جلال الدولة إلى أبي الطيب الطبري سؤالا صورته » وذكر الأبيات .  
(٨) في المطبوعة ، د : « جازاً » وفي س : « حاشر » والمثبت من : الطبقات الوسطى والترتيب .

إِنْ أَنْتِ لَمْ تُفْتِي إِذَا أَصْبَحُ مِنْ وَجْدِي وَأَسْتَمِدِي<sup>(١)</sup>  
فَأَجَاب :

بِأَيِّهَا السَّائِلُ إِنِّي أَرَى تَقْبِيلَكَ الْمَشُوقَ فِي الْخَدِّ<sup>(٢)</sup>  
يُفِضِي إِلَى مَا بَعْدَهُ فَاجْتَنِبْ قُبْلَتَهُ بِالْجَدِّ وَالْجُهْدِ<sup>(٣)</sup>  
فَإِنْ مَن يَرْتَمِعُ حَوْلَ الْحَمَى يُوْشِكُ أَنْ يَجْنِي مِنَ الْوَرْدِ<sup>(٤)</sup>  
تُفْنِيكَ عَنْهُ كَأَبٍ نَاعِدُ تَحْضُرُ بِالْمَلِكِ أَوْ الْعَقْدِ<sup>(٥)</sup>  
نَمَالُ مِنْهَا كُلِّ مَا تَشْتَهِي مِنْ غَيْرِ مَا تُحْشِي وَلَا صَدَّ<sup>(٦)</sup>  
هَذَا جَوَابِي أَقْتِيلِ الْهُوَى فَلَا تَكُنْ فِي ذَلِكَ تَسْتَمِدِي<sup>(٧)</sup>

ومن شعره<sup>(٨)</sup> :

لَا تَحْسَبَنَّ سُرُورًا دَائِمًا أَبَدًا مِنْ سَرِّهِ زَمَنٌ سَاءَتْهُ أَرْزَامُنُ<sup>(٩)</sup>

(١) في المطبوعة ، د : « إذا أنت . . . أصبح » والمثبت من : س ، والطبقات الوسطى ،  
والترزين . (٢) في الترزين : « تقبيلك العين مع الخد » . (٣) في د : « : « بالجهد والجهد »  
وفي س ، والترزين : « بالخد والجهد » والمثبت في المطبوعة والطبقات الوسطى .  
(٤) في الترزين : « فإن من يرتفع في روضة » وفيه نوى الطبقات الوسطى : « لا بد أن يجني من  
الورد » وبعد ذلك ورد بيتان في الترزين :

وإِنَّ مَنْ تَحْسَبُهُ نَاسِكًا لَا بُدَّ أَنْ يُغْلَبَ بِالْوَجْدِ  
فَأَسْتَشِيرُ الْعَقْدَ وَأَعِصِ الْهُوَى يَسْلَمُ لَكَ الدِّينُ مَعَ الْوَدِّ

(٥) في الترزين : « تضمها بالملك والعقد » . (٦) ورد هذا البيت في الترزين هكذا :

تَمَالُ مِنْهَا كُلِّ مَا تَشْتَهِي مِنْ غَيْرِ مَا تُحْشِي وَلَا رَدَّ

وفي المطبوعة ، د : « ولا ضد » وأثبتنا ما في : س ، والطبقات الوسطى .

(٧) في المطبوعة ، د : « تستمدى » وأثبتنا ما في : س ، والطبقات الوسطى ، والترزين . والرواية فيه :

\* فَلَا تَكُنْ بِالْحَقِّ تَسْتَمِدِي \*

(٨) من هنا يبدأ سقط في س ينتهي إلى أول المناظرة التي جرت بين أبي الطيب وأبي الحسن الطالقاني .

(٩) هذه الأبيات لأبي الفتح البستي ، من قصيدته الذونية الشهيرة ، وسيدكرها المصنف في ترجمته

في هذه الطبقة . وفي بعض النسخ اختلاف عما سيدكر هناك .

لا تغتري بشباب آنيق خضل  
فكم تقدم قبيل الشيب شبان<sup>(١)</sup>  
ويا أبا الشيب لو ناصحت نفسك لم  
يكن لثلك في اللذات إيمان  
هب الشبيبة تملئ عذرا صاحبها  
ما عذرا شيب يستهويه شيطان<sup>(٢)</sup>

أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، بقرائه عليه ، أخبرنا علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن البخاري إجازة ، أخبرنا الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي إجازة ، أخبرنا الحافظ أبو الفضل بن ناصر إجازة ، أخبرنا المبارك بن عبد الجبار بن أحمد الصيرفي ، بقرائه عليه ، قال : أخبرنا القاضي الإمام أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري : كان ابن بابك<sup>(٣)</sup> الشاعر دخل الديبور ، وكان يتفقه عند أبي الحسين القطان مع القاضي أبي القاسم بن كج في مجلس أبي الحسين القطان ، فتابه القاضي أبو القاسم بن كج على ترك التفقه واشتغاله بالأدب ، وقال له : والدك يحثك على التفقه ويحببه ، فتركت ما كان أبوك يختاره واشتغلت بغيره ، فعملت قصيدة سألتني إفرادها في مجلسه عليه :

أناها أيها القاضي الجميل  
فقد كشف التأمل ما أقول<sup>(٤)</sup>  
رأيت الشرع مسموعاً مؤدّي  
تناقله البصائر والعقول  
تحل الشرب من سوم المبادئ  
عليه لكل مجتهد دليل<sup>(٥)</sup>  
تراض له القرائح وهي شوس  
وتدركه العرائد وهي ميل<sup>(٦)</sup>  
إذا استفتيت فيه وأنت صدر  
يتلذذك الوري فيما تقول

(١) في د : « شباب وانيق » والمثبت في المطبوعة . وفي المطبوعة : « فصل » بالصاد المهملة . وفي د : « فضل » بالمعجمة . وأثبتنا الرواية التي ستأتي في ترجمة البستي .

(٢) في المطبوعة : « غدير » والتصويب من د .

(٣) في المطبوعة : « مائل » وفي د : « نائل » بدون إعجام . وأصل الصواب ما أثبتناه . وابن بابك هو أبو القاسم عبد الصمد بن منصور بن الحسن . أحد الشعراء المحيدين للكثيرين . توفي ببغداد سنة عشر وأربعمائة وفيات الأعيان ٢ / ٣٦٨ ، بئيمة الدهر ٣ / ٣٧٧ .

(٤) قوله : « أناها » هو هكذا في المطبوعة ، د . وأصل صوابه : « أناة » بالنصب .

(٥) في د : « محل الشرب » والمثبت في المطبوعة . ولا يظهر لنا معنى المصراع الأول .

(٦) قوله : « العرائد » هو هكذا في المطبوعة ، د . وأصل صوابه : « العرائر » .

أَحَلَّتْ عَلَى نُفُوسٍ وَأَضْحَاتِ  
وَنَظَّمُ الشُّعْرَ مَمْتَعُ الدَّوَاعِي  
إِذَا التَّنْزِيلُ أَشْكَلَ مِنْهُ انْظُرْ  
يُنَالُ بِهِ النَّفْيُ طَوْرًا وَطَوْرًا  
تَسَالَهُ الْمُلُوكُ وَتَتَقَبَّيْهِ  
فَلَوْلَا الْحَمْدُ مَا زَاكَتِ الْأَيْدِي  
وَقَدْ ذَكَرَ امْرَأَةً الْقَيْسِ بْنِ خُجَيْرٍ  
وَحَمَلَهُ لَوَاءَ الشُّعْرِ حَتَّى  
وَأَخْبِرَ أَنْ فِي التُّبْيَانِ سِحْرًا  
وَقَدْ مَدَحَ النَّبِيُّ بِيْنَهُ حَتَّى  
بِشُّعْرِ يُسْتَرَقُّ بِهِ الْغَوَائِي  
وَمَا أَسْرَى إِلَى الْأَعْدَاءِ إِلَّا  
فَلَوْلَا الشُّعْرُ مَا عَزَّ ابْنُ أُنَيْبٍ  
وَلَا انْتَمَتِ الرِّيَّاحُ إِلَى قَرَاهَا  
وَلَا وُصِفَ الْكَمِيُّ إِذَا تَلَوْتُ  
إِذَا كَرَّمُ الْفَتَى أَوْ عَزَّ بِأَسَا  
وَمَا يُهْمُ صَوْنٌ عَنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ  
وَيَمْلِكُ أَنْفُسَ الْعِظَاءِ قَهْرًا

أَتَاكَ بِهَا كِتَابٌ أَوْ رَسُولٌ  
فَلَيْسَ إِلَى مَضَائِقِهِ وَوَسْوَ  
فَشَاهِدُ ذَلِكَ الشُّعْرُ الْقَوْلُ  
يُنَالُ بِهِ الْعُلُوتُ وَالذُّخُولُ  
وَذَلِكَ لَمَعْرُوكِ الْخَطْبِ الْجَلِيلُ  
وَلَوْلَا الذَّمُّ مَا عُرِفَ الْبَحِيلُ  
فَأَسْبَبَ فِي مَنَاقِبِهِ الرَّسُولُ  
تَجَاذَبَ عَنْ عَقْبَتِهِ الْحَوْلُ  
وَتِلْكَ شَهَادَةٌ لَا تَسْتَحِيلُ  
جَرَى فِي مَاءٍ بِهَجْتِهِ الْقَبُولُ<sup>(١)</sup>  
وَتَعَبَتْ فِي مَنَاسِبِهِ الشُّمُولُ<sup>(٢)</sup>  
تَقَدَّمَ مِنَ الشُّعْرَاءِ جَيْلٌ  
إِلَى مَجْدٍ وَلَا وَسِمَ الدَّلِيلُ<sup>(٣)</sup>  
وَلَا انْتَسَبَتْ إِلَى الْعَتَقِ الْخَيْلُ<sup>(٤)</sup>  
عَجَّاجَتُهُ وَلَا نَدِبَ الْقَتِيلُ  
فَبِالْتَّقْرِيبِ يَنْعَمُ أَوْ يَدْبِلُ  
جِبَالُ التَّلَاجِ تَجْرَفُهَا الشُّيُولُ  
وَيَمْلِكُنَا الرَّحِيقُ السَّلَسِيْلُ

(١) في د : « لهجته » والمثبت في المطبوعة . (٢) قال في القاموس ( ن س ب ) : وشعر منسوب :

فيه نسيب ، جمع مناسيب . وقال في ( ن س م ) : الشمول ، كصبور : الحمر أو الباردة منها .

(٣) قوله : « ما عزي » هو هكذا في المطبوعة ، د . وامل الصواب : « ما عزي » مبينا

للمجهول . (٤) عتقت الشيء ، من باب ضرب : سبقته . ومن فارس عاتق : إذا سبق الخيل . المصباح

يُصَانَعُ بِالصَّوَاهِلِ وَالْعَوَائِيِ      وَيَبْرُرُ هُنْدَ ذِي الصَّلَى الْجَزِيلِ<sup>(١)</sup>  
فَزَادَ الشَّاعِرِ الذَّمُّ الصَّوَابِي      وَزَادَ الْعَالِمِ الصَّبْرُ الْجَمِيلِ  
وَإِنْ تَسْكُنَ الْقِيَامَةُ وَعِنْدَ قَوْمٍ      فَلِلْعَثَرَاتِ يَوْمئِذٍ مُقْبِلِ  
فَقَصْرُكَ لَا تَطِيلُ عَيْبُ ابْنِ وَدِّ      رِمَاكُ بِطَيْبَةِ الْبَرَقِ الْحَمِيلِ<sup>(٢)</sup>  
إِذَا فَتَشَّتْ عَنْهُ رَأَيْتَ شَخْصًا      لَهُ فِي كُلِّ سَارِحَةٍ مُتَوَلِّ<sup>(٣)</sup>  
بِخَيْرِ عِنَايَةٍ أُجْرَى إِلَيْهَا      فَأَذْرَكَهَا وَبَلِيسَ لَهُ رَسْمِيلِ<sup>(٤)</sup>  
يَكْدُهَا بِهَا عَنَى أَمَلٍ قَصِيرِ      وَذَبِيلٍ مِنْ مُنَاسِبَةٍ طَوِيلِ<sup>(٥)</sup>  
وَجَدْتُ أَبِي أَخْمَالٍ صَحِيحِ      يَسْفَ وَرَاءَهُ وَهَنْ عَمِيلِ<sup>(٦)</sup>  
لَمَعَمَةٍ عَلَى تَغْيِيرِ سَمِ      كَمَا يَتَعَطَّمُ الْفَحْلُ الصَّوُولِ  
يُنْبَهِيهِ وَنَظَرُهُ سُؤُوبِ      وَيَشْحَدُنِ وَخَاطِرُهُ كَالْيَا  
تَهْوِيهِ إِلَى الْعَلْيَاءِ نَفْسِ      بِهَا لَا بِلَاتٍ لَدَاتِي أُسُولِ  
ظَفِرَتْ بِمَرْمَقٍ عَبَقَتْ شُدَاهُ      إِلَيْهِ وَأَعْيُنُ الرَّائِبِينَ حَوْلِ  
وَلَمْ أُحْرِزْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ عَارًا      بَلَى عَارَ الْغَيْبِنَسَةِ لَا يَزُولِ  
سَمَّيْتُ مَرَابِضِي وَبُيَاحَ كَلْبِي      فَاللرَّكِبِ عَنْ أَرْضِي قُفُولِ  
يَجُوزُ إِذَا أَرَدْتُ أَسْوَدَ بُرُجِ      وَيَنْفِرُ عَنِ شَقَاشِقَتِي الْفُجُولِ<sup>(٧)</sup>

(١) في د : « والعوالي » والمثبت في المطبوعة . وأصل الصواب : « والعوالي » أي الزمخ العوالي .  
وفي د : « الجدبل » والمثبت في المطبوعة .  
(٢) يقال : قصر كذا أن تفعل كذا : أي حسبك وكفايتك وهو من معنى النصر : الخيس . النهاية  
٤ / ٦٩ . وفي د : « رماك بطيبة » والمثبت في المطبوعة . ولا يظهر لنا المعنى المقصود من هذا التصريح .  
(٣) في المطبوعة : « دلت عنه » ، وفي د : « فلت عنه » وأصل الصواب ما أتينا به . وقوله :  
« سارحة » هو مكنا في المطبوعة ، وفي د : « سادحة » وأصل الصواب : « سادحة » والشدح :  
الكسر ، والميل . (٤) في المطبوعة : « وسيل » ، والمثبت في د ، والرسميل : الفرس الذي يرسل  
مع آخرق السابق . (٥) في المطبوعة : « بلد بها » والمثبت من د . والكبد : الشدة والإلحاح في الطلب .  
وفي د : « عنا أمل . . . من مناسبة » والمثبت في المطبوعة . (٦) في د : « وم عميل » والمثبت من  
المطبوعة . وسيد مرة أخرى في رد أبي الطيب . (٧) شقتني الفحل : هدر .

إذا الملك اشرباً إلى ثناني  
فدُونك نَفْثَةُ الصَّدُورِ واسلَمَ  
إذا ما الدهرُ أيسرَ كلِّ راجٍ  
إذا ما عمَّ أهلَ الأرضِ ظُراً  
جملتَ البشراً والإحسانَ ديناً  
فأنتَ لـكُلِّ ذِي قُرَّةٍ حَويِمٌ  
كأنَّ الأرضَ دارُكَ حينَ تَدنى  
بَنَيْتَ الأمرَ حتى كَلَّ وادٍ  
أعرتَ الأرضَ زينتَها لِحاسَتِ  
وَدانَ لك الملوِكُ فَكُلُّ دانٍ  
فأنتَ الحارِكمُ العَدْلُ القَدَّ  
فعمتَ فرفضتَ منه الشَّمُولُ  
فأنتَ لـكُلِّ مُرْتزِقٍ وكيَلُ (١)  
فأنتَ بِنُجْمَةِ الرَّاحِي كَفيلُ (٢)  
نَدانَكَ فقد بدأتَ بمن نَمُولُ (٣)  
فما يَنفَكُ بِنَفْسٍ أو بِسَميلُ  
وأنتَ لـكُلِّ ذِي وُدِّ خَليلُ (٤)  
فرانا وأهلُها رَكِبُ نَزُولُ (٥)  
بمَهبطِهِ مَبِيتُ أو مَقِيلُ  
خِلالَ رِياضِها الرِيحُ القَبُولُ  
وقاصِرِ سادِرٍ عَمَّا تَقُولُ (٦)  
في العالِمِ البَرِّ الوَصُولُ (٧)

قال القاضي أبو الطيب : فقال القاضي أبو القاسم بن كنج : أرجبُ عنه وردٌ عليه ،

فأجبت عليه بهذا :

بإذْنِكَ أيُّها القاضي الجليلُ  
ولولا مَدخَلُ المانورِ فيه  
لما أطرفْتُ سَمَكاً منه حرفاً  
وصنعتُكَ عن مَقالَةٍ مستبدِّ  
أردُّ على ابنِ بابِك ما يقولُ  
ورغبةٌ شاعِرٍ فيما تُنيلُ  
رأيتُ به إليه استَقيلُ  
برأيٍ لا يساعده القَبُولُ (٨)

(١) في المطبوعة: « فدونك بغية الصدود » والتصويب من: د . (٢) في المطبوعة: « فأنت  
بِنعمة » والمثبت من د . (٣) في المطبوعة: « تقول » والتصويب من د .  
(٤) في د: « ذى مره » والمثبت من المطبوعة. (٥) في د: « فران وأهلها » والمثبت في المطبوعة.  
(٦) في المطبوعة: « تقول » ، وفي د: « يقول » ولعل الصواب ما أمثناه .  
(٧) في المطبوعة: « العدل الإمام التقي » وسقط « الإمام » من د . وبذلك يستقيم الوزن .  
(٨) في د: « العقول » والمثبت في المطبوعة .

وَشِعْرٍ اشْمَرَ الْإِنْحَاسِ مِنْهُ  
فَكَمْ لِلْفَاكِ مِنْهُ كُلِّ يَوْمٍ  
وَكَمْ فِيهِ قَوَائِبُ صَادِرَاتٍ  
وَعُذْرِي فِي رَوَابِئِهِ جَمِيلٌ  
ذَمَّتْ طَرِيقَهُ وَنَصَحَتْ فِيهِ  
وَشَقَّ عَلَيْهِ إِنْ الْحَقَّ مِنْهُ  
فَطَالَ لِسَانُهُ فَأَفَاضَ فِيهِ  
بِعَظْمٍ بَيْنَ أَهْلِ الشَّرْعِ شِعْرًا  
وَيَعْدَحُهُ وَيَبْلُو فِي هَوَاهُ  
لَأَنَّ اللَّهَ ذَمَّهُمْ جَمِيمًا  
وَلَوْ كَانَ الْفَضِيلَةَ كَانَ مِنْهَا  
وَأَمَّا أَنْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
فَسَكَيْفَ تَسَاوَى وَالْفَقَهُ أَصْلُ  
بِهِ عُمِدُ الْإِلَهِ وَكَانَ فِيهِ  
إِذَا عَدَلَ السَّكَافُ عَنْهُ يَوْمًا  
وَإِنْ لَزِمَ الْهِفَاظَ عَلَيْهِ أَوْلَى  
كَفَى الْفَقَهَاءَ أَنْهُمْ هِدَاةٌ  
مَدَارُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا عَلَيْهِمْ  
وَأَمَّا الشُّعْرُ مَدْحٌ أَوْ هَجَاءٌ

وَحَطَبٍ ضَمَّهُ قَالَ وَيَقِيلُ<sup>(١)</sup>  
صُدَاعٌ مِنْ أَذَاهُ لَا يَزُولُ<sup>(٢)</sup>  
عَنِ الْفَقَهَاءِ أَصْدَرَهَا الدُّخُولُ  
وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ لَهُ قَبُولُ  
فَأُخْرِجَ صَدْرَهُ النَّصِيحُ الْجَمِيلُ  
عَلَى الْإِنْسَانِ مُورِدُهُ ثَقِيلُ  
لَأَنَّ لِسَانَ مَصْدُورٍ طَوِيلُ  
وَيَزْعَمُ أَنَّهُ عِلْمٌ جَلِيلُ  
وَيَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهِ جَمِيلُ<sup>(٣)</sup>  
وَأَنْزَلَ فِيهِ مَا وَضَحَ الدَّائِلُ  
لَأَفْضَلَ خَلَقَهُ الْخَطُّ الْجَزِيلُ  
عَلِمْتُ بِأَنَّهُ نَزَرٌ قَلِيلُ  
مَوْثِقٌ مِنْ مَمَارِقِهِ الْأَصُولُ<sup>(٤)</sup>  
صَلَحَ السُّكُلُ وَالَّذِينَ الْأَصِيلُ  
أَضَلَّ طَرِيقَهُ ذَلِكَ الْعُدُولُ  
نَعِيمًا مَا لِآخِرِهِ أَفْصُولُ<sup>(٥)</sup>  
وَأَعْلَامٌ كَمَا كَانَ الرَّسُولُ  
وَفَرَضُ النَّاسِ قَوْلُهُمُ الْقَوْلُ  
وَأَعْظَمُ مَا يُرَادُ بِهِ الْفُضُولُ

(١) في د : « الانحاس » بإعجام الشين فقط . والمثبت في المطبوعة .

(٢) في المطبوعة : « صراع » والمثبت من د .

(٣) المحال من الكلام ، الضم : ما عدل عن وجهه ، كالمستجمل . وأحال : أتى به . القاموس

(ح و ل) . (٤) في د : « في معاقده » والمثبت في المطبوعة . « مؤثق » كذا في الأصول ، وأصلها :

« توثق » . (٥) في المطبوعة : « وما آخره » وسقطت الواو من د ، وبذلك يستقيم الوزن .

لذلك موضع الشعراء ألقى  
كفاه أنه بهجوه أباه  
يصول بهجوه ويقول فيه  
وجدت أبي أخا مال صحيح  
ينبهي وناظره متور  
ولو سمعت به أذنا أبيه  
على أني رأيت الشعر سهلا  
يخس إذا اجتباه المره طبما  
وعلم الفقه مقتاص الماني  
ومن هذا ابن بابك فر منه  
رأى بجزأ ولم ير منهاه  
ولو عاناؤه كان الله عوننا  
يقرب ما تباعد منه حدا  
فهذا عينه فيها هباه  
نوالك للورى غيث هطول  
عمت الكل بالنعما فاضحوا  
وساز بعلمك الر كيان حتى  
لسانك في خصومك مستطيل  
إذا ناظرتهم كانوا جميعا

بجالسنا وموقفهم ذليل<sup>(١)</sup>  
وقد رباه وهو له سليل  
مقالا ماله منه مقيل  
يسف وراءه وهن عليل<sup>(٢)</sup>  
ويشعذني وخاطره كليل<sup>(٣)</sup>  
فناه وهو والده الوصول<sup>(٤)</sup>  
ماخذه بلا تمب يهول  
تساوى الخبز فيه والجهول  
يقصر دونها البطل الصول  
وولي فهمه وبه قول  
بميد النور ايس له ووصول  
وعون الله في هذا كليل  
ويسهل من بوارقه السليل<sup>(٥)</sup>  
ومدحك بعيتي فيما أقول  
وجاهك منهم ظل ظليل  
يوئك منهم جيل جليل  
له في كل ناحية قول  
ورأيك فيهم سيف صليل  
ثمالب بينها أسد يصل

(١) في المطبوعة : « كذلك موضع . . . مجالسنا وموقفهم » والمثبت من د . وفيها وفي المطبوعة :  
« دليل » بالذال المهملة . (٢) سبق هذا البيت والذي بعده في قصيدة ابن بابك .  
(٣) الرواية فيها تقدم ، صفحة ٢٠ : « وناظره سؤوب » .  
(٤) في المطبوعة : « فناه » ، والمثبت في : د .  
(٥) في المطبوعة : « جدا » والمثبت من د .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ بقراءته عليه ، أخبرتنا سبت الأهل بنت علوان بن سعيد ،  
وأبو الحسن النعماني<sup>(١)</sup> ، قال : أخبرنا أبو البهاء عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي ،  
أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الرزاق بن نصر بن مسلم النجار ، قراءة عليه غير مرة ، أخبرنا  
أبو الفضل محمد بن الحسن بن الحنيفر<sup>(٢)</sup> بن علي السلمي ، أخبرنا القاضي أبو عبد الله محمد بن  
سلامة بن جعفر القضاعي بإجازة ، أخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد بن علي البغدادي ، أخبرنا  
أبو بكر محمد بن الحسن بن دُرَيْد ، حدثني الحسن بن خضر ، أخبرني رجل من أهل بغداد ،  
عن أبي هاشم المذكور ، قال : أردت البصرة فحُت إلي سفينة أكرّمها وفيها رجل ومعه  
جارية ، فقال الرجل : ليس هاهنا موضع ، فسأته أن يحملني<sup>(٣)</sup> .

### ﴿مناظرة جرت ببغداد في جامع المنصور<sup>(٤)</sup> نقضنا الله به﴾

بين شيخيّ الفريقين ، القاضي أبي الطيّب وأبي الحسن الطائفي ، قاضي بئح ، من  
أئمة الحنفية .

سُئل القاضي أبو الحسن عن تقديم الكفارة على الحنث ، فأجاب بأن ذلك لا يجزئ ،  
وهو مذهبهم ، فسئل الدليل ، فاستدل بأنه أدّى الكفارة قبل وجوبها ، وقبل وجود سبب  
وجوبها ، فوجب ألا تجزئ له كما لو أخرج كفارة الجماع بعد الصوم وقبل الجماع ، وأخرج  
كفارة الطيب واللباس بعد الإحرام ، وقبل ارتكاب أسبابها .

فكأّمه القاضي أبو الطيب ناصرأ جواز ذلك ، كما هو مذهب الشافعي ، وأورد عليه  
فصاين ، أحدهما مانعه الوصف ، فقال : لا أسأّم أنه لم يوجد سبب وجوب الكفارة ،  
فإن اليمين عندي سبب ،<sup>(٥)</sup> فاليمينه مثبتة في الحالين على هذا الأصل .

(١) بفتح النون وسكون الواو وفي آخرها بين مهملة ، نسبة إلى نوس ، وهي قرية بمراو .  
الباب ٣ / ٢٤٣ . (٢) هكذا في المطبوعة ، وفي د بالشكل نفسه مع إعجام الفاء فقط ، ولم ينعزله  
على ترجمة . (٣) هكذا في الأصول ، ولا يخفى أن الكلام مبتور .  
(٤) زيادة من المطبوعة على ما في س ، د .  
(٥) في المطبوعة : « فالذمت مثبت » وفي د : « فاليمينه مثبتة » وأبيننا ما في س .

والثاني [ أنه ]<sup>(١)</sup> يبطل بما إذا أخرج كفارة القتل بمد الجرح وقبل الموت ، فإنه أخرجها قبل وجوبها وقبل [ وجود ]<sup>(٢)</sup> سبب وجوبها ثم يجزئها .  
 أجاب القاضى أبو الحسن بأن قال : أنا أدلُّ على الوصف ، وبدل عليه أن اليمين يمنع من الحنث ، وما منع من السبب الذى تجب به الكفارة لم يجز أن يكون سببا لوجوبها ، كالصوم والإحرام ، لَمَّا منعنا<sup>(٣)</sup> السبب الذى تجب<sup>(٤)</sup> عنده الكفارة من الوطاء وغيره لم يجز أن يقال إنهما سببان فى إيجابها<sup>(٥)</sup> ، كذلك هاهنا مثله .  
 فأجاب القاضى أبو الطيب عن هذا الفصل أيضا ، وقال : لا أسلم أن اليمين تمنع الحنث ، فقال : أنا أدلُّ عليه ، والدليل عليه قوله عز وجل : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾<sup>(٦)</sup> وهذا أمرٌ بحفظ اليمين وترك الحنث ، وعلى أن اليمين إنما وضعت للمنع ، لأن الإنسان إنما يقصد باليمين منع نفسه من المحلوف عليه ، فهو بمنزلة ما ذكرت من الصوم والإحرام فى منع الجماع وغيره ، وبدل على [ ذلك ]<sup>(٧)</sup> أن الكفارة وضعت لتغطية المسأمة وتكفير الذنوب ، واسمها يدل على ذلك ، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا » وإنما سماها كفارة ، لأنها تكفر الذنوب وتغطيها ، ومعلوم أنه لا ياتم فى نفس<sup>(٨)</sup> الأمر ، أى فى<sup>(٩)</sup> اليمين فىحتاج إلى تغطية ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يخلفون ، ورؤى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وَاللَّهِ لَأَغْرُؤَنَّ قُرَيْشًا » وأعادها ثلاثا ، ثم قال : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى » ونحن نعلم أنه لا يجوز فى صفة صلى الله عليه وسلم وصفة أصحابه أن يقصدوا إلى ما يتعلّق الإنمُّ به إلى الكفارة ، فثبت<sup>(٩)</sup> أنه لا إنم عليه فى اليمين ، وإذا لم يكن فى اليمين إنمٌ وجب أن يكون ما يتعلّق به من الكفارة موضوعة لتكفير الإنم المتعلّق

(١) ساقط من د ، وهو فى المطبوعة ، س . (٢) ساقط من س ، د ، وهو فى المطبوعة .

(٣) فى المطبوعة : « متعنا » والتصويب من س ، د .

(٤) فى المطبوعة : « تجب به عنده » والمثبت من س ، د .

(٥) فى المطبوعة : « وجوبها » ، وفى س : « إيجابها » وأثبتنا ما فى د .

(٦) سورة المائدة ، آية ٨٩ . (٧) ساقط من س ، وهو فى المطبوعة ، د .

(٨) زيادة من المطبوعة على ما فى س ، د .

(٩) فى د : « فثبت » والمثبت فى المطبوعة ، س .

بالحنث وهذا يدل على أنه ممنوع من الحنث ، غير أن من جملة الأيمان ما يقضها أولى من الوفاء بها ، وذلك إذا حلف لا يصلّى ، فقد ابتلى ببلاء بن [ بين ] (١) أن يفي بيمينه فيأثم بترك الصلاة ، وبين أن ينقض يمينه فيحفت فيأثم بالمخالفة ، والمخالفة بدل يرجع إليه ، وليس أترك الصلاة بدل يرجع إليه ، وعلى هذا يدل قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلَا يَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ » فشرط في الحنث أن يكون فعله خيراً من تركه .

وأما الفصل الثاني ، وهو النقص ، فلا يلزمى ، لأنى قلت : لم يوجد سببها ، وهنالك قد وجد (٢) سببها ، وذلك أن الجرح سبب في إتلاف النفس ، وهذا سبب الإثم ، والكفارة وجبت لتكفير الذنب وتغطية الإثم ، والجرح سبب الإثم ، فإذا وجد جاز إخراج الكفارة . وتكلم القاضى أبو الطيب على الفصل الأول فقال : أما اليمين فلا يجوز أن تكون (٣) مائة من الخلوف عليه ، فلا يجوز أن تكون (٤) مغيرة لحكمه ، بل إذا كان الشيء مباحاً فهو بعد اليمين باقى على حكمه ، وإن كان محظوراً فهو بعد اليمين باقى على حظره ، يبين صحة هذا أنه لو حلف أنه لا يشرب الماء لم يجرم عليه شرب الماء ، ولم يتغير عن صفة الإباحة (٥) وكذلك لو حلف ليقتلن مسلماً لم يحل له قتله ، ولم يتغير القتل عن صفة التحريم (٥) ، وهذا لا أجد فيه خلافاً بين المسلمين ، وعلى هذا يدل قول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكَ ﴾ (٦) ثم قال : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ (٧) فماتبه الله على كل تحريم .

ويدل عليه أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلَا يَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ » وهذا يدل على ما ذكرناه من أن اليمين

(١) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٢) في س : « يوجد » والثبت في المطبوعة ، د .

(٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٤) في س : « بالإباحة » والثبت من المطبوعة ، د .

(٥) في س : « عن صفة في التحريم » والثبت من المطبوعة ، د .

(٦) سورة التحريم ، آية ١ . (٧) سورة التحريم آية ٢ .

لا تَدْبِرُ الشَّيْءَ عَنْ صَفْتِهِ فِي الْإِبَاحَةِ وَالْمَحْرِمِ ، وَبَيَّنَّ صِحَّةَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِيَّاكَ تَحَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَوَى  
أَنَّهُ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَلَمْ يَحْذَثْ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِبَاحَةَ كَانَتْ بَاقِيَةً عَلَى صَفْتِهَا .  
وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ فَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ الْأَمْرَ بِتَقْلِيلِ الْيَمِينِ حِفْظًا ،  
كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

قَلِيلُ الْأَيَّامِ حَافِظُ يَمِينِهِ      وَإِنْ بَدَّرَتْ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بَرَّتْ<sup>(١)</sup>

ومعلوم أنه لم يرد حفظ اليمين من الحنث والمخالفة؛ لأن ذلك قد ذكره في المِصْرَاعِ الثَّانِي ،  
فثبت أنه أراد بذلك التقليل .

وأما قوله : إن اليمين موضوعة للمنع ، فلا يجوز أن تكون سببا لما يتعلق به الكفارة  
فباطلٌ بما لو قال لامرأته : إن دخلتِ الدار ، أو : كَلِمَتِ زَيْدَا فَأَنْتِ طَالِقٌ ، فَإِنَّهُ قَصْدُ الْمَنْعِ  
بِهَذِهِ الْيَمِينِ مِنَ الدَّخُولِ ، ثُمَّ هِيَ سَبَبٌ فِيمَا يَتَمَلَّقُ بِهَا مِنَ الطَّلَاقِ ، وَلِهَذَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :  
لَوْ شَهِدَ شَاهِدَانِ عَلَى رَجُلٍ أَنَّهُ قَالَ لَامْرَأَتِهِ إِنَّ دَخَلَتِ الدَّارَ<sup>(٢)</sup> أَوْ كَلِمَتِ زَيْدَا فَأَنْتِ طَالِقٌ ،  
وَشَهِدَ آخَرَانِ أَنَّهَا دَخَلَتِ الدَّارَ ، ثُمَّ رَجَعَا عَنِ الشَّهَادَةِ ، إِنَّ الضَّمَانَ يَجِبُ عَلَى شَهْوَدِ الْيَمِينِ ،  
وَهَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ هِيَ السَّبَبُ ، لِأَنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ سَبَبًا فِي إِيقَاعِ الطَّلَاقِ لَمَا تَمَلَّقَ  
الضَّمَانُ عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا أُوجِبَ الضَّمَانُ عَلَى شَهْوَدِ الْيَمِينِ عَلِمَ أَنَّ الْيَمِينَ كَانَتْ سَبَبًا فِي إِتْلَافِ الْبُضْعِ  
وَإِيقَاعِ الطَّلَاقِ ، فَاتَّقَضَ مَا ذَكَرْتِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الدَّلِيلِ .

وأما قولك إن الكفارة موضوعة لتفطية المآثم ورفع الجناح ، فلا يصح ، وكيف  
يقال إنها تجب لهذا المعنى ؟ ونحن نوجبها على قاتل الخطأ ، مع علمنا أنه لا إثم عليه ،  
وكذلك تجب على اليمين ولا إثم عليه ، وأما<sup>(٤)</sup> التَّقْضُ فَلَازِمٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجُرْحَ لَا يَجُوزُ  
أَنْ يَكُونَ سَبَبًا لِإِجَابِ السَّكْفَارَةِ ، وَإِنَّمَا السَّبَبُ فِي إِجَابِهَا فَوَاتُ الرُّوحِ ، وَالَّذِي يَبَيِّنُ صِحَّةَ

(١) البيت في اللسان ( أ ل ي ) ٤ / ١٤ بدون نسبة ، وفيه : وإن سبقت منه .

(٢) في المطبوعة : « إن دخلت الدار فأنت طالق أو قلت . . . » والمثبت من س ، د .

(٣) في س « ما ذكره » والمثبت في المطبوعة ، د . (٤) في س : « فأما » والمثبت من المطبوعة ، د .

هذا هو أنه لو جرحه ألف جراحة فاندممت لم تجب عليه الكفارة ، فثبت أن الكفارة تتعلق بالقتل ، وأن الجرح ليس بسبب ولا جزء من السبب ، (١) ثم جَوَّزْنَا إِخْرَاجَ الكفارة فدل (٢) على ما قلناه (٣) .

فأجاب القاضى أبو الحسن الطالقاني عن الفصل الأول بأن قال : أما قول القاضى الإمام ، أدام الله تأييده : إن اليمين لا يُمَيَّرُ الشئ ، عن صفته في الإباحة ، بل يبقى الشئ بمد اليمين على ما كان عليه قبل اليمين فهو كما قال ، واليمين لا تُثَبَّتُ تحريمًا فيما لا يَحْرُمُ (٤) ، ولكنها [ لا ] (٥) توجب منعا ، والشئ تارة يكون النع منه انحريم عينه ، كما نقول في الطمر والخنزير إنه يمتنع بيمينهما ، لتحريم أعيانهما ، وتارة يمتنع (٦) منه لمعنى في غيره ، كما يُمنع (٧) من أكل مال الغير بحق (٨) ماله ؛ لأن الشئ في نفسه غير محرّم ، فكذلك هاهنا . فداخله القاضى أبو الطيب في هذا الفصل ، فقال : فيجب أن نقول إنه يأثم بشرب الماء ، كما يأثم بتناول مال الغير (٩) بغير إذنه . فقال : هكذا أقول إنه يأثم بشربه كما يأثم بتناول الغير (١٠) .

وأما قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ فهو الحجة عليه (١١) ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه حرّمها على نفسه ، وهذا يدل على إثبات التحريم ، وما ذكرناه من تأويل الآية وحملها على تقليل اليمين وتركها فهو خلاف الظاهر ، وذلك أن الآية تقتضى حفظ يمين موجودة ، وإذا حملناها (١٢) على ما ذكر (١٣) من ترك اليمين كان ذلك حفظًا لمعنى غير موجود ، فلا يكون ذلك حملًا للفظ على غير ظاهره وحقيقته ، ومراعاة الظاهر والحقيقة أولى .

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٢) في المطبوعة ، د : « قلنا » وأثبتنا ما في س .

(٣) في س : « يتحرم » والمثبت من المطبوعة ، د . (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٥) في س : « يمنع » والمثبت من المطبوعة ، د . (٦) في د : « يمتنع » والمثبت من المطبوعة ، س .

(٧) في س : « الحق » والمثبت من المطبوعة ، د .

(٨) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . وقد ورد آخر العبارة فيها كما أثبتنا ، وحقها أنت

تكون : « بتناول مال الغير » . (٩) كذا في المطبوعة ، س . وفي د : « عليك » .

(١٠) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « حملها » .

(١١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « على ما في ذلك » .

وأما الشَّر فلا حُجَّةَ فيه ، لأن الحفظ هناك أراد به الحفظ من الحنث والمخالفة .  
وقوله : إن الحفظ من المخالفة والحنث ، قد عُلم من آخر البيت ، لا يصح ، لأنه إذا  
جمله على تقليل اليمين محل أيضا على ما عُلم من أول البيت ، لأنه قال : « قليل الألبا » فقد  
تساويتنا<sup>(١)</sup> في الاحتجاج بالبيت ، واشتركتنا في الاستشهاد به ، على ما يدعيه كل واحد  
منا من المراد به .

وأما الدليل الثاني الذي ذكرته فهو صحيح ، وقوله : إن هذا يبطل بمسألة اليمين في  
الطلاق ، فلا يلزم ؛ وذلك أن السبب هناك هو اليمين ؛ لأن الطلاق به يقع<sup>(٢)</sup> ، الا ترى  
أنه يفصح في اليمين بإيقاع الطلاق ، فيقول : إن دخلت الدار فأنت طالق ، وإنما دخل  
الشرط لتأخير الإيقاع ، لا لتغييره<sup>(٣)</sup> ، ولذلك قالوا : الشرط يؤخر ولا يغير ، فحين كان  
الطلاق واقعا باليمين كانت هي السبب ، فكان الضمان على شهودها ؛ لأن الإيقاع حصل  
بشهادتهم ، وأما في مسألتنا فاليمين ليس في لفظها ما يوجب الكفارة ، فلم يُجز أن تكون  
سببا في إيجابها .

وأما الدليل الثالث الذي ذكرته من<sup>(٤)</sup> كون الكفارة موضوعة لتكفير الذنب

فصحيح .

وما ذكرته من أن الكفارة نجب مع عدم التأثم ، وهو في نقتل الخطأ ، ويجب في اليمين  
على الناسي والمكروه ، وعندنا<sup>(٥)</sup> لا إثم على واحد منهم ، فلا يصح ؛ وذلك أن في هذه  
المواضع ما وجبت إلا لضرب<sup>(٦)</sup> من التمهيط ، وذلك أن الخاطئ هو الذي يرى إلى غرض  
فيصيب رجلا فيقتله ، أو يرمى رجلا مشركا ثم يتبين أنه كان مسلما ، فتجب عليه الكفارة ؛

(١) في المطبوعة : « ساويتنا » والثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « وقع »

والثبت من س ، د . (٣) في المطبوعة : « لا التغيير » والثبت من س ، د .

(٤) في س : « من أن الكفارة » والثبت في المطبوعة ، د .

(٥) في د : « وعنده » والثبت في المطبوعة ، س . (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س :

لأنه قد اجترأ<sup>(١)</sup> عليه بظنه<sup>(٢)</sup> في هذه المواضع [ وترك ]<sup>(٣)</sup> التحرُّز في الرمي ، وإذا أصاب مسلماً فقتله علمنا أنه فرط وترك الاستظهار في الرمي ، فكان إيجاب الكفارة لما حصل من جهته من التفريط ، ولهذا قال تعالى في [ كفارة ]<sup>(٤)</sup> قَتَلَ الْخَطَا : ﴿ فَمِائِمٌ تَمْشِرِينَ مُتَعَاتِبِينَ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾<sup>(٥)</sup> ، وهذا يدل على أن كفارة قتل الخطأ على وجه التطهير والتوبة .  
وأما الفصل الثاني وهو النقص ، فلا يلزم ، وذلك أن الجرح هو السبب في فوات الروح ، وإذا أُجِدَّ الجرح وسرى إلى النفس استند فوات الروح إلى ذلك الجرح ، فصار قاتلاً به ، فيكون الجرح سبب إيجاب الكفارة .

وتسكَّم القاضي أبو الطَّيِّب [ الطبري ]<sup>(٦)</sup> على الفصل الأول بأن قال : قد ثبت أن اليمين لا يجوز أن يميَّرَ صفة المحلوف عليه .<sup>(٧)</sup> ودلَّت عليه بما ذكرت . ولنا قولك : إنما يوجب المنع من فعل المحلوف عليه<sup>(٨)</sup> فإذا فعل فكأنه<sup>(٩)</sup> أثم ، فكأن أدلُّك في هذا إلى الإجماع ؛ وذلك أني لا أعلم خلافاً للأئمة أنه إذا حلف لا يشرب الماء ، أولاً يأكل الخبز أنه يجوز الإقدام ، وأنه لا أثم عليه في ذلك ، وهذا القدر [ منه ]<sup>(١٠)</sup> فيه كفاية ، والذي يبيِّن فساد هذا ، وأنه لا يجوز أن يكون فيه إثم ، هو أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه وكفر عن يمينه ، ولا يجوز أن يُنسب للنبي<sup>(١١)</sup> صلى الله عليه وسلم أنه فعل ما أثم عليه .  
وأما الآية التي استدلل بها فقد ثبت تأويلها ، وأن المراد بها ترك اليمين .

وقوله : إن هذا يقتضي حفظ يمين موجودة فلا يصح ، لأنه<sup>(١٢)</sup> يجوز أن يستعمل ذلك فيما ليس بموجود ، ألا ترى أنهم يقولون : احفظ لسانك ، والمراد به : احفظ كلامك ،

(١) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « أخذ » . (٢) في س : « فظه » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

(٣) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة .

(٤) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٥) سورة النساء آية ٩٢ .

(٦) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٧) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٨) في س : « فإنه أثم » والثبت في المطبوعة ، د .

(٩) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (١٠) في المطبوعة ، د : « النبي » والثبت

من س . (١١) في س : « لأنه قد يستعمل » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

والسلام ليس موجودا ، والدليل على أنهم يريدون به حفظ كلامك قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

أَحْفَظُ لِسَانَكَ لِأَقُولُ فُتُبْتَلِي      إِنْ الْبَلَاءُ مَوْكَلٌ بِالْمَنْطِقِ

والذي يدل على صحته<sup>(٢)</sup> ما ذكرت من الشعر وهو قوله :

\* قليل الألبا حافظ ليمينه \*

وقولك في ذلك : أراد به حفظ اليمين من الحنث والمخالفة ، فقد ثبت أن ذلك قد بينه في

آخر البيت بقوله :

\* وَإِنْ بَدَّرَتْ مِنْهُ الْأَيَّةُ بَرَّتْ \*

فلا يجوز حملُ اللفظ على التكرار إذا أمكن حمله على غير التكرار .

وقولك : إن مثل هذا يلزمك في تأويلك ، فلا يصح ؛ لأن قوله :

\* قليل الألبا حافظ ليمينه \*

جملة واحدة ، والمراد [ به ]<sup>(٣)</sup> معنى واحد ، والثاني<sup>(٤)</sup> منهما يفسر الأول [الذي]<sup>(٥)</sup>

يدل عليه أنه لم يعطف أحدهما على الآخر ، وليس كذلك ما ذكرت من الدليل في المصراع

الثاني ؛ لأن هناك استأنف السلام ، وعطف على ما قبله بالواو ، فدل على أن المراد به

[ معنَى ]<sup>(٦)</sup> غير الأول ، وهو الحفظ من الحنث والمخالفة ، فلا يتساوى في الاحتجاج

بالبيت .

وما ذكرت من الدليل الثاني أن اليمين قد يمنع الحنث ، فقد نقضته باليمين بالطلاق

المعلق على دخول الدار ، وهو نقض لازم ، وذلك أن وقوع الطلاق يوجب الحنث

---

(١) هو صالح بن عبد القدوس . كما في بهجة المجالس ١ / ١٨٥ ، وحجاسة البعثة ٢٣٢ :

والرواية فيها :

وأحفظ لسانك أن تقول فتبلى      إن البلاء موكل بالمنطق

(٢) في المطبوعة : « صحة » والتصحيح من س ، د . (٣) ساقط من س ، وهو في الطبوعة ، د .

(٤) في س : « أو المراد منهما تفسير للأول » والثبت في الطبوعة ، د .

(٥) ساقط من الطبوعة . وهو من س . ومكانه في د : « الثاني » .

(٦) ساقط من الطبوعة ، وهو من س ، والذي في د : « أن للرادفة معنى الأول » .

كالكفارة من جهة الحنث ، فإذا كان الطلاق الواقع بالحنث يستند إلى اليمين ، فيجب ما يتعلق به من الضمان على مشهود اليمين ، بحيث [ ذلك ]<sup>(١)</sup> أن تكون الكفارة الواجبة بالحنث تستند إلى اليمين فيتمتاق وجوبها بها ، فيكون اليمين والحنث بمنزلة الحول والنصاب ، حيث كانا سببين في إيجاب الزكاة ، إذا وجد أحدهما<sup>(٢)</sup> حال إخراج الزكاة<sup>(٣)</sup> قبل وجود السبب الآخر .

وأما انفصالك عنه بأن الطلاق مُفْصَحٌ<sup>(٤)</sup> به في لفظ اليمين<sup>(٥)</sup> فكان واقفا ، وإنما دخل الشرط لتأخير ما أوقمه باليمين فلا يصح ، وذلك أنه إذا كان الطلاق مفصحا به في لفظ الحالف<sup>(٦)</sup> فالكفارة في مسئلتنا مضمّنة في اليمين بالشرع ، وذلك أن الشرع علّق الكفارة على ما علّق<sup>(٧)</sup> الحالف بالطلاق بالطلاق عليه فيما علّق به الطلاق ، بالتزامه وعقده ، فوجب<sup>(٨)</sup> أن تتعلق به الكفارة في الشرع في اليمين بالله عز وجل .

فداخله القاضي أبو الحسن بأن قال : من أصحابنا من قال : إن الزكاة تجب بالنصاب ، والحول تأجيل ، والحقوق المؤجلة يجوز تمجيلها كالديون المؤجلة .

فقال له القاضي أبو الطيّب : هذا لا يصح ، وذلك أن الزكاة لو كانت واجبة بالنصاب ، وكان الحول تأجيلا لها لوجب إذا ملك أربعين شاة فمجل منها شاة قبل الحول وبقي المال ناقصا إلى آخر الحول أن يجزئه ؛ لأن النصاب كان موجودا حال الوجوب ، ولما قلتم : إذا حال الحول والمال باق على نقصانه عن النصاب<sup>(٩)</sup> أنه لا يُجزئه<sup>(١٠)</sup> وجعلتم العلة فيه أنه [ إذا ]<sup>(١١)</sup> جاء وقت الوجوب وليس عنده نصاب دلّ على أن الوجوب عند حلول<sup>(١٢)</sup> الحول لا يملك النصاب .

(١) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « جاز الإخراج للزكاة » ، والثبت من س .

(٣) في المطبوعة ، د : « يفصح » ، والثبت من س . (٤) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٥) في المطبوعة : « ما علّق عليه الحالف » ، والثبت من س ، د .

(٦) في س ، د : « وجب » ، والثبت في المطبوعة .

(٧) في المطبوعة ، د : « إنها تجزئه » ، وأثبتنا ما في س .

(٨) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٩) كذلك في المطبوعة ، د . وفي س : « حول » .

وأما دليلاك الثالث على هذا الفصل ، فقد بينا بطلانه بما ذكرناه من أن الخاطيء والناسي<sup>(١)</sup> .

وقولك : إن الخاطيء أيضا ما وجب عليه إلا لضرب من التفريط حصل من جهته ، فلا يصح ؛ لأن الزمك ما لا تفريط فيه ، وهو الرجل إذا رمى وسدّ الرمي ورمى وعرضت له ريح فعدّلت بالسهم إلى رجل ففتلته ، أو رمى إلى دار الحرب فأصاب مسلما ، فإن الرمي مباح مطلق<sup>(٢)</sup> ، والدار [ دار ]<sup>(٣)</sup> مباحة ، ولهذا يجوز مباحاتهم<sup>(٤)</sup> ليلا ونصب المجنّيق<sup>(٥)</sup> عليهم ، ولا يلزم التحفظ مع إباحة الرمي على الإطلاق ، ثم أوجبنا<sup>(٦)</sup> عليه الكفارة ، فدل على أنه ليس طريق<sup>(٧)</sup> إيجابنا الكفارة ما ذكروه من الإثم .

وبدللك على ذلك أن الناسي ليس من جهته تفريط ولا إثم ، وكذلك من استكبره عليه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « عَفَا اللَّهُ لَأَمِيَّتِي عَنِ الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْبَرُوا عَلَيْهِ » ثم أوجب عليهم الكفارة . فدل هذا كله على ما ذكرت .

على أنه لا اعتبار في إيجاب<sup>(٨)</sup> الكفارة بالإثم والتفريط ، وبين صحة هذا : لو حلف لا يطيع الله تعالى أوجبنا عليه الحنث والمخالفة ، وألزمناه الكفارة ، ومن الحال أن تكون الكفارة واجبة للإثم وتغطية الذنب ثم نوجبها في الموضع الذي نوجب عليه أن يحث ، وأما النقص فلم يجوز فيه أكثر مما تقدم .

(١) هكذا في الأصول . ولا يخفى أن في الكلام سقطا . وانظر ما سبق في صفحة ٢٩

(٢) في المطبوعة : « مطلقا » والثبت من س ، د . (٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . و س : « مباحاتهم » . (٥) كذا في المطبوعة ، د . و س :

« المجنّيق » . (٦) في المطبوعة ، د : « وجب » وأثبتنا من س .

(٧) في س : « بطريق إيجابها » والثبت من س والمطبوعة ، د .

(٨) في المطبوعة : « وجوب » والثبت من د ، س . وفيها : « إيجاب وجوب » .

فأجاب القاضي أبو الحسن الطائفي عن الفصل الأول بأن قال : أما ادعاء الإجماع فلا يصح ؛ لأن أصحابنا كلهم مخالفون ، ولا نعرف إجماعا دونهم .  
وأما تأويل الآية على ترك اليمين فهو مجاز ، لأن حفظ اليمين يقتضي وجود اليمين ، وقولهم : احفظ لسانك ، إنما قالوه لأنهم أمروه بحفظ اللسان ، واللسان موجود ، وهاهنا اليمين التي <sup>(١)</sup> تناولت الآية عليها غير موجودة .

وما ذكره من الشمر فقد ذكرت أنه مشترك الاحتجاج .

وما ذكره من العطف فلا يصح ؛ لأنه يجوز الجمع بالواو ، كما يجوز بغيرها .

وأما الدليل الثاني ، فلا يلزم عليه ما ذكرت من اليمين بالطلاق <sup>(٢)</sup> ، وذلك أن الإيقاع هناك باليمين ؛ ولهذا أفصح به في لفظ اليمين ، وأفصح به شهود اليمين ، وأما الدخول فهو شرط يوجب التأخير ، فإذا وجد الشرط وقع الطلاق باليمين ، ويكون كالوجود حكما في حال الوقوع وهو عند الشرط ، ولهذا علقنا الضمان عليه ، وأما في مسئلتنا فإن لفظ اليمين لا يوجب الكفارة ، ألا ترى أنه لو قال ألف سنة : والله لا أفعلن <sup>(٣)</sup> كذا . لم يجب عليه كفارة ، وإذا لم يكن في لفظه ما يوجب الكفارة وجب أن نقي بإيجابها على ما تعلق المنع منه <sup>(٤)</sup> ، وهو الحنث والخالفة .

وأما مسألة الزكاة فلا تصح ؛ لأنه يجوز أن يكون الوجوب بمالك النصاب ، ثم يسقط <sup>(٥)</sup> هذا الوجوب بنقصان النصاب في آخر الحول ، ومثل هذا لا يتمتع على <sup>(٦)</sup> أصولنا ؛ ألا ترى أن من صلى الظهر في بيته صححت صلانه ، فإذا سعى إلى الجمعة ارتفت ،

(١) في المطبوعة ، د : « الذي » والمثبت من س .

(٢) يعد هذا في س ياض يسع كلتين . ويعدده : « الفرق وذلك أن الإيقاع . . . » .

(٣) في المطبوعة ، د : « لا فعلت » والمثبت من س .

(٤) كذا في المطبوعة ، وفي س : « به » والكلمة ساقطة من د .

(٥) في المطبوعة ، د : « سقط » وأثبتنا ما في س .

(٦) في المطبوعة ، د : « لا يتمتع أصولنا » والمثبت من س .

وورد عليه بعد الحكم بصحتها ما نقضها ، كذلك في مسألة الزكاة لا يمتنع <sup>(١)</sup> أن يكون مثله .

وأما الدليل الثالث فهو صحيح ، وما ذكره من تسديد الرمي والرامي إلى دار الحرب فلا يلزم ، وذلك أن القاضي أعزه الله إن فرض الكلام في هذا الوضع فرضت الكلام في الغالب منها <sup>(٢)</sup> ، و [ العام و ] <sup>(٣)</sup> الغالب أن القتل الذي يوجب الكفارة لا يكون إلا بضرب من التفريط ، فإن اتفق في النادر من بسدد <sup>(٤)</sup> الرمي وتحفظ ثم يقتل من تجب الكفارة بقتله ، فإن ذلك نادر والنادر من الجملة يلحق بالجملة اعتبارا بالغالب .

وأما الناسي ففي حقه ضرب من التفريط ، وهو ترك الحفظ ؛ لأنه كان من سبيله أن يتحفظ فلا ينسى ، فحيث لم يفعل ذلك حتى نسي فقتل أوجبنا عليه الكفارة تطهيرا له ، على أنه قد قيل : إنه كان في شرع من قبلنا حكم الناسي والعامد والنائم سواء ، فرحم الله هذه الأمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم ، ورفع المأثم عن الناسي ، وأوجب الكفارة عليه بدلا عن الإثم ، فلا يجوز أن تكون الكفارة موضوعة لرفع المأثم .

وأما قوله : إنه لو حلف [ أن ] <sup>(٥)</sup> لا يطيع الله ، فإنا نأمره بالحلث ، فلا يجوز أن نأمره ثم نوجب عليه الكفارة ، على وجه تكفير الذنب ، فلا يصح ؛ لأن في قد قدمت في صدر <sup>(٦)</sup> المسألة من الكلام ما فيه جواب عن هذا ، وذلك أن الكفارة تجب لتكفير المأثم ، غير أنه قد يكون من الأيمان ما نقضها أولى من الوفاء بها ؛ وذلك أن يحلف على ما لا يجوز من الكفر وقتل الوالدين وغير ذلك من المعاصي ، فيكون الأفضل ارتكاب <sup>(٧)</sup> أدنى الأمرين ، وهو الحلث والمخالفة ؛ لأنه يرجع من هذا الإثم إلى ما يكفره ، ولا يرجع في الآخر إلى ما يكفره ، فيجمل ارتكاب <sup>(٨)</sup> الحلث أولى ؛ لما في الارتكاب <sup>(٨)</sup> من الإثم

(١) في المطبوعة : « يمنع » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « فيها » وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٤) في المطبوعة : « بسدد » والمثبت من س ، د .

(٥) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « صور » .

(٧) في س : « اختيار » والمثبت من المطبوعة ، د .

(٨) في س : « الآخر » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

المغلظ والمذاب الشديد ، وعلى هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ  
فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

(مناظرة أخرى بين [أبي الحسين] <sup>(١)</sup> القُدُورِيَّ [من الحنفية] <sup>(٢)</sup>)

والقاضي أبي الطيب الطبري

• استدل [الشيخ] <sup>(١)</sup> أبو الحسين <sup>(٢)</sup> القُدُورِيَّ الحَنَفِيَّ في المَخْتَلِفة أنه يلحقها  
الطلاق بأنها معتدة من طلاق ، حُجَّاز أن يلحقها ما بقى من عَدَدِ الطلاق كالرَّجْمِة .  
فكلمه القاضي أبو الطيب الطبري الشافعي ، وأورد عليه فصلين ، أحدهما أنه قال :  
لا تأثير لقولك : معتدة من طلاق ، لأن الزوجة ليست بمعتدة ويلحقها الطلاق ، فإذا كانت  
المعتدة والزوجة التي ليست بمعتدة في لحاق الطلاق سواء ، ثبت أن قولك : المعتدة .  
لا تأثير له ، ولا يتعلَّق الحكم به ، ويكون تعليق الحكم على كونها معتدة ، كتمليقه على  
كونه مظاهراً منها . ومولياً عنها ، ولما لم يصحّ تعليق طلاقها على العدة كان حال العدة  
وما قبلها سواء ، ومن زعم أن الحكم يتعلَّق بذلك كان محتاجاً إلى دليل يدل على تعليق  
الحكم به .

وأما الفصل الثاني فإن في الأصل أنها زوجة ، والذي يدل عليه أنه يستبيح وطأها  
من غير عقد جديد ، حُجَّاز أن يلحقها ما بقى من عَدَدِ الطلاق . وفي مسثلتنا هذه ليست  
زوجة ، بدليل أنه لا يستبيح وطأها من غير عقد جديد ، فهي كالطائفة قبل الدخول .  
تكلم الشيخ أبو الحسين على الفصل الأول بوجهين ؛ أحدهما أنه قال : لا يحل  
القاضي أيده الله تعالى في هذا الفصل من أحد أمرين ؛ إما أن يكون مطالماً بتصحيح العلة  
والدلالة على صحتها <sup>(٣)</sup> فإنا أنزيم بذلك وأدل لصحته ، ولكنه محتاج ألا يخرج المطالبة  
بتصحيح العلة والدلالة على صحتها <sup>(٣)</sup> بخروج <sup>(٤)</sup> المترض عليها بعدم التأثير ، أو

(١) زيادة من س ، على ما في الطبوعة ، د . (٢) في الأصول : « الحسن » وهو خطأ صوابه من تاج القراجم ٧ ،  
والباب ٢/٢٤٧ . والقُدُورِيَّ ، بضم القاف والدال وسكون الواو ، وفي آخرها راه : نسبة إلى القُدُورِ .  
الباب (٣) ساقط من الطبوعة ، د وهو في س . (٤) في الطبوعة : « نجر » .

يعترض<sup>(١)</sup> عليها بالإفساد من جهة عدم التأثير ، فإذا كان الإلزام على هذا الوجه لم يلزم ، لأن أكثر ما في ذلك أن هذه العلة لم تتم جميع المواضع التي يثبت فيها الطلاق ، وأن الحكم يجوز أن يثبت في موضع مع عدم هذه العلة ، وهذا لا يجوز أن يكون قادحا في العلة مفسدا لها ، يبين صحة هذا أن علة الربا التي يضرب بها الأمثال في الأصول والفروع لا تتم جميع الممولات<sup>(٢)</sup> ، لأنها تجعل العلة في الأعيان الأربعة السكيل مع الجنس ، ثم ثبت الربا في الأمان ، مع عدم هذه العلة ، ولم يقل أحد ممن ذهب [إلى] <sup>(٣)</sup> أن علة الربا معنى واحد : إن علتكم لا تتم جميع الممولات<sup>(٤)</sup> ، ولا تتناول جميع الأعيان التي يتعلق بها تحريم التفاضل ، فيجب أن يكون ذلك موجبا لفسادها ، فإذا جاز لنا بالاتفاق منا ومنكم أن نمثل الأعيان الستة بمثلين يوجد الحكم مع [وجود] <sup>(٥)</sup> كل واحد منهما ومع عدمهما ، ولم يلتفت إلى قول من قال لنا : إن هذه المثل لا تتم جميع المواضع ، فوجب أن يكون قاعدة<sup>(٦)</sup> ، ووجب أن يكون في مسألتنا مثله .

وما أجب به القاضى الجليل عن قول هذا القائل ، فهو الذى نجيب به عن السؤال الذى ذكره ، وأيضا فإن أدل على صحة العلة .

والذى يدل على صحتها أننا أجمعنا على أن الأصول كلها ممللة بمثل ، وقد اتفقنا على أن [هذا] <sup>(٥)</sup> الأصل الذى هو الرجعية مملل أيضا غير أننا اختلفنا في عينها ، فقلتم أنتم : إن العلة فيها بقاء الزوجية . وقلنا : العلة وجود العدة من طلاق ، ومعلوم أننا إذا عللناه بما ذكرتم من الزوجية لم يتعد<sup>(٦)</sup> ، وإذا عللناه بما ذكرته من العلة تعدت إلى الاختلعة ، فيجب أن تكون العلة هي التمدد في الزوجية .

وأما معارضتك في الأصل فهي علة مدعاة ، ويحتاج أن يدل على صحتها ، كما طالبته بالدلالة على صحة عنتي .

(١) والمطبوعة ، د : « يعرض » والثبت من س . (٢) في س ، د : « المعلومات » والثبت في المطبوعة . (٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « فائدة » وكتب في المامش : « أمه : فائلة بمنوعا » . (٥) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٦) في المطبوعة : « لم يعد » والثبت من س ، د .

وأما منع الفرع فلا نسلم<sup>(١)</sup> إنها زوجة ، فإن الطلاق وُضِعَ لِجَحْلِ الْعَقْدِ ، وما وُضِعَ لِلْجَحْلِ إِذَا وُجِدَ ارْتِمَعُ الْعَقْدِ ، كما قلنا في فسخ سائر العقود .

وتكلم القاضي أبو الطيب على الفصل الأول بأن قال : قصدى بما أوردتك من<sup>(٢)</sup> المطالبة بتصحيح الوصف ، والمطالبة في الدلالة عليه من جهة الشرع ، وأن الحكم تابع له ، غير أنى كشفت عن طريق الشرع له ، وقلت [ له ]<sup>(٣)</sup> إذا كان الحكم يثبت مع وجود هذه العلة ويثبت مع عدمها لم يكن ذلك علة في الظاهر ، إلا أن يدلّ الدليل على أن هذا الوصف مؤثّر<sup>(٤)</sup> في إثبات هذا الحكم في الشرع<sup>(٥)</sup> ، فحينئذ يجوز أن يعلق الحكم عليه ، ومتى لم يدلّ الدليل على ذلك ، وكان الحكم ثابتا مع وجوده ومع علة ، وليس معه ما يدلّ على صحة اعتباره دلّ على أنه ليس بعلة .

وأما ما ذكره الشيخ الجليل من علة الربا ، وقوله : إنها أحد العال ، فليس كذلك ، بل هي وغيرها من معاني الأصول سواء ، فلا معنى لهذا الكلام ، وهو حجة عليك ، وذلك أن الناس لما اختلفوا في تلك العال ، وادّعت<sup>(٥)</sup> كل طائفة معنى طلبوا ما يدلّ على صحة ما ادعوه ، ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى ، فكان<sup>(٦)</sup> يجب أن يعمل في علة الرجعية مثل ذلك ، لأن هذا تعليل أصل مجمع عليه ، فسكوا عن الدلالة على صحة علة الربا<sup>(٧)</sup> ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى فكان<sup>(٧)</sup> يجب<sup>(٨)</sup> أن يدلّ أيضا على صحة علة الرجعية . وأما جريان الربا مع الأمان مع عدم علة الأربعة فعلة أخرى ، تثبت بالدليل ، وهي علة الأمان . وأما في مسئلتنا فلم يثبت كون المدّة علة في فرع الطلاق ، فلم يصحّ تعليق الحكم عليها .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « أسلم » . (٢) في المطبوعة : « هي » ، والثبت

من س ، د . (٣) ساقط من س . وهو في المطبوعة ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « في الباب هذا في الشرع » والتصحيح من س .

(٥) في المطبوعة : « فادعت » وأثبتنا ما في س ، د .

(٦) في المطبوعة ، د : « وكان » والثبت من س . (٧) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س

(٨) في المطبوعة ، د : « وجب » . والثبت من س .

وأما الفصل الثاني فلا يصح ، وذلك أنك أدعيت أن الأصول كلها مملّة ، وهي دعوى تحتاج أن يُدَلَّ عليها ، وأنا لا أسلمُّه<sup>(١)</sup> ؛ لأن الأصل المملّ عندي ما دلَّ عليه الدليل .

وأما كلام الشيخ الجليل أيده الله تعالى على الفصل الثاني ، فإن طالبتي بتصحيح العلة فأنا<sup>(٢)</sup> أدلُّ على صحتها ، والدليل على ذلك أنه إذا طلق امرأة أجنبية لم يتملّق بذلك حكم ، فإن عقد عليها وحصلت زوجةً له فطلّقها وقع عليه الطلاق ، فلو طلّقها قبل الدخول طلاقاً ، ثم طلّقها لم يلحقها ؛ لأنها خرجت عن الزوجية ، فلو أنه عاد فتروجها ثم طلّقها لحقه طلاقاً ، فدل على العلة ، ففيها ما ذكرت ، وليس في دعوى علتك مثل هذا الدليل .

وأما إنكاره لمعنى الفرع فلا يصح لوجهين ؛ أحدهما أن عنده أن الطلاق لا يفيد أكثر من نقصان العدة ، ولا يُزيل المِلْك ، فهذا لا يتملّق به تحرّم الوطء ، ومن المحال أن يكون العقد مرتفعاً ، ويحل له وطؤها .

والثاني : أني أبطل هذا عليه ، بأنه لو كان<sup>(٣)</sup> قد ارتفع العقد لوجب أن لا يستبيح وطأها إلا بمقد جديد ، بوجود بشرائطه ؛ من الشهادة والرّضا وغير ذلك ؛ لأن الحرّة لا تُستباح إلا بنكاح ، ولعمّا أجمعنا على أنه<sup>(٤)</sup> يستبيح وطأها من غير عقد لأحد ، دلّ على أن العقد باقٍ ، وأن الزوجية ثابتة .

تكلّم الشيخ أبو الحسن ، على الفصل الأول بأن قال : أما قولك : إني مطالب بالدلالة على صحة العلة ، فلا يصح ، والجمع بين المطالبة بصحة العلة وعدم التأثير متناقض ، وذلك أن العلة إما أن تكون مقطوعاً بكونها مؤثّرة ، فلا يحتاج فيها إلى الدلالة على صحتها والمطالبة ، أو مقطوعاً بأنها غير مؤثّرة ، فلا يجوز المطالبة فيها أيضاً بالدلالة على صحتها ؛ لأن ما يدلّ على صحتها يدلّ على كونها مؤثّرة ، ولا<sup>(٥)</sup> يجوز أن يردّ الشرع بتعليق حكم

(١) في الطبوعة ، د : « أسأله » والتصحيح من س . (٢) في الطبوعة ، د : « فأما » وأثبتنا ما في س . (٣) كذا في الطبوعة ، د . وفي س : « قال » . (٤) في الطبوعة بعد هذا زيادة : « لا » . والثبت في س ، د . (٥) في الطبوعة ، د : « فلا » والثبت من س .

على ما لا تأثير له من <sup>(١)</sup> المعاني ، وإنما ورد الشرع بتعليق الحكم على المعاني المؤثرة في الحكم ، وإذا كانت الصورة على هذا يجوز أن يقال : هذا لا تأثير له ، ولكن دل [ على ] <sup>(٢)</sup> صحته إن كانت العلة مشكوكا في كونها مؤثرة في الحكم لم يجز القطع على أنها غير مؤثرة ، وقد قطع القاضي [ أيده الله ] <sup>(٣)</sup> بأن هذه العلة غير مؤثرة ، فإن <sup>(٤)</sup> بهذه الجملة ، أنه لا يجوز أن يمترض عليها ، من جهة عدم التأثير ، وبحكم بفسادها بسببه ، ثم طالبني <sup>(٥)</sup> مع هذا بتصحيحها ؛ لأن ذلك طلب محال جدا .

وأما ما ذكرت من علة الربا ، فهو استشهاد صحيح وما ذكر من ذلك حجة على ؛ لأن كل من ادعى علة من الربا دل على صحتها ، فيجب أن يكون لها هنا مثله ، فلا يلزم ؛ لأنى أمتنع من الدلالة على صحة العلة ، بل أقول : إن كل علة ادعاها المسؤول في مسألة من مسائل الخلاف فتطوَّب بالدلالة على صحتها لزمه إقامة الدليل عليها ، وإنما امتنع أن يجعل الطريق المسؤول لها وجود الحكم مع عدمها ، وأنها لا تم جميع المواضع التي ثبت فيها ذلك الحكم ، وهو إبقاء الله جعل الفساد لهذه العلة وجود نفوذ الطلاق مع عدم العلة ، وذلك غير جائز كما قلنا في علة الربا في الأعيان الأربعة إنها تفقد ويبقى الحكم .

وإما إذا طالبني بتصحيح العلة ، واقتصرت على ذلك ، فإني أدل عليها ، كما أدل على صحة العلة التي ادعيتها في مسألة الربا .

وأما الفصل الثاني وهو الدلالة على صحة العلة ، فإن القاضي أيده الله تعالى من كلامي <sup>(٦)</sup> بظرفه ، ولم يترض لفصوده ، وذلك أني قلت : إن الأصول كلها معللة ، وإن هذا الأصل معلل بالإجماع بيني وبينه ، وأما <sup>(٧)</sup> الاختلاف في غير <sup>(٨)</sup> العلة ، فيجب أن يكون بما ذكرناه

(١) كذا في المطبوعة ، د و ق س : « في » . (٢) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٣) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د .

(٤) في المطبوعة : « بان » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة ، د : « بطالني » والثبت من س . (٦) في المطبوعة : « كلامه » والتصحيح

من س ، د . (٧) في المطبوعة ، د : « وإنما » وأثبتنا ما في س .

(٨) في المطبوعة : « عين » وأثبتنا ما في س ، د .

هو الإمته ؛ لأنها تتمدى ، فتَرَكَ السلام على هذا كله ، وأخذ<sup>(١)</sup> بقولكم [ في ]<sup>(٢)</sup> أن من الأصول ما لا يُعَالَ ، وأنه لا خِلاف [ فيه ]<sup>(٣)</sup> ، وهذا لا يصح ؛ لأنه لا خلاف أن الأصول كلها مملّئة ، وإن كان في هذا خلاف ، فأنا أدلّ عليه .

والدليل عليه هو أن الظواهر الواردة في جواز القياس مطلقة ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴾<sup>(٤)</sup> ، وكقوله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » .

وعلى أنى قد خرجت من عهد<sup>(٥)</sup> بأن قلت : إن الأصل الذى تنازعنا عليه مملّ بالإجماع ، فلا يضرّنى مخالفة من خالعه في سائر الأصول .

وأما المعارضة ، فإنه<sup>(٦)</sup> لا يجوز أن يكون المعنى في الأصل ما<sup>(٧)</sup> ذكرت من ملك الفساح ووجود الزوجية ، يدل على ذلك أن هذا المعنى موجود في الصبي والمجنون ، ولا ينفذ<sup>(٨)</sup> طلاقهما ، ثبت أن ذلك ليس إمته ، وإنما المته ملك إيقاع الطلاق مع وجود محلّ موقعه ، وهذا المعنى موجود في المخفلة ، فيجب أن يلحقها .

وأما معنى الفرع فلا أسلمه .

وأما ما ذكرت من إباحة الوطء فلا يصح ؛ لأنه يطؤها وهي زوجة ؛ لأنه يجوز له مراجعتها بالفعل ، فإذا ابتعدا المباشرة حصلت الرجعة ، فصادفها الوطء وهي زوجة ، وأما أن يبيح وطؤها وهي خارجة عن الزوجية فلا .

● وأما قوله : لو كان قد ارتفع العقد لوجب أن لا يستبيحها من غير عقد ، كما قال أصحابنا ، فيمن باع عصيرا و صار في يد البائع خراشم تخلل : إن البيع يعود بمد ما ارتفع .

(١) في الطبوعة ، د : « فأخذ » والثبت من س . (٢) زيادة من س ، على ما في الطبوعة ، د .

(٣) زيادة من س ، د ، على ما في الطبوعة . (٤) سورة الحشر . آية ٢ .

(٥) في الطبوعة : « عهدته » وأثبتنا ما في س د . (٦) في الطبوعة : « بأنه » والثبت من س ، د .

(٧) في الطبوعة : « ما ذكرنا » وأثبتنا ما في س ، د . وفي د ، والطبوعة : « من ذلك النكاح »

والثبت من س . (٨) في الطبوعة : « ولا يتمدى » . وأثبتنا ما في س ، د .

وعلى أصلكم : إذا رهن عصيرا فصار خمرا ارتفع الرهن ، فإذا تخلل عاد الرهن ، وكذلك  
ها هنا مثله .

تكلّم القاضي أبو الطيّب على الفصل الأول ، بأن قال : ليس في الجمع بين المطالبة  
بالدليل على صحة العلة وبين عدم التأثير مناقضة ، وذلك أني إذا رأيت الحكم ثبت مع وجود  
هذه العلة ، ومع عدمها على وجه واحد ، كان الظاهر أن هذا ليس بعلّة للحكم ، إلا أن  
يظهر دليل على أنه علة ، فنصير إليه ، وهذا كما تقول في القياس : إنه دليل على الأحكام ،  
إلا أن يمارضه ما هو أقوى منه فيجب تركه ، وكذلك خير الواحد دليل في الظاهر يجب  
المصير إليه ، إلا أن يظهر ما هو أقوى منه من نصّ قرآن<sup>(١)</sup> ، أو خير متواتر فيجب المصير  
إليه ، كذلك ها هنا ، الظاهر بما ذكرته أنه دليل على ذلك ليس بعلّة ، إلا أن نقيم دليلا  
على صحته فنصير إليه .

وأما علة الرّبّا فقد عاد الكلام إلى هذا الفصل الذي ذكرت ، وقد تكلمت عليه  
بما يعني عن إعادته .

وأما الفصل الثاني فقد تكلمت عليه بما سمعت من كلام الشيخ الجليل أبده الله ،  
وهو أنه قال : الأصول كلها معلّلة .

وأما هذه الزيادة فالآن<sup>(٢)</sup> سمعتها ، وأنا أتكلّم<sup>(٣)</sup> على الجميع

وأما دليلك على أن الأصول كلها معلّلة ، فلا يصح ، لأن الظواهر التي وردت في  
جواز القياس كلها حجّة عليك ؛ لأنها وردت بالأمر بالاجتهاد ، فما دلّ عليه الدليل فهو  
علة يجب الحكم بها ، وذلك لا يقتضي أن كل أصل معلّل .

وأما قولك : إن هذا الأصل جمّع على تعمله ، وقد اتفقنا على أن العلة فيه أحد  
المعنيين ، إمّا المعنى الذي ذكرته<sup>(٤)</sup> وإما المعنى الذي ذكرته<sup>(٥)</sup> ؛ وأحدهما يتعدّى والآخر  
لا يتعدّى ، فيجب أن تكون العلة فيهما ما يتعدّى [ فلا يصح ]<sup>(٦)</sup> لأن اتفاقي معك على

(١) في المطبوعة : « القرآن » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة : « فإني » والمثبت من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « التكلّم » وما أثبتنا من س ، د . (٤) تكملة من س ، د ، ليست في المطبوعة .

أن المِلَّةَ أحد المنين لا يكفي في الدلالة على صحة المِلَّةِ ، وأن الحكم معلق<sup>(١)</sup> بهذا المعنى ، لأن إجماعنا ليس بحجة ، لأنه يجوز الخطأ عاينا ، وإنما تقوم الحجة بما يقطع<sup>(٢)</sup> عليه اتفاق الأمة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بعصمتها .

وأما قولك : إن علتى متمدية ، فلا يصح ، لأن التمدي إنما يُذكر لترجيح إحدى العلتين على الأخرى ، وفي ذلك نظرٌ عندي أيضا ، وأما أن يُستدلّ بالتمدى على صحة العلة فلا ؛ ولهذا لم نحتج نحن وإياكم على مالك في علة الربا بأن عتتنا تمضى إلى ما لا تمضى علتُه<sup>(٣)</sup> ، ولا ذكر أحد في تصحيح علة الربا ذلك ، فلا يجوز الاستدلال به .

وأما فصل المارضة ، فإن المِلَّةَ في الأصل ما ذكرته .  
وأما الصبيّ والمجنون فلا يلزمان ؛ لأن التعليل واقع لسكونهما محلاً لوقوع الطلاق ، ويجوز أن يلحقهما الطلاق ، وليس التعليل للوجوب ، فيلزم عليه المجنون والصبيّ ، وهذا كما نقول : إن القتل علةٌ بإيجاب انقصاص ، ثم نحن نعلم أن الصبيّ لا يُستوفى منه القصاص حتى يبلغ ، وامتناع استيفائه من الصبيّ والمجنون لا يدلّ على أن القتل ليس بعلةٌ لإيجاب القصاص .

كذلك هنا يجوز أن تكون المِلَّةُ في الرجمية كونها زوجةً ، فإن كان<sup>(٤)</sup> لا يلحقها الطلاق من جهة الصبي ، لأن هذا إن لم يمتد على اعتبار الزوجية لزمك على اعتبار الاعتماد<sup>(٥)</sup> ؛ لأنك جعلت المِلَّةَ في وقوع الطلاق كونها ممتدةً ، وهذا المعنى موجود في حق الصبيّ والمجنون ، فلا ينفذ<sup>(٦)</sup> طلاقهما ، ثم لا يدل ذلك على أن ذلك ليس بعلة ، وكل جواب له عن الصبيّ والمجنون في اعتباره<sup>(٧)</sup> المدّة فهو جوابنا في اعتبار الزوجية .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « متعلق » .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي س : « يقوم » ، وفي د : « يقع » .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي س : « عليه » والكلمة ساقطة من د .

(٤) في المطبوعة : « كانت » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « الأعداد » . (٦) في المطبوعة : « يتدى » والثبت

من س ، د . (٧) في المطبوعة : « اعتبار » وزدنا الماء من س ، د .

وأما عملة الفرع فصحيحة أيضا ، وإنكارك لها لا يصح ؛ لما ثبت أن أصلك أن  
الطلاق لا يفيد أكثر من نقصان العدد ، والذي يدل عليه جواز وطء الرجعية<sup>(١)</sup> ،  
وما زعمت من أن الرجعة تصح منه بالمباشرة غلط ؛ لأنه يتقدم بمباشرتها<sup>(٢)</sup> وهي اجنبية ،  
فكان يجب أن يكون ذلك محرما ، ويكون تحريمه تحريم الزنا ، كما قال صلى الله عليه وسلم :  
« الْعَيْمَانُ تَزْنِيَانِ وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ ، وَيُصَدَّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ » ، وأما قلم : إنه يجوز أن  
يقدم على مباشرتها ، دل على أنها باقية على الزوجية .

وأما ما ذكرت من مسألة العصير ، فلا يلزم ؛ لأن العقود كلها لا تعود معقودة إلا بمقد  
جديد ، وبين صحة هذا البيع والإجازات والصلح والشركة والمضاربات ، وسائر العقود ،  
فإذا كانت عامة العقود على ما ذكرناه ، من أنها إذا ارتفعت لم تعد إلا باستئناف أمثالها  
لم يجوز إبطال هذا بمسألة شاذة عن الأصول .

وهذا كما قلت لأبي عبد الله الجرجاني ، وفرقت بين إزالة النجاسة والوضوء ، بأن  
إزالة النجاسة طريقها التروك ، والتروك موضوعة على أنها لا تنقهر إلى النية ، كترك الزنا  
والسرقه وشرب الخمر ، وغير ذلك ، فالزمنى على ذلك الصوم ، فقلت له : غاب التروك  
وعامتها موضوعة على ما ذكرت ، فإذا شذ منها واحد ، لم ينتقض به غالب الأصول ، ووجب  
رد المختلف فيه إلى ما شهد له عامة الأصول وغالبها ؛ لأنه أقوى في الظن .

وعلى أن من أصحابنا من قال : إن العقد لا يفسخ في الرهن ، بل هو موقوف مراعى ،  
فعلى هذا لا أسلمه ، ولأن أصل أبي حنيفة أن العقد لا يزول ، والمملك لا يرتفع .

تسكلم الشيخ أبو الحسين على الفصل الأول . بأن قال : قد ثبت أن الجمع بين المطالبة  
بتصحيح العملة وعدم التأخير غير جائز .

وأما ما ذكرت من أن هذا دليل ما لم يظهر ما هو أقوى منه ، كما تقول في القياس

(١) في الطبوعة : « الزوجة » ، وفي د : « الزوجية » وأثبتنا ما في س .

(٢) في الطبوعة : « مباشرتها » وما أثبتنا من س ، د .

(١) وخبر الواحد<sup>(١)</sup> ، فلا يصح ؛ وذلك أنا لا نقول : إن كلَّ قياس دليل وحجة ، فإذا حصل القياس في بعض المواضع فعارضه إجماعٌ ، لم نقل : إن ذلك قياسٌ صحيح ، بل نقول : هو قياس باطل ، وكذلك لا نقول : إن ذلك الخبر حجة ودليل ، فأما القاضى أيده الله فقد قطع في هذا الموضوع بأن هذا لا تأثير له ، فلا يصح مطالبته بالدليل على صحة العلة .  
وأما الفصل الآخر ، وهو<sup>(٢)</sup> الدلالة على أن الأصول معللة ، فقد أعاد فيه ما ذكره أولاً من ورود الظواهر ، ولم يرد<sup>(٣)</sup> عليه شيئاً يحسكى .

وأما قولك : إن إجماعى وإياك<sup>(٤)</sup> ليس بحجة ، فإنى<sup>(٥)</sup> لم أذكره لأنى جمعته حجة ، وإنما ذكرت اتفاقنا لقطع المنازعة .

وأما فصل التمدى<sup>(٦)</sup> فصحيح ؛ وذلك أنى ذكرت فى الأصل علة متمدية ، ولا خلاف أن التمدية يجوز أن تكون علة ، وعارضى أيده الله بعلة غير متمدية ، وعندى أن الواقعة ليست بعلة ، وعنده أن التمدية أولى من الواقعة ، فلا يجوز أن يعارضى ، وذلك يوجب بقاء عاتى على صحتها .

وأما المعارضة فإن قولك : إن التعليل للجواز ، كما قلنا فى القصاص ، فلا يصح ؛ لأنه إذا كان<sup>(٧)</sup> علة ملك إيقاع الطلاق ملك النكاح ، وقد علمنا أن ملك المسمى ثابت ، وجب إيقاع طلافه ، فإذا لم يقع دل على أن ذلك [ العقل ]<sup>(٨)</sup> ليس بعلة ، وأما القصاص فلا يلزم ؛ لأن هناك لما ثبت له القصاص وكان القتل<sup>(٩)</sup> هو العلة فى وجوبه ، جاز أن يستوفى له ؛

(١) ساقط من المطبوعة واستكملناه من س ، د .

(٢) فى المطبوعة : « وهى » والتصحيح من س ، د .

(٣) كذا فى المطبوعة . وفى س ، د : « ولم يرد عليه شىء » وفى د : « يحسكى » .

(٤) فى س ، د : « ولزاه » والثبت فى المطبوعة . (٥) فى المطبوعة : « فأنا » والثبت من س ،

د . وفى س : « فإنى لم أذكره حجة وإنما . . . » والثبت فى المطبوعة ، د .

(٦) فى المطبوعة : « التمدى » . وأثبتنا ما فى س ، د .

(٨) فى المطبوعة : « كانت » والثبت من س ، د . (٩) زيادة فى المطبوعة ، عما فى س ، د .

(٩) فى المطبوعة : « العقل » وإعجام الكلمة غير واضح فى د . وأثبتنا ما فى س .

لأن الزلى يُستوفى له القصاص ، <sup>(١)</sup> وكان العقل هو العلة <sup>(٢)</sup> .  
وأما قولك : إن مثل هذا يلزم على عنتي ، فليس كذلك ؛ لأنى قلت : معتمدة من طلاق ،  
فلا يتصور أن يطلق الصبي فتسكون امرأته معتمدة <sup>(٣)</sup> من طلاق ، فالزمه القاضى المجنون  
إذا طلق امرأته <sup>(٤)</sup> .

### ﴿ ومن الغرائب والفوائد عن القاضى أبى الطيب ﴾

• حكى القاضى أبو الطيب فى « التعلية » وجها أن القضاء سنة وليس بفرض كفاية .  
قال ابن الرقعة : لم أره لغيره .

• نقل النووى رحمه الله فى « المنثورات » أن القاضى أبى الطيب قال فى « شرح  
الفروع » إن من صلى فريضة ثم أدركها فى جماعة فصلاها ، ثم تذكّر أنه نسي سجدة من  
الصلاة الأولى لزمه أن يعيدها ؛ لأن الأولى بترك السجدة قد بطلت ، ولم يحتسب له بما  
بعدها ؛ لأن الترتيب مستحق فى أفعال الصلاة ، وأن ذلك لا يتخرج على الخلاف فى أن  
الأولى الفرض أو الثانية .

قلت : وهذا هو الفقه الذى ينبغى ، غير أنى لم أجد كلام القاضى أبى الطيب فى « شرح  
الفروع » صريحا فى أنه لا يتخرج على الخلاف ، بل قال : وأما الثانية فلا يحتسب بها ؛  
لأنه فعليا بنية التطوع ، ثم قال : فإن قال قائل : أليس قال الشافعى رضى الله عنه : يحتسب  
اللهُ بأيهما شاء ؟

فالجواب أن أبى إسحاق الرزوى قال : قال الشافعى فى القديم : لا يقال إن الله يحتسب  
ما شاء ، ولم يقل إن الثانية يفعلها بنية التطوع ، ورجع <sup>(٥)</sup> عن هذا فى الجديد ، وقال :  
الأولى فرضه <sup>(٥)</sup> ، والثانية سنة ، والحال فيما يدل على أن <sup>(٦)</sup> الثانية سنة لا فرض ، وهذا

(١) زيادة فى المطبوعة . ليست فى س ، د . . . (٢) كذلك المطبوعة ، د . وفى س : « معتمدة منه »

(٣) هكذا تنهى المطبوعة فى المطبوعة ، د . وفى س بعد ذلك كلمة واحدة « وهو » .

(٤) ساقط من د . . . (٥) فى المطبوعة : « فريضة » والنثب من س .

السلام يدل على أن من يمنع كونه الثانية سنة يمنع لزوم الإعادة .

● وفي السؤال الأول من «فتاوى الفزاري» المشهورة ما يقتضي النزاع<sup>(١)</sup> من أنه لو صلى في بيته ثم أتى الجماعة فأعادها ثم بان أن الصلاة الأولى كانت فاسدة أن الصلاة المأداة تُجزئه ، وسكت عليه الفزاري .

● قال القاضي أبو الطيب في «تعليقته» في كتاب الشهادات : فرع . السائل هل تقبل شهادته أو لا ؟ يُنظر ، فإن كان يسأل الناس من حاجة لم تُردّ شهادته ؛ لأنه إذا لم يكن له قوة<sup>(٢)</sup> أمر بالسؤال ، وإن كان يسأل الناس من غير حاجة لم تقبل شهادته ؛ لأنه يكذب في قوله إنه محتاج ؛ لأنه لو لم يقل ذلك لم يُدفع إليه شيء .

وأما إذا كان ممن لا يسأل ، ولكن الناس يحملون إليه الصدقات ، فإنه يُنظر ، فإن كانوا يحملون إليه من الصدقات النقل والتطوع ، لم تُردّ شهادته ؛ لأن ذلك يجري بحري الهبات ، والهبات لا تتمتع من قبول الشهادة .

وإن كانت الصدقات من الفرائض فلا يخلو من أحد أمرين ؛ إما أن يكون غنيا أو فقيرا ، فإن كان فقيرا حل له ذلك ، وقبِلت شهادته ، وإن كان غنيا لم يخل من أحد أمرين ، إما أن يكون جاهلا أو عالما ، فإن كان جاهلا لا يعلم أنه لا يجوز له أخذ الصدقة المفروضة مع الغنى ، لم تُردّ شهادته ؛ لأن ذلك خطأ ، والخطأ لا يُوجب ردّ الشهادة ، وإن كان عالما ، فإنه لا تقبل شهادته ؛ لأنه يأكل مالا حراما وهو مستغن عنه ، وله مستحقون غيره . انتهى بنصه وانظله .

وهي مسائل متقاربة<sup>(٣)</sup> شهادة القانع ، وقد قدمنا الكلام عليها في ترجمة الخطابي<sup>(٤)</sup> ، وهو السائل ، إلا أن الكلام على شهادته لأهل البيت الذين بيناهم<sup>(٥)</sup> ، لا مطلقا ، وشهادة السائل مطلقا ، وشهادة الطَّقَيْمَلِي ، ومن يختطف النثار في الأفراح .

(١) في المطبوعة ، د : « الفراغ » وأثبتنا ما في س .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « قوت » . (٣) في المطبوعة ، د : « متفاوتة » وأثبتنا

ما في س . (٤) انظر صفحة ٢٨٥ من الجزء الثالث . (٥) في المطبوعة ، د : « سألهم » وأثبت من س .

والفرق بين هذنه [الصَّوَر] <sup>(١)</sup> وشهادة القانع أن المأخذ في منع شهادة القانع عند مَنْ منعها التهمة وجانب النفع، والمأخذ في هذه المسائل قلَّةُ المروءة أو أكل ما لا يستحق.

• وقد جمع صاحب «البحر» أبو المحاسن الرُّوياني هذه المسائل، واقضى بإرادته أنها منصوصات، فقال: فرع، قال في «الأم»: «ومن ثبت <sup>(٢)</sup> عليه أنه يفتشى الدعوة بغير دعاء من غير ضرورة، ولا يستحل [من <sup>(٣)</sup> صاحب الطعام، وتقايع <sup>(٤)</sup> ذلك منه رُدَّت <sup>(٥)</sup> شهادته؛ لأنه يأكل محرماً ما إذا كانت الدعوة <sup>(٦)</sup> دعوة رجل بعينه، فإن <sup>(٧)</sup> كان طعاماً ساطاناً أو رجل ينسب <sup>(٨)</sup> للسلطان، فدعا <sup>(٩)</sup> الناس إليه، فهذا طعام عام <sup>(١٠)</sup> مباح، ولا بأس به».

قال أصحابنا: إنما اعتبر تكرر ذلك؛ لأنه قد يكون له شبهة، حيث لم يمنعه صاحب الطعام، وإذا تكرر صار دناءةً وسفهاً <sup>(١١)</sup>.

• فرع، قال <sup>(١٢)</sup>: ولو ذهب مال الرجل بجانحة حَمَّت له المسألة، وكذلك إذا كان في مصلحة وإذا أخذها لم أُرِدْ شهادته؛ لأنه يأخذها بحق، فإن كان يسأل الناس طول عمره أو بمضه وهو غني لا أقبل شهادته؛ لأنه يأخذ الصدقة بغير حق ويكذب أبداً فيقول: إنني محتاج. وليس محتاج، فإن أُعطي الصدقة من غير سؤال، يُنظر؛ فإن كانت صدقة تطوع فلا بأس ولا تُردُّ شهادته، وإن كانت صدقةً واجبةً، فإن لم يكن علم بتحريمها فلا تُردُّ، وإن علم بتحريمها رُدَّت شهادته.

(١) ساقط من المطبوعة، وهو من س، د. (٢) في المطبوعة: «ثبت». والمثبت من س، د. وفي الأم ٦ / ٢١٥: «تأكدت». (٣) ساقط من الأم.  
(٤) في الأم: «فتقايع». (٥) في الأم: «رددت». (٦) في الأم: «الدعوة لرجل بعينه». (٧) في الأم: «فأما إن كان».  
(٨) كذلك في المطبوعة، د. وفي س: «ينسب إلى السلطان». وفي الأم: «يتشبه بالسلطان».  
(٩) في الأم: «يدعوه». (١٠) في الأصول: «عامه» والمثبت من الأم.  
(١١) في المطبوعة، د: «وتبعها» وأثبتنا ما في س. (١٢) انظر أم ٦ / ٢١٣.

• فرع ، وإذا<sup>(١)</sup> نُثر على الناس في الفرح ، فأخذ<sup>(٢)</sup> مَنْ حضر لم يكن<sup>(٣)</sup> في هذا ما يُخْرِج عن الشهادة ؛ لأن كثيرا يزعم أن هذا حلال مباح ؛ لأن مالكه إنما طرحه لمن يأخذه ، فأما أنا فأكرهه لمن أخذه من قِبَل<sup>(٤)</sup> أنه يأخذه مَنْ أخذه ؛ ولا يأخذه إلا بِمَلَبَةٍ لِمَنْ حَضَرَهُ ؛ إِمَّا بِفَضْلِ قُوَّةٍ ، وإِمَّا بِفَضْلِ قِلَّةِ حَيَاةٍ ، والمالك لم يقصد [ به ]<sup>(٥)</sup> فِضْدَهُ وإِمَّا فِضْدَ [ به ]<sup>(٥)</sup> الجماعة ، فأكرهه<sup>(٦)</sup> . انتهى لفظ « البحر » .

والرائع رحمه الله اقتصر على مسألة السائل ، فذكر أن شهادة الطوائف على الأبواب وسائر السُّؤَال تُقبَل شهادتهم ، إلا أن يُسَكَّرَ الكَذِبَ في دعوى الحاجة ، وهو غير محتاج ، أو يأخذ ما لا يحِلُّ له أخذه فيفسق ، قال : ومقتضى الوجه الذاهب إلى رد شهادة أهل الحرف ردُّ شهادته ؛ لدلائله على خِسْتِهِ .

قال القاضي أبو الطيب رحمه الله : سمعت القاضي أبا الفرج العافى بن زكريا رحمه الله يقول : كنت أحضر مجلس أبي الحسن بن أبي عمر يوم النِّظَر ، فحضرت يوما أنا وجماعة بالباب نتظره ليخرج ، فدخل أعرابي فجلس بالقرب منا ، وإذا بعُراب سقط على نخلة في الدار وصاح ثم طار ، فقال الأعرابي : إن هذا العُراب يقول : إن صاحب هذه الدار يموت بمد سبعة أيام ، قال : فصحنا عليه وزيرنا<sup>(٧)</sup> ، فقام وانصرف ، ثم دخلنا إلى أبي الحسن ، فإذا به متغير اللون ، فقال : أحدثكم بأمرٍ شغل بالي ، إنى رأيت البارحة في المنام شخصا وهو يقول :

مَنَازِلَ آلِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَلَى أَهْلِكِ وَالنِّعَمِ السَّلَامِ

(١) في الطبوعة : « إذا » . والمثبت من د ، س والأم ٦ / ٢١٦ .  
(٢) في الأم : « فأخذه بعض من حضر » . (٣) في الأم : « لم يكن هذا مما يجرح به شهادة أحد » . (٤) في الطبوعة ، د : « من قبل أن يأخذه من يأخذه لقلبة من حضره » . ويبدو أن ناسخ س لم ترق له العبارة فأختصرها إلى هذه الصورة : « من قبل أنه يأخذه بقلبة من حضره » . وقد أثبتنا ما في الأم . (٥) زيادة من الأم . (٦) بعد هذا في الأم : « لأخذه ؛ لأنه لا يعرف حظه من حظ من قصد به بلا أذية وأنه خلسة وسخف » . (٧) في الطبوعة : « وزيرنا » . والمثبت من س ، د . والوزير بفتح فكون : الانتهاز والنفع .

وقد ضاق صدرى لذلك ، فدعوتنا له وانصرفنا ، فلما كان اليوم السابع توفى إلى رحمة الله تعالى . والله أعلم .

٤٢٣

طاهر بن عبد الله الإيلاقي\*

بكسر الألف . وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها القاف ، إيلاق ، هي بلاد<sup>(١)</sup> الشاش المتصلة بالترك .

وهذا هو الشيخ الإمام أبو الربيع .

كان إماماً في الفقه ، متصلاً به .

تفقه على الحلبي ، وأبي طاهر الزبدي ، وقرأ الأصول على الأستاذ أبي إسحاق ، وروى الحديث عن أستاذه<sup>(٢)</sup> ، وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن الأزهرى<sup>(٣)</sup> ، وغيرهم . تفقه عليه أهل الشاش<sup>(٤)</sup> .

وتوفى عن ست وتسعين سنة ، في سنة خمس وستين وأربعمائة .

---

\* له ترجمة في: الأنساب ١٥٥ ، طبقات العبادى ١١٣ ، طبقات ابن هداية الله ٥٨ ، وفيها : « طاهر

ابن محمد بن عبد الله » ، الباب ١ / ٧٩ ، معجم البلدان ١ / ٤٢١ .

(١) في المطبوعة ، د : « بلد » والثبت من س ، والباب ، وطبقات ابن هداية الله .

(٢) في د : « أستاذه » ، وفي س : « الأستاذين » وفوق « الا » تضبيب . وأثبتنا ما في المطبوعة

والطبقات الوسطى . وكسر التال منها ، ضبط قلم .

(٣) المشهور في نسبة أبي نعيم : الإسفرايى . وينسب : الأزهرى أيضاً . انظر الباب ١ / ٣٨ .

والعبر ٣ / ٧٣ . (٤) في أصول الطبقات الكبرى : « الشام » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم

أبو عبد الله البغدادي\*

نزىل نيسابور .

قال الحاكم : كان أظرفَ مَنْ رأينا من العراقيين وأفهم<sup>(١)</sup> وأحسنهم كتابسة ،  
وأكثرهم فائدة .

سمعت أبا عبد الله بن أبي ذهل يقول : ما رأيت من البغداديين أكثرَ فائدة من  
أبي عبد الله .

سمع أبا حامد الحضرمي ، وأبا بكر أحمد بن القاسم القرائضي ، وأقرانهما .

توفى بنيسابور يوم الخميس الثامن من ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .  
وروى عنه الحاكم . وهذا كلامه .

قال ابن الصلاح : وهو فيما أحسب أبو الأستاذ أبي منصور البغدادي عبد القاهر

ابن طاهر .

قلت : ما أوردناه من نسب هذا هو ما أورده الحاكم ، وقد أسقط ابن الصلاح اسم

أبي هذا ، فقال : طاهر بن عبد الله . وذكره بعد القاضي ، فكتب شيخنا المزني :  
« يُقدّم » .

فأما كتابته إياه بعد القاضي فصواب ؛ لأن القاضي طاهر بن عبد الله ، وهذا طاهر

ابن محمد ، والعين مقدمة على الميم ، والمزني توهمه كما أورده ابن الصلاح : طاهر بن عبد الله ،

\* سبقت هذه الترجمة بألفاظها في الطبعة الثالثة . الجزء الثالث صفحة ٣٠٤ . وهو مكانها الصحيح .

ولذلك لم نعطها رقبا هنا . وهذا أثر من آثار الاضطراب في تصنيف الطبقات الكبرى . وقد أشرنا له في  
مقدمتنا للتحقيق .

(١) في المطبوعة : « وأفهم » والمثبت من س ، د . وما سبق في الجزء الثالث .

فكتب : « يُقَدِّم » ، وهو صحيح ، لو كان الأمر كما توهم ؛ لأن جدّه إبراهيم حينئذ ،  
وجَدَّ<sup>(١)</sup> القاضي طاهر ، والألف قبل الطاء .

والذي أراه أن ابن الصلاح لم يقصد هذا ، بل أراد أن يكتب : طاهر بن محمد ، فأسقط  
اسم محمد نسياناً ، وبدل عليه ذِكْرَهُ إياه ببد القاضي . والله تعالى أعلم .

### ٤٢٤

ظفر بن مظفر بن عبد الله بن كتنه<sup>(٢)</sup>

أبو الحسن الحلبي الناصري<sup>(٣)</sup>

سمع عبد الرحمن بن عمر بن نصر ، وعبيد الله الوراق .

روى عنه السَّمان ، وعبد العزيز الكَتَّاني ، ومحمد بن أحمد بن أبي الصمغ الأتباري .  
مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة .

### ٤٢٥

العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر

أبو محمد العبَّاسي .

يعرف بابن الرِّحَّاء .

مولده سنة ثلاثين وأربعمائة .

ومات في ذي القعدة ، سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « جد » والتصويب من س ، د . وما تقدم في الجزء الثالث .

(٢) هذا التشديد على النون من س ، والطبقات الوسطى . ضبط قلم .

(٣) في س وحدها : « الناصي » .

٤٢٦

عبد الله بن أحمد بن عبد الله\*

الإمام الزاهد الجليل البحر ، أحد أئمة الدنيا ، يعرف بالعتقال الصغير الروزي . شيخ الخراسانيين<sup>(١)</sup> وليس هو العتقال الكبير<sup>(٢)</sup> هذا أكثر ذكرا في [الكتب ، أي]<sup>(٣)</sup> كتب الفقه ، ولا يُذكر<sup>(٤)</sup> غالبا إلا مطلقا ، وذلك إذا أُطلق قَيِّدُ بالشاشي ، وربما أُطلق في طريقة العراقيين<sup>(٥)</sup> ، لقلة ذكركم لهذا ، والشاشي أكثر ذكرا فيما عدا الفقه من الأصول والتفسير وغيرها .

كان العتقال الروزي هذا من أعظم محاسن خراسان ، إماما كبيرا ، وبجرا عميقا ، غوآصا على الممانى الدقيقة ، تهى القريحة ، ناقب الفهم ، عظيم المحل ، كبير<sup>(٥)</sup> الشأن ، دقيق النظر ، عديم النظرير ، فارسا لا يُشقُّ عُبارُهُ ، ولا تُلحَق آثارُهُ ، بطلا لا يُصْطَلَى له بنار ، أسدا ما بين يديه لواقف إلا الفِرار .

تفقه على الشيخ أبي زيد الروزي ، وسمع منه ، ومن الخليل بن أحمد القاضي ، وجماعة ، وحدث وأملى .

ذكره الإمام أبو بكر محمد بن الإمام أبي المظفر السمعاني في «أماليه» فقال : كان وحيدا زمانه ، فقها وحفظا وورعا وزهدا ، وله في فقه الشافعي وغيره من الآثار ما ليس لغيره من أهل عصره . قال : وطريقته المهدية<sup>(٦)</sup> في مذهب الشافعي التي حملها عنه فقهاء

\* له ترجمة في : روضات الجنات ٤٤٨ ، شذرات الذهب ٢/٣٠٧ ، طبقات العبادي ١٠٥ ، طبقات ابن هدياة الله ٤٥ ، العبر ٣/١٢٤ ، المختصر في أخبار البشر ٢/١٦٣ ، مفتاح السعادة ٢/١٨٣ ، لنجوم الزاهرة ٤/٢٦٥ ، وفيات الأعيان ٢/٢٤٩ . وكتيبته في معظم هذه المصادر : أبو بكر . ولم يصرح بها ابن السبكي في أول الترجمة كما دلت ، بل ذكرها أثناءها .

(١) تكمله لازمة من الطبقات الوسطى . (٢) زيادة في المطبوعة على ما في سائر الأصول . (٣) في المطبوعة : « نذكره » ، وفي د : « يذكره » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . (٤) في أصول الطبقات الكبرى : « العراق » والثبت من الطبقات الوسطى . ويؤكد عود الضمير إليه جمعا . (٥) كندا في المطبوعة ، وفي س ، د : « كثير » . (٦) في المطبوعة ، س : « المهدية » وأثبتنا ما في د ، والطبقات الوسطى . والضبط منها بالقلم .

أصحابه من أهل البلاد أمين<sup>(١)</sup> طريقة وأوضحها تهديبا ، وأكثرها تحقيقا ، رُحِل إليه من البلاد للتعفُّه عليه ، فظهرت بركته على مختلفيه ، حتى تخرَّج به جماعة كثيرة صاروا أعمَّة في البلاد ، نشروا علمه ، ودرسوا قوله . هذا كلامه .

والفقَّال رضى الله عنه أزيد مما وصَّف ، وأبلغ مما ذكَّر ، وقد صار مُتَمَمِّدَ المذهب على طريقة العراق ، وحاملَ لوائها أبو حامد الإسفراييني ، وطريقة خراسان ، والقائم بأعبائها الفقَّال الرُّوزِيّ هارمهما الله شيخا الطريقتين ، إليهما الرُّجوع وعليهما المُوَلِّد .

وكان الفقَّال رحمه الله قد ابتدأ التعلُّم على كِبَر السنِّ بمد ما أفنى شببته في صناعة الأفعال ، وكان ماهرا فيها .

رَوَى عن الشيخ أبي محمد الجَوَيْنِيّ أنه قال : كان الفقَّال صنعُ قُفْلًا مع جميع آلانه من وزن أربع حَبَّات من حديد ، قال الشيخ أبو محمد : أخرج القُفْلَ يده فإذا على ظهر كفه آثارُ المَجَلِّ<sup>(٢)</sup> ، فقال : هذا من آثار عملي في ابتداء شبابي .

قال السَّمْعَانِيّ أبو بكر : وسَمِعْت جماعةً من مَشِيختنا<sup>(٣)</sup> يذكرون أنه ابتدأ التعلُّم<sup>(٤)</sup> وهو ابن ثلاثين سنة ، فبارك الله تعالى له حتى أَرَبِي<sup>(٥)</sup> على أهل عصره وصار أفقه أهل زمانه .

قال الشيخ أبو محمد : وسَمِعْت القُفْلَ يقول : ابتدأت التعلُّم وأنا لا أفرِّق بين اختصرت واختصرت .

قال ابن الصلاح : أظن أنه أراد بهذا<sup>(٦)</sup> الكلمة الأولى من « مختصر الزنى » وهو قوله : اختصرت هذا من علم الشافعي ، وأراد أنه لم يكن يدرى من اللسان الغربي ما يفرِّق به بين ضم تاء الضمير وفتحها .

(١) في س وحدها : « أمين » . (٢) أي مرت وظهر عليها آثار المجلد .

(٣) في المطبوعة ، د : « مشايخنا » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة ، س : « العلم » والمثبت من د ، والطبقات الوسطى .

(٥) في المطبوعة : « ربا » ، وفي د : « روى » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « بهذه » والمثبت من الطبقات الوسطى .

وقال ناصر المَعْرِي : لم يكن في زمان أبي بكر القفال أفقه منه ، ولا يكون بعده مثله ؛  
وكنا نقول : إنه ملكٌ في صورة إنسان .

وكان القفال رحمه الله مصابا بإحدى عينيه .

قال أبو بكر السمعاني : سمعت الإمام والذى يقول : سئل القفال رحمه الله في مجلس  
وعظه : هل يقضى الله على عبده بسوء القضاء ؟ فقال : نعم ، فقد أدركني سوء القضاء  
وعور إحدى عيني .

وقال القاضي الحسين : كنت عند القفال فأناه رجلٌ قرويٌّ وشكا إليّ أن حماره أخذه  
بعض أصحاب السلطان ، فقال له القفال : اذهب فاغتسل وادخل المسجد وصل ركعتين ،  
واسأل الله تعالى أن يرد عليك حمارك . فأعاد عليه القرويُّ كلامه ، فأعاد القفال ، فذهب  
القرويُّ ففعل ما أمره به ، وكان القفال قد بعث من برد حماره ، فلما فرغ من صلاته رُدَّ الحمار ،  
فلما رآه على باب المسجد خرج وقال : الحمد لله الذي رد عليّ حماري ، فلما انصرف سئل القفال  
عن ذلك فقال : أردت أن أحفظ عليه دينه كي يحمده الله تعالى .

وقال ناصر المَعْرِي : احتسب بهض الفقهاء المختلفين إلى القفال على [بعض] <sup>(١)</sup> أتباع  
الأمير بمرّو ، فرفع الأميرُ الأمر إلى السلطان محمود ، وذكر أن الفقهاء أساءوا الأدب في  
مواجهة الديوان بما فعلوا ، فكتب محمود : هل يأخذ القفال شيئا من ديواننا ؟ فقيل :  
لا ، فقال : فهل <sup>(٢)</sup> يتلبس من أمور الأوقاف بشيء ؟ فقيل : لا ، قال : فإن الاحتساب لهم  
سائق ، فدعهم .

وقال القاضي الحسين : كان القفال في كثيرٍ من الأوقات في الدرس يقع عليه البكاء ثم  
يرفع رأسه ويقول : ما أغفلنا عما يُراد بنا ! رضى الله عنه .  
تفقه القفال على جماعة ، وكان تخرّجه على يد الشيخ أبي زيد ، وسمع الحديث بمرّو ،  
وببخاري ، وبيكفد وهراة ، وحدث في آخر عمره وأمل .

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : هل ، وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

ومات سنة سبع عشرة وأربعمائة، وهو ابن تسمين سنة، ودُفِنَ بِسِجِّستان<sup>(١)</sup>، وقبره  
بها معروف يُزار، رحمة الله ورضوانه عليه. آمين.

### ﴿ومن الرواية عن الشيخ القفال﴾

أخبرنا الحافظ أبو العباس ابن الظفر سماعاً عليه، أنبأنا أحمد بن هبة الله بن عساكر،  
أخبرنا أبو رُوْحِ إجازةً، أخبرنا أبو زاهر بن ظاهر، أخبرنا القاضي أبو سعد عبد الكريم  
ابن أحمد الوزان إملاءً، قدم علينا من الرّى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، أخبرنا الإمام  
أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال المروزي بها، أخبرنا أبو نعيم عبد الرحمن بن محمد  
الغفاري، أخبرنا أبو محمد عميدان بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو الوليد هشام بن عمار  
الدمشقي، حدثنا صدقة بن خالد، عن هشام بن الغار، أخبرني حيان أبو النضر<sup>(٢)</sup>، قال:  
سمعت وائلة بن الأسقع، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن الله تبارك  
وتعالى « قَالَ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَيْدِي بِي، فَلَيْطُنُّ بِي مَا شَاءَ ».

كتب [إلى] <sup>(٣)</sup> شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي، أن أبا الفرج عبد الرحمن بن  
أبي عمر، وأبا الحسن بن البخاري، أنبأ عن فضل الله التوفاني، عن الحسين بن مسمود  
البيهقي.

ح: وأنبأني المشار إليه في غير واحد من مشيختنا<sup>(٤)</sup>، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد  
ابن سعد، وإبراهيم بن أبي الحسن بن عمرو الفراء، وغيرهما سماعاً، بقراءة المزي، قالوا:  
أخبرنا أبو المجد محمد بن الحسين بن أحمد القزويني، سماعاً عليه، أخبرنا أبو منصور محمد بن أسعد<sup>(٥)</sup>

(١) في المطبوعة: « بسجستان »، وفي س: « بسجستان »، وفي الطبقات الوسطى: « بسجستان »  
ولم نجد واحدة من هذه البلاد في كتب البلدان. فأنبتنا ما في د، ووفيات الأعيان ٢ / ٢٥٠.

(٢) في المطبوعة: « حيان أبو النضر »، والمثبت من س، د. (٣) ساقط من المطبوعة، وهو  
من س، د. (٤) في المطبوعة، د: « مشايخنا ». والمثبت من س.

(٥) في المطبوعة، د: « سعد » والتصويب من س، ووفيات الأعيان ٣ / ٣٧٣. وقد سبق في  
الجزء الرابع صفحة ٣٥٨.

ابن محمد ، حَفَدَةَ<sup>(١)</sup> المَطَارِي ، أخبرنا محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود  
 اليمعوي ، حدثنا محمد بن أبي رافع الأعاطي ، حدثنا أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال ،  
 أخبرنا أبو نعيم ، هو محمد بن عبد الرحمن ، أخبرنا أبو محمد عبدان بن محمد ، حدثنا هشام  
 ابن عمار ، حدثنا الوايد ، هو ابن مسلم ، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، يقول :  
 حدثني بُشَيْرُ<sup>(٢)</sup> بن عبيد الله الحضرمي ، أنه سمع أبا إدريس الخولاني يقول : سمعت النّوّاس  
 ابن سمان السكلابي ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا مِنْ قَلْبٍ  
 إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ ، وَإِذَا شَاءَ  
 أَنْ يُزَيِّقَهُ لَزَّاعَهُ » قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ  
 ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ، وَالْمِيزَانَ بِيَدِ الرَّحْمَنِ يَرْفَعُ قَوْمًا وَيَضَعُ آخَرِينَ إِلَى يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ » .

### ﴿ وهذه نُحْبَبُ<sup>(٣)</sup> وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال ﴾

• قال الإمام في « النهاية » في « كتاب الامان » ، قبل « باب أين<sup>(٤)</sup> يكون الامان »  
 نقاداً ذكر أن قذف الصبي وإن لم يوجب عليه حداً ولا تعزيراً للمقذوف ، يتعاقب بطلانته ،  
 ولكن يُعزَّره القائم عليه ؛ لإساءة أدبه كما يفعل ذلك في سائر جهات التأديب : إن القفال  
 قال : إذا همَّ بتأديب المراهق فبلغ انكف عنه ، وإن كان والياً ؛ لأن بلوغ أكمل الروادع ،  
 والمقل الذي قضى الشرع بكاله أبين رادع<sup>(٥)</sup> .

(١) في المطبوعة : « جده » ، وفي د : « حده » وكل ذلك خطأً وأثبتنا الصواب من س ، والوفيات  
 ٣ / ٣٧٤ . قال ابن خلكان : « حفدة ، بفتح الحاء المهملة والفاء والعال المهملة ، ولا أعلم لم سمي بهذا  
 الاسم مع كثرة كسفي عنه » . (٢) في المطبوعة : « بشر » وأعمل الإعجم في د . وأثبتنا الصواب من س ،  
 وفيها الضبط ، والشبهة ٧٩ . (٣) في المطبوعة : « أمجات » ، وفي د : « بحت » والمثبت من س .  
 (٤) في س ، د : « أن » وأثبتنا ما في المطبوعة .  
 (٥) كذا في المطبوعة ، وفي س : « وأردع » ، وفي د : « وازع » .

• قال ، يعنى القفال : ولهذا<sup>(١)</sup> نأمر الطفل بقضاء ما فاته من الصلوات ما دام طفلاً ، فإذا بلغ كففنا الطلب عنه . انتهى .

والمسئلتان غريبتان ، المستشهد عليهما<sup>(٢)</sup> ، والمستشهد بها<sup>(٣)</sup> .

• ذكر الشيخ أبو محمد أنه لا خلاف بين أصحابنا أنه إذا وقف الإمام على الأرض في الدار والمأموم على سطح الدار ، أن صلاته ، أى المأموم ، باطلة ، ولا تصح الصلاة على السطح بصلاة الإمام على الأرض ، إلا في المسجد . قال : حتى كان الشيخ القفال يستنزل الناس عن جدار المصلى يوم العيد ، لأن مصلى أهل مرو بقعة منصوبة ، وكل مسجد مبني في بقعة منصوبة فليس مسجد . انتهى .

قلت : ولعل مصلى أهل مرو اتخذ مسجداً ، وإلا<sup>(٤)</sup> فجرّد كونه مصلى ، ولولم يكن منصوباً ، لا يعطى حكم المسجد ، كما قاله الغزالي في « الفتاوى » وهو واضح .

وقد انتهت من هذه الحكاية عن القفال لفائدة كانت تدور في خلدى ، فإننى لما سمعت هذه الحكاية انتقل ذهنى إلى أن القفال لم يمانع الناس عن الصلاة في المصلى ؛ لأن الصلاة في المنسوب حرام ، فكما منعمهم عما لا يصح ، [ كذلك ]<sup>(٥)</sup> ينبغى أن يمنعمهم عما يحرم ، ثم فكرت في أن هذه البقعة جاز أن يكون مستحقةً قدماء وماتت ورثته وانتقلت إلى بيت المال ، كما هو الغالب على كثير من المنصوبات التى يتماذى عليها الزمان ، وأقول في مثل ذلك : إذا انتقلت إلى بيت المال خرجت عن حكم المنصب ، ولم تصر مسجداً ؛ لأنها لم تُبنى وقت الاستحقاق مسجداً ، فلما وقفت<sup>(٥)</sup> مسجداً كان الوقف باطلاً ، لأن حكم المنصب قد كان باقياً<sup>(٦)</sup> ، وهذا شئ كان يدور في خلدى ، ثم تأيّد بهذه الحكاية .

وكان سبب دَوْرانه في خلدى أنه حكي لي عن الوالد رحمه الله أنه كان في أول أمره لا يدخل إلى المدرسة المنصورية ؛ لأنه قيل : إن الملك المنصور قلاوون غصب ساحتها ، ثم لما

(١) في المطبوعة : « وهل » والنصوب من س ، د . (٢) في المطبوعة : « عليهما . . . بهما » وأثبتنا الصواب من س ، د . (٣) في المطبوعة : « وإلا فهو ليس به مصلى » وهو خطأ فاحش . وأثبتنا الصواب من س ، د . (٤) ساقط من س ، وهو من المطبوعة . وق د : « لذلك » . (٥) في المطبوعة : « رجعت » والمثبت من س ، د : (٦) كذلك المطبوعة . د . وق س : « ثانياً »

ولي الوالد تدرسيها سنة إحدى وعشرين وسبعمائة صار يدخل للدرس ففكرت ، مع علمي من حاله بأن الدنيا لم تكن تحمله على الوقيعة في شبهة عن جواب عما<sup>(١)</sup> لعله يقال : كيف دخلها عند ولاية التدريس وترك التورع الذي كان يفعله ؟ فوقع لي أنه لعل المنصوب منه أو وراثته كانوا موجودين في أوائل<sup>(٢)</sup> أمر الشيخ الإمام الوالد [رحمه الله] <sup>(٣)</sup> أو كان<sup>(٤)</sup> وجودهم محتملاً ثم تحقق فقدّم ، وانتقال الساحة إلى بيت المال ، فصار يدخلها<sup>(٥)</sup> لكونها أرض بيت المال ، واشترك المسلمون فيها ، وهذا بمتضد بما ذكرت عن القفال ، ويحتمل أيضا أن الدخول حيث لم يكن مدرّسا دخول في الشبهة ، لا لفرض ديني وبعد التدريس دخول لفرض لعله أهم في نظر الشارع من الورع ، فهذان جوابان .

● قال القاضى الحسين في « تمليقته » من باب صلاة « التطوع » : كان القفال يقول : ودِدْتُ أن أجد قول مَنْ سَلَفَ القنوت في الوتر في جميع السنة لكنني تَمَحَّصْتُ<sup>(٦)</sup> عنه ، فما وجدت أحداً قال به . قال القفال : وقد اشترت كتاب ابن المنذر في « اختلاف العلماء » لهذه المسألة خاصة ، ففحصت عنها ، فلم أجد أحداً قال به ، إلا مالكا فإنه قال بالقنوت في الوتر في جميع شهر رمضان دون غيره من الشهور .

قلت : كأنه يبنى بالسلف الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، إلى زمان مالك والشافعي ، والإفقد قال بالوتر<sup>(٧)</sup> في جميع السنة من أصحابنا أربعة ، منهم اثنان ، أستبمد خفاء قولهما<sup>(٨)</sup> على القفال ، وهما أبو الوليد النيسابوري ، وأبو عبد الله الزبيرى<sup>(٩)</sup> ، وأبو منصور بن مهران ، وأبو الفضل بن عبيدان ، واختاره النووي في تحقيق المذهب ، ولكن توقّف الوالد

(١) في المطبوعة : « ما » والمثبت من س ، د . (٢) في الطبوعة : « أول » وأثبتنا ما في س . د .  
 (٣) زيادة من س وحدها . (٤) في الطبوعة ، د : « وكان » والمثبت من س .  
 (٥) في الطبوعة ، د : « يدخل » وأثبتنا ما في س .  
 (٦) في المطبوعة : « فتحصت » . والمثبت من س . وفي د : « التي » مكان « لكني » .  
 (٧) في المطبوعة : « به في الوتر » والتصحيح من س ، د . (٨) في الطبوعة : « حقا قولهما »  
 وأثبتنا الصواب من س ، د . (٩) في الطبوعة ، د : « التبريزى » وهو خطأ صوابه من س . وسيأتى بعد صفحات في ترجمة أبي الفضل بن عبيدان .

رحمه الله في موافقته على اختياره ، قال : إذ ليس في الحديث تصريح به .

ولما رأيتُ فخص القمّال عن أفاويل السلف في هذه المسألة ، فكشفت أوّاب الكتب لأفاويلهم وهو « مُصَنَّف ابن أبي شَدْبَة » فوجدته قال :

حدثنا أزهر السّمان ، عن ابن عوّن ، عن إبراهيم ، عن عبد الله ، أنه كان يقول : القنوت في السنّة كلّها .

قال : وكان ابن سيرين لا يراه إلا في النّصف من رمضان ، ثم روى عن الحسن أن الإمام يقنّت في النّصف ، والمنفرد يقنّت الشّمهر كلّهُ . ثم روى بسنده إلى إبراهيم ، قال : كان عبد الله لا يقنّت السنّة كلّها في العجر ، ويقنّت في <sup>(١)</sup> الوتر كلّ ليلة قبل الركوع . قال أبو بكر : هذا القول عندنا .

قلت : فهذا أبو بكر بن أبي شَدْبَة قد نقل عن إبراهيم ، عن عبد الله ، وهو ابن مسعود أنه يقنّت في الوتر في السنّة كلّها ، وقال به <sup>(٢)</sup> إبراهيم نفسه ، وهو النّخعي ، وارتضاء أبو بكر ، وهو ابن أبي شيبة ، فهؤلاء ثلاثة من السلف ، وقد ذكر ابن أبي شيبة ذلك في فصل « من قال القنوت <sup>(٣)</sup> في النصف من رمضان » في فصول الوتر وقنوته .

● ذكر القمّال في « فتاويه » فيمن اشترى أمة فوطئها قبل أن يستبرئها ، أنه لا يحسب لها الاستبراء ما دامت تحته يفرشها ، بل لا بد من أن يتجانب عنها حتى تمرّ بها حيضة ، قال : وكذلك لو كان لا يطؤها ، إلا أنه يلصقها ويماشرها <sup>(٤)</sup> ، والمجزوم به في الرافعي ، وأكثر الكتب أنه لا يمنع الاستبراء إلا الوطء ، لا الملاصقة والمماشرة ؛ لأن الملك لم يمنع الاحتساب ، فكذا المماشرة ، بخلاف العدة .

● وذكر في « الفتاوى » أيضا : أنا إذا رأينا في يدرجل ضئمة يدعى أنها وقف عليه ، لا تصير وقفا ، وله بيها بعد ذلك . قال : كما لو كان بيده مال : فقال : هذا وديعة عندي ،

(١) ق س وحدهما : « من » . (٢) في المطبوعة : « أي » وأثبتنا الصواب من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « بالقنوت » والمثبت من س ، د . (٤) في المطبوعة ، د : « ويماشرها »

وأثبتنا ما في س .

ثم باعه ، فله ذلك . قال : بخلاف ما لو قال : وقفها على فلان ، فإنه لا يجوز بيعها .  
قلت : أما عدم تجوز بيع من قال : وقفها على فلان ، فظاهر ، وأما تجوز بيع من قال :  
هذه العين وديعة عندي ، فمُتَّجِهٌ أيضا ؛ لأن القول في العقود قول أربابها ، ولعلّ المودع  
أذن له أن يبيع ، فلسنا نقب عن ذلك .

وأما تمكين من قال : هذه <sup>(١)</sup> وقف على من البيع فوضع نظر ؛ يحتمل أن يقال  
بما <sup>(٢)</sup> قاله الفقهاء ، ويحتمل أن <sup>(٣)</sup> يخالف ويحمل كلامه على أن له بيعها فيما بينه وبين الله  
تعالى إذا كان كاذبا ، لا أنا نملكه <sup>(٤)</sup> ، أو على أنا نعلم أنه يعني بكونها وقفاً عليه أنه هو  
واقفها <sup>(٥)</sup> على نفسه ، ويعتضى هذا له البيع ؛ لأن الوقف باطل ، وبديل لهذا <sup>(٦)</sup> أن الفقهاء قال  
في توجيه قوله « لا تصير وقفا » : إن الإنسان لا يقدر أن يقف على نفسه ، فكأن اليد  
لما كانت تدل على الملك فدعوى الوقفية بعد ذلك لا يكون معناها أن غيره وقفها عليه ؛  
لأن الأضرار دلالة اليد ، فلم يبق إلا أن يكون هو الذي وقفها ، وذلك باطل .

وإن لم يحتمل كلام الفقهاء على ما ذكرناه فهو مشكل ، وبالجملة فهو <sup>(٧)</sup> تأييد لابن <sup>(٨)</sup>  
الصلاح .

● قال الفقهاء في « فتاويه » فيمن قال : إذا مت فاشترتوا من ثلثي حانوتنا يباع غلته  
كل شهر خمسين درهما ، واجملوه وقفاً ، على أن عشرة لطالبي العلم ، وعشرة للفقراء <sup>(٩)</sup> ،  
وعشرة لليتامى ، وعشرين لأبناء السبيل ، قال الفقهاء : يصح ، ويمتبر يوم الشراء ،  
فيشترى حانوتنا ويوقف تحسه على طالبي العلم ، وخمسه على الفقراء ، وخمسه على اليتامى ،  
وخمسه على أبناء السبيل ، ويقفه الوصي هكذا أحساساً ، فإن زادت غلّة الحانوت من بعد

(١) في المطبوعة : « هذا » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة ، د : « ما » وأثبتنا ما  
في س . (٣) في المطبوعة : « أن يحال كلامه » والعبارة جاءت مضطربة في د . وأثبتنا ما في س .  
(٤) في المطبوعة ، د : « نملكه » والمثبت من س . (٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س :  
« الواقفها » . (٦) في المطبوعة : « على هذا » والمثبت من س ، د . (٧) في المطبوعة ، د :  
« فيه » وأثبتنا ما في س . (٨) لم يتقدم لابن الصلاح ذكر في هذه المسألة .  
(٩) في المطبوعة : « للفقهاء » والمثبت من س ، د .

فإنه يُقسم بينهم ، وتُصرف الزيادة مَعْرِيفِ الأصل ، وإن تقصّ خمسة تقصّ على هذا القياس [انتهى] (١).

قلت : وهذا صريح في أن مَنْ وقف مدرسة ونحوها ، وقدر لأرباب الوظائف مقادير بحسب رتبة الوقف يوم وقفه ، فزاد بمذلك ، أن الزيادة تُبَسِّطُ عليهم على النسبة ، فلو كان ارتفاع (٢) الوقف مائة وخمسين ، فقدر للمدرس خمسين وامشرة فقهاء ، كل فقيه عشرة ، كان للمدرس الثلث والفقهاء الثلثان ، بالغا ما بلغ ، وناقصا ما نقص ، على النسبة المذكورة . وهذا في جانب النقصان صحيح ظاهر ، وأما في جانب الزيادة فلا يظهر ، بل الذي يظهر أن الزيادة لا تُردّ عليهم ، وإلا لصاح تقييد الواقف المقدار (٣) بالخمسين وبال عشرة ، بل له (٤) أن يرصد الفائض ، أو ينزل عليه فقهاء ، أو يُصرف مَصْرِفَ (٥) المنقطع ، ولعل الأصلح الزيادة (٦) في عدد الفقهاء ، والأفيس إرساده . وقد رأينا في حكم هذا المصراع الأخذ بحكم ينحو ما أفتى به القفال ، وما أظنه بلفظه فُتِنَا القفال وفيها تأييد له ، واستنا عليها (٧) بموافقين ، ولا نلفظ القفال أيضا بالصرح فيها كل الصراحة ، فليتمأمل فيه . والله تعالى أعلم .

## ٤٢٧

عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله

أبو حكيم الخبزي \*

نسبة إلى خَبَر ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الباء المنقوطة بواحدة في آخرها الراء

المهملة ، وهي ناحية بنواحي شيراز .

(١) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة (٢) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « ارتفاع » .

(٣) في المطبوعة ، د : « بالمقدار » والمثبت من س . (٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « إما » .

(٥) في المطبوعة : « مصروف » وأثبتنا ما في س ، د (٦) كذا في المطبوعة وفي س ، د :

(٧) في س وحدها : « عليه » .

\* له ترجمة في إنباه الرواة ٢ / ٩٨ ، الأنساب ١١٨٨ ، البداية والنهاية ١٢ / ١٥٣ ،

بغية الوعاة ٣ / ٢٩ ، روضات الجنات ٤٤٩ ، حذرات الذهب ٣ / ٣٥٣ ، طبقات ابن هديانة الله ٦٠ ،

اللباب ١ / ٣٤٣ ، معجم الأدباء ١٢ / ٤٦ ، معجم البلدان ٢ / ٣٩٩ ، المنتظم ٩ / ٩٩ ، النجوم

الزاهرة ٥ / ١٥٩ .

تفقه الشيخ أبو حكيم علي أبي إسحاق الشيرازي ، وبرع في الفرائض والحساب ، وله فيهما (١) المصنّفات الفاتحة ، وكان يعرف العربية ويكتب الخط الحسن ، ويضبط الضبط الصحيح ، وشرح « الحماسة » وعدة دواوين كالبُحْتُرِيّ ، والمُتَنَبِيّ ، والرُّفَيْيّ المَوْسَوِيّ ، وغير ذلك .

وسمع الحديث الكثير ، وحدث باليسير (٢) .

وروى عنه سبطه أبو الفضل محمد بن ناصر السَّلَامِيّ (٣) الحافظ .

وكان يكتب المصاحف ، ويُحْكِي أنه كان ذات يوم قاعدا مستندا يكتب في المصحف ، فوضع القلم من يده واستند (٤) ، وقال : والله إن هذا موتٌ طيبٌ هنيءٌ ، ثم مات في ذي الحجة سنة ست وسبعين وأربعمائة .

عبد الله بن جعفر بن عبد الله أبو منصور الجبلي (٥)

توفي في المحرم سنة اثنين وخمسين وأربعمائة .

## ٤٢٨

عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهفور

الإمام أبو القاسم التيمي ، من أهل أسقران

نزل بلخ ، فاستوطنها ، فدرس بالدرسة النظامية بها .

وكان إماما في الفروع والخلاف والأصول وله الجاه والمال الكثير والوجاهة الزائدة ، والمنزلة الرفيعة والسخاء والجود ، حكى أنه لما قدم الأنصاري إلى بلخ أهدى إليه ما قيمته ألف دينار .

(١) في المطبوعة ، د : « فيها » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « بالسير » وإعجام الكلمة غير واضح في س ، د . وأثبتنا ما في بقية الوعاء

وحواشي الإنباه . (٣) ندية إلى مدينة السلام ، بغداد . الباب ١ / ٥٨٣ .

(٤) في المطبوعة : « وأسند » والمثبت من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٥) سبقت ترجمته في الجزء الرابع ، صفحة ٢٩٦ ، باسم « باي بن جعفر » فلم نطقن زقاها .

وقد سمع الحديث من جَدِّهَ لأمه الأستاذ أبي منصور البغدادي ، ومن أبي حَسَّانِ محمد ابن أحمد الزُّكِّي ، وناصر العُمَرِي وغيرهم .  
توفى ببلخ ، في جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

٤٢٩

عبد الله بن<sup>(١)</sup> عبد الرحمن بن الحسين بن محمد بن عمر<sup>(٢)</sup> بن حفص بن زيد النُّبَيْهِي<sup>(٣)</sup> الشيخ الإمام الحليل أخو الإمام الحسن ، أبو<sup>(٤)</sup> عبد الرحمن النُّبَيْهِي

تقدمت ترجمة أخيه<sup>(٥)</sup> ، وسقاني ترجمة ولده عبد الرحمن بن عبد الله .  
وابن السمعاني<sup>(٦)</sup> رحمه الله ترجم كلاً من الحسن وعبد الرحمن ولد أخيه عبد الله ، ولم يذكر لعبد الله هذا ترجمة ، وقد ذكره الشيخ إبراهيم المرُوزِي<sup>(٧)</sup> في « تعليقته » في « باب حَدِّ القَدْفِ » في مسألة « يا مؤاَجِر » وقول عبد الله هذا<sup>(٨)</sup> إنها صريح في القذف من العاصي ، كناية من المبرِّ ، وهو توسط بين مقالة أخيه الحسن بالصراحة مطلقاً التي قدمناها ، وذكرنا أن القفال والقاضي الحسين سبقاه إليها ، ومقالة غيرهم من الأصحاب بأنه كناية .

---

(١) في المطبوعة : « عبد الله بن طاهر بن عبد الرحمن » وقد سقط « طاهر » من س ، د ، وهو الصواب ، كما سبق في ترجمة أخيه في الجزء الرابع ، صفحة ٣٠٧ ، وهو ما يقتضيه الترتيب الهجائي أيضاً .  
(٢) بعد هذا في معجم البلدان ٤ / ٨٧١ ، والأنسب ٣ / ٢٥٣ في ترجمة الحسن أخي المترجم : « الحسين » . وفي الأنساب ٥٧٤ ب : « الحسن » .  
(٣) في المطبوعة : « النُّبَيْهِي » وأثبتنا الصواب من س ، د . وهو تصحيف يقع في هذه النسبة ، به عليه المصنف في ترجمة الحسن أخي المترجم . (٤) كذلك في المطبوعة . وهي كنية المترجم . وفي د : « بن عبد الرحمن » على أنه تكلمة للحسن . وفي س : « بن عبد الله » ولا وجه له .  
(٥) الجزء الرابع ، صفحة ٣٠٧ . (٦) الأنساب ٥٧٤ ب وكذلك نقل ياقوت في معجم البلدان ٤ / ٨٧١ . (٧) في الأصول : « المرُوزِي » وسبق في الجزء الرابع صفحة ٣٠٧ : « المرورودي » . وفي الألباب ٣ / ١٢٧ : المرورودي : نسبة إلى مرو الرود ، ويقال : المرودي ، أيضاً .  
(٨) في المطبوعة : « بها » ، وفي د : « بهذا » وأثبتنا ما في س .

٤٣٠

عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبد الله بن عبد موس  
مات في رمضان سنة إحدى وستين وأربعمائة ، بسرّ حَس .

٤٣١

عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان ، الشيخ أبو الفضل\*

شيخ همذان ومفتيها وعالمها .

قال شيرويه بن شهردار : روى عنه صالح بن أحمد ، وجبريل ، وعلي بن الحسن بن الربيع  
وجاعة .

وسمع ينفذ من أبي الحسين بن أخى ميمى<sup>(١)</sup> ، وابن خباب<sup>(٢)</sup> ، وعثمان بن القَتّات<sup>(٣)</sup> ،  
وأبي حفص الكتّاني ، والمخلص .

حدثنا عنه محمد بن عثمان ، وأحمد بن عمر ، والحسين<sup>(٤)</sup> بن عبد موس ، وأبوهِ ، وعلي  
[ بن ]<sup>(٥)</sup> الحسين .

وكان ثقة فقيها ورعا جليل القدر ، ممن يُشار إليه .

سمعت ابن عثمان يقول : لما أغار الترك على همذان أسروا ابن عبدان ، ثم إنهم عرفوه فقال  
بعضهم : لا تمدُّ يده ولكن حلفوه بالله أن لا يخبرنا بما له ، فإنه لا يكذب ، فاستخلفوه فأخبرهم بما سمع ،

---

\* له ترجمة في شعرات الذهب ٢/٣٠١ ، طبقات ابن هداية الله ٤٨ .

(١) في الطبوعة ، د : « منمى » . والثبت في : س ، والبر ٣/٤٧ . (٢) كفا في الطبوعة ، وفي س :  
« حبابه » وكذا في د ، بغير إجماع . (٣) في الطبوعة : « انتاب » وإجماع الكلمة غير واضح في د . وأثبتنا  
ما في س . وانظر اللياب ٢/٢٤٢ ، والشبه ٥١٩ .

(٤) في الطبوعة : « والحسين بن أخى منمى وابن عبد موس » . والثبت من س ، د . لكن ذكر  
في البر ٣/٤٧ أن ابن أخى ميمى الدقاق هو أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين البغدادي .

(٥) ساقط من الطبوعة ، د . وهو من س .

حتى قال لهم [على] <sup>(١)</sup> خِزْيةَ فيها خمسة وعشرون ديناراً رميناها في هذا البئر ، فما قدروا على إخراجها ، قال : فما سَلِمَ له غيرُها <sup>(٢)</sup> .

قال : ورأيت بخط ابن عبدان : رأيت في المنام ربَّ العِزَّةِ تعالى ، وتقدست أسماؤه ، فقال لي كلاماً يدل على أنه يخاف على الافتخار بما أولانيه ، فقلت له : أنا في نفسي أحسن ، ووقع في ضميري أحسن من الرُّوث ، ثم قال لي : أفضل ما يُدعى به ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

مات ابن عبدان في صفر سنة ثلاث وثلاثين <sup>(٤)</sup> وأربعمائة <sup>(٥)</sup> .

### ﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• وقتت [له] <sup>(٦)</sup> على كتاب في العبادات مختصر سماه « شرح العبادات » رأيت به أصلاً صحيحاً قديماً موقوفاً <sup>(٧)</sup> بخزانة وقف ابن عروة ، في الجامع الأموي ، قال فيه : وبَقِئْتُ عندي في الوتر في جميع السنَّة .

(١) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د . (٢) أي شيرويه التقدّم . وزاد في الطبقات الوسطى : « في كتابه في المنامات » . (٣) سورة الأعراف ، آية ٤٤ .  
(٤) في س ، د : « وثمانين » والمثبت في المطبوعة ، والطبقات الوسطى ، ومصادر ترجمته .  
(٥) بعد هنا في الطبقات الوسطى :

« قال ابن الصلاح : « وله كتاب « شرائط الأحكام » قال فيه :

• ثقة المرأة عند الشافعي تجب لها : الحُبُّ ، لا الدقيقُ ولا الخبزُ . وعندي أنه يجب لها الخبزُ . قال : وهذا غير متَّجه ، مع إيجابنا على الزوج مؤونة الطحن والإصلاح .  
وذكر فيه أن شرط القياس حدوث حادثة تؤدي الضرورة إلى معرفة حكمها ، وألا يوجد نص بنى بآيات حكمها .

• وحكى أن من أسحابتنا من لم يعتبر في ناقل الخبز ما يعتبر في الدماء والفروج والأموال من التركية ، بل إذا كان ظاهره الدِّين والصدق قبل خبره . وهذا غريب .  
(٦) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٧) في الأصول : « موقوف » .

قلت : وهو اختيار النَّوَوِيِّ : ذكره في تحقيق المذهب . وعليه من أصحابنا هذا الرجل والزَّيْبِيُّ ، وأبو الوليد النَّيسَابُورِيُّ ، وأبو منصور بن مِهْران ، نقله الأصحاب عن الأربعة وتوفت الوالد رحمه الله في اختياره ، قال : لأنه ليس في حديث القنوت تصريح بأنه في جميع السنة .

قلت : وتقدم <sup>(١)</sup> قريبا في ترجمة النفال فيه حكاية سنَّيته <sup>(٢)</sup> بالإجماع ؛ ووقفه <sup>(٣)</sup> عن اختياره .

وفي شرح « العبادات » لا بن عَبدان ألفاظٌ يجب تأويلها ، واعتقاد <sup>(٤)</sup> أنه لم يرد ظاهرها • منها قوله في « باب صلاة التطوع » : إن ركعتي الفجر مسنونة مؤكدة ، لا يجوز للمنفرد ولا الإمام ولا المأموم تركها بحال ، فقوله : « لا يجوز تركها » يُؤوَّل ، للإجماع <sup>(٥)</sup> على أنها سنَّة ، وبقوله قبل ذلك [إنها] <sup>(٦)</sup> سنَّة ، وذكره إياها في التطوع .

• وقع له مثله في « باب صلاة التراويح » فقال : « صلاة التراويح مسنونة ، لا يجوز تركها في المساجد » غير أن هذا قد يمكن إجراؤه على ظاهره ، فلنقال أن يقول : يجب على الإمام أو <sup>(٧)</sup> أئمة المساجد الإنيانُ بها ، لكونها من مصالح الدين ، وحينئذ لا يجوز تركها ؛ لكونها شعارا فتلحق <sup>(٨)</sup> بفرائض الكفائيات ، أو السنن التي صارت شعارا فتؤول عليها تاركها <sup>(٩)</sup> ، على الخلاف فيها ، كصلاة العيد ، إذا اتفق أهل بلد على تركها .

وذكر في أوائل هذا الكتاب في « شرح الإيمان والإسلام » عقيدة لا بأس بها ، عقيدة رجل أشعري على السنة .

(١) صفحة ٥٩ . (٢) في س : « سنة » وفي د : « شبه » ، والمثبت في المطبوعة ، وهو يعنى القنوت في السنة كلها . (٣) كذا في المطبوعة ، وفي س : « أو فقه » . وفي د : « أو وقته » .

(٤) في المطبوعة : « واعتقاده » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة : « متروك بالإجماع » ، وفي د : « نزل الإجماع » وأثبتنا ما في س ، ويقويه قول المصنف « يجب تأويلها » . (٦) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د .

(٧) في المطبوعة : « و » والمثبت من س ، د . (٨) في المطبوعة : « تلحق » وفي د : « فتلحق »

والنَّيْبُ من س . (٩) في المطبوعة : « يقال عليها بأن كونها » ، وفي د : « فقول عليها بأن كونها » وأثبتنا ما في س .

• ومنها في أواخرها : ولا يسوغ لأحد أن يقول إني مؤمن حقاً ، حتى يقول : إن شاء الله تعالى ؛ لأن عواقب المؤمنين غيب عنهم . انتهى .  
وفيه فائدتان : التصريح بوجود الاستثناء غير أنه قيّد المسألة بمن يقول : « مؤمن حقاً » لا بمن يطلق « مؤمن » فليتمأمل .  
والتصريح بأن الشك<sup>(١)</sup> في الخاتمة ، وهو أحسن تأويل للفائل<sup>(٢)</sup> بالاستثناء ، وذكر فيه بعدما ذكر أن الشك في الكفر ، ولو بعد مائة سنة كفر ما نصّه : « وكذلك لو تفكّر<sup>(٣)</sup> وقال في نفسه ، أ كُفِرَ أو لا<sup>(٤)</sup> ؛ فقد كفر » . انتهى .  
وهذا التفكّر إن كان شكاً أو نيّة فقد سبقا في كلامه ، وإلا فأى شئ هو غير حديث النفس المتجاوز عنه ، أو هو صريح [ الإسلام و ]<sup>(٥)</sup> الإيمان فليتمأمل .

٤٣٢

عبد الله بن عبد الكرم بن هوازن

يُعرف بابي سعد القشيري \*

أكبر أولاد الأستاذ أبي القاسم .

كان إماماً كبيراً جيّد القريحة له النصيب الوافر والخط الجليل الجزيل من التصوف ، أصولياً نحوياً .

سمع أبا بكر الحلي ، وأبا سعيد الصيرفي ، وهذه الطبقة .  
وقدم بغداد مع والده فسمع<sup>(٦)</sup> من القاضي أبي الطيّب وغيره .

(١) في المطبوعة : « بأنه للشك » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « الفائلين » .

(٣) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « لو تفكّر في نفسه ، وقال في نفسه » لكن يوجد في س

آثار تضبيب خفيفة على « في نفسه » الأولى . (٤) في المطبوعة : « أو » والمثبت من س ، د .

(٥) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، د .

\* له ترجمة في : الأنساب ٤٥٣ ب ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٤ ، البر ٣ / ٢٨٧ .

(٦) في المطبوعة ، د : « سمع » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

مولده سنة أربع عشرة وأربعمائة .

وكان والده يمامله معاملة الأقران ، ويحترمه ، لما يراه عليه من الطريقة الصالحة .  
روى عنه ابن أخته عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي ، وقال : « كان رضيع أبيه  
في الطريقة ونَجَرَ ذويه وأهله على الحقيقة ، وأكبرَ أولاد زين الإسلام المذكور ، مَنْ لا يرى  
العيون مثله في الذُّهور ، ذو حظٍ وافٍ من العربية ، كان يذكر دروساً من الأصول والتفسير ،  
بعبارة مهذبة لا يتخطف لسانه إلى لُحْن ، ولا يفتُر لضعف في معرفته ووَهْن . وقد  
حصَل انْفَه ، وكانت المسائل على حفظه بأصولها ونُكَّتها ، وبرع في علم الأصول بطبع سَيِّال ،  
وخطره إلى مَوَاقِع <sup>(١)</sup> الإشكال مَيَّال ، سَبَّاق إلى دَرَك المعاني ، وَقَّاف على المَدَارِك والْبَيَانِي .  
وأما علوم الحقائق فهو فيها <sup>(٢)</sup> يَشُقُّ الشُّعْر <sup>(٣)</sup> .

ثم قال يصف مجلس وعظه : وصار مجلسه روضة الحقائق والدقائق ، وكلانته مُحَرِّقَةٌ <sup>(٤)</sup>  
الأكباد والقلوب ، وموآجيدهُ مُقَطَّرَةٌ الدماء من الجفون مكان الدموع ، ومُفَطَّرَةٌ الصدور  
بالتخويف والتفزع . انتهى .

وقال ابن السَّمْعَانِي : كانت أوقاته ظاهراً مستغرَفةً في الطهارة والاحتياط <sup>(٥)</sup> ثم في الصلوات  
والمبالغة في وَصَل <sup>(٥)</sup> التكبير ، وباطناً في مراقبة الحق ومُشاهدة أحكام الغيب ، لا يخلو وقته  
عن تنفس الصُّمَدَاء ، وتذكُّر البَرَحَاء ، وترثم بكلام منظوم أو منثور ، يتذكر وقتاً <sup>(٦)</sup>  
مضى . انتهى .

توفي في ذي القعدة سنة سبع وسبعين وأربعمائة ، قبل أمّه السيدة فاطمة بنت الدَّقَاق  
بأربع سنين . والله أعلم .

- 
- (١) في س وحدهما : « مواضع » . (٢) في المطبوعة : « كشق القمر » ، وفي د : « كشف  
الشعر » والمثلث من س ، الطبقات الوسطى ، والضبط منها . (٣) في س وحدهما : « محرقة » .  
(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « فيها » .  
(٥) في المطبوعة : « وصف » والمثلث من من س ، د ، والطبقات الوسطى .  
(٦) في الطبقات الوسطى : « وقت مضى » وفوق اليم فتحة .

٤٣٣

عبد الله بن علي بن إسحاق  
أخو الوزير نظام الملك أبو القاسم \*

من أهل طوس .

دخل نيسابور في شبابه ؛ لطب العلم ، وحضور مجالس الحديث ، واستوطنها إلى حين وفاته . وكان عفيفاً نزيهاً ، كثير فعل الخير ، مواظباً على قراءة القرآن ، غير مُداخل لأخيه في شيء من أمور السلطان .

سمع أبا حسان المزكي ، وأبا عثمان الصابوني ، وأبا حفص [ بن ] <sup>(١)</sup> مسرور ، وناصراً العمري ، وعبد الغافر بن محمد الفارسي ، والأستاذ [ أبا القاسم ] <sup>(١)</sup> الأشعري <sup>(٢)</sup> ، وغيرهم .

روى عنه جماعة .

ولد سنة أربع عشرة وأربعمائة ، ومات في سنة تسع وتسعين وأربعمائة .

٤٣٤

عبد الله بن علي بن عوف أبو محمد السنِّي \*\*

من أهل السن <sup>(٣)</sup> ، بكسر السين المهملة .

تفقه على القاضي أبي الطيب ، وكان يحضر درس أبي إسحاق الشيرازي إلى حين وفاته . وقد ناهز الثمانين ، وسمع أبا علي بن شاذان وغيره .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٤٠٩ ، العبر ٣ / ٣٥٣ .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة .

\*\* له ترجمة في : الأنساب ٣١٥ ب ، واكتفى بكنيته ، معجم البلدان ٣ / ١٦٩ .

(٣) في المطبوعة ، د : « السن » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى . ومعجم البلدان .

والسن : موضع بالعراق . كما ذكر ياقوت .

وحدّث بسير<sup>(١)</sup> ، وهو الذى يقول له القاضى أبو الطيّب وقد استمار منه شيئا :  
يا أيها الشيخُ الجليلُ السّنى أرُدُّدْ على ما استعرتَ مِنّى  
توفى سنة خمس وستين وأربعمائة .

٤٣٥

عبد الله بن علي بن محمد بن غلى

أبو القاسم البَحَّائِي القاضى

قال عبد العافر : « من عيون الفقهاء ، وأرباب الفتوى ، حافظ للمذهب ، من تلامذة  
أبي محمد الجَوَيْنى ، ومن بيت العلم والحديث بناحية زُوزَن . والله أعلم .

٤٣٦

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازى

أبو القاسم

كان بمصر .

قال ابن الصلاح : « ووقع فى بعض<sup>(٢)</sup> المواضع : « عبد الله بن محمد بن أسد » وفى  
بعضها « عبد الله بن محمد بن إدريس » قال : وذلك اختصار لما ذكرناه .  
روى عن [ ابن ]<sup>(٣)</sup> . أبو حاتم .  
روى عنه المقرئ أبو عمر الطلمنكى .

٤٣٧

عبد الله بن محمد بن سالم\*

قال المطرئى : أخذ الفقه عن أبيه وولد<sup>(٤)</sup> فى شهر رجب سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة ،

(١) فى أصول الطبقات الكبرى : « بستر » وأثبتنا ما فى الطبقات الوسطى .

(٢) فى المطبوعة ، د : « فى مواضع » والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . والطبقات الوسطى .

\* ترجم له ابن سمرّة فى طبقات فقهاء البين ١١٠ .

(٤) فى المطبوعة : « ولد » وأثبتنا ما فى س ، د ، والطبقات الوسطى .

ومات بذى أشرق<sup>(١)</sup> ، سنة سبع وتسعين وأربعمائة .

٤٣٨

عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله بن محمد

أبو محمد الأصمّهاني . المعروف بابن اللبّان \*

قال فيه الخطيب : أحد أوعية العلم وأهل الدين والفضل .

سمع بأصبهان أبا بكر المقرئ وغيره ، وبيهداد أبا طاهر المخلص ، وبمكة أبا الحسن أحمد  
ابن إبراهيم بن فراس ، ووقفه على الشيخ أبي حامد ، ودرّس على القاضي أبي بكر ،  
الأندلسي<sup>(٢)</sup> ، وحدث وسمع منه الخطيب . قال : « وكان من أحسن الناس تلاوةً للقرآن ،  
ومن أوجز الناس عبارةً في المناظرة ، مع تدبُّن جميل ، وعبادة كثيرة ، وورع بين ،  
وتشوّف ظاهر ، وحسن خلق<sup>(٣)</sup> ، وسمّته يقول : حفظت القرآن ولي خمس سنين .  
وله كتب كثيرة مصنّفة .

وقد أدرك ابن اللبّان شهر رمضان من سنة سبع وعشرين وأربعمائة وهو بيهداد  
فصلى بالناس صلاة التراويح ، في جميع الشهر ، وكان إذا فرغ من صلاته بالناس في كل  
ليلة لا يزال قائماً في المسجد يصلي حتى يطلّمح الفجر ، فإذا صلى دارس<sup>(٤)</sup> أصحابه .  
قال : وسمّته يقول : لم أضع جنبى للنوم في هذا الشهر ، ليلاً<sup>(٥)</sup> ولا نهاراً ، وكان

(١) ذو أشرق : بلد باليمن انظر معجم البلدان ١/ ٢٧٧ . وقد حدد ابن سمرّة يوم وفاة المترجم .  
قال : في ربيع الأول يوم الخميس . ثم قال : وكان شيخاً زاهداً ورعاً عدناناً .  
\* له ترجمة في : الأنساب ٤٩٣ ب ، تاريخ بغداد ١٠ / ١٤٤ ، تبين كذب القترى ٢٦١ ،  
شذرات الذهب ٣ / ٢٧٤ ، العبر ٣ / ٢١١ ، البصائر ٣ / ٦٥ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٣٨ .  
(٢) في المطبوعة : « الأصولين » وفي د : « الأصول » وأثبتنا ما في س . وقد جاءت العبارة في  
تاريخ بغداد هكذا : « صحب القاضي أبا بكر الأشعري ودرس عليه أصول الديانات ، وأصول الفقه » .  
(٣) في تاريخ بغداد : « وخلق حسن » .

(٤) في الأصول : « درس » والثبت من تاريخ بغداد ، والنقل منه .

(٥) في المطبوعة : « لا ليلاً » . وأثبتنا ما في س ، د ، وتاريخ بغداد .

وَرَدَّ كُلَّ لَيْلَةٍ فِيهَا يَصِلُ لِنَفْسِهِ سُبْحًا مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقْرَأُهُ بِتَرْتِيلٍ وَتَعْمَلُ .  
مَاتَ بِأَصْبَهَانَ فِي مُجَادَى الْآخِرَةِ ، مِنْ سَنَةِ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

٤٣٩

عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية

الشيخ أبو محمد الجويني\*

والد إمام الحرميين ، أُوْحِدَ زَمَانُهُ ، عَلِمًا [ وَدِينًا ] <sup>(١)</sup> وَزُهْدًا ، وَتَقَشُّفًا زَانِدًا وَتَحْرِيًّا

فِي الْعِبَادَاتِ .

كَانَ يَلْقَبُ بِرُكْنِ الْإِسْلَامِ ، لَهُ الْمَعْرِفَةُ التَّامَّةُ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ ، وَالنَّحْوِ وَالتَّفْسِيرِ  
وَالْأَدَبِ ، وَكَانَ لَفَرْطِ الدِّيَانَةِ مَهِيًّا ، لَا يَجْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَّا الْجِدُّ وَالسَّكَامُ ، إِنَّمَا فِي عِلْمِ  
أَوْ زُهْدٍ وَتَحْرِيفِ عَلَى التَّحْمِيلِ .

سَمِعَ الْخَدِيثَ مِنَ الْقَفَالِ ، وَعَدْنَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّبِيِّ ، وَأَبِي نُعَيْمِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْحَسَنِ ،  
وَأَبِي كَحْمَشٍ <sup>(٢)</sup> ، وَبِغَدَادٍ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ بَشْرَانَ ، وَجَمَاعَةٍ .

رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ، وَسَهْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّجْدِيِّ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمَدِينِيِّ ،  
وَعَيْرِهِمْ .

تَفَقَّهُ أَوَّلًا عَلَى أَبِي بَعْقَابِ الْأَبِيوَرْدِيِّ بِنَاحِيَةِ جُوَيْنَ ، ثُمَّ قَدِمَ نَيْسَابُورَ ، وَاجْتَهَدَ فِي  
التَّفَقُّهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ الصَّمَلُوكِيِّ ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى مَرُوقَاصِدَا الْقَفَالِ الْمَرُوزِيِّ ، فَلَازَمَهُ  
حَتَّى تَخْرُجَ بِهِ ، مَذْهَبًا وَخِلَافًا ، وَأَتَقَنَ طَرِيقَتَهُ ، وَعَادَ إِلَى نَيْسَابُورَ سَنَةَ سَبْعِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ،

\* لَهُ تَرْجُمَةٌ وَأَنْسَابٌ ١٤٤ ب ، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ ١٢ / ٥٥ ، تَبْيِينُ كَذِبِ الْمُفَرِّقِ ٢٥٧ ، دَمِيَّةُ

الْقَصْرِ ١٩٦ ، شَهْرَاتُ الذَّهَبِ ٣ / ٢٦١ ، طَبَقَاتُ الْمُبَادِي ٢١٢ ، طَبَقَاتُ الْفَسْرِيِّينَ ١٥ طَبَقَاتُ  
ابْنِ هُدَايَةَ اللَّهِ ٤٨ ، الْعَبْرُ ٣ / ١٨٨ ، الْأَبَابُ ١ / ٢٥٧ ، مِرَاةُ الْخَنَانِ ٣ / ٥٨ ، مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٢ / ١٦٥ ،  
مِفْتَاحُ الْمَادَّةِ ٢ / ١٨٤ ، النُّجُومُ الرَّاهِرُ ٥ / ٤٢ ، وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ ٢ / ٢٥٠ .

(١) زِيَادَةٌ مِنْ س ، وَحَدَّثَهَا .

(٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ ، د : « كَحْمَش » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ س ، وَانظُرِ الْجُزْءَ الرَّابِعَ ، صَفْحَةَ ١٩٨ .

وقعد للتدريس والفتوى ، ومجلس المناظرة ، وتعليم الخاصّ والعام ، وكان ماهراً في إلقاء الدروس .

وأما زهده وورعه فإليه المنتهى .

قال الإمام أبو سعيد<sup>(١)</sup> بن الإمام أبي القاسم القشيريّ : كان أُمَّتَنَا<sup>(٢)</sup> في عصره والمحققون من أصحابنا يمتقدون فيه من الكمال والفضل والحِصَال الحميدة أنه لو جاز أن يبعث الله نبيّاً في عصره لما كان إلا هو ؛ من حسن طريقته وزهده ، وكمال فضله .  
وقال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابونيّ : لو كان الشيخ أبو محمد في<sup>(٣)</sup> بني إسرائيل لُنُقِلَ إلينا شمائله ولافتخروا به .

ومن ورّعه أنه ما كان يستند في داره المملوكة [ له ]<sup>(٤)</sup> إلى الجدار المشترك بينه وبين جيرانه ، ولا يدقّ فيه وتبدأ ، وأنه كان يحاط في أداء الزكاة ، حتى كان يؤدّي في سنة واحدة مرتين ، حذراً من نسيان النية ، أو دفعها إلى غير المستحقّ .

وعن الشيخ أبي محمد ، أنه قال : نحن<sup>(٥)</sup> من العرب ، من قرية<sup>(٦)</sup> يقال لها سننيس .  
ومن ظريف ما يحكى ما ذكره أبو عبد الله الفراويّ قال : سمعت إمام الحرمين يقول : كان والدي يقول في دعاء قنوت الصبح : اللهم لا تمقنا عن العلم بعائق ، ولا تمنعنا عنه بمانع .

(١) هو عبد الواحد بن عبد الكريم . وسيترجم في هذه الطبقة .

(٢) في المطبوعة ، د : « المتأخرون » ، وفي س : « إماما » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .  
وتبين كذب المفتري ، والنقل فيه عن عبد العاقر بن إسماعيل الفارسي ، وقد كتب به إليه .

(٣) في المطبوعة : « من » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى . (٤) زيادة من س ،  
والطبقات الوسطى ، على ما في المطبوعة ، د . (٥) في الطبقات الوسطى : « نحن العرب » .

(٦) هكذا في أصول الطبقات الكبرى والطبقات الوسطى . ولم نجد في كتب البلدان بلدا بهذا الاسم وهو بلا ريب ، خطأ . صوابه : « قبيلة » . فقد جاء في الباب ١ / ٥٦٨ : « السنيسى . يكسر السين المهمة وسكون النون ، وكسر الباء الموحدة ، وفي آخرها سين أخرى ، هذه النسبة إلى سننيس ، قبيلة مشهورة من طيء » . وهو سننيس بن معاوية بن نعل . من طيء . انظر جهمرة أنساب العرب لابن حزم ٤٠٢ وانظر أيضا كتاب « لمع الأدلة » . صفحة ١٢ .

قال إمام الحرمين : وكان أبو القاسم السَّيَّارِيُّ يوماً اقتدى بوالدي في صلاة الصبح ، وقد سُمِّيَتْ بركمة ، فلما قضاها قال في دعاء القنوت هذا [ الدعاء ] <sup>(١)</sup> فقلت له : لا تقل هذا في دعاء القنوت ، فقال : أنت تخرج على كل أحد ، حتى على أميك .

● قلت : كان إمام الحرمين يرى أن الاعتدال ركن قصير ، فلا يُزاد فيه على المأثور ؛ لأنه يطول به ، وفي بطلان الصلاة بتطويل اعتدال الركوع خلاف <sup>(٢)</sup> معروف بين الأصحاب ، مبنًى على قصره أو طوله ، بل بالغ [ الإمام ، أي ] <sup>(٣)</sup> إمام الحرمين فقال : في « قلبي من الطمأنينة في الاعتدال شيء » وأشار غيره إلى تردد فيها <sup>(٤)</sup> . والمعروف الصواب وجوبها ورؤى أن الشيخ أبامحمد رأى إبراهيم الخليل عليه السلام في المنام ، فأوماً لتقبيل رجله ، فنهه ذلك تكريماً له . قال : فقبلت عقبه ، وأوتت ذلك البركة والرِّقمة تكون في عقبى .

قلت : فأى بركة ورِّقمة مثل إمام الحرمين ولده .

توفي الشيخ أبو محمد سنة ثمان <sup>(٥)</sup> وثلاثين وأربعمائة بنيسابور .

قال الحافظ أبو صالح المؤدِّن : غسلته <sup>(٦)</sup> ، فلما لفتته في الأكفان رأيت يده اليمنى إلى الإبط زهراء <sup>(٧)</sup> منيرة من غير سوء ، كأنها تتلألأ تلاًؤلؤ القمر ، فتحيَّرت وقلت : هذه من بركات فتاويه .

ومن تصانيفه : « الفروق » و « السُّلْسِلَة » و « التبصرة » و « التذكرة » و « مختصر المحتصر » و « شرح الرسالة » وله « مختصر في موقف الإمام والمأموم » ووقفت على « شرح على كتاب عيون المسائل » التي صنَّفها أبو بكر الفارسي ، ذكر كاتبه ، وهو إسماعيل بن أحمد

(١) ساقط من الطبوعة ، د وهو من س ، والطبقات الوسطى . (٢) في س وحدها : « كلام »

(٣) زيادة في الطبوعة ، على ما في س ، د . (٤) في الطبوعة ، د : « فيه » وأثبتنا ما في س .

(٥) في في الأنساب : « أربع » . (٦) قبل هذا في وفيات الأعيان : « مرض الشيخ أبو محمد

الجويبي سبعة عشر يوماً ، وأوصاني أن أتولى غسله وتجهيره ، فلما توفي . . . »

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « إلى الإبط منيرة كلون القمر » ، وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى

ووفيات الأعيان ، وفيها : « وهي تتلألأ » .

الدوكاني<sup>(١)</sup> الطرِّيبيّ ، أنه علّقه عن الشيخ أبي محمد الجوّينيّ ، وقد قدمت ذكر هذا الشرح في ترجمة الفارسي<sup>(٢)</sup> ، لكنني رأيت الرّويانيّ ينقل في « البحر » أشياء جمة عن « شرح عيون المسائل » للفقّال ، أخذها بألفاظها في هذا الشرح ، وربما أنت على سطور كثيرة ، كما قال في « البحر » في انعقاد النكاح بالمكاتبة ، إن الفقّال قال في « شرح عيون المسائل » فذكر أسطرا كثيرة ، هي بمبارتها موجودة في هذا الشرح . ومثل هذا كثير ، فتحدّرت ؛ لأن وجدان هذا الأصل بخط الملقّ نفسه يميّن أنه كلام الشيخ أبي محمد ، ونقل الرّويانيّ يقضى أنه كلام الفقّال ولعلّ الشيخ أبا محمد أملاه عن شيخه الفقّال ؛ ليجتمع هذان الأمران ، وإلا فكيف السبيل إلى الجمع ؟

وله « تفسير » كبير يشتمل على عشرة أنواع ، في كل آية ، وكتاب « المحيط »  
وسنشرح خبره .

ومن شمره برئي بعض أصدقائه ؛ ولم أسمع له غيرها رحمه الله تعالى :

رأيتُ العلمَ بكاءً حزيناً      ونادى الفضلُ واحزنا وبؤسى<sup>(٣)</sup>  
سألتُهُما بذاك فقيل أوّدي      أبو سهل محمد بن موسى<sup>(٤)</sup>

### ﴿ ذكر البحث عن حال المصنّف ﴾

الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه ثم رجع عن إتمامه ؛ لكلام أرسله إليه الحافظ أبو بكر البيهقيّ ، رحمه الله تعالى .

كان الشيخ أبو محمد قد شرع في كتاب سماه « المحيط » عزم فيه على عدم التقييد<sup>(٥)</sup> بالمذهب ،

(١) في المطبوعة : « الدوكاني » . وفي س : « البوكاني » . وفي د : « البرقال » . وانظر ترجمته في الجزء الرابع ، صفحة ٢٦٦ . (٢) لم يذكر المصنف هذا الشرح في ترجمة الفارسي ، بالجزء الثاني ، صفحة ١٨٤ ، وإنما ذكره أثناء ترجمة إسماعيل بن أحمد ، في الجزء الرابع ، صفحة ٢٦٦ . (٣) في المطبوعة : « وبأدي » ، وأثبتنا الصواب من س ، د ، ودمية القصر . (٤) في المطبوعة : « لذاك » ، وفي د : « نذاك » ، وأثبت من س ، ودمية القصر . (٥) في المطبوعة : « التقييد » وأثبت من س ، د .

وأنه يقف على مؤرد الأحاديث لا يبدؤها<sup>(١)</sup>، ويتجنب جانب المصيبة للمذاهب فوقع إلى الحافظ<sup>(٢)</sup> أبي بكر البيهقي منه ثلاثة أجزاء، فانتقد عليه أوها ما حديثية، وبين أن الآخذ بالحديث الواقف عنده هو الشافعي، رضى الله تعالى عنه، وأن رغبته عن الأحاديث التي أوردها الشيخ أبو محمد إنما هي لئلا يمل فيها، يعرفها من يتقن صناعة المحدثين.

فلما وصلت الرسالة إلى الشيخ أبي محمد قال: هذه بركة العلم، ودعا للبيهقي، وترك إتمام التصنيف، فرضى الله عنهما<sup>(٣)</sup>، لم يكن قصدها غير الحق والنصيحة للمسلمين، وقد حصل عند البيهقي مما فعله الشيخ أبو محمد أمرٌ عظيم، كما يظهر من كلامه في هذه الرسالة، وأنا أرى أن أسوقها بكاملها لتستفاد فيها مشتملة<sup>(٤)</sup> على فوائد مهمة، ودالة على عظيم قدر البيهقي، وفيها أيضا مواضع من كتاب « المحيط » انتقدها البيهقي فاستفاد<sup>(٥)</sup> أيضا، وبالله التوفيق.

### ﴿ ذكر صورة الرسالة التي أرسلها إليه الحافظ البيهقي ﴾

كتب إلى أبو عبد الله الحافظ وخلق من مشيختنا<sup>(٦)</sup>، عن أبي الفضل ابن عساكر، عن أبي روح الهروي، عن أبي المظفر [بن] <sup>(٨)</sup> السَّمَّاني، عن أبيه الحافظ أبي سميد، قال أخبرنا أبو نصر علي بن مسعود [بن] <sup>(٨)</sup> محمد الشُّجاعِي، إذنا، قال: حدثنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي قال:

سلام الله ورحمته على الشيخ الإمام، وإني أحمد إليه الله الذي لا إله إلا هو وحده، لا شريك له، وأصلِّي على رسوله<sup>(٩)</sup> صلى الله عليه وسلم، أما بعد: عصمنا الله بطاعته،

(١) في المطبوعة: « لا يبدؤها » وأثبتنا ما في س، د.

(٢) في المطبوعة: « للحافظ »، وأثبتنا ما في س، د. (٣) في المطبوعة، د: « ولم »،

وأثبتنا ما في س. (٤) في المطبوعة، د: « تشمل » وأثبتنا ما في س.

(٥) في المطبوعة: « عظم » والمثبت من س، د. (٦) في المطبوعة: « استفاد »، وفي د:

« استفاد ». وأثبتنا ما في س. (٨) في المطبوعة: « مشايخنا » والمثبت من س، د.

(٧) زيادة من س. د، على ما في المطبوعة. (٨) ساقط من المطبوعة، د. وهو من س.

(٩) كذا في المطبوعة. وفي س، د: « على رسوله محمد وعلى آله، أما بعد ».

وأكرمنا بالاعتصام بسنة خيرته من بريته، صلى الله عليه وسلم، وأعاننا على الاقتداء بالسلف الصالحين من أمته، وعافانا في ديننا ودينانا، وكفانا كل هول دون الجنة، بفضلته ورحمته، إنه واسع المغفرة والرحمة، وبه التوفيق والمصمة. فقلبي للشيخ، أدام الله عصمته وأبد أيامه، مُتَمَتِّدٌ، ولساني له بالخير ذاكر، والله تعالى على حسن توفيقه إياه شاكر، والله جل ثناؤه يزيد توفيقاً وتأييداً وتسديداً، وقد علم الشيخ أدام الله توفيقه، اشتغالي بالحديث، واجتهادي في طلبه، مُعَظَّمٌ مقصودي منه في الابتداء التمييز بين ما يصح الاحتجاج به من الأخبار، وبين ما لا يصح، حتى رأيت المحدثين من أصحابنا يرسلونها في المسائل على ما يحضرون من أنماظها، من غير تمييز منهم بين صحيحها وسقيمها، ثم إذا احتج عليهم بعض مخالفيهم بحديث شق عليهم تأويله أخذوا في تمليله بما وجدوه في كتب المتقدمين من أصحابنا تقليداً، ولو عرفوه معرفتهم لميزوا صحيح ما يوافق أقوالهم<sup>(١)</sup> من سقيمها، ولأمسكوا عن كثير مما يحتجون به، وإن كان يطابق آراءهم، ولا اقتدوا<sup>(٢)</sup> في ترك الاحتجاج برواية الضعفاء والمجهولين بإمامهم، فشرطه فيمن يقبل خبره عند من يعنى بمعرفته مشهور، وهو بشرحه في كتاب «الرسالة»<sup>(٣)</sup> مسطور، وما ورد من الأخبار بضعف روايته أو انقطاع إسناده كثير، والعلم به على من جاهد فيه سهل يسير، وقد أحتج في ترك الاحتجاج بالمجهولين، بما أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا الشافعي، [قال]<sup>(٤)</sup>: حدثنا سفيان، عن محمد بن عمرو<sup>(٥)</sup>، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَحَدَّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ» .

قال الشافعي: أحاط العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحداً بحال أن يكذب

(١) في المطبوعة: «أحوالهم». وأثبتنا ما في س، د. (٢) في المطبوعة: «ولا اقتدوا».

وأثبتنا الصواب من س، د. (٣) انظر الرسالة، صفحة ٣٩٠، وما بعدها.

(٤) زيادة من س وحدها. (٥) في المطبوعة: «عمر» وأثبتنا الصواب من س، والرسالة

على بنى إسرائيل ، ولا على غيرهم ، فإذا (١) أباح الحديث عن (٢) بنى إسرائيل فليس أن يَقْبَلُوا [الحديث] (٣) الكذب على بنى إسرائيل (٤) ، لأنه يُرَوَى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ بِرَأْيِهِ كَذِبًا فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » (٥) وإنما أباح قبول ذلك عمن حَدَّثَ به ممن يُجْهَلُ (٦) صدقته وكذبه .

قال : وإذا فَرَّقَ بين الحديث عنه ، والحديث عن بنى إسرائيل ، فقال : « حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ » فالعلم إن شاء الله يُحِيطُ أن الكذب الذى نهى عنه هو الكذب الخفى ، وذلك الحديث عمن لا يُعرف صدقته .

ثم حكى الشافعى فى ردّ حديث الضعفاء عن ابن عمر ، وعن عروة بن الزبير ، وسعد ابن إبراهيم وحكاه فى « كتاب المُرَمَى » (٧) عن عطاء بن أبى رباح ، وطاوس ، وابن سيرين ، وإبراهيم النخعى ، ثم قال : ولا لقيت ولا علمت أحدا من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب .

قال الشيخ الفقيه أحمد : وإنما يخالفه بعض من لا يمتدّ من أهل الحديث ، فيرى قبول رواية المجهولين ، ما لم يعلم ما يُوجب ردّ خبرهم . وقد قال الشافعى رضى الله عنه فى أول « كتاب الطهارة » (٨) حين ذكر ما تكون به الطهارة من الماء ، واعتمد فيه على ظاهر القرآن : « وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث (٩) يوافق ظاهر القرآن ، فى إسناده من لا أعرفه » ثم ذكر حديثه عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد ابن سلمة ، عن المغيرة بن أبى بُرْدَةَ ، عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فى البحر .

---

(١) فى الأصول : « فإذا » وأثبتنا ما فى الرسالة ٣٩٨ . وللشيخ أحمد شاكر عليها تعليق طيب ، فانظره فى حواشى الرسالة . (٢) فى المطبوعة ، د : « على » . وأثبتنا الصواب من س ، والرسالة . ٣٩٩ . (٣) ساقط من الرسالة . (٤) فى هذا الموضوع زيادة أسطر . انظرها فى الرسالة . (٥) فى الأصول : « الكذابين » وأثبتنا ما فى الرسالة وهو . اجاء فى رواية الحديث . والكاذبين تقرأ بلفظ اللثى والجمع ، كما نقل محقق الرسالة . (٦) فى الأصول : « يحتمل » . والثابت من الرسالة . (٧) انظر الأم ٧ / ٢٠١ . (٨) الأم ١ / ٢ . (٩) فى المطبوعة : « حديثنا » والتصحيح من س ، د . والأم .

وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا زَيْبٌ في صحّة هذا الحديث ، وإمامه يقول : « في إسناده من لا يعرفه » وإنما قال ذلك ؛ لاختلاف وقع في اسم المغيرة بن أبي بُرْدَة ، ثم في وصله بذكر أبي هريرة ، مع إبداع مالك بن أنس إياه كتابه « الموطأ » ومشهور فيما بين الحفاظ أنه لم يودعه رواية من رَغَب عنه ، إلا رواية عبد الكريم أبي (١) أمية ، وعطاء الخراساني ، فقد رَغِبَ عنهما غيره (٢) .

وتوقف الشافعي في إيجاب الغسل من غسل الميت (٣) ، واعتذر بأن بعض الحفاظ أدخل بين أبي صالح ، و [ بين ] (٤) أبي هريرة إسحاق مولى زائدة ، وأنه لا يعرفه ، ولعله أن يكون ثقة . وتوقف (٥) في إثبات الوقت الثاني لصلاة المغرب ، مع أحاديث صحاح رُوِيَتْ فيه بعد إمامة جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم ، حين لم يثبت عنده من عدالة روايتها ما يوجب قبول خبرهم .

وكانه وقع لمحمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله بعده ما وقع له ، حتى لم يخرج شيئاً من تلك الأحاديث في كتابه ، ووقف مسلم بن الحجاج رحمه الله على ما يوجب قبول خبرهم ، ووثق بحفظ من رفع المختلف في رفعه منها ، فقبله وأخرجها في « الصحيح » وهو في حديث أبي موسى وبريرة ، وعبد الله بن عمرو .

واحتج الشافعي رحمه الله في كتاب « أحكام القرآن » برواية عائشة في أن زوج

---

(١) في المطبوعة : « بن أمية » . وهو خطأ صوابه من بن ، د ، وميزان الاعتدال ٢ / ٦٤٦ ، وهو عبد الكريم بن أبي الخارن . أبو أمية . واسم أبيه : قيس ، فيما قيل . وذكر الذهبي عن أبي عمر ابن عبد البر : « غرماً لكأمنه سمته » ، ولم يكن من أهل بلده فيعرفه . . . ولم يخرج مالك عنه حكماً ، بل ترغيباً وفضلاً . وذكر الذهبي أيضاً : « قال أبو الفتح اليعمرى : لكن لم يخرج مالك عنه إلا الثابت من غير طريقه : إذا لم تستح فاصنع ما شئت ، ووضع النبي على اليسرى في الصلاة . ! وقد اعتذر لما تبين أمره ، وقال : غرني بكثرة بكانه في المنجد . أو نحو هذا » . انتهى وانظر الموطأ ( باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة ، من كتاب قصر الصلاة في السفر ) ١ / ١٥٨ .

(٢) في المطبوعة : « غير مرة » . وأثبتنا ما في س ، د . (٣) انظر الأم ١ / ٢٣٥ .

(٤) زيادة في س ، د ، على ما في المطبوعة .

(٥) انظر الأم ١ / ٦٤ .

بِريرة كان عبداً ، وأن بعض من تكلم معه<sup>(١)</sup> قال له : هل ترؤون عن غير عائشة أنه كان عبداً<sup>(٢)</sup> ؟ قال الشافعي : في المتقة ، وهي أعلم به من غيرها ، وقد روى من وجهين ، قد أثبت أنت ما هو أضعف منهما ، ونحن إنما نثبت ما هو أقوى منهما ، فذكر حديث عكرمة ، عن ابن عباس ، وحديث القاسم الممرى ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمرو ، أن زوج بريرة كان عبداً .

وحديث عكرمة عن ابن عباس ، قد أخرجه البخاري في « الصحيح » .  
إلا أن عكرمة مختلف في عدالته ، كان مالك بن أنس « رحماً لله وإياه لا يرضاه »  
وتكلم فيه سعيد بن المسيب وعطاء ، وجماعة من أهل العلم بالحديث ؛ ولذلك ترك مسلم بن الحجاج الاحتجاج بروايته في « كتابه » ، والقاسم الممرى ضيف عندهم .  
قال الشافعي لخصمه : نحن إنما نثبت ما هو أقوى منهما .

وقال في آخرين ذكرهما في « كتاب الحدود » : وهاتان الروايتان ، وإن لم يخالفانا ، غير معروفين ، ونحن نرجو ألا نكون ممن تدعوه الحجّة على من خالفه إلى قبول خبر من لا يثبت خبره بمعرفة عنده .

وله من هذا أشياء كثيرة يكتفي بأقل من هذا من سلك سبيل النصفة .  
فهذا مذهبه في قبول الأخبار ، وهو مذهب القدماء من أهل الآثار .  
قال البيهقي رضي الله عنه : وكنت أسمع رغبة الشيخ رضي الله عنه في سماع الحديث والنظر في كتب أهله ، فأشكر إليه ، وأشكر الله تعالى عليه ، وأقول في نفسي ، ثم فيما بين الناس : قد جاء الله عز وجل بمن يرغب في الحديث ويرغب فيه من بين الفقهاء ، ويميز فيما يرويه ويحتج به

---

(١) في المطبوعة : « فيه » والثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « أنه عبد » وأثبتنا ما في س ، د . (٣) في المطبوعة : « أبي عمرو » والثبت من س ، د .  
(٤) في المطبوعة : « رحمة الله تعالى وأبان لا يرضاه » . والثبت من س ، د . وفي س : « لا يرضاه به » . وانظر ميزان الاعتدال ٣ / ٩٣ .

الصحيح من السقيم ، من جملة العلماء ، وأرجو من الله أن يحيى سنة إمامنا المطيب في قبول الآثار ، حيث أماتها أكثر فقهاء الأمصار بعد من مضى من الأئمة الكبار الذين جمعوا بين نوعي علمي الفقه والأخبار ، ثم لم يرض بعضهم بالجهل به حتى رأته حمل العالم<sup>(١)</sup> به بالوقوع<sup>(٢)</sup> فيه ، والإزراء<sup>(٣)</sup> به والضحك منه ، وهو مع هذا يعظم صاحب مذهبه ويحله ، ويزعم أنه لا يفارق في منصوصاته قواه ، ثم يدع في كيفية قبول الحديث وردّه<sup>(٤)</sup> طريقته ، ولا يسلك فيها سيرته ؛ لقلة معرفته بما عرف ، وكثرة غفلته عما عليه وقف ، هلاً نظر في كتيبه ثم اعتبر باحتياطه في انتقاده لرؤاه<sup>(٥)</sup> خبره ، واعتماده فيمن اشبهه عليه حاله على رواية غيره ! فبرى سلوك مذهبه مع دلالة العقل والسمع واجبا على كل من انتصب للفتيا ، فإما أن يجتهد في تعلمه ، أو يسكت عن الوقوع فيمن يُعلمه ، ولا يجتمع عليه وزران ، حيث فاته الأجران ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

ثم إن بعض أصحاب الشيخ أدام الله عزه وقع إلى هذه الناحية ، فمرض على أجزاء ثلاثة مما أملاه من كتابه المسمى « بالمحيط » فمُرت به ورجوت أن يكون الأمر فيما يورده من الأخبار على طريقة من مضى من الأئمة الكبار ، لا ثقاً بما خص به من علم الأصل والفرع ، موافقاً لما ميز به من فضل العلم والورع ، فإذا أول حديث وقع عليه بصرى ، الحديث المرفوع في النهي عن الاغتسال بالماء الشمس ، فقلت في نفسي : يورده ثم يصغفه أو يصحح<sup>(٦)</sup> القول فيه ، فرأيته قد أملى :

والخبر فيه ما روى مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

فقلت : هلاً قال : روى عن عائشة ، أو روى عن ابن وهب ، عن مالك ، أو روى عن مالك ، أو روى عن إسماعيل بن عمرو الكوفي ، عن ابن وهب ، عن مالك ، أو روى

(١) في الطبوعة : « العامل » والمثبت من س ، د .

(٢) في الطبوعة : « في الوقوع » . وأثبتنا ما في س ، د . . (٣) في الطبوعة : « والأزدراء » .

وأثبتنا ما في س ، د . . (٤) في الأصول : « ورد » ولعل الصواب ما أثبتنا .

(٥) في س وحدها : « لرواية » . (٦) في الطبوعة : « وبضمف » ، وفي د : « أو بصفت »

بإعجام الياء والفاء فقط . وأثبتنا ما في س .

خالد بن إسماعيل ، أو وهب بن وهب ، أبو البَخْتَرِيِّ ، عن هشام بن عروة ، أو روى عمرو ابن محمد الأعمش ، عن قُلمِج ، عن الزُّهري ، عن عُرْوَة ؛ ليكون الحديث مضافاً إلى ما يليق به مثل هذه الرواية ، ولا يكون في مثل هذا <sup>(١)</sup> عن مالك بن أنس من <sup>(٢)</sup> أظنه يبرأ إلى الله تعالى من روايته ، ظنا مقرونا بعلم .

ثم إنى رأيتُه ، أدام الله عِصْمَتَهُ ، أوّل حديث التسمية ، وضّف ما روى عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن في تأويله بحديثٍ شهِدَ بِهِ عَلَى الْأَعْمَشِ أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فَيَمِّنُ تَوْضِئاً وَسَمَّى ، وَفِيَمِّنُ تَوْضِئاً وَلَمْ يُسَمِّ . وهذا حديثٌ تفرّد به يحيى بن هاشم السَّمَّار ، عن الأعمش ، ولا يشكُّ أحدٌ في ضعفه <sup>(٣)</sup> .

ورواه أيضاً عبد الله بن حكيم ، أبو بكر الداهري <sup>(٤)</sup> ، عن عاصم بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .

وأبو بكر الداهري ضعيف لا يحتج بحجّره .

وروى من وجه آخر مجهول ، عن أبي هريرة ولا يثبت .

وحديث التسمية قد روى من أوجه ، ما وجهٌ من وجوهها إلا وهو مثل إسنادٍ من أسانيد ما روى في مقابلته <sup>(٥)</sup> ، ومع ذلك فأحمد بن حنبل رضى الله عنه يقول : لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً .

فقلت في نفسي : قد ترك الشيخ ، حرس الله مُهْجَتَهُ ، القومَ فيما أحدثوا من المسألة في رواية الأحاديث ، وأحسبه سلك هذه الطريقة فيما حُكِيَ لِي عَنْهُ ، من مسجحه <sup>(٥)</sup> وَجْهَهُ

(١) في المطبوعة ، د : « على مالك بن أنس ما » ، والمثبت في : س .

(٢) أي يحيى بن هاشم . انظر ميزان الاعتدال ٤ / ٤١٣ .

(٣) في المطبوعة : « عن أبي بكر الزاهري » . وكانت في د : « أبو بكر الداهري » ثم شطبت

وكتب فوقها : « عن أبي بكر » وأثبتنا الصواب من س ، وميزان الاعتدال ٢ / ٤١٠ ، ٤ / ٤٩٩ ،

واللباب ١ / ٤٠٨ . (٤) في المطبوعة : « مقاله » والمثبت من س ، د .

(٥) في المطبوعة : « فيما حكى له عند مسح » وأثبتنا ما في س ، د .

بيديه في قنوت صلاة الصبح ، وأحسن الظن برواية من روى مسح الوجه باليدين  
بمد الدعاء ، مع ما أخبرنا :

● أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنا أبو بكر الخراجي ، قال : حدثنا سارية<sup>(١)</sup> ،  
حدثنا عبد الكريم السكري ، قال : حدثنا وهب بن زعبة ، أخبرني<sup>(٢)</sup> علي الناسائي<sup>(٣)</sup> ،  
قال : سألت عبد الله بن المبارك عن الذي إذا دعا مسح وجهه ، فلم يجب . قال علي : ولم أره  
يفعل ذلك ، قال [ علي ]<sup>(٤)</sup> : وكان عبد الله يقنّت بمد الركوع في الوتر ، وكان يرفع يديه  
في القنوت .

وأخبرنا أبو علي الروذباري ، حدثنا أبو بكر بن داسة ، قال : قال أبو داود  
السجستاني<sup>(٥)</sup> : « روى هذا الحديث من غير وجه<sup>(٦)</sup> عن محمد بن كعب [ كلها واهية ]<sup>(٧)</sup>  
وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضا » .

يريد<sup>(٨)</sup> به حديث عبد الله بن يعقوب ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي ،  
عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « سَلُوا اللَّهَ يَبْطُونَ أَكْفَكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ  
يَظْهَرُهَا ، فَإِذَا فَرَغْتُمْ فَاَمْسَحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ » .

وروى ذلك من أوجه أخر ، كلها أضعف من رواية من رواها عن ابن عباس .  
وكان أحمد بن حنبل يسكرها ، وحُكي عنه أنه قال : في الصلاة [ لا ]<sup>(٩)</sup> ، ولا بأس به  
في غير الصلاة .

قال الفقيه : وهذا لما في استعماله في الصلاة من إدخال عمل عليها ، لم يثبت به<sup>(٩)</sup> أثر ،  
وقد يدعو في آخر تشهد ثم لا يرفع يديه ولا يمسحهما بوجهه ، إذ لم يرد بهما أثر ،

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « شاسونه » بإعجام الشين فقط . ورسم الكلمة غير واضح  
في د . (٢) في المطبوعة : « أخبرنا » والمثبت من س ، د . (٣) كذا في المطبوعة ، د بغير إعجام .  
وفي س : « الناساي » ولم تهتم إلى صحة النسبة . (٤) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د .  
(٥) سنن أبي داود ( باب الدعاء ، من كتاب الوتر ) ١ / ١٤٨ .  
(٦) ساقط من د وحدها . (٧) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، وسنن أبي داود .  
(٨) نكلمة لازمة من س . (٩) في س وحدها : « فيه » .

فكذا في دعاء القنوت ، يرفع يديه ؛ لورود الأثر به ، ولا يمسح بهما وجهه ، إذ لم يثبت فيه أثر . وبالله التوفيق .

وعندى أن من سلك من الفقهاء هذه الطريقة في المسألة أنكر عليه قوله ، <sup>(١)</sup> مع كثرة ما روي من الأحاديث <sup>(٢)</sup> في خلافه ، وإذا كان هذا اختياره ، فسبيله أدام الله توفيقه يُعَلَى في مثل هذه الأحاديث : « روى عن فلان » ، ولا يقول : « روى فلان » ، أثلاً يكون شاهداً على فلان بروايته من غير ثبت ، وهو إن فعل ذلك وجد نفسه متبهماً .

فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أبا الوليد الفقيه ، يقول : لما سمع أبو عثمان الحيرى من أبي جعفر بن حمدان <sup>(٣)</sup> أن كتابه المخرج على كتاب مسلم ، كان يُدِيم النظر فيه ، فكان إذا جالس للدُّكْر يقول في بعض ما يذكر من الحديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقول في بعضه : روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فنظرنا فإذا به <sup>(٤)</sup> قد حفظ ما في الكتاب ، حتى ميز بين صحيح الأخبار وسقيمها .

وأبو عثمان الحيرى يمتاط في هذا النوع من الاحتياط فيما يُدِير <sup>(٥)</sup> من الأخبار في المراءض ، وفي فضائل الأعمال ، فالذى يُدِيرها <sup>(٥)</sup> في الفرض والنفل ويحتج بها في الحرام والحلال أولى بالاحتياط وأحوج إليه ، وبالله التوفيق .

قال الفقيه : وقد رأيت بعض من <sup>(٦)</sup> أوردت عليه شيئاً من هذه الطريقة فزِع في ردِّها إلى اختلاف الحفَّاظ في تصحيح الأخبار وتضعيفها ، ولو عرف [ حقيقة ] <sup>(٧)</sup> اختلافهم لَعَلِمَ أن لا <sup>(٨)</sup> فرج له في الاحتجاج به ، كما لا فرج لمن خالفنا في أصول الديانات ، في الاحتجاج علينا باختلافنا في المجهدات .

(١) في المطبوعة : « مع كثير من روى هذه الأحاديث » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « من أبي حنيفة أن كتابه » وهو خطأ ، صوابه من س . وأبو جعفر هو أحمد بن حمدان . العبر ٢ / ١٤٧ . (٣) في س وحدها : « أنه » .

(٤) في المطبوعة : « بوردا » ، وأثبتنا ما في س ، د . (٥) في المطبوعة : « بوردها » . وأثبتنا

ما في س ، د . (٦) في المطبوعة ، د : « ببضامها » وأثبتنا الصواب من س .

(٧) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٨) في المطبوعة : « لعرف أنه لا » وأثبتنا ما

واختلاف الحفاظ في ذلك لا يوجب ردّ الجميع ، ولا قبول الجميع ، وكان من سيده أن يعلم أن الأحاديث المروية على ثلاثة أنواع ، نوع اتفق أهل العلم به على صحته ، ونوع اتفقوا على ضعفه ، ونوع اختلفوا<sup>(١)</sup> في ثبوته ، فبعضهم يضعف بعض رواته ، بجرّح ظهر له وخفيّ على غيره ، أو لم يظهر له من عداوته ما يوجب قبول خبره ، وقد ظهر لغيره ، أو عرف منه معنى يوجب عنده ردّ خبره ، وذلك المعنى لا يوجب عند غيره ، أو عرف أحدًا عامله حديث ظهر بها انقطاعه ، أو انقطاع بعض ألفاظه ، أو إدراج لفظ من ألفاظ من رواه في متنه ، أو دخول إسناد حديث في إسناد غيره ، خفيت تلك العملة على غيره ، فإذا علم هذا وعرف معنى<sup>(٢)</sup> ردّ<sup>(٣)</sup> من ردّ<sup>(٤)</sup> منهم خبراً ، أو قبول من قبله منهم ، هده<sup>(٥)</sup> الوقوف عليه والمعرفة به إلى اختيار أصحّ القوانين إن شاء الله .

قال الفقيه<sup>(٥)</sup> : وكفّت أدام الله عزّ الشيخ ، أنظر في كتب بعض أصحابنا ، وحكايات من حكى منهم عن الشافعي رضي الله عنه نصّاً ، وأنظر<sup>(٦)</sup> اختلافهم في بعضها ، فيضيق قلمي بالاختلاف ، مع كراهية الحكاية من غير ثبوت ، فحملني ذلك على نقل مبسوط ما اختصره العزّاني رحمه الله على ترتيب « المختصر » ثم نظرت في كتاب « التقريب » وكتاب « جمع الجوامع » « وعيون المسائل » وغيرها ، فلم أرى أحداً منهم فيما حكاه أوثق من صاحب « التقريب » وهو في النصف الأول من كتابه أكثر حكاية لألفاظ الشافعي منه في النصف الأخير ، وقد غفل في النصفين جميعاً مع اجتماع الكتب له أو أكثرها ، وذهاب بعضها في عصرنا ، عن حكاية ألفاظ ، لا بدّ لنا من معرفتها لئلا نجترى على تخطئة العزّاني في بعض ما نخطئه فيه ، وهو عنه برى ، ولنتخلّص بها<sup>(٧)</sup> عن كثير من تحريجات أصحابنا .

(١) في الطبوعة ، د : « اختلف » والثبت من س .

(٢) في الطبوعة ، د : « يعني » وأثبتنا ما في س . (٣) ساقط من الطبوعة ، د . وهو من س .

(٤) في الطبوعة ، د : « هذا » والنصح من س .

(٥) من هنا إلى قوله : « تحريجات أصحابنا » . نقله المصنف في ترجمة القاسم بن محمد الشاشي ، صاحب

التقريب ، انظر الجزء الثالث صفحة ٤٧ : (٦) في الطبوعة : « فأنظر » . وأثبتنا ما في س ، د .

وسبق في الجزء الثالث : « وأبصر » . (٧) في الطبوعة : « بهذا » . والثبت من س ، د ، وما سبق

في الجزء الثالث .

ومثال ذلك من الأجزاء التي رأيتها من كتاب « المحيط » من أوله إلى « مسألة التفريق » ، أن أكثر أصحابنا ، والشيخ أدام الله عزه معهم ، يُوردون الذئب في تسمية البحر بالمالح إلى أبي إبراهيم المزني ، ويزعمون أنها لم توجد للشافعي رحمه الله تعالى . قد سمي الشافعي البحر مالحا في كتابين .

• قال الشافعي في « آمالي <sup>(١)</sup> الحج » في مسألة كون الحرم في صيد البحر كالحلال :  
والبحر إما العذب ، وإما المالح . قال الله تعالى <sup>(٢)</sup> : ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ .

وقال في كتاب « المناسك الكبير » : « في الآية دليل أن البحر العذب والمالح » .  
وذكر الشيخ أبقاه الله ، حدثنا الشيخ الإمام أبو بكر رحمه الله أحد قولي <sup>(٣)</sup> الشافعي في أكل الجلد المدبوغ ، على ما بنى عليه ، ثم ذكر الشيخ حفظه الله تصحيح القول بمنع الأكل من عند نفسه ، بإيراد حجته . وقد نص الشافعي رحمه الله في القديم ، وفي رواية حرمة على ما هده إياه خاطره التين ، قال الزعفراني ، قال أبو عبد الله الشافعي ، في كلام ذكره : « يحل أن يتوضأ في جلدها ، إذا دُغ . وذلك الذي أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ، فأخذناه ، كما أباحه ، ونهينا عن أكله بحمله <sup>(٤)</sup> أنه من ميتة ، ولم يُرخص في غير ما رخص فيه خاصة » .

• ثم قال : « وليس ما حل لنا الاستمتاع بيمضه بخبر ، بالذي يبيح لنا ما شهينا عنه من ذلك الشيء . يمينه بخبر ، ألا ترى أننا لا نعلم اختلافا في أنه يحل شراء الحمر والهر <sup>(٥)</sup> ، والاستمتاع بها ، ولا يبيح أكلها ، وإنما يبيح ما يبيح ، ونحظر ما حظر » .

وقال في رواية حرمة : « يحل الاستمتاع به بالحديث ، ولا يحل أكله بأصله أنه من ميتة » .

(١) في الطبوعة : « أماني » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) الآية ١٢ من سورة فاطر . (٣) في الطبوعة : « رحمه الله قول الشافعي » وفي د :

« قولي » وأثبتنا ما في س . (٤) كذا في الطبوعة ، وفي د : « تحمله » وقد أهمل الإعجام في س .

وفي الطبوعة ، د : « أنه ميتة » وأثبتنا ما في س . (٥) كذا في الطبوعة ، د . وفي س : « والمهر » .

• ورايته أدام الله عصمته اختار في تحمية الدابة بالفِضة جوازها ، وأظنه علم كلام<sup>(١)</sup> الشافعي رحمه الله في كتاب « مختصر البويطي »<sup>(٢)</sup> والربيع ، ورواية موسى بن أبي الجارود ، حيث يقول : وإن أخذ رجل أو امرأة آنية من فضة أو من ذهب ، أو ضئباً بهما آنية ، أو ركبا على مشجب أو سرج فمليهما الزكاة ، وكذلك الأُجْم والرُّكْب .

هذا مع قوله في روايتهم : « لا زكاة في الحليّ المباح » وحيث لم يُخصَّ به الذهب بعينه فالظاهر أنه أراد به كليهما جميعا ، وإن كانت الكفاية بالتذكير يحتمل أن تكون راجعة إلى الذهب دون الفضة ، كما قال الله عز وجل<sup>(٣)</sup> : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فالظاهر عند أكثر أهل العلم أنه أراد به كليهما معا ، وإن كانت الكفاية بالتأنيث يحتمل أن تكون راجعة إلى الفضة دون الذهب .

وقد علم الشيخ أبقاه الله ورود التحريم في الأواني المتخذة من الذهب والفضة عامة ، ثم ورود<sup>(٤)</sup> الإباحة في تحمية النساء بهما ، وتحمم الرجال بالفضة خاصة ، ووقف على اختلاف الصدر الأول رضي الله عنهم في حلية السيوف ، واحتجاج كل فريق منهم لقواه بحجبه ، فنحن وإن رجحنا قول من قال بإباحتها ، بنوع من وجوه الترجيحات ، ثم حظرتنا تحمية السيف والسرير وسائر الآلات ولم تقسها على التختم<sup>(٥)</sup> بالفضة ، ولا على حلية السيوف ، فتصحیح إباحة تحمية الدابة بالفضة من غير ورود أثر صحیح مما بشق ويتمدّر ، وهو أدام الله توفيقه أهل أن يجتهد ويتخير .

وما استدلل به من الخبر ، بأن أبا سفيان أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بميرا برته من فضة ، ففبر مشتهر ، وهو إن كان ، فلا دلالة له [ له ]<sup>(٦)</sup> في فعل أبي سفيان ، إذ<sup>(٧)</sup> لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تركه ثم ركب ، أو أركبه غيره .

(١) كذا في المطبوعة ، د . و في س : « قول » . (٢) كذا في المطبوعة ، د . و في س : « المزني » .

(٣) الآية ٣٤ من سورة التوبة . (٤) في المطبوعة : « وزدت » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة ، د : « التحريم » والنصحیح من س . (٦) ساقط من س وحدها .

(٧) كذا في المطبوعة ، و في س ، د : « إذا » .

وإنما الحديث المشهور عندنا مارواه محمد بن إسحاق بن يسار<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدية جملاً لأبي جهل، في أتفه بُرّة فِصّة؛ لِيَمَيِّظَ بِهِ الشَّرْكَينَ.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا [أحمد]<sup>(٢)</sup> ابن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق... الحديث.

وكان علي بن المدّيني يقول: كنت أرى هذا من صحيح حديث ابن إسحاق فإذا هو قد دلّسه، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني من لا أتهم، عن، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس. فإذا الحديث مضطرب<sup>(٣)</sup>.

أخبرنا بهذه الحكاية محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن صالح الهاشمي، حدثنا أبو جعفر السبّعي<sup>(٤)</sup>، حدثنا عبد الله بن علي المدّيني، قال: حدثني أبي، فذكرها. وقد روى الحديث عن جزي بن حازم، عن ابن أبي نجيح، ورواه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي كليل، عن الحكم عن، مقسم، عن ابن عباس وليس بالقوي.

وقد أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل، أخبرنا أبو عبد الله الصّغار، حدثنا أحمد بن محمد الديرقي<sup>(٥)</sup> القاضي، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملاً لأبي جهل يوم الحديبية كان استلبه يوم بدر، وفي أتفه بُرّة من ذهب.

(١) انظر سيرة ابن هشام، انقسم الثاني ٣٢٠.

(٢) ساقط من المطبوعة، د. وهو من س. (٣) في س وحدها: « مضرب ».

(٤) كذا في المطبوعة. وفي د: « المستغنى » والإعجام غير واضح في س.

(٥) في المطبوعة، د: « المزني » ووس: « البرقي » وأثبتنا الصواب من الشّبه ٥٨، ومعجم البلدان

١ / ٥٤٦. وهو نسبة إلى برت، بكسر الباء: قرية يتواحي بغداد.

وكذلك رواه أبو داود السجستاني في كتاب « السنن »<sup>(١)</sup> عن محمد بن المنهال :  
« بَرَّةٌ مِنْ ذَهَبٍ » .

أخبرنا أبو علي الرُّوذباري ، أخبرنا أبو بكر بن داسة ، حدثنا أبو داود ، فذكره ،  
وقال : « عام الحُدَيْبِيَّةِ » ولم يذكر قصة بدر .

وقد أجمعنا على منع تحلية الدابة بالذهب ، ولم ندعُ فيها<sup>(٢)</sup> ظاهر الكتاب بإيجاب  
الزكاة فيه ، وعدَّه ، إذا لم يُخرجها ، من الكنوز ، بهذا الخبر ، وكذلك لا ندعُه في الفضة ،  
وليس في الخَبَرِ<sup>(٣)</sup> إن ثبت في الفضة صريحٌ دلالة في المسألة ، وبالله التوفيق والمصمة .

وقد حُكِيَ لي عن الشيخ ، أدام الله عزَّه ، أنه اختار جواز المكتوبة على الراحلة الواقعة  
إذا تمكَّن من الإتيان بشرائطها ، مع ما في النزول للمكتوبة في غير شدة الخوف من الأخبار  
والآثار الثابتة ، وعدم ثبوت ما رُوِيَ في مقابلتها دون الشرائط التي اعتبرها ، وقد قال  
الشافعي رضي الله تعالى عنه في الإملاء : « ولا يصلِّي المسافر المكتوبةً بحالٍ أبداً إلا خلا  
واحداً ، إلا نازلاً في الأرض ، أو على ما هو ثابتٌ على الأرض ، لا يزول بنفسه ، مثل  
اليساط والسريير والسفينة في البحر [ ولا يصلِّي ]<sup>(٤)</sup> » .

### ﴿ ومن الفوائد والفرائب والمسائل عنه ﴾

• قال الشيخ أبو محمد في كتابه « في موقف الإمام والمأموم » : إن الواحد من أهل العلم  
إذا سأل الناس مالاً واستجدهم ، وقال : أنا أطلب ذلك لبناء مدرسة ، لم يكن له أن يصرفه  
في غير ذلك ، ولا أن يجعلها مسجداً ، ولا أن يجعلها ملكاً له قال : بل الواجب الصرفُ  
في تلك الجهة ، وإن جعلها مسجداً لم تصير مسجداً ، وصارت بنفس الشراء مدرسةً ،  
لما تقدم من النيات المتقدمة ، والتقييد السابق .

(١) في ( باب الهدى ، من كتاب الناسك ) ١ / ١٧٥ .

(٢) في المطبوعة ، د : « فيه » وأثبتنا ما في س . (٣) في المطبوعة : « الحديث » وأثبتنا ما في

س ، د . (٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د . وكتب أمامه في د : يمان بأصله .

قال: وإعماذ كرنا هذا الجواب عن أصله منصوص للشافعي، في بعض كتبه، إلى أن قال:  
وهذه طريقة ابن سريج. انتهى ماخصا.

والحكم بصيرورتها مدرسة من غير أن يتلفظ بإيقافها كذلك، اعتماداً على النيات  
السابقة غريباً. وأما تمثين<sup>(١)</sup> صرف المال في تلك الجهة فهو مسألة أبي زيد، فيمن أعطى  
درهما وقيل له: اغسل ثوبك به.

● قال النووي في «شرح المهذب» ما نصه: «فرع» قال أصحابنا: المرأة نجسة،  
قال الشيخ أبو محمد في كتابه «الفروق» في «مسائل المياه»: «المرأة بما فيها من المرأة  
نجسة». انتهى كلام النووي.

قلت: المرأة هي ما في باطن المرأة، ونجاستها هو ما ذكره في «زيادة الروضة»  
وأما المرأة ففي الحكم بنجاستها إشكال، ووقفت على عبارة الشيخ أبي محمد في «الفروق»  
فلم أجدها صريحة في ذلك؛ فإنه قال بعد ما فرّق بين المترشّح<sup>(٢)</sup> وغيره: «وأما اللابن  
في الباطن فليس يحصل على جهة الترشّح، ولكن له في الباطن مجتمع معلوم، ومُسْتَقَرٌّ  
يستقرّ فيه<sup>(٣)</sup>، وما كان من هذا الجنس في الباطن فهو محكوم بنجاسته، كالمرأة بما فيها،  
والمثانة والمعدة، إلا ما استثناء نصّ الشريعة، نخالفنا<sup>(٤)</sup> فيه بواطن القياس، وهو لبّن  
ما يؤكل لحمه». انتهى.

وما أراه أراد إلا ما في باطن المرأة من المرأة، وما في باطن المثانة والمعدة.  
<sup>(٥)</sup> وقوله: «المرأة بما فيها» حينئذ محمول على ما فيها<sup>(٦)</sup> دونها، وكذلك المثانة  
والمعدة<sup>(٥)</sup>، لكن رأيت في «البحر» للرويانّي التصريح بأن المعدة نفسها نجسة،  
ذكره أثناء فرع في أوائل «باب الحدث» وهو أيضا غريب.

(١) في المطبوعة: «تمين» والثبت من س، د.

(٢) في المطبوعة: «الترشّح». والثبت من س، د. (٣) في المطبوعة، د: «به»،

وأثبتنا ما في س. (٤) في المطبوعة، د: «فخالفت». وأثبتنا ما في س. (٥) ساقط من س.

(٦) في المطبوعة: «فيه». وأثبتنا ما في د.

• قال النووي في « شرح (١) المهذب » ما نصه ، ومن خطه نقلته : « فرع » قال الشيخ أبو محمد الجويني في « الفروق » : توضاً (٢) ففصل الأعضاء مرةً مرةً ، ثم عاد ففصلها مرةً مرةً ، ثم عاد [فصلها] (٣) كذلك ثالثةً (٤) لم يجز . قال (٥) : ولو فعل مثل ذلك في المضمضة والاستنشاق جاز . قال : والفرق أن الوجه واليد متباعدان ، ينفصل حكم أحدهما عن (٦) الآخر ، فينبغي أن يفرغ من أحدهما ثم ينتقل إلى الآخر ، وأما الفم والأنف فكأنضو ، فجاز تطهيرهما مما ، كإيدى . انتهى .

وكذا رأيت بخطه « لم يجز » و « تطهيرهما » ، وإنما هو فيما أحسب « لم يجز » بمعنى عن تأدية (٧) الفسلة الثانية والثالثة ، وإلا فقدم الجواز لا وجه له ، وإن دل عليه قوله في المضمضة والاستنشاق « جاز » إلا أن يُراد بالجواز تأدية (٨) السنة ، (٩) أي لم تتأد السنة ومع ذلك فيه نظر ، قد يُقال : بل يتأدى به السنة .

وأما قوله « فجاز تطهيرهما » فسبق فلم بلا شك ، ومُراده « نظيرها » . وقد رأيت لفظ « الفروق » وهو يشهد لما قلته ، وعبارته : « إذا توضحاً ففصل وجهه مرةً ويديه مرةً ، ومسح برأسه مرةً ، وغسل رجليه مرةً ، ثم عاد ففصل وجهه ثانيةً ، ويديه ثانيةً إلى آخرها ، ثم فعل ذلك مرةً ثالثةً لم يجز ، ولو أنه تغمض مرةً ثم استنشق مرةً ، ثم تغمض ثانيةً ، ثم استنشق ثانيةً ، وكذلك الثالثة كان جازاً في أحد الوجهين ، والفرق بينهما أن الوجه مع اليدين عضوان متباعدان ، ينفصل حكم أحدهما عن الثاني ، والسنة أن يفرغ من سنة أحدهما ثم ينتقل إلى الثاني ، وأما الفم والأنف فهما في تقاربهما وتماثلهما

(١) المجموع ، شرح المهذب ١ / ٤٤١ .

(٢) في المجموع : « لو توضحاً » . (٣) ساقط من المجموع .

(٤) في المطبوعة : « ثلاثاً » والمثبت من س ، د ، والمجموع .

(٥) في المطبوعة ، د : « كذا قال » وأسقطنا « كذا » حيث سقطت من س ، والمجموع .

(٦) في المطبوعة ، د : « من » . وأثبتنا ما في س ، والمجموع .

(٧) في المطبوعة : « بمعنى تأديته » . والمثبت من س ، د . (٨) في المطبوعة : « تأديته » .

والمثبت من س ، د . (٩) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د .

في حكمهما كالمضو الواحد ، فجاز أن يوضَّهما معا « إلى آخر ما ذكره .  
والشيخ أبو محمد لا يرى تجديد الوضوء حتى يؤدي بالأول عبادة ما ، فكان هذه  
النسلة تكون تجديدا ؛ لأن النسلة الرابعة الموصولة في حكم التجديد<sup>(١)</sup> .

(١) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل الشيخ أبي محمد الجويني ، قال :

● « قال إمام الحرمين في بعض التعاليق : عن شيخى ، يعنى والده الشيخ أبا محمد :  
أن الفعل بمجرد لا يكون كفرا . قال : وهذا زال عظيم من الملق ، ذكرته للتنبيه  
على غلطه .

نقله الرافعى في « باب الردة » .

● وصار الشيخ أبو محمد إلى أن من كذب متممداً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
كفر وأريق دمه .

ذكره ابنه في « كتاب الحرية » عنه . وأنه كان لا يحلى للدرس من ذكره إذا انتهى  
إلى ذلك .

● قال الرافعى في « باب صلاة المسافر » وقد حكى الوجهين أن الماصى بسفره هل يسح  
يوماً وليلة ؟ : أظهرها عند الجمهور : نعم ؛ لأن المسح يوماً وليلة ليس من رخص المسافرين ،  
بل هو جائز للحاضر أيضا . وغاية ما في الباب إلحاق هذا السفر بالمدم . لكن حكي  
عن الشيخ أبي محمد أن المقيم إذا كان يدأب في مصيبته ، ولو مسح على خفيه لكان ذلك  
عونا له عليها . فيحتمل أن نمنه من المسح . واستحسن الإمام ذلك . فعلى هذا يتوجه  
أن يقال : إنه ليس من خصائص السفر ولا الحضر ، لكنه من مرافق اللبس ، بشرط  
عدم المعصية . انتهى .

قال الشيخ برهان الدين القزاري : والرافعى حكي وجهين في « باب المسح على الخف »  
في الماصى بإقامته ، هل يترخص ؟ وهذه عبارة « الروضة » : ويجزى الوجهان في الماصى  
بالإقامة ، كالمبد الأمور بالسفر إذا أقام . يعنى في الترخص .

٤٤٠

عبد الله بن يوسف

القاضي أبو محمد الجرجاني\* المحدث الفقيه

مصنف « فضائل الشافعي » و « فضائل أحمد بن حنبل » و « طبقات الشافعية » وغير ذلك .

سمع من عمر بن مسرور ، وأبي الحسين الفارسي ، وأبي سعد الكنجري وذي ، وأبي عثمان الجبري ، وحمزة السهمي ، وأحمد بن محمد الخندقي ، ومحمد بن علي بن محمد

قال الشيخ برهان الدين : فكان الرافعي ما استحضر حين علق ما ذكره عن الشيخ أبي محمد ما تقدم من حكاية الوجهين .

قلت : وهذا فيه نظر ؛ فإن الذي تقدم في العاصي بالإقامة ، والذي ذكره الشيخ أبو محمد هنا إنما هو فيمن دأب في المعصية وهو مُقيم ، والذي يدأب في المعصية وهو مقيم قد لا تكون إقامته معصية ، بل قد تكون طاعة ، فنظير ما قاله الشيخ أبو محمد هنا طرَّبان المعصية على السفر المباح إذا سافر سفراً مباحاً ، ثم عنَّ له في أثناءه أن يقطع الطريق ، فيكون قول الشيخ أبي محمد أن مَنْ دأب في معصية لا يترخص أعرب من قول مَنْ قال : العاصي بالإقامة لا يترخص . وبالجملة ما قاله الشيخ أبو محمد لم يتقدم له ذكر ، وما تقدم ليس ما هو هنا .

والإمام في « النهاية » حكى عن شيخه ما حكاه الرافعي ، ثم قال وهذا حسن بالغ . ثم قال بعد ذلك بقريب من مقدار ورقة : ومما ذكره الصيّد لاني أن الرجل إذا عصى بإقامته كالغيب إذا أمره أن يسافر في جهة ولا يُمرَّج في موضع ، فأقام من غير عذر ، فقد عصى ، فهل يمسح في إقامته على الخُفِّ يوماً وليلة ؟ فعلى وجهين .

فلو كان الذي قاله شيخه هو أحد هذين الوجهين لكان الظاهر أنه يتبَّه عليه . وهو قريب العهد بذكره ، فلا يُتخيَّل أنه أنسيه .

الطَّبْرِيّ ، وكريمة بنت محمد النَّازِلِيّ<sup>(١)</sup> ، وأبي أُتَيْم عبد الملك بن محمد الإِسْتِراباذِيّ الصغير صاحب الإِسْماعيليّ ، وعبد الملك بن محمد بن شاذان الجرجانيّ ، وأبي مَعْمَر المفضّل بن إسماعيل الإِسْماعيليّ ، وغيرهم .

روى عنه وجيه الشَّحَابِيّ ، وعبد الغافر<sup>(٢)</sup> الفارسيّ ، والجُنَيْد بن محمد القايِينيّ ، وهبة الرحمن القُشَيْرِيّ ، وآخرون .  
وُلِدَ بِجَرَجَانَ سنة تسع<sup>(٣)</sup> وأربعمائة ، وتوفى في تاسع ذى القعدة سنة تسع وثمانين وأربعمائة .

## ٤٤١

عبد الله بن أبي نصر بن أبي عليّ

أبو بكر الطَّرَازِيّ

قال ابن السَّمَّانِيّ : كان إماما مناظرا مبرزا ، يذُبُّ عن مذهب الشافعيّ ، وكان يُعَلِّم الحديث بيُخاريّ ، ويروى عن عمه وغيره .  
روى عنه أبو الوليد ، وصاعد<sup>(٤)</sup> بن عبد الرحمن انقاضيّ .  
ثم قال : توفى الطَّرَازِيّ بعد سنة تسعين وأربعمائة .

---

(١) في المطبوعة : « المناري » وكذا الرسم في د بدون إعجام . والتصحيح من س وهو بفتح الميم والنين وبعد الألف زاي ثم لام ، نسبة إلى المنازل وعملها . الباب ٣ / ١٦٣ .  
(٢) في المطبوعة ، د : « الفزار » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .  
(٣) في المطبوعة : « سبع » ، وأثبتنا ما في س ، د .  
(٤) في المطبوعة : « أبو الوليد صاعد » وأثبتنا ما في س ، د .

٤٤٢

عبد الباقي بن يوسف بن علي بن صالح بن عبد الملك بن هارون

أبو تراب المرائي\*

نزىل نيسابور .

كان إماما فاضلا زاهدا ، حسن السيرة ، قوى النفس .

تفقه ببغداد على القاضي أبي الطيب ، وبه تخرج واشتهر .

قال ابن السمعاني : ثم ورد نيسابور ، وصار المفتي بها .

سمع أبا علي بن شاذان ، وأبا القاسم بن بشران ، وغيرهما .

روى عنه زاهر الشَّحَّايّ ، وابنه عبد الخالق بن زاهر ، وآخرون .

وكان ورعا تاركا للدنيا ، جاءه التقليد بقضاء همدان<sup>(١)</sup> فأبى أن يقبله ، وقال : أنا في

انتظار المنشور من الله تعالى على يدي عبده ملك الموت وقدوى على الآخرة ، أنا بهذا

المنشور أليسق من منشور القضاء . ثم قال : فعودى في هذا المسجد ساعة أحب إلى من

أن أكون ملك المرائين ، ومسئلة من العلم يستفيدها مني طالب أحب إلى من عمل الثقلين .

توفى سنة اثنتين وتسمين وأربعمائة .

\*\* له ترجمة في : الأنساب ١٨ / ٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٩٨ ، المرآة ٣ / ٣٣٣ ، الباب ٣ / ١١٩

المنتظم ٩ / ١١٠ ، النجوم الزاهرة ٥ / ١٦٤ .

(١) في المطبوعة ، د : « مهران » وأثبتنا ما في سنن ، والطبقات الوسطى .

٤٤٣

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله

القاضي أبو الحسن الهمداني الأسديّ \*

وهو الذي تلقبه المعتزلة قاضي القضاة ، ولا يُطلقون هذا اللقب على سواه ، ولا يعنون

به عند الإطلاق غيره .

كان إمام أهل الاعتزال في زمانه ، وكان ينتحل مذهب الشافعي في الفروع . وله

التصانيف السائرة والذِكر الشائع بين الأصوليين .

عمرٌ دهرًا طويلا ، حتى ظهر له الأصحاب وبعده صيته ، ورحلت إليه الطلاب ، وولى

قضاء الرمي وأعمالها .

سمع الحديث من أبي الحسن بن سلمة القطان ، وعبد الرحمن بن حمدان الجلاب (١) ،

وعبد الله (٢) بن جعفر بن فارس ، والزيير بن عبد الواحد الأسديّ وغيرهم (٣) .

روى عنه القاضي أبو يوسف (٤) عبد السلام بن محمد بن يوسف القزويني المفسر

المعزلي ، وأبو عبد الله الحسن بن علي الصيمري ، وأبو القاسم علي بن المحسن (٥) القنوجي .

توفي في ذي القعدة سنة خمس عشرة وأربعمائة بالرمي وهو عفيف في داره .

١٠  
١٠  
١٠

\* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ١١٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٢ ، طبقات المفسرين ١٦

المعبر ٣ / ١١٩ ، الكامل ، لابن الأثير ٩ / ١١٥ ، لسان الميزان ٣ / ٣٨٦ ، المختصر في أخبار البشر

٢ / ١٦٢ ، مرآة الجنان ٣ / ٢٩ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٥٣٣ . وفي أصول الطبقات الكبرى :

« أبو الحسين » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وطبقات المفسرين ، والمعبر .

(١) في الطبقات الوسطى : « الجلاب » بالحاء المهملة .

(٢) في الطبقات الوسطى : « عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصهباني » .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ، وابن أبي صالح الهمداني » .

(٤) في طبقات المفسرين : « أبو محمد » .

(٥) في الطبقات الكبرى ، وطبقات المفسرين : « الحسن » وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى ،

والفتحة ٥٧٦ .

﴿ ومن ظريف ما يحكى <sup>(١)</sup> ﴾

ان الأستاذ أبا إسحاق <sup>(٢)</sup> نزل به ضيفا ، فقال : سبحان من لا يريد المكروه من الفجار .  
فقال الأستاذ : سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يختار .

وهذا <sup>(٣)</sup> جواب حاضر ، وهو شبيه بما ذكر أن بعض الروافض قال لشخص من أهل  
السنة ، يستفهمه استفهام إنكار : مَنْ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خامسهم؟ يشير إلى علي <sup>(٤)</sup> وفاطمة والحسن والحسين وعلي حين <sup>(٥)</sup> انف عليهم النبي صلى الله  
عليه وسلم الكساء .

فقال له السنِّي : ائذان الله تائهما ، يشير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر  
الصديق ، رضى الله تعالى عنه وقضية النار ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « مَا ظَنَّاكَ  
بِائْتَيْنِ اللَّهِ تَائِهِمَا » .

٤٤٤

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازى

أبو القاسم الزاهد

وقد سماه شيخنا الذهبي : عبد الجليل .

تفقه على الخجندى بأصبهان ، ثم استوطن بغداد مدة ، ثم انتقل إلى بيت المقدس ،  
وسلك سبيل الورع والانقطاع إلى الله ، إلى أن استشهد على يد الفرنج ، خذلهم الله ، سنة  
اثنيتين وتسعين <sup>(٦)</sup> وأربعمائة في شعبان .

(١) في المطبوعة ، د : « ما يحكى عنه » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٢) يعنى الإسفرايينى ، وقد تقدم هذا في الجزء الرابع ، صفحة ٢٦١ .

(٣) في المطبوعة : « وهو » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة ، د : « يشير إلى فاطمة والحسن والحسين وعلي » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « حيث » والثبت من الطبقات الوسطى .

(٦) في المطبوعة ، د : « وسبعين » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

٤٤٥

عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسن كان

الأستاذ أبو القاسم الإسفراييني الإسكافي\*

أستاذ إمام الحرمين في الكلام .

قال فيه عبد العافر<sup>(١)</sup> : شيخ جليل كبير ، من أفاضل العصر ، ورءوس<sup>(٢)</sup> الفقهاء والمتكلمين ، من أصحاب الأشعري ، إمام دُورَةِ البيهقي<sup>(٣)</sup> ، له اللسان في النظر والتدريس ، والتقدم<sup>(٤)</sup> في الفتوى ، مع لزوم طريقة السلف ، من الزهد والفقر والورع . كان عديم النظر في وقته<sup>(٥)</sup> ، مارئى مثله .

قرأ عليه إمام الحرمين الأصول ، وتخرج بطريقته ، عاش عالما عاملا .

وتوفى يوم الاثنين الثامن والعشرين من صفر ، سنة اثنتين وخمسين وأربعمائة<sup>(٦)</sup> .

● قال ابن الصلاح : رأيت في ترجمة إمام الحرمين ، بخط بعض الملقين عنه ، سمعته يقول عن الأستاذ أبي إسحاق : لو أن واحدا وطئ زوجته واعتقد أنها أجنبية فعليه الخد . قال ابن الصلاح : وهذا يبادر الفقيه إلى إنكاره ، ولكن الحقائق الأصولية آخذة بضيمه ، فإن الأحكام ليست صفات الأعيان .

قلت : وهذا فيه نظر ، وقوله « الأحكام ليست صفات الأعيان » مسلم ، ولهذا قلنا بأن هذا الوطء حرام بماقَب عليه ، ولو كانت صفات للأعيان لم نُحرِّمُه<sup>(٧)</sup> ، وأما انتفاء

\* له ترجمة في تبين كذب المفترى ٢٦٥ .

(١) هذا النقل عن عبد العافر المذكور بألفاظه في التبيين ، وقد ذكر ابن عساكر أن عبد العافر كتب به إليه . (٢) في المطبوعة ، د : « ورؤساء » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٣) في المطبوعة : « البيهقي » . وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وقد ذكر ياقوت في معجم البلدان ٢ / ٦٣١ : الدويرة ، بضم أوله وكسر ثانيه وياء مثناة من تحت اسم قرية على فرسخين من نيسابور ، والدويرة ، بانفط تصغير دار : محلة ببغداد . ولم يذكر دويرة البيهقي هذه . وقد أثبتنا الضبط من الطبقات الوسطى . (٤) في التبيين : « القدم » . (٥) في التبيين : « فته » .

(٦) ينتهي هنا كلام عبد العافر ، كما في التبيين .

(٧) في أصول الطبقات الكبرى : « لم يحرمه » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والضبط منها .

الحدّ فإنما كان لأجل الشبهة<sup>(١)</sup> ، فإن أقل أحوال كونها في نفس الأمر زوجته أن تكون  
شبهة يُنفى<sup>(٢)</sup> الحدّ بتلها ، والأصول لا ينكر أن الشبهات تدرأ الحدود . فهذه مقالة  
ضعيفة ، لا يشهد لها فقه ولا أصول .

## ٤٤٦

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله بن طلحة

المرّوزي القاضي أبو المظفر\*

نزىل دمشق ، قدمها ، وقد كان تفتحه على الكازروني .

قال الحافظ : ولى القضاء بدمشق ، سنة ثمان وستين وأربعمائة ، حين دخل الترك  
دمشق ، وكان تولّيه القضاء في الشهر الذي توفّي فيه القاضي أبو الحسن أحمد بن علي بن  
محمد النصّيبّي ، وهو ذو القعدة سنة ثمان وستين .

وكان عفيفاً نزهاً مهيباً ، قيل : إنه لم يُر قط في سقاية<sup>(٣)</sup> ، ثم عُزل عن القضاء بان  
أن حُصّيته المقرني<sup>(٤)</sup> .

وحدّث بدمشق عن القاضي أبي المظفر محمد بن أحمد التميمي ، وأبي عليّ الحسن بن  
عليّ بن أحمد بن الحسين ، بآمد .

وذكر غيرها ، ثم قال : وجدّنا عنه أبو محمد بن طاوس .

توفّي في الثالث والعشرين من صفر ، سنة تسع وسبعين<sup>(٥)</sup> وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « كان للشبهة » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في س وحدهما : « تنفى الحد » بنصب الحد .

\* له ترجمة في : قضاة دمشق ٤٢ .

(٣) في المطبوعة ، د : « سماية » وأثبتنا ما س ، والطبقات الوسطى . قال في القاموس (سقي) :

سقى زيد عمراً : اغتابه . (٤) في المطبوعة : « المقرني » ، وفي س : « المرسي » . وفي الطبقات

الوسطى : « المقرني » وأثبتنا ما في د ، وامله « المرسي » . (٥) في قضاة دمشق : « وثمانين » .

٤٤٧

عبد الرحمن بن أحمد بن عَمَلَك

أبو طاهر السَّوِي\*

أحد الأئمة .

ولد بأصبهان بعد الثلاثين وأربعمائة ، وحُمِلَ إلى سَمَرَقَنْدَ ، نفقَه بها ، وصحب عبد العزيز النَّخْشَبِيَّ ، وأخذ عنه علم الحديث .

سمع أبا الرَّيِّعِ<sup>(١)</sup> طاهر بن عبد الله الإبلاقي ، وأحمد بن منصور المغربي<sup>(٢)</sup> النيسابوري ، وأبا الحسين بن النُّقُور ، وغيرهم .

روى عنه إسماعيل بن السَّمَرَقَنْدِيَّ<sup>(٣)</sup> ، ومحمد بن علي الإسفرائينيّ زبيل مرّو .

توفي سنة أربع<sup>(٤)</sup> وثمانين وأربعمائة ببغداد ، وشيخ نظام الملك جنازته ، ولم يتبع الجنازة راكبٌ غيره ، واعتذر بملوّ السن .

٤٤٨

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد

ابن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز [ بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز

ابن حميد بن أبي عبد الله ] السرخسيّ النُّوَيْرِيّ

الأستاذ أبو الفرج الزَّاز\*\*

صاحب « التعلّيق » ؛ إمام أصحابنا بمرّو ، وأحد الأجلاء من الأئمة ، وله الزهد والورع .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٧٢ ، معجم البلدان ٣ / ٣٥ . وزاد صاحب الشذرات في نسب المزيج ، بعد علك : « بن دات » وقال : « بدال مهلة يليها ألف ثم مائة فوق » . وفي المطبوعة : « الساري » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول ، وضجج البلدان وهو نسبة إلى ساوة : مدينة بين الري وهمدان .

(١) في المطبوعة : « أبا الرقيج » والتصحيح من سائر الأصول . والباب ١ / ٧٩ .

(٢) في المطبوعة : « القرى » والثبت من س ، د ، العبر ٣ / ٧٤٥ .

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن الفضل ، كما في معجم البلدان . (٤) في معجم البلدان سنة ٤ أو ٤٨٥

\*\* له ترجمة في : تهذيب الأسماء والمقات ٢ / ٢٦٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٤٠٠ ، طبقات

رحلت إليه الطلبة من الأقطار ، وسار اسمه مسير الشمس في الأمصار .

مولده سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين وأربعمائة .

وتفقه على القاضي الحسين ، وسمع أبا القاسم القشيري ، والحسن بن علي الطوسي ،  
وأبا الظفر محمد بن أحمد<sup>(١)</sup> التميمي ، وآخرين .

روى عنه أبو طاهر السنجي ، وعمر بن أبي مطيع ، وأحمد بن محمد بن إسماعيل  
النيسابوري ، وغيرهم .

قال فيه ابن السمان<sup>(٢)</sup> : أحد أئمة الإسلام ، ومن يضرب به المثل في الآفاق ،  
يحفظ مذهب الشافعي الإمام ، ومرفقه ، وتصنيفه الذي سماه « الإملاء » سار<sup>(٣)</sup> في  
الأقطار مسير الشمس ، ورحل إليه الأئمة والفقهاء من كل جانب ، وحصلوه واعتمدوا  
عليه ، ومن تأمله عرف أن الرجل كان ممن لا يشق غباره في العلم ، ولا يثنى عنانه في  
الفتوى ، ومع وفور فضله وغزارة علمه كان متديناً ورعاً ، محتاطاً في الأكل والملبوس .

قال : وسمت زوجته ، وهي حُرّة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علي السنجاني تقول :  
إنه كان لا يأكل الأرز ؛ لأنه يحتاج إذا زرع إلى ماء كثير ، وصاحبه قلّ إلا يظلم  
غيره في سقي الماء .

قال : وسمتها تقول : سُرِق كل شيء في داري ، من ملبوس<sup>(٤)</sup> ، حتى العرط الذي  
كنت أصلي عليه ، وكانت طاقية الإمام عبد الرحمن زوجي على حبل في صحن الدار لم تؤخذ ،  
فوجد السارق ، فقبض عليه بعد خمسة أشهر ، ورد علينا أكثر المسروق ، ولم يضع إلا

---

ابن هديبة الله ٦٥ ، العبر ٣/٣٣٩ . وما بين المقوفتين ساقط من الطبوعة ، والطبقات الوسطى . وهو  
من د . وقد جاء في التهذيب : « عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن زاز بن محمد  
بن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز بن حميد بن أبي عبد الله » .

(١) في الأصول : « أمد » ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في الذيل على تاريخ بغداد ، كما قال في الطبقات الوسطى .

(٣) في الطبوعة : « سارت » ، والتبت من سائر الأصول .

(٤) في الطبوعة ، د : « ملبوس » ، وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

القليل ، فاتفق أن الإمام عبدالرحمن سأل السارق : لم<sup>(١)</sup> كم نأخذ الطائفة ؟ فقال : أيها الشيخ ، تلك الطائفة أخذتها تلك الليلة مرات ، فكل مرة إذا قرئت منها كانت النار تشتعل منها ، حتى كادت أن تحرقيني ، فتركتها على الحبل ، وخرجت .

وذكر ابن السمان أن شيخه أبا بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل الخرجردي<sup>(٢)</sup> كان إذا حدثهم عن الشيخ أبي الفرج ، قال : أخبرنا الإمام حنبل الأمة وفتيها أبو الفرج الزاز .

قلت : وأبو الفرج فيما أحسب نوبزي ، بضم النون وفتح الواو<sup>(٣)</sup> وسكون الياء آخر الحروف ، في آخرها زاي ، وهي فيما أحسب<sup>(٤)</sup> أيضا من قرى سرخس وإليها ينسب غياث<sup>(٥)</sup> بن حمزة النوبزي<sup>(٦)</sup> أحد الرواة عن يزيد بن هارون ، وقد فات شيخنا الذهبي ذكرها في « المؤلفات والمختلف »<sup>(٧)</sup> مع اشتباهها بالنوبزي<sup>(٨)</sup> ، بالراء ، والنوبزي ، بمثناة وزاي .

وأغرب من ذلك أن شيخنا الذهبي ذكر أبا الفرج هذا فيمن توفى بعد الخمائة ، وضبط النوبزي بضم النون وإسكان الواو ، بعدها نون مفتوحة ، ثم راء ساكنة ، ثم باء موحدة ، كذا رأيت بخطه . فإن صح هذا فهي نسبة أخرى شبيهة بما ذكرنا . وأما دعواه أن الزاز توفى بعد الخمائة فليس كذلك ، وإنما توفى في شهر ربيع الآخر سنة أربع وتسعين

(١) في المطبوعة ، س : « لا » والذيت من د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « الجرجدي » ، وفي س ، والطبقات الوسطى : « الجرجدي » والصواب ما أثبتنا من معجم البلدان ٢ / ٤٢٠ . وقال : « خرجرد » بفتح أوله وتسكين ثانيه ثم جيم مكسورة وزاء ساكنة ودال : بلد قرب بوشنج هراة . وسيرجم أبو بكر هذا في الطبقة الآتية .

(٣) ساقط من د وحدها .

(٤) قطع بهذا ياقوت في معجم البلدان ٤ / ٨٢٦ . قال : « نوزة ، بالزاي : قرية بسرخس » .

(٥) في المطبوعة : « عباس » وأثبتنا الصواب من س ، وما استدركه ابن ناصر الدين على الذهبي .

انظر حواشي المشتب ٦٥٠ . (٦) هو كتاب المشبه في الرجال : أسمائهم وأنسائهم .

(٧) في المطبوعة ، د : « بالويزي بالياء » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى . ويقويه

استدراك ابن ناصر على الذهبي بعد إبراده : النويري ، والنوبزي . انظر الحاشية رقم ٥ .

وأربعائة<sup>(١)</sup> [وقد<sup>(٢)</sup>] ذكر الذهبي وفاته في موضع<sup>(٣)</sup> آخر على الصواب فيما أحسب .

٤٤٩

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم  
الفيه الرئيسي أبو محمد الشَّيرِ نَخْشِيرِي\*

وشيرِ نَخْشِير ، بكسر الشين المعجمة ، بعدها آخر الحروف ساكنة ، ثم راء ثم نون  
مفتوحتين ، ثم خاء معجمة ساكنة ، ثم شين معجمة مكسورة ، ثم آخر الحروف ساكنة ،  
ثم راء ، من قرى مؤو .

كان فيها محدثاً .

قال أبو بكر بن السمعاني : انتهت إليه رئاسة أصحاب الحديث بمرو في عصره ، وأخذ  
الفقه عن الشيخ أبي زيد [القاشاني]<sup>(٤)</sup> والحديث عن أبي العباس النَّضْرِي ، بالنون وبالضاد  
المعجمة ، وأبي محمد بن حليم ، باللام ، وسمع منهما ، ومن محمد بن المظفر الحافظ ، وأبى  
بمرو وهراة .

روى عنه عبد الواحد اللِّيجِي ، وابنه أبو عطاء ، وعطاء القَرَاب<sup>(٥)</sup> .

وقرئ عليه الحديث ببغداد ، بحضرة ابن المظفر ، والدارقطني .

كان له مجلس إمامة في داره بمرو .

قلت : قوله « أصحاب الحديث » يعنى الشافعية ، وهذا اصطلاح المتقدمين ، لا سيما أهل

(١) زاد في الطبقات الوسطى بعد هذا : « وهو من أغفله ابن النجار في الذيل » .

(٢) زيادة من س وجدها . (٣) في سير أعلام النبلاء لوحة ٣١٩ ب ، وقال : « عن سيف

وستين سنة » .

\* له ترجمة في شذرات الذهب ٣ / ٢١٦ . وفي المطبوعة ، د : « أبو أحمد » . وأثبتنا ما في س .

وقوية ما في الباب ٢ / ٤١١ فقد ترجم في نسبة الشير نخشيري لمحمد بن عبد الرحمن ، ولد المرحوم .

(٤) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٥) زاد في الطبقات الوسطى : « سمع منه أبو الفضل الجارودي ، وإسحاق بن أبي إسحاق القراب ،

يفتح القاف وتشديد الراء وآخره باء موحدة » .

خراسان إذا أطاوا أصحاب الحديث بمنون الشافعية .  
توفي هذا الشيخ سنة عشرين وأربعمائة .

٤٥٠

عبد الرحمن بن الحسين الغندجاني، أبو أحمد\*

قال الشيخ أبو إسحاق : « عَلَّقْتُ عَنْهُ بِشِيرَازَ ، وَالغندَجَانُ (١) ، وكان من أصحاب  
أبي حامد الإسفريابي » .

٤٥١

عبد الرحمن بن عبد الله بن علي بن محمد بن سحنويه

أبو بكر بن أبي محمد بن حمّشاد

توفي يوم الجمعة ، خامس شهر رمضان المعظم سنة أربعمائة .

٤٥٢

عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازن

أبو (٢) منصور القشيري\*\*

أحد أولاد الأستاذ أبي القاسم ، من السيدة الطاهرة فاطمة بنت الأستاذ أبي علي الدقاق .  
كان أبو منصور هذا جميل (٣) السيرة ، ورعا عفيفا فاضلا ، محتاطا لنفسه في مطعمه  
ومشربه ومأبسه ، مستوعب العمر بالمعبادة ، مستفرق الأوقات بالخلوة .

سمع الكثير من والده ، ومن أبي حفص عمر بن أحمد بن مسرور ، وأبي سعيد زاهر  
ابن محمد بن عبد الله الثوقاني ، وأبي (٤) عبد الله محمد بن باكويه الشيرازي ، ومحمد بن إبراهيم  
ابن محمد بن يحيى المزكي وغيرهم .

\* ترجمه الشيرازي في الطبقات ١١٣ . قال : « ومنهم شيخى أبو عبد الرحمن بن الحسن الغندجاني » .

\*\* له ترجمة في المقدمتين ٥ / ٣٧٩ .

(١) انظر الخلاف بين الأثير وياقوت ، في ضبط « الغندجان » في الباب ١٧٩ / ٣ ، ومعجم البلدان

٨٢٠ / ٣ . (٢) في المطبوعة : « بن » والتصحيح من س ، د ، والقند .

(٣) في س وحدها : « جيد » . (٤) في د وحدها : « وأبوى » .

وورد بغداد مع والده ، وسمع بها من القاضي أبي الطيب ، والمؤردي ، وأبي بكر محمد  
ابن عبد الملك بن بشران<sup>(١)</sup> .

وسمع بمرزو وبسرّخس ، والرّبي وهمدان .

ثم ورد بغداد حاجاً في سنة إحدى وسبعين وأربعمائة ، وحدث بها .

روى عنه أبو القاسم ابن السمّرفندي وغيره ، ثم عاد إلى نيسابور وأقام بها إلى أن توفيت  
والدته السيدة الخيرة الصالحة فاطمة بنت السيد ، وزوجة السيد وأم السادات ، رضى الله عنهم  
أجمعين ، وكانت وفاتها في ذى القعدة سنة ثمانين ، فعاد إلى بغداد طالباً للحج ، ومضى  
إلى مكة ، وجاور بها وبها مات .

مولده في صفر سنة عشرين وأربعمائة ، ووفاته في<sup>(٢)</sup> شعبان لسنة اثنتين وثمانين

وأربعمائة .

٤٥٣

عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم

الشيخ الإمام أبو سعد بن أبي سعيد التوّالي \*

صاحب « التتمة » أحد الأئمة الرّفعاء من أصحابنا .

مولده سنة ست أو سبع وعشرين وأربعمائة .

أخذ الفقه عن ثلاثة من الأئمة بثلاثة من البلاد ، عن القاضي الحسين ، ثمّ الرّوذ ،

(١) وضمت فتحة على الباء في الطبقات الوسطى . (٢) في العقد الثمين : في سادس شعبان .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٥٨ ، طبقات ابن هداية الله ٦٢ ، المعبر ٣ / ٢٩٠ ، مرآة  
الجنان ٣ / ١٢٢ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣١٤ ترجمة طيبة . وقال في اسمه : « عبد الرحمن بن مأمون بن علي  
وقيل : لإبراهيم ، المعروف بالتوّالي » . وقال في آخر الترجمة : « والتوّالي ، بضم الميم وفتح التاء المثناة من  
فوقها والواو ، وتشديد اللام المكسورة . ولم أعلم لأى معنى عرف بذلك . ولم يذكر السمعاني هذه  
النسبة » .

وعن أبي سهل (١) أحمد بن علي (٢) الأبيوردي (٣) ، بيخاري ، وعن الفوراني ، بمرو .  
وبرع في الذهب ، وبُمد سبته .

وله كتاب « التتمة » على « إبانة » شيخه الفوراني ، وصل فيها إلى « الحدود » ومات .  
وله « مختصر في الفرائض » و « كتاب في الخلاف » و « مصنف في أصول الدين »  
على طريق الأشعري .

وسمع الحديث من الأستاذ أبي القاسم القشيري ، وأبي عثمان الصابوني ، وأبي الحسين  
عبد الغافر بن محمد الفارسي ، وغيرهم .  
وحدث بشي يسير (٤) .

وروى عنه جماعة ، ودرّس بالنظامية بعد الشيخ أبي إسحاق ، ثم عزّل بابن الصبّاغ ،  
ثم أعيد واستمر إلى حين وفاته .

توفي ليلة الجمعة الثامن عشر من شوال سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

﴿ ومن القوائد عن أبي سعد رحمه الله ﴾

• لو جنى على ثديها فانقطع لبنها فعليه الحكومة ، وكذا لو لم يكن لها ولدٌ عند الحناية  
وولدت بعد ذلك ، فلم يدر لها لبن ، إذا (٥) قال أهل البصر ، إن الانقطاع بسبب الحناية ،  
لو جوزوا أن [لا] (٥) يكون بسببها .

قال الرافعي عن الإمام : احتمال أنه يجب الدية بإبطال منفعة الإرضاع . يعني كما يجب  
إبطال الإماء .

قلت : هذا الاحتمال هو المجزوم به في « التتمة » في الكلام على [ التدين ] (٦) .

(١) زيادة من الطبقات الوسطى ، ووفيات الأعيان .

(٢) بعد هذا الطبقات الوسطى زيادة : « كذا ذكره ابن السمانى ومن تبعه كابن النجار وغيره . »

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « روى عنه جماعة ، إلا أنه كان قليل التحدث : لاشتغاله بالتدريس . »

(٤) في س وحدهما : « إذا » . (٥) زيادة من س وحدهما .

(٦) في الطبوعة ، د : « التدبير » والمثبت من س .

وذكر الرافعي في « [ باب ] <sup>(١)</sup> الولية » قول القفال إن الضيف لا يملك ما يأكله ، بل هو إتلاف بإباحة المالك ، وقول أكثرهم إنه يملك ، ثم اختلفوا في أنه هل يملك بالوضع أو بالأخذ أو بالازدراء ، يتبين أنه ملك قبله ، ثم قال : وزيف المتوَلَّى ما سوى الوجه الأخير ، وذلك يقتضى ترجيحَه .

ومن اقتصر على كلام الرافعي هذا تخيل أن المتوَلَّى زيف قول القفال ، وكذلك فهم الوالد في « باب الفرض » من « شرح المهذب » عن الرافعي .

وأنا أقول : إنما أراد الرافعي أن صاحب « التتمة » زيف ما عدا الوجه الأخير ، من وجود الملك ، أما قول القفال فلم يُضَمِّه ، فإن كشفت « التتمة » فلم أجده <sup>(٢)</sup> ضَمِّه ، بل سياق كلامه يقتضى تفويته ، ثم صرح في « كتاب الأيمان » أنه الصحيح ، وتبعه الرافعي أيضا في « كتاب الأيمان » على ذلك في مسألة الحالف الأيَّاب .

● قول الأصحاب إن الخمر إذا انقلبت بنفسها خلًّا طهرت ، قيده صاحب « التتمة » بما إذا لم يقع فيها نجاسة أخرى ، فإن وقعت في الخمر نجاسة ، من عظم مئنة ونحوه ، فأخرجت منها ، ثم انقلبت [الخمر] <sup>(٣)</sup> خلًّا لم تطهر بلا خلاف <sup>(٤)</sup> . ونقله النووي في « كتاب النشورات » و « عيون المسائل » و « الفتاوى المهمات » عن المتوَلَّى ساكتا عليه ، وقال إنه ذكره في « باب الاستطابة » .

● وتظيره : إذا ولَّغ السكب في إناء متنجس بالبول فلا يطهر ، وإن زالت نجاسة البول حتى يعفر ، لأجل الوُلُوغ .

● وكذلك إذا استنجى بروث ، فيتمين استعمال الماء .

ولو دُفِع الجلد بالنجاسة حصل الدِّبَاغ على الأصح ، ثم <sup>(٥)</sup> يجب غسله بمد ذلك لا بحمالة ، بخلاف المدبوغ بالشئ الطاهر ؛ فإن في وجوب غسله خلافاً .

(١) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة . (٢) في المطبوعة ، د : « أجده » والمثبت من س .

(٣) زيادة من س ، د على ما في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : « على خلاف » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة : « ويجب » والمثبت من س ، د .

٤٥٤

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليث بن شبيب

أبو زيد القاضى \*

قال فيه عبد الغافر : الإمام ، أحد أئمة أصحاب الشافعى ومدرسهم .  
حدث عن الأصم ، وأبي بكر الصنفي ، وأبي الوليد القرشي ، وذكر غيرهم ،

ثم قال :

روى عنه زين الإسلام ، يعني القشيري ، وذكر غيره .  
قال : وتوفى في جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وأربعمائة .

٤٥٥

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الفوراني

بضم الفاء .

الإمام الكبير أبو القاسم الروزي .

صاحب « الإبانة » و « العمدة »<sup>(١)</sup> وغيرها من التصانيف .

من أهل مرو .

كان إماما حافظا للمذهب ، من كبار تلامذة أبي بكر القفال ، وأبي بكر المسعودي .

سمع الحديث من علي بن عبد الله الطيسفوني<sup>(٢)</sup> وأستاذه أبي بكر القفال .

روى عنه البهقي صاحب « التهذيب » وعبد المنعم بن أبي القاسم القشيري ، وزاهر

\* له ترجمة في : الأنساب ٤٣٢ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ٩٨ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٨٠ ،  
شذرات الذهب ٣ / ٣٠٩ ، طبقات ابن هديبة ٥٦ ، العبر ٣ / ٢٤٧ ، الكامل ، لابن الأثير ١٠ / ٢٣ ،  
اللباب ٢ / ٢٢٥ ، لسان الميزان ٣ / ٤٣٣ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٩٦ ، مرآة الجنان ٣ / ٨٤ ،  
وفيات الأعيان ٢ / ٣١٤ .

(١) في الطبوعة : « العمدة » والثبت من سائر الأصول .

(٢) بفتح الظاء وسكون الياء الشاة من تحتها وفتح السين المهملة وسكون الواو ، وفي آخرها نون :

نسبة إلى طيسفون ، وهي من قرى مرو ، اللباب ٢ / ٩٨ .

ابن طاهر ، وعبد الرحمن بن عمر المروزي ، وأبو سعد بن أبي صالح المؤذن<sup>(١)</sup> ، وغيرهم  
وكان شيخ أهل مرو ، وعنه أخذ الفقه صاحب « التتمة » وغيره .  
وكان كثير النقل ، والناس يعجبون من كثرة خطِّ إمام الحرمين عليه ، وقوله في مواضع  
من النهاية : إن الرجل غير موثوق بنقله .

والذي أقطع به أن الإمام لم يُرد تضعيفه في النقل من قبيل كذب ، معاذ الله ! وإنما  
الإمام كان رجلاً محققاً مدققاً ، يقاب بعقله على نقله ، وكان الفوراني رجلاً نقالاً ، فكان  
الإمام يشير إلى استضعاف تفقّهه ، فمنده أنه ربما أتى من سوء الفهم في بعض المسائل ، هذا  
أقصى<sup>(٢)</sup> ما لعل الإمام يقوله<sup>(٣)</sup> .

وبالجملة ما السكلام في الفوراني بمقبول ، وإنما هو علم من أعلام هذا المذهب ، وقد حمل  
عنه العلم جبال راسيات ، وأئمة ثقات ، وقد كان من التفقه أيضاً بحيث ذكر في خطبة  
« الإبانة » أنه يبين<sup>(٤)</sup> الأصح من الأقوال والوجوه ، وهو من أقدم المتنبئين<sup>(٥)</sup>  
لهذا الأمر .

توفي بمرو في شهر رمضان ، سنة إحدى وستين وأربعمائة .

### ﴿ ومن المسائل والفوائد والغرائب عن الفوراني ﴾

• قال في « العمدة » ما نصه : إطالة القراءة في الوقت تستحب ، وإلى<sup>(٥)</sup> أن خرج

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وقع لنا حديثه في مشيخة زاهر بن طاهر ، وهي التي  
أخبرنا بها الحافظ أبو العباس بن الظفر ، قراءة عليه ، أخبرنا أحمد بن هبة الله بن عساكر ، أخبرنا  
أبو روح لإجازة ، أخبرنا زاهر .

وق معجم إسماعيل بن أبي صالح المؤذن المذكور ، وهو الذي أخبرنا به عبد الله بن قيم الضيائية قراءة  
عليه ، أخبرنا ابن البخاري ، أخبرنا عبد الواحد بن القاسم الصيدلاني ، لإجازة ، أخبرنا أبو سعد إسماعيل .  
وقد خرجناه في الطبقات الكبرى انتهى . ولم يخرج المصنف حديث الفوراني في الطبقات الكبرى كما ذكره .

(٢) في المطبوعة ، د : « ما تمسك الإمام بقوله » وأثبتنا ما في س .

(٣) في المطبوعة : « بين » وأثبت من س ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « المتنبئين » والتصحيح من س . وانتدب للأمر : خف له .

(٥) في المطبوعة : « أولى » والتصحيح من سائر الأصول .

الوقت ، وجهان ، أحدهما : لا ، والثاني : ما لم <sup>(١)</sup> يَضِقْ عليه وقت صلاة أخرى . انتهى .  
وهو كالصريح في أن الوجهين في الاستحباب ، وهو عجيب .

وقال الشيخ الإمام الوالد رحمه <sup>(٢)</sup> الله : يَحْتَمَلُ أن يكون معنى ذلك إذا خرج الوقت ما حكمه وجهان ، أحدهما : لا يجوز ، والثاني : يجوز ، ما لم يَضِقْ عليه وقت صلاة أخرى ، ويَحْتَمَلُ أن يريد أنه على القول بالجواز يستمر حكم الإطالة من الاستحباب ، لأنه مستحبٌ بِمُحْصِصِهِ <sup>(٣)</sup> ، فإن ذلك باطل قطعا ، لعدم الدليل عليه .

● في « إبانة الفوراني » ما نصه : لو كان البيع <sup>(٤)</sup> مضبوط الأوصاف بخبر التواتر فملى وجهين ، أحدهما : هو كالرُّبِّي ، والثاني كالغائب ، وفيه قولان .

قلت : الوجه الأول غريب جدا .

● لو افتدى بجنفِيٍّ في الصبح فلم يقنّت ، هل على المأموم سجودٌ للسهو ؟ قال القاضي الحسين في « التعليقة » : سألتني الشيخ أبو القاسم الفوراني عن هذه المسألة فقلت له : لا يستجد للسهو والذي يقع لي الآن أنه يلزمه السجود .

قلت : وما وجهان مبنيان على أن الاعتبار باعتقاد الإمام أو المأموم <sup>(٥)</sup> .

- 
- (١) في د ، والطبقات الوسطى : « ما لا يضيق » والمثبت من س ، والمطبوعة ، وفيها : « ما لم يَضِقْ » .  
(٢) في الطبقات الوسطى : « أطال الله عمره » .  
(٣) في المطبوعة ، د : « بحضوره » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .  
(٤) في المطبوعة : « البيع » والمثبت من س ، د .  
(٥) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل الفوراني ، قال :

● « نقل ابن الرِّفْعَةِ في « كتاب الحج » من « الكفاية » عن « الإبانة » للفوراني حكاية قول ابن من مات وعليه حجٌّ وكان قد تمكن من فعله ، لا يُحجُّ عنه ، إلا إذا كان قد أوصى به ، كذهب أبي حنيفة . وقال القاضي حسين تقريرا عليه : إنه يعتبر من الثلث ، ثم قال : وهكذا إذا مات وعليه زكاة ، منهم من يجعل في إخراجها بغير وصية قولين .

قلت : وقد رأيت « الإبانة » وقد حكى فيها القول في الحج ، ولم أره حكى جريانه

في الزكاة .

### ﴿ شرح حالة الإبانة ﴾

قدمنا في ترجمة السعدي<sup>(١)</sup> كلام صاحب «المدّة» في الاختلاف في عزو «الإبانة» إلى الفُوراني، ثمّ كلام ابن الصلاح وتبنيه على أن جميع ما يوجد في كتاب «البيان»<sup>(٢)</sup> منسوباً إلى السعدي فهو إلى الفُوراني، وذكرنا أن ذلك لا يستمرّ على العموم، وبيننا نقضه<sup>(٣)</sup> بصُور، وزيد الآن أن الذي يقع في النفس وبه يستقيم كلام ابن الصلاح أن بعض ما هو منسوب في «البيان» إلى السعدي فالمراد به الفُوراني، وذلك أن صاحب «البيان» وقع له «كتاب السعدي» حقيقة، ووقعت له «الإبانة» منسوبة إلى السعدي، فصار يُنسب إلى السعدي تارة من «الإبانة» وتارة من كتابه، فليس كل ما ذكر السعدي يكون هو الفُوراني<sup>(٤)</sup>، فاعلم ذلك علم<sup>(٥)</sup> اليقين.

== • قال الأصحاب: إذا أراد من عليه دينٌ حال السفر، فلصاحبه منهُ حتى يقضى حقه، فلو لم يصدر من صاحب الدين الحال عند السار [هكذا] طلب ولا منع، فهل يجوز للمدّيون السفر بدون إذن؟ قال ابن الرّفعة: يشبه أن يُبسى ذلك على أنه: هل يجب وفاء الدين الحال قبل الطلب؟ وذكر ما في ذلك عنده من النقول. ثم قال: والمحق أنه لا يجب إلا بالطلب، إلا أن يعرض أمرٌ من خارجٍ يوجبُه. قال: فإن قلنا: يجب، يظهر ألا يجوز له السفر قبله بدون إذن، وإلا فيجوز أن يقال بالجواز. ويحتمل أن يقال: لا يجوز؛ لأن في ذلك تكليف ربّ الدين الصبر إلى حضوره. وفي ذلك تأخر حقه، أو تكليفه السير إليه، أو التوكيل، وفي ذلك ضررٌ بين.

وقد أطلق الفُوراني في «الإبانة» القول بأن من عليه الدين إذا أراد سفراً، فإن كان حالاً ليس له، هذا لفظه، وهو يؤيد هذا الاحتمال.

(١) محمد بن عبد الله بن سعدي. انظر الجزء الرابع، صفحة ١٧١، ١٧٣.

(٢) للعمري، يحيى بن أبي الخير بن سالم، من رجال الطبقة الخامسة.

(٣) في المطبوعة: «بعض»، وفي د: «بعضهم» وأثبتنا ما في س.

(٤) في المطبوعة، د: «الفُوراني» والمثبت من س. (٥) في س وحدها: «على».

### ﴿ فرع من باب الشهادة على الشهادة ﴾

إذا لم يعرف [الفرع] <sup>(١)</sup> الشهود عليه تحمّل <sup>(٢)</sup> على الاسم والنسب ، فإن لم يعرفه بعد ذلك أدى على العيين ، وإن حضر شخص ادعى أنه الشهود له ، قال القاضي الحسين والفوراني : فعلية أن يؤدّى الشهادة على الاسم والنسب ، ثم ينظر ، فإن أقر الخصم فذاك ، وإن تناكرا فعلى المدعى إقامة البينة على اسمه ونسبه ، فإن قامت بينة بذلك حُكِمَ له .

قال ابن الرّفة : وفي «فتاوى القاضي حسين» أنه لو أقر رجل ، فقال : فلان بن فلان على كذا ، فجاء رجل وقال : أنا فلان بن فلان الذي أقر لي بالحق عندك فاشهدا لي ، فليس لهما أن يشهدا حتى يعرفا أنه هو المقرّ له ، فلو أقام الرجل بينة عند القاضي أنه فلان بن فلان ، حينئذ يشهدان له به .

قال ابن الرّفة : وهذا مناقض لما تقدم ، فليسكن في المسألة جوابان .

قلت : هذا كلام ابن الرّفة ، وكأنه فهم أن الفوراني والقاضي أولاً يقولان : لا تتوقف تأديتهما الشهادة على تحققهما أن هذا المدعى فلان بن فلان المقرّ له ؛ لأنهما لا يشهدان بنسبه ، وإنما يشهدان بالحق لهذا الاسم ، فيؤدبان الشهادة هكذا ، وفي هذا إشكال ؛ لأن تأدية الشهادة لا تقع في وجه مدّع عرف أنه المقرّ له ، فلا يكونان قد أدّيا للمدعى ، وإنما أدّيا لسمّى <sup>(٣)</sup> بهذا الاسم ، [الذي] <sup>(٤)</sup> يحتمل ألا يكون هو هذا المدعى ، فعين ثم يقول القاضي : لا يؤدبان حتى يعرفا أنه فلان بن فلان ، وجعل من طريق معرفتهما قيام البينة عند الحاكم بذلك ، فحينئذ يشهدان .

فمعنى الجوابين هكذا ، أحدهما : أن التأدية تسبق ثبوت كونه فلان بن فلان ؛ لأنها لا تقع على شخصه ، وإنما تقع للسمّى بهذا الاسم ، فلم <sup>(٥)</sup> يضر كونها سابقة .

(١) زيادة من س وحدها . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « يحمل » .

(٣) في المطبوعة : « للسمّى » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٤) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د . (٥) في س وحدها : « فلا » .

والثاني : أن كونها سابقةً يوجب كونها لم تقع ضمن دعوى من يتحققان أنه الشهود له ، فيضر ، ولا يؤدبان حتى يعرفانه ، ويبقى النظر بعد ذلك في أنهما إذا قامت البيّنة بأنه فلان بن فلان ، هل يشهدان أنه المقر له ؛ أو إنما يشهدان أنه <sup>(١)</sup> أقر لفلان بن فلان ، ولا يذكران أنه هذا ؛ لأن قيام البيّنة بأنه هو لا يوجب لها العلم بأنه هو هذا ؟ محلّ نظر .  
ظاهر كلام القاضي يدلّ للأول ، وقد يُخرج ذلك على طريقة من يكتفي بالتسامع <sup>(٢)</sup> في ثبوت النسب من عدلين ، كما هي طريقة الشيخ أبي حامد ، لا سيما وقد تأكد ذلك بقيام البيّنة عند الحاكم ، والأظهر عندي أن يُحمل كلامه على الثاني ، ويقال : إنما أراد أنهما يشهدان للمسمّى بهذا الاسم ، ويكون الضمير في قول القاضي : « له » عائداً على فلان بن فلان ، لا على هذا الشخص ؛ لأنهما لا يعرفانه بهذا النسب ، فكيف يشهدان لشخصه <sup>(٣)</sup> ! والمسألة ليست مسوقةً للشهادة بالنسب ، بل للشهادة بالمال ، ومصورة بما إذا قال : فلان بن فلان بن فلان ، فإنه لا بد من اسم الأب والجد ، ولذلك <sup>(٤)</sup> تلفظ بهما القاضي في « الفتاوى » وحذف ابن الرّومة اسم الجد اختصاراً ؛ لأنه معروف في مكانه .  
وقد رأيت المسألة في « فتاوى القاضي » وقد قال جامعا البغويّ عفيها : قلت : عندي لا يجوز لها أن يشهدا بالمال بشهادة الشهود أنه فلان بن فلان حتى يعلم <sup>(٥)</sup> يقينا ولا يتيقن بقول الشهود ، فإن عرفا يقينا أنه المقر له ، ووقع الاختلاف في النسب ، حينئذ يثبت النسب بقول الشهود . انتهى .

وابن الرّومة حذف كلام البغويّ هذا ، فلم يذكره بالسكّية ، وهو من البغويّ دليل على أنه فهم أن المسألة في أنهما يشهدان بالمال لشخصه بعد قيام البيّنة ، بأنه هو فلان ابن فلان ، فالهجب من ابن الرّومة في حذفه كلام البغويّ ، وهو ذكر المسألة في

(١) في س ، د : « أنه لو أقر » والمنبت في المطبوعة .

(٢) في س ، د : « ف التّسامع » وأثبتنا ما في المطبوعة .

(٣) في المطبوعة ، د : « بشخصه » وأثبتنا ما في س . وسيأتي له نظير بعد سطور .

(٤) في المطبوعة : « وكذلك » وأثبتنا ما في س ، د . والام فيهما واضحة ، وليست ماثلة كالمثولة

عن كاف . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « يعلم » .

« الكفاية » وفي « المطلب » وكأنه في « المطلب » تلقاها من كلامه في « الكفاية » ولم يعاود<sup>(١)</sup> « فتاوى القاضي » .

٤٥٦

عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

أبو القاسم الثابت الخرقى

وخرق ، بفتح الحاء المعجمة والراء ، وفي آخرها القاف : قرية على ثلاثة فراسخ من مرو ، بها جامع كبير حسن .

كان فقيها ورعا زاهدا ، يُعرف بفتحى الحرّمين ، من قرية خرق بمرو .  
تفقه على الفوراني بمرو ، ثم على القاضي الحسين بمرو الروذ ، ثم على أبي سهل أحمد ابن علي الأبيوردي ببخارى ، ثم بعد ذلك صحب أبا إسحاق الشيرازي ببغداد ، وحج ورجع إلى قريته ، منقطعا على العلم والعبادة .

وقد سمع الحديث من أبي عثمان الصابوني ، وناصر العمري ، والأسقاذ أبي القاسم القشيري ، وغيرهم .

توفي في ربيع الأول سنة خمس وتسعين وأربعمائة .

٤٥٧

عبد الرحمن بن محمد بن الحسن

أبو محمد الفارسي المعروف بالثوني\*

أحد الفقهاء المدرّسين ، من أصحاب أبي محمد الجويني .

مات سنة تسع وخمسين وأربعمائة .

(١) في س وحدهما : « يعاد » .

\* له ترجمة طيبة حوت الكثير من شعره في دمية القصر ١٩٨ ، وفي المطبوعة ، د : « الدعوى » بالعين المهملة . وفي س : « الدعوى » والتصويب من الدمية ، وفي الأنساب ٢٣٢ ب واللباب ٤٢٩/١ : الدعوى ، بضم الدال المهملة وسكون الواو ، وفي آخرها القين المعجمة . نسبة إلى الدوغ ، وهو اللبن الحامض الذي أخذ منه السمن .

٤٥٨

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن علي

الواعظ أبو سعيد المارِض<sup>(١)</sup>

قال عبد الغافر : معروف من أهل العلم ، ثقة عفيف حسن الوعظ ، مرَّضِي السَّيِّرة .  
سمع بنيسابور ، والعراق والحجاز ، وكُفِّ في آخر عمره .  
وكان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة .  
وتوفى في شوال سنة ثمان وأربعين وأربعمائة .

٤٥٩

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدان

أبو القاسم القرشي النيسابوري السراج\*

روى عن أبي العباس الأصم ، وأبي منصور<sup>(٢)</sup> محمد بن القاسم الصَّيْنِي ، وأحمد بن محمد  
ابن عبدوس الطرائفي ، وجماعة .  
روى عنه أبو بكر الخطيب ، وأبو صالح المؤدِّن ، وفاطمة بنت الدقاق ، وجماعة .  
وكان إماما جليلا .  
تفقه على الأستاذ أبي الوايد .  
ومات في صفر سنة ثمان عشرة وأربعمائة .

---

(١) العارض ، بفتح العين وسكون الألف وكسر الراء وفي آخرها الضاد المعجمة . هذا قال لمن  
يعرض الجند ويعرف أرزاقهم ، الباب ٢ / ١٠٤ .  
\* له ترجمة في : العبر ٣ / ١٢٨ .  
(٢) في سن وحدثها : في محمد .

٤٦٠

عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سَوْرَة

بفتح السين المهملة وإسكان الواو وبمدها راء ثم هاء

ابن سعيد النيسابوري، من أهلها، أبو سعيد \*

قال فيه عبد الغافر : الفقيه المتكلم الأشعري المعروف بابن أبي سَوْرَة ، أحد العلماء  
الذقات الأثبات .

قال : وكتب في صباه اسمه أحمد ، وفي حال الكبر عبد الرحمن ، وكلاهما موجود  
بخطه . انتهى .

وذكر الخطيب أنه قدم بغداد ، وحدث بها عن ابن <sup>(١)</sup> نجيد ، وأبي طاهر <sup>(٢)</sup> حفيد  
ابن خزيمة ، وتوفي <sup>(٣)</sup> .

٤٦١

عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن مُعَاذ

ابن سهل بن الحكم بن شيرزاد، أبو الحسن الداودي البوسنجي\*\*

الذي روى عنه أبو الوقت « صحيح البخاري » .

من أهل بوسنج ، بياء موحد مضمومة ، ثم واو ساكنة ، ثم سين <sup>(١)</sup> مهملة

\* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٠٠ وكنيته فيه : « أبو سعيد » .

(١) هو إسماعيل بن نجيد . أبو عمر . كما في تاريخ بغداد .

(٢) هو محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة . كما في تاريخ بغداد .

(٣) هكذا في الأصول . ولم يعين الخطيب البغدادي تاريخ وفاته . لكن قال : « ذكر لي القاضي

أبو القاسم التنوخي أنه سمع منه بعد عوده من الحج في سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة » .

\*\* له ترجمة في الأنساب ، ١٢٢٠ ، البداية والنهاية ١٢ / ١١٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٢٧ ، المعبر ٣ / ٢٦٤

قوات الوفيات ١ / ٥٤٨ ، الباب ١ / ٤٠٧ ، المنتظم ٨ / ٤٩٦ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٩٩ .

(٤) هكذا يذكر ابن السكيت في الطبقات الكبرى والوسطى « بوسنج » بالسين المهملة ، وأنها بلد بمرارة =

مفتوحة ، ثم نون ساكنة ثم جيم : بلدة بنواحي هراة .

ولد<sup>(١)</sup> سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .

تفقه على أبي بكر القفال ، وأبي الطيب الصملوكي ، وأبي طاهر الزبدي<sup>(٢)</sup> ،  
وأبي حامد الإسفراييني ، وأبي الحسن الطّبيسي<sup>(٣)</sup> . وما أظن شافعيًا اجتمع له مثل  
هؤلاء الشيوخ .

وسمع عبد الله بن أحمد بن حَمَوِيَه السَّرْحَسِيَّ ، وهو آخر الرواة عنه ، وأبا محمد بن  
أبي شُرَيْح<sup>(٤)</sup> ، وأبا عبد الله الحاكم ، وأبا طاهر الزبدي ، وأبا عمر بن مَهْدِيَّ ، وعليَّ بن  
عمر التَّمَّار ، وغيرهم ببوشنج<sup>(٥)</sup> ، وهراة ، ونيسابور ، وبغداد .

روى عنه أبو الوقت ، ومسافر بن محمد ، وعائشة بنت عبد الله البوشنجية ، وأبو الحسن  
أسعد بن زياد الماليني ، وغيرهم .

وكان فقيهاً إماماً صالحاً زاهداً ورعاً ، شاعراً أديباً صوفياً .

صَحِبَ<sup>(٦)</sup> الأستاذ أبا عبد الرحمن السُّلَمِيَّ ، وأبا علي الدقاق ، وغيرهما .

= وهو خطأ . فقد ذكر ياقوت في معجم البلدان ٧٥٨/١ بوسنج ، بالسين المهملة ، وبوشنج ، بالشين المعجمة  
ثم قال عن الأولى لأنها من قرى ترمذ ، وعن الثانية لأنها ببلدة من نواحي هراة . ثم ذكر منها أبا الحسن  
عبد الرحمن ، المترجم ، وذكر شعره في « وشنج » وهو الذي ذكره ابن السبكي ، وكذلك فرق الذهبي  
في المشيخ ١٠٠ بين بوسنج ترمذ ، وبوشنج هراة ، ونسب إلى الأخيرة أبا الحسن الداودي ، المترجم .

(١) قال في الطبقات الوسطى : « قال ابن السمعاني : كان الداودي وجه مشايخ خراسان ، وله  
قدم راسخ في التقوى ، وحكى أنه بقي أربعين سنة لا يأكل اللحم وقت نهب التركان . وكان يأكل السمك  
فحكى له أن بعض الأمراء أكل على حافة النهر الذي يصاد له فيه السمك ، وانفض سفرته وما فضل منه في  
النهر . فأكل السمك بعد ذلك » . (٢) زاد في الطبقات الوسطى : « وأبي بكر الطوسي » .

(٣) في المطبوعة : « الطائيسي » والتصحيح من سائر الأصول . وزاد في الطبقات الوسطى : « أبي  
سميد يحيى بن منصور الفقيه » . (٤) في الطبوعة : « بن أبي سريح » والتصحيح من س ، د .  
وهو أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح اللباب ١٩ / ٢ .

(٥) في المطبوعة ، د : « ببوشنج » وأثبتناه بالشين المعجمة هنا وفيما يأتي من س . وانظر الحاشية  
رقم ٤ في الصفحة السابقة . (٦) في المطبوعة ، د : « سمع » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .  
وفيها زيادة : « بنيسابور » .

قيل : إنه كان يحمل ما يأكله وقت تفقهه ببغداد وغيرها من البلاد من بلده بوشنج ، احتياطاً .

وقد سمع مشايخ عدة ، وكان يُصنّف ويُفتى ويمِظ ويكتب الرسائل [ الحسنّة ]<sup>(١)</sup> . ويحكى أنه كان لا تسكُن شفتاه من ذكر الله عز وجل ، وأن مزبناً جاء ليقصّ شاربته ، فقال له : أيها الإمام يجب أن تسكُن شفتيك ، فقال : قل للزمان حتى يسكُن .

ودخل إليه نظام الملك ، وتواضع معه غاية التواضع ، فلم يَزده على أن قال : أيها الرجل ، إن الله سلطك على عبیده ، فانظر كيف تجيبه إذا سألك عنهم .

وذكره الحافظ أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني ، فقال : شيخ عصره ، وأوحد دهره ، والإمام المقدم في الفقه والأدب والتفسير ، وكان زاهدا ورعا حسن السمّت ، بقية المشايخ بخراسان ، وأعلام إسناداً .

أخذ عنه فقها بوشنج .

وُلِد في شهر ربيع الآخر سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .

وتوفّي ببوشنج في شوال سنة سبع وستين وأربعمائة ، ابن ثلاث وتسعين سنة .

وكان سماعه للصحيح في صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن ست سنين .

هذا كلام الجرجاني .

وروي أن أبا الحسن عبد الغافر الفارسي كان قد سمع الصحيح من أبي سهل الحفصي ، وله إجازة من الداودي فكان يقول : الإجازة من الداودي أحبُّ إلى من السماع من الحفصي .

ومن شعره ما أنشده<sup>(٢)</sup> للشيخ أبي حامد<sup>(٣)</sup> الإسفرائيني رحمه الله تعالى :

سلامٌ أيها الشيخُ الإمامُ عليك وقلٌّ من مثلي السلام<sup>(٤)</sup>

(١) زيادة من س وحدها . (٢) في المطبوعة : « الشيخ أبو حامد » والمثبت من سائر

الأمول . والأبيات في معجم البلدان ، ما خلا البيت الثالث . (٣) في المطبوعة : « سلام » والمثبت

من سائر الأمول ، ومعجم البلدان .

سلامٌ مثلُ رانحةِ الحزامي  
إذا ما صابها سحرًا غمامٌ  
سلامٌ مثل رانحة القوالي  
إذا ما فُضَّ من مسكٍ ختامٌ  
رحلت إليك من بوشنج أرجو  
بك المرء الذي لا يُستضامٌ<sup>(١)</sup>  
ومنه<sup>(٢)</sup> :

كان في الإجماع من قبل نورٌ  
فمضى النورُ وادلمُ الظلامُ<sup>(٣)</sup>  
فسد الناسُ والزمانُ جميعاً  
فعلى الناسِ والزمانِ السلامُ  
ومنه<sup>(٤)</sup> :

إن شئتَ عيشاً طيباً  
صنوا بلا منازع<sup>(٥)</sup>  
فاقنع بما أوتيتَه  
فالعيش عيش القانع

٤٦٢

عبد السلام بن إسحاق بن المهدي

الحامدي الأفراني

بعد الألف وضم الفاء والراء<sup>(٦)</sup> في آخرها نون : نسبة إلى قرية بدسف ، يقال لها :  
أفران .

يُكنى أبا تمام .

كان أديبا شاعرا فقيها .

سمع أبا الحسن المحمدي ، والشيخ أبا زيد الفقيه الروزي ، وغيرهما .  
مات في شوال سنة أربع مائة .

(١) القوالي : جمع الغالية . وهي طيب . (٢) البيتان في فوات الوفيات .

(٣) في المطبوعة : « ظلام » والثبت من سائر الأصول ، والفوات .

(٤) البيتان في فوات الوفيات . (٥) في الفوات : « يقدو بلا » .

(٦) في المطبوعة : « وفتح الراء » والثبت من سائر الأصول .

٤٦٣

عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بُندار

أبو يوسف القزويني\*

المعتزلي المفسر .

وقيل : إنه كان زيدي<sup>١</sup> المذهب في الفروع .

مولده سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة بقزوين .

أخذ عن القاضي عبد الجبار المعتزلي ، وجالس القاضي أبا القاسم بن كنج ، وصيغ

منهما الحديث ومن غيرهما .

وحدث عنه جماعات .

وله « تفسير » كبير ، قيل : إنه في سبعمائة مجلد كبار .

وكان قد اجتمع له من الكتب شيء كثير ؛ فإنه <sup>(١)</sup> سكن بغداد ، ثم سافر إلى الشام ،

ثم إلى مصر ، وأقام بها مدة ، ثم عاد إلى بغداد ، وهو يحصل في ذلك الكتب ، وقيل : إنه

حصل غالبها من مصر في عام الفلاء الفريط ، وكان يقول : ملكت ستين <sup>(٢)</sup> تفسيراً ، منها

« تفسير ابن جرير الطبري » في أربعين مجلداً ، و « تفسير أبي القاسم البلخي » ، وأبي علي

الجبائي ، وابنه أبي هاشم ، وأبي مسلم بن بحر ، وغيرهم <sup>(٣)</sup> .

وأهدى إلى نظام الملك أربعة أشياء ، لم يكن لأحدٍ مثلها : « غريب الحديث » لإبراهيم

الحرابي ، بخط أبي عمر بن حيويه ، في عشر مجلدات ، فوقه نظام الملك بدار الكتب

ببغداد .

\* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ١٥٠ ، تذكرة الحفاظ ٤ / ٨ ، الجواهر النضية ١ / ٣١٥ ،

شذرات الذهب ٣ / ٣٨٥ ، طبقات المفسرين ١٩ ، المعبر ٣ / ٣٢١ ، لسان الميزان ١ / ١١ ، ترجمة واقية

النجوم الزاهرة ٥ / ١٥٦ .

(١) في المطبوعة ، د : « وإنه » ، والثبت من س .

(٢) في المطبوعة ، د : « ملكت تفسيرين ، منهما » لكن في د قبل « تفسيرين » كلمة « سس »

بإعجام التون نقط . وقد أثبتنا ما في س . (٣) في س وحدها : « وغيرهما » .

ومنها « شعر الكميت بن زيد » بخط أبي منصور في ثلاثة عشر مجلداً .  
ومنها « عهد القاضي عبد الجبار » بخط صاحب بن عباد وإنشائه ، قيل : كان سبعمائة  
سطر ، كل سطر في ورقة ، سيمر قندي ، وله غلاف آبنوس يطبق ، كالأسطوانة العليظة .  
والرابع « مصحف » بخط بعض الكتاب الجوزيين ، بالخط الواضح ، وقد كتب كاتبه  
اختلاف القراء بين سطوره بالحجزة ، وتفسير غريبه بالحضرة ، وإعرابه بالزرقعة ، وكتب  
بالذهب العلامات على الآيات التي تصلح للانتزاعات في العمود والكتابات ، وآيات  
الوعد والوعيد ، وما يكتب في التمازي والنهائي . وبالجملة كتابة مصحف على هذا الوجه  
بدعة مكروهة .

وقيل : دخل إلى بغداد من مصر ومما معه عشرة جمال ، عليها كتب بالخطوط المنسوبة  
في فنون العلم .

وكانت عنده قوة نفس ، وربما نال من بعض أهل العلم بلسانه ، وكان يفتخر بالاعتزال  
ويتظاهر به ، حتى على باب نظام الملك ، فيقول لمن يستأذن عليه : قل : أبو يوسف  
القرظي المعتزلي .

توفي ببغداد في ذي القعدة سنة ثمان<sup>(١)</sup> وثمانين وأربعمائة .

٤٦٤

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر

أبو نصر بن الصَّبَّاح\*

صاحب « الشامل » و « الكامل »<sup>(٢)</sup> و « عبدة العالم والطريق السالم »

(١) في طبقات المفسرين : « ثلاث » .

\* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ١٢٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٩٩ ، الجواهر النضية  
٣١٦ / ١ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٥ ، طبقات ابن هداية الله ٦٠ ، المر ٣ / ٢٨٧ ، الكامل ، لابن  
الأثير ١٠ / ٤٨ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، النجوم الزاهرة ٥ / ١١٩ ، نكت الحميان ١٩٣ ، وقبات  
الأعيان ٢ / ٣٨٥ .

(٢) في سن : « السكافي » والمثبت من سن ، د . وكشف الظنون ٢ / ١٣٨١ ، وسماء : الكامل  
في الخلاف بين الشافعية والحنفية .

و « كفاية السائل » و « الفتاوى » .

كان إماماً مقدماً ، وفارساً لا يُدرك السوق<sup>(١)</sup> وراءه قدماً ، وخبيراً يتعالى قدره على السما ، وبحراً لا يُتَرَف بكثرة الدُّلا ، تصبب فيها ، فكأنه لم يطمم سواه ، ولم يكن غيره بلمنه ، وتشخص<sup>(٢)</sup> فقيها ، فإذا رآه المحقق قال : ابن الصباغ صُبغ من الصُّفر<sup>(٣)</sup> ، كذا ومن أحسن من الله صبغه ؟

انتهت إليه رئاسة الأصحاب .

وكان ورعاً نزيهاً تقياً تقياً ، صالحاً زاهداً ، فقيهاً أصولياً محققاً .

سمع الحديث من أبي علي بن شاذان ، ومن أبي الحسين بن الفضل ، سمع منه « جزء ابن عرفة » ، وحدث به ببغداد ، وأصبهان .

روى عنه الخطيب [ في التاريخ ]<sup>(٤)</sup> وهو أكبر منه [ سنناً ]<sup>(٥)</sup> ، وأبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري ، وأبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي ، وابنه أبو القاسم علي بن عبد السيد ، وآخرون .

وُلد الشيخ أبو نصر سنة أربع مائة ، وتفق على القاضي أبي الطيب .

قال أبو الوفاء بن عقيل الخنيلي : لم أدرك فيمن رأيت وحاضرت من العلماء على اختلاف مذاهبهم من كملت له شرائط الاجتهاد المطلق إلا ثلاثة : أبا يعلى بن القراء ، وأبا الفضل الهمداني القرضي ، وأبا نصر بن الصباغ .

وقال غيره : كان ابن الصباغ يضاهاه أبا إسحاق الشيرازي ، وإليهما كانت الرحلة في التفق والختلف .

قلت : مضاهاته له في التفق ظاهرة ، وأما الختلف ، فما كان أحد يضاهاه أبا إسحاق في عصره [ فيه ]<sup>(٦)</sup> ، والمراد بالتفق مسائل المذهب ، وبالختلف الخلافات بين الإمامين .

(١) في س وحدها : البرق . (٢) في المطبوعة : « وشخصاً » وفي د : « وشخص » وأثبتنا ما في س .

(٣) في الأصول : « الصفر » بالعين المعجمة . ولم نجد في كتب اللغة معنى يناسب المقام . ولعل

الصواب ما أثبتنا . والصفر ، بالضم : الذهب . القاموس (سرفر) .

(٤) ساقط من س وحدها . (٥) زيادة من س وحدها . (٦) زيادة من س وحدها .

وقال بعضهم : كان ابن الصباغ يحاسب نفسه ، فن ذلك أنه قال : اعتبرت نفسي <sup>(١)</sup> في مجيئها من <sup>(٢)</sup> باب الراتب إلى النظامية من غير كلفة ومشقة ، واعتبرتها في طواف الكعبة سبعا ، وكلفتها ومشقتها ، فملت أن الطواف حق لسيدى <sup>(٣)</sup> علي نفسي ، وأن سمعي من باب الراتب إلى المدرسة لحظ نفسي ، فمن ثم زالت عني فيه الكلفة والمشقة . قلت : باب الراتب : مكان بفسداد ، فيه دار ابن الصباغ ، وكان ابن الصباغ أول من درس بنظامية بفسداد ، فإن نظام الملك ، وإن كان إنما بناها لأجل الشيخ أبي إسحاق الشيرازي إلا أن أبا إسحاق امتنع أولا أن يدرس فيها ، ولما جلس للناس أول يوم للتدريس أرسل إلى الشيخ أبي إسحاق ، وكرّر سؤاله فلم يحضر ، فأذن للشيخ أبي نصر ، فدرس يومئذ <sup>(٤)</sup> يسيرة ، ثم وقع التكرار في سؤال الشيخ أبي إسحاق ، فأجاب ودرس بها بقية حياته ، فلما توفى أبو إسحاق وليها صاحب « التهمة » أبو سعد المتولّي ، ثم عزل وأعيد ابن الصباغ ، ثم صرف ابن الصباغ في سنة سبع وسبعين ، فحمله أهله على طلبها ، فخرج إلى أصبهان إلى نظام الملك ، فلم يجب سؤاله ، بل أمر أن يُبنى له غيرها ، وعاد من أصبهان فأت بعد ثلاثة أيام .

توفى يوم الثلاثاء ، ودفن يوم الأربعاء رابع عشر جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وأربعمائة ، ودفن بدلره ثم نُقل إلى باب حرب ، وكان قد كُفّ بصره قبل وفاته بسنتين <sup>(٥)</sup> .

### { ومن الرواية عنه }

أخبرنا صالح بن مختار الإسفوي ، ببصر ، والمير أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبد الله ابن الشيخ أبي عمر ، بالشام ، سمعا عليهما ، قالا : أخبرنا أبو العباس ، أحمد بن عبد اللطيف

(١) في الطبقات الوسطى : « علي نفسي » .

(٢) في المطبوعة : « في » والتصحيح من سائر الأصول .

(٣) كذا في المطبوعة ، د . وق س ، والطبقات الوسطى : « أشدته » .

(٤) في المطبوعة ، د : « فدرس بهامدة » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . وفيها : « فدرس

فيها يومئذ » . (٥) في المطبوعة ، د : « بسنتين » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

ابن زعمة المقدسي ، قال الأول : سماعا ، وقال الثاني : حضورا في الثالثة ، أخبرنا أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي ، سماعا ، أخبرنا جدّي الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الصفار التميمي الأصبهاني قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ابن الصباغ ، أخبرنا محمد [ بن الحسين ]<sup>(١)</sup> بن الفضل ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا عمر بن عبد الرحمن ، أبو حفص الإيادي<sup>(٢)</sup> ، عن محمد بن جحادة ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن عبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup> رضي الله تعالى عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِبَاءُكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِبَاءُكُمْ وَالْفُحْشَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ [ وَلَا التَّفَحُّشَ ]<sup>(٤)</sup> وَإِبَاءُكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّمَا<sup>(٥)</sup> أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشُّحُّ ، أَمْرَهُمْ بِالْكَذِبِ فَكَذَبُوا ، وَأَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا ، وَأَمْرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا » .

قال : فقام رجل ، فقال : يا رسول الله ، أي الإسلام أفضل ؟

قال : « أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ » .

قال : فأى الجهاد أفضل ؟

قال : « يَهْرَاقُ دَمَكَ وَيُمْقِرُ جِوَادُكَ » .

قال : فأى الهجرة أفضل ؟

قال : « تَهْجُرُ مَا كَرِهَ رَبُّكَ » .

وأخبرنا أبو نعيم أحمد ، ويُدعى بـسكارا ، ابن الحافظ أبي القاسم عبيد بن محمد ، وتاج الدين عبد الغفار بن محمد السمدي ، والقطب إبراهيم بن المجاهد إسحاق ، ابن صاحب الموصل لؤلؤ ، وعبد المحسن بن أحمد الصابوني ، ومحمد بن عبد الفتى بن محمد الضبي ، وعمه أحمد بن محمد ، ومحمد بن عبد الوهاب بن مرقضى البهنسي ، وأحمد بن علي بن محمد بن حُسام

(١) ساقط من س وحدهما . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « الأبار » بغير إعجام .

(٣) في المطبوعة : « عمر » . وأثبتنا ما في س ، د . (٤) سقط من س وحدهما .

(٥) في س وحدهما : « فإنه » .

الكلوياتي<sup>(١)</sup>، والشرف يعقوب بن عوض المؤذن<sup>(٢)</sup>، والمحدث بدر الدين محمد بن أحمد بن خالد الغارقي، قراءة عليهم وأنا أسمع بالقاهرة، قالوا كلهم: أخبرنا النجيب الحراني سمعاً، أخبرنا عبد المنعم بن عبد الوهاب بن كليب، أخبرنا علي بن أحمد بن بيان، أخبرنا محمد بن محمد<sup>(٣)</sup> بن محمد<sup>(٤)</sup> بن إبراهيم بن محمد الزرار، أخبرنا ابن عرفة، فذكره .  
وأخبرناه أيضاً محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحَبَّاز، بقراءة عليه غير مرة، وبقراءة الشيخ الإمام عليه أيضاً، وأنا أسمع، قال: أخبرنا ابن عبد الدائم حضوراً في الأولى، قال: أخبرنا ابن كليب، فذكره .

﴿ ومن الفوائد والمسائل عن<sup>(١)</sup> أبي نصر رحمه الله ﴾

قال ابن العربي في «الفتى»<sup>(٥)</sup> في حديث: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» : وقت بينداد نازلة<sup>(٦)</sup>، وهي أن رجلاً قال [بينداد]<sup>(٧)</sup> وهو صائم: امرأتى طالق إن أفطرت على حار أوبارد، فرُفِعت المسألة إلى أبي نصر بن الصباغ إمام الشافعية<sup>(٨)</sup> بالجانب الغربي<sup>(٩)</sup> فقال: هو حائض، إذ لا بد من الفطر على أحد هذين .  
ورُفِعت المسألة إلى أبي إسحاق الشيرازي بالمدرسة، فقال: لا حنث عليه، لأنه قد أفطر على غير هذين، وهو دخول الليل؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم، وساق [الحديث]<sup>(٩)</sup> إلى: «فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» .

- 
- (١) كذا في المطبوعة . وفي س : «الكلوتان» ، وفي د : «الكلوياتي» . ولم نجد شيئاً من هذه النسب في كتب الأنساب . (٢) في المطبوعة : «المؤدب» . وأثبتنا ما في س ، د . (٣) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة . (٤) في المطبوعة : «عنه أيضاً» . والمثبت من س ، د . (٥) في أصول الطبقات الكبرى : «الفتى» . وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى . وكشف الظنون ٢/١٣١٥ . ومن ترجمة ابن عري في الديباج المذهب ٢٨٢ . والفتى شرح على موطأ مالك . (٦) في المطبوعة : «واقعة» وأثبتنا ما في سائر الأصول . (٧) زيادة من المطبوعة، د، على ما في س ، والطبقات الوسطى . (٨) زيادة من س ، والطبقات الوسطى ، على ما في المطبوعة ، د . (٩) ساقط من المطبوعة ، د . وهو في س ، والطبقات الوسطى .

قلت : وقد يقال : إن الشيخ أبا إسحاق مسبوقٌ إلى ذلك ، سبقه به شيخه القاضي أبو الطيب ، فنصّ في « التعمية » على أن الفِطْرَ يحصُلُ بالغروب ، أكَلَ الصائم أم لم يأكل ، واحتج بالحديث المذكور . وكذلك قال الرويانيّ في « البحر » في آخر « باب الوصال »<sup>(١)</sup> ونقله الرافعيّ قبيل « باب القضاء » عن « فتاوى الغزاليّ » وكلامهم أجمعين صريح في حصول الفِطْرَ بالغروب ، ومسألة هذين الشيخين في قول القائل « إن أفطرت على حارٍ أو بارد » ولا فرق ؛ لأن هذه العبارة يُقصد بها في العُرْفِ التميمي ، ومطلق الفِطْرَ ، وقد يقال : عمومها بالنسبة إلى ما يدخل الجوفَ من المفطرات : سواء حارّها وباردها ، وغير ذلك .

قلت : مسألة القاضي أبي الطيب وجماعته بالغروب وإن حصل به الفِطْرَ ، لكن لا يقال : أفطرت على حارٍ أو بارد ، بل ذلك فطر شرعيّ لا يداخل الجوفَ ، فالذي يتجه عندي ما قاله الشيخ أبو نصر .

● ومما نقلته من « فتاوى ابن الصبّاغ » التي جمعها ابن أخيه [القاضي]<sup>(٢)</sup> أبو منصور أحمد ابن محمد<sup>(٣)</sup> بن محمد بن عبد الواحد من الفرائب : إذا كان له حصّة في أرض مُشاعة وهي لا تقسم فجعلها مسجدا لم يصح . وقال : إن ابن الصبّاغ ذكرها في كتابه « الكامل » . قلت : في ذلك تأييد لابن الرّفعة ؛ فإنه قال : الذي يظهر أنه لا يصح ، إن قلنا القسمة

---

(١) في المطبوعة : « الوصايا » . والتصحيح من سائر الأصول . وبمد ذلك في الطبقات الوسطى زيادة : « فإنه بعد أن حكى الوجهين في أن النهي عن الوصال هل هو للتحريم أو للتزنية ، قال وعلى كلا الوجهين لو خالف وقعل لم يكن صائما ، بل يكون مُفطرا مُمسكا ، لأن الفِطْرَ يحصل بدخول الليل ، نوى الإفطار أم لم ينوّه . انتهى .

لكن كلام هؤلاء في أن الإفطار يحصُلُ بالغروب ومسألة الشيخين في أخصّ من ذلك ، وهي الفِطْرَ على حارٍ أو بارد ، فلا يلزم من قولنا : إنه يفطّر بالغروب أن يقال : إنه أفطرت على حارٍ أو بارد بغروب الشمس ، فالذي يتجه فيها ما ذكره ابن الصبّاغ » .  
(٢) زيادة من س وحدها . (٣) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة .

بيع ، وكذا ابن قلنا إقراره ، ولم يُجوز قسمة الواقف من المطلق . [ قال ] <sup>(١)</sup> وإن جَوَّزناه <sup>(٢)</sup> فُشبه أن يأتي في صحته ، إذا أمكن الإيجاب على القسمة احتمالاً ، ولكن الشيخ الإمام <sup>(٣)</sup> رحمه الله ضَعَفَ هذا ، وذكر أنه يصح وقفه مسجداً ، قال : وتكون الصلاة فيه أكثر أجراً من موضع كُله غير مسجد .

والقول بالصحة هو ما أفتى به ابن الصلاح ، إلا أنه قال : ثم تجب القسمة ، والشيخ الإمام خالفه في وجوب القسمة . ومن تفاريع الصحة أنه يجرم المكث فيه على الجنب . كذا أفتى به ابن الصلاح ، ووافقه الشيخ الإمام ، تفليهاً للنع ، وذكر أن القاضي شرف الدين ابن البارزي أفتى بجواز المكث ، كما يجوز للجنب حمل المصحف مع أئمة . قال الشيخ الإمام <sup>(٣)</sup> رحمه الله : وهذا ليس بصحيح ؛ لأن محل جواز حمل المصحف إذا كان المقصود هو الأئمة ، ونظير مسألتنا أن يكون كل منهما مقصوداً .

• وفي « فتاوى ابن الصباغ » يستحب الوضوء لمن قص شاربه .  
• وفيها أن ابن الصباغ ذكر في كتابه « السكامل » أنه إذا قال : « بمتك إذا قبلت » لا يصح البيع ، لتعليق الإيجاب .

قلت : وقد يُخرج فيه الخلاف في « بمتك إن شئت » والأصح ثم الصحة .  
• وفيها إذا دفع ثوباً إلى خياط فقال : إن كان يُقطع قميصاً فاقطعه ، فلما أقطعه لم يكفه <sup>(٤)</sup> ، قال الشيخ ، يعني ابن الصباغ : يحتمل أن يضمن ، ويحتمل ألا يضمن ، وحكى عن أبي ثور أنه لا يضمن .

قلت : المحزوم به في الرأقي و « الروضة » وغيرها الضمان في هذه الصورة ، بخلاف ما إذا قال : هل يكفيني قميصاً ؟ فقال : نعم ، فقال : اقطعه ، فقطعه ، فلم يكف ، فإنه لا ضمان ؛ لأن الإذن مطلق .

• وفيها : إذا قال : أنت طالق ثلاثاً على سائر المذاهب ، قال القاضي أبو منصور :

(١) ساقط من س وحدهما . (٢) في المطبوعة : « جوزنا » . وانثبت من س

(٣) زيادة من س وحدهما . (٤) في المطبوعة ، ذ : « لم تجب » وأثبتنا ما في س

لم أجدها مسطورة ، فسألت شيخنا ، يعنى ابن الصَّبَّاح ، فقال : يقع في الحال .  
قال القاضي أبو منصور : وسَمَّيت من رجل ثقة<sup>(١)</sup> كان يحضر عند القاضي أبي الطَّيِّب ،  
أن القاضي قال : لا يقع ؛ لأنه لا يكون أوقع ذلك على المذاهب كلها .

قال القاضي أبو منصور : ولا بأس بهذا القول ؛ لأن الطلاق يصحّ تمايقه على الشروط  
الصحيحة والتاسدة ، ولو قال : أنت طالق على مذهب فلان ، وفلان يُعتدّ بخلافه ، ينبغي  
أن يقال : يقع في الحال ، ولا أظن ذلك لأن الرجل لم يوقع طلاقه ، بل<sup>(٢)</sup> علقه .

• استشكل ابن الصَّبَّاح قول الأصحاب : إن من نذر صوماً لزمه صوم يوم ، فأثلاً<sup>(٣)</sup> :  
لا ينبغي أن يُكفَى بصوم يوم إذا حملنا النذر على واجب الشرع فإن أقل ما وجب بالشرع  
ثلاثة أيام ، والاستشكال معروف [به]<sup>(٤)</sup> وقد سبقه إليه الماوردي فقال : ولو قيل يلزمه صوم  
ثلاثة أيام كان مذهباً ؛ لأنه أقل صوم ورد في الشرع نصاً ، وحكاة عنه الرُّوياني في « البحر »  
ساكتاً عليه ، واحترز بقوله ، نصاً عما وجب بسبب من المكف ، كصوم يوم في جزاء الصيد ،  
وعند إفاقة الجنون ، وبلوغ الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان .

وحاول ابن الرِّقْمَةِ دفع هذا الإشكال فقال : لا نسلم<sup>(٥)</sup> أن أقل صومٍ وجب بالشرع  
« ثلاثة أيام » ابتداءً ، وأن سلمنا أن ذلك يشمل ما وجب بإيجاب الشرع ابتداءً أو بسبب  
من المكف ، فصوم يوم فقط يجب بالشرع في جزاء الصيد ، وعند إفاقة الجنون ، وبلوغ  
الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان . ثم حكى كلام الماوردي ، وقال : احترز بقوله  
« نصاً » عما ذكرناه .

• قلت : وعجبت من المعترض والمجيب ، فإن أقل صومٍ وجب بالشرع ابتداءً نصاً صومٌ

(١) في المطبوعة ، د : « مه » . والثبت من س . (٢) في س وحدها : « وإنما » .

(٣) في المطبوعة : « قال » . وأثبتنا ما في س ، د . (٤) ساقط من س وحدها .

(٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « لا أسلم أنه أقل » .

(٤) ساقط من س ، د وهو في المطبوعة .

يوم ، فإن رمضان عندنا معاشر الشافعية ثلاثون عبادة ، وهو أصل بيننا وبين المالكية ، قال أصحابنا : هو «ثلاثون عبادة»<sup>(١)</sup> ، كلٌّ منها مستقل بنفسه ، وخالفهم المالكية فقالوا ، بل صوم رمضان كله عبادة واحدة ، وخرج على الخلاف وجوب النية عندنا لكل يوم ، والاكتفاء عندهم بنية واحدة لجميع الشهر ، واحتج أصحابنا بأنه لا يجب التتابع في قضاءه ، ومن يقول هذا الأصل فكيف ينسکر أن أقل<sup>(٢)</sup> صوم وجب بالشرع ابتداء صوم يوم ، فمجتب من حفاء هذا على الماوردي وابن الصبّاغ ، ثم عجبت من عدم اعتراض ابن الرقمة به .

● قال الأصحاب : يشترط في القاسم إذا كان مهصوبا من جهة القاضي أن يكون حرا بالغا عاقلا عدلا عالما بالقسمة ، ولا يشترط في منصوب<sup>(٣)</sup> الشركاء المعدلة والحزبية ، فإنه وكيل من جهتهم .

قال الرافعي : كذا أطلقوه ، وينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء ، ولو حاكم الشركاء رجلا ايقسم بينهم ، قال أصحابنا المراقبون : هو على التوليف في التحكيم ، وإن<sup>(٤)</sup> جوزناه ، فيكون الذي حكموه<sup>(٥)</sup> كمنصوب القاضي انتهى .

وفيه كلامان ، أحدهما : قوله «ينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء» فيه نظر ، فإنه البيع والشراء تتعلق العهدة فيه بالتوكيل ، ولا كذلك التوكيل<sup>(٥)</sup> ، فلا يلزم من منع التوكيل فيهما منعه في القسمة ، وبقتدير استوائهما ، فكان صواب العبارة أن يقول : على الخلاف والتفصيل ؛ فإن الخلاف في توكيل العبد في البيع والشراء إنما هو فيما إذا كان بغير إذن السيد ، أما بإذنه فيجوز جزما ، فإن كانت القسمة مثلها فينبغي أن يفصل هكذا .

- (١) في المطبوعة : « هو يكون عبادات » . وفي د : « هو يكون عبادة » . وأثبتنا ما في س .  
(٢) في المطبوعة : « أصل صوم » . والعبارة كلها مضاربة في د . وأثبتنا الصواب من س .  
(٣) في المطبوعة ، د : « نصب » . وأثبتنا ما في س .  
(٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « جوزناه فالذي حكموه » .  
(٥) في س ، د : « الوكيل » . والثبت في المطبوعة .

والثاني قوله في المحكم « إنه على القول بجواز التحكيم كمنصب القاضي ، وإن الغرائين ذكروا ذلك » مراده بتخصيصهم بالذکر أن غيرهم ساكت عنه ، لأن غيرهم مخالف ، ثم الجزم بأن كمنصب القاضي قد يستدرك بقول صاحب « البيان » ما نصه : « يجوز أن يكون الذي ينصبه الشريكان عبدا أو فاسقا ، لأنه وكيل لهما ، هكذا ذكره أكثر أصحابنا . وقال ابن الصباغ : إذا نصب الشريكان قاسما قسم<sup>(١)</sup> بينهما لم تلزمه قسمته إلا بتراضيهما بقسمته بعد التمرعة ، وجاز أن يكون عبدا أو فاسقا ،<sup>(٢)</sup> وإن<sup>(٣)</sup> حكما رجلا ليقسم بينهما قسم ، فقولان ، كالقوانين<sup>(٤)</sup> في التحكيم ، فإذا قلنا : يلزم ، وجب أن يكون على الشروط التي ذكرناها في قسم<sup>(٥)</sup> القاضي ، وإن قلنا : لا تلزم قسمته إلا بتراضيهما بعد التمرعة ، جاز أن يكون عبدا أو فاسقا<sup>(٦)</sup> ، ففرق بين النصب والتحكيم ، والطريق الأول أقيس . انتهى لفظ « البيان » .

وخرج فيه أنه لا يمين على القول بالتحكيم أن يكون كمنصب القاضي ، بل وراه شيء آخر ، وهو أن حكم المحكم هل يتوقف على التراضي فيصير منصب القاضي شرطا<sup>(٧)</sup> منه<sup>(٧)</sup> المدالة والحربة جزما ، ولا كذلك منصوبيهما جزما ، أما محكمها فيشترط فيه ذلك إن قلنا : إن حكمه يلزم ، وإن قلنا : يتوقف على الرضا فهو كمنصوبيهما ، غير أن عبارة ابن الصباغ في « الشامل » لا تقتضي أنه قال ذلك تقلا ، بل إنما قاله بجنا ، بعد أن اعترف بأن النقل خلافه ، وهذا لفظه ، قال في أول « باب القاسم » من « الشامل » : « وإذا حكموا رجلا ليقسم بينهم ، كان على القوانين إذا حكموا رجلا ليحكم بينهم ، فإن قلنا : يصح ، وجب أن يكون على الشروط التي ذكرناها في قسم<sup>(٨)</sup> القاضي ، وإذا قسم وأفرع ،

(١) في المطبوعة ، د : « يقسم » . وأثبتنا ما في س . وسيأتي له نظير في المسألة .

(٢) ساقط من د وحدهما . (٣) في المطبوعة : « أو إن » . وأثبتنا ما في س .

(٤) في المطبوعة : « كالقول » . وأثبتنا ما في س . (٥) في المطبوعة : « قاسم » والمثبت من س .

(٦) في المطبوعة : « يشترط » . والمثبت من س ، د .

(٧) في المطبوعة ، د : « فيه » . وأثبتنا ما في س . وسيأتي له نظير في المسألة .

(٨) في المطبوعة ، د : « قاسم » وأثبتنا ما في س . وسيأتي له نظير في المسألة .

فهل يلزمهما؟ فيه وجهان ، وينبغي إذا قلنا : لا يلزمهما إلا بتراضيهما <sup>ألا</sup> يشترط في الابتداء الحرية والعدالة . انتهى .

وخرج منه أن منقول الرافعي صحيح <sup>(١)</sup> ولم يفته إلا بحث لابن الصباغ وفي هذا [ البحث ] <sup>(٢)</sup> تطويل <sup>(٣)</sup> ، ينبغي اشتراطه ، وإن قلنا يلزم إلا بالتراضي فإننا سنبين توقفنا <sup>(٤)</sup> في عدم اشتراطه ، وإن كان منصوباً من جهتهم غير محكم ، فنقول ، كلام الرافعي أحسن <sup>(٥)</sup> من كلام صاحب « البيان » من الوجه الذي أبدناه <sup>(٦)</sup> ، فإن صاحب « البيان » نقل عن ابن الصباغ ما يوهم أنه قاله نقلاً ، وإنما قاله بحثاً ، وكلام « البيان » أحسن من كلام الرافعي ، من جهة أنه بين أن الأكثرين أطلقوا اشتراط العدالة والحرية في القاسم ، من غير تعرض <sup>(٧)</sup> إلى التفصيل بين منصوب القاضى ومنصوب الشركاء ، والأمر كذلك ، فإن الذى نص عليه الشافعي وذكره الجماهير إطلاق القول بأن القاسم شرطه العدالة ، ومن أطلق ذلك الماوردي وصاحب « البحر » وغيرهما ، وقيد ابن الصباغ وصاحب « التهذيب » بما إذا كان منصوب الحاكم ، وصريحاً فيما إذا كان منصوب <sup>(٨)</sup> الشركاء بجواز كونه عبداً أو قاسقاً ، وأما إذا كان محكماً <sup>(٩)</sup> فلم يذكره صاحب « التهذيب » وذكره ابن الصباغ ، وقد أريناك كلامه ، وهو صريح أو كالصريح في أن القول فيه اشتراط العدالة والحرية ، وأن له بحثاً ابتداء <sup>(١٠)</sup> فيه ، بناء على أن حكم المحكم <sup>(١١)</sup> لا يلزم إلا بالتراضي ، فجرى الرافعي على

- (١) في المطبوعة : « صريح » . وأثبتنا ما في س ، د .  
 (٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٣) في المطبوعة : « نظر بل » وأثبتنا ما في س ، د .  
 (٤) في المطبوعة : « توقفنا » وفي د : « موقفا » . وأثبتنا ما في س .  
 (٥) في المطبوعة : « أنسب » والثابت من س ، د . وسبأني له نظير في المسألة .  
 (٦) في المطبوعة ، د : « أبدناه » . وأثبتنا ما في س .  
 (٧) في المطبوعة : « نظر » . والثابت من س ، د .  
 (٨) في المطبوعة : « كمنصوب » . وأثبتنا ما في س ، د .  
 (٩) في المطبوعة : « وأما إذا حكما » . وفي د : « وأما إذا تحكما » . وأثبتنا الصواب من س .  
 (١٠) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « وأن له فيه بحثاً يتانيه » . يمكن سقطت « فيه » من د .  
 (١١) في المطبوعة : « الحاكم » . والتصحيح من س ، د .

منقوله دون بحثه ؛ فإنه عرض عن ذكره ، إما لضمه عنده ، أو لكونه محرّجا على ضعيف أو لغير ذلك .

واعلم أن تجويز كونه فاسقا أو عبدا إذا كان منصوب الشركاء خلاف ظاهر إطلاقهم ، ودعوى الرافعي أنهم أطلقوا اشتراط المدالة والحرية في منصوب القاضى ، وأطلقوا عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء ، [ وإنما ]<sup>(١)</sup> أطلقوا اشتراطهما في القاسم ، فقيده ابن الصباغ والبيهقي بمنصوب الحاكم ، فأحد الشّقين مُسَلَّم للرافعي ، وأما الشّق الثاني ، وهو دعواه إطلاقهم عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء الذى بنى عليه بحثه المتقدم غير مُسَلَّم . وقد صرح صاحب « البيان » بخلافه ، كما رأيت ، وهو أنهم أطلقوا اشتراطهما في مطلق القاسم من غير تقييد<sup>(٢)</sup> بمنصوب الحاكم ، وأن الذى فعلَ إنما هو ابن الصباغ ، وأن<sup>(٣)</sup> طريق الإطلاق أقيس ، فخرج منه أنه يُرَجَّحُ تعميم الإطلاق ، واشتراط المدالة والحرية في كل قاسم ، سواء<sup>(٤)</sup> بمنصوب الشركاء وغيره ، وإذا كان هذا في منصوبهم وإن لم يكن محكّما فما الظن بالحكم ! فإن قلت : هل لهذا<sup>(٥)</sup> من وجه ؟ فإن<sup>(٦)</sup> منصوب الشركاء وكيل ، وقد يوكل العبد والفاسق ؟

قلت : القاسم وإن كان منصوب الشركاء فليس هو وكَيْلا على الحقيقة ، فإن الوكيل لا يتولى الطرفين ، وهذا يتولّى الطرفين ، فإنه يقسم لهذا ولهذا ، فيأخذ من هذا لهذا ما يأخذ من مقابله من هذا لهذا ، أو يعين ، ثم يأخذ الشركاء بعد الإقراع ؛ لأن رضاهم لا بد منه بعد<sup>(٧)</sup> القرعة في هذه<sup>(٨)</sup> الصورة ، فكان<sup>(٩)</sup> القسمة على كل حال فيها

(١) زيادة من س ، د على ما في المطبوعة (٢) في المطبوعة : « تقييد » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) في المطبوعة : « فإن » . وأثبت من س ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « سوى » وأثبت من س . والكلمة فيها : « سواء » .

(٥) في المطبوعة : « هذا » والتصحيح من س ، د . (٦) في المطبوعة : « أن » والتصحيح من س ، د .

(٧) كذا في المطبوعة ، د . وفى س : « مع » . (٨) كذا في المطبوعة ، د . وفى س : « لهذه »

(٩) فى س : « فإن » وأثبتنا ما فى المطبوعة ، د .

نوع من الولاية التي لا يَصْلُحُ<sup>(١)</sup> لها العميد ، ولذلك اختلف الأصحاب ، كما أشار إليه في « الوسيط » [إلى] <sup>(٢)</sup> أن مَنْصِبِهِ منصب الحاكم أو الشاهد ، وإن كان لك أن تقول إن هذا إنما هو في منصوب الحاكم ، ولكن يظهر أن يقال إنها ، لما ذكرناه ، ولاية ، وبالجملة ما تجوز كونه فاسقا أو عبدا ، وإن كان منصوب الشركاء ، مصرح به في كلام غير ابن الصَّبَّاحِ والبَغَوِيِّ وَمَنْ تيمهما ، حتى يقول الرافعي : إن الأصحاب أطلقوا تجوزهم ، بل إنما أطلقوا عدم تجوزهم عند إطلاقهم لفظ القاسم ، ثم اختلف ابن الصَّبَّاحِ والبَغَوِيُّ والعمريان ، فقال الأولان : إن إطلاقهم مقيد بغير منصوب الشركاء ، وقال الثالث : إنه مطابق ، واقوله أجماعا ما على الجملة .

٤٦٥

عبد الغفار بن عميد<sup>(٣)</sup> الله بن محمد بن زيرك بزاي مكسورة

ثم باه مشاة من تحت ساكنة ، ثم راه مفتوحة ثم كاف وهو غير مصروف

ابن محمد بن كثير بن عبد الله التميمي ، أبو سعد

شيخ همدان .

قال شيرويه : كان ثقة صدوقا ، فقهيا عالما ، له يد في الأدب ، وكان يعظ الناس ، ويتكلم في علوم القوم ، بمعنى الصوفية ، وكان ذا شأن وخطر عند الناس ، الخاص والعام ، وله مصنفات عزيزة في أنواع العلوم ، ولم يحمل عنه إلا القليل ، وعاجله الموت .

روى عن أبيه أبي سهل ، والإمام أبي بكر بن لال ، وغيرهما من الهمدانيين ، وأبي الفتح ابن أبي الفوارس ، وأبي الحسن محمد بن الحسين<sup>(٤)</sup> القَطَّانِ الدَّارُ قُطَيْبِي ، وغيرهما من البغداديين .

(١) في المطبوعة : « لا يصلح » . والمثبت من س ، د . (٢) ساقط من س وحدهما .

(٣) في المطبوعة ، د : « عبد » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة : « الحسن » . والمثبت من سائر الأصول .

والدارُ قُطَيْبِيّ - هذا غير الدارِ قُطَيْبِيّ الإمام المشهور .  
حدّث عنه ابن أخته<sup>(١)</sup> أبو<sup>(٢)</sup> الفضل محمد بن عثمان القومسَانِيّ<sup>(٣)</sup> وغيره ، وحكى أنه  
رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، فكساه ثوباً فسأل مُمَبَّرًا ، فقال له : إن الله تعالى  
يرزقك العلم ، وتكون إماماً في عصرك . فكان كما قال ، وذهب اسمه في الآفاق .  
توفى سنة ست وثلاثين وأربعمائة .

٤٦٦

عبد الغنى بن نازل بن يحيى بن الحسن بن يحيى بن شاهى الألواحى\*  
أبو محمد المصرى

من أهل الواح ، بآيدة من بلاد مصر .  
قدم بغداد وثقه بها ، وسمع أبا طالب بن غيلان ، وأبا إسحاق<sup>(٤)</sup> البرمكى ، وأبا محمد  
الجوهري ، والقاضى أبا الطيب الطبري ، وأبا الحسين بن الرسي<sup>(٥)</sup> ، والقاضى أبا الحسن  
الماوردي ، وأبا يعلى بن القراء ، وغيرهم .  
وسمع بواسط ، وهمدان ، والرسي ، وسمنان ، وبسطام ، ونيسابور ، من جماعات

- 
- (١) في س ، د : « أخيه » . وأثبت ما في المطبوعة ، والضيق الوسطى .  
(٢) في المطبوعة : « الفضل محمد » والتصحيح من سائر الأصول .  
(٣) في المطبوعة : « القومساني » . وأثبت من سائر الأصول .  
\* له ترجمة في الأنساب ٤٧ ب وفيه : « عبد الغنى نازك » ، الباب ٦٦/١ ، وفيه : « عبد  
الغنى بن أبان » معجم البلدان ٨٧٣/٤ ، وفيه « عبد الغنى بن بازل » :  
« والألواحى » وردت مكثراً في الأصول ، والأنساب ، والباب . وحقها أن تكون : « الواحى »  
كما جاء في معجم البلدان . فإنها نسبة إلى « الواحات » والواحات واحداً : واح ولم نجد في معجم البلدان  
بلدة تسمى ألواح ، حتى تأتي النسبة إليهما : « الألواحى » .  
(٤) هو إبراهيم بن عمر . كما في الأنساب .  
(٥) في المطبوعة : « أبو الحسن بن السريبي » وفي د : « أبو الحسن بن السريسي » وأثبتنا ما في  
س ، والعبير ٣/٢٤٠ ، وهو محمد بن أحمد بن محمد بن حميد بن البغدادي .

وسادات ، منهم أبو عثمان البَجِيرِي ، وأبو القاسم القَشِيرِي ، وخلقٌ .

ثم عاد إلى بغداد واستوطنها ، وحدث بها .

فروى عنه أبو الفتح بن البَطْنِي ، وخلقٌ .

قال ابن النجار : كان شيخاً صالحاً ديناً حسن الطريقة ، صبوراً فقيراً . قال : وقرأت في كتاب أبي الفضل كَمَاد<sup>(١)</sup> بن ناصر بن نصر الحَدَادِي المَرَاغِي أنه توفى في الثالث عشر من المحرم سنة ست وثمانين وأربعمائة<sup>(٢)</sup> ، ودفن في هذا اليوم ، وصلى عليه الإمام أبو بكر الشاشِي .

قلت : ووقع في تاريخ شيخنا الذهبي أنه توفى سنة ثلاث وثمانين ، والأشبه ما في تاريخ ابن النجار<sup>(٣)</sup> .

## ٤٦٧

عبد القاهر بن طاهر بن محمد التَّمِيمِي

الإمام الكبير الأستاذ أبو منصور البغدادي\*

إمامٌ عظيم القدر ، جليل الحِلِّ ، كثير العلم ، حَبْرٌ لا يُسَاجَلُ في الفقه وأصوله والفرائض والحساب ، وعلم الكلام .

اشتهر اسمه ، وبِعَدْ صِيْبَتِهِ ، وحمل عنه العلم أكثر أهل خراسان<sup>(٤)</sup> .

(١) في الطبوعة ، د : « كَمَاذ » والمثبت من س ، ومعجم البلدان ٣ / ١٣٨ ، والضبط منه .

(٢) زاد في الطبقات الوسطى : « ببغداد » .

(٣) قال صاحب الأنساب : « وتوفى بعد صفر سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة ، فإني رأيت خطه في هذا التاريخ » .

\* له ترجمة في إنباه الرواة ٢ / ١٨٥ ، البداية والنهاية ١٢ / ٤٤ ، نيفة الوعاة ٢ / ١٠٥ ، تبين كذب المفتري ٢٥٣ ، طبقات ابن هداية الله ٤٧ ، فوات الوفيات ١ / ٦١٣ ، مرآة الجنان ٣ / ٥٢ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٨٥ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧٢ .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى :

« كان كشيخه الأستاذ أبي إسحاق في نُصرة طريقة الفقهاء والشافعي في أصول الفقه »

سمع أبا عمرو<sup>(١)</sup> بن نجيد ، وأبا عمرو محمد بن جعفر بن مطر ، وأبا بكر الإسماعيلي ،  
وأبا أحمد<sup>(٢)</sup> بن عدي ، وغيرهم .

<sup>(٣)</sup> روى عنه البيهقي والقشيري ، وعبد الغفار بن محمد بن شيرويه وغيرهم<sup>(٤)</sup> .  
وكان يُدرّس في سبعة عشر فنًا ، وله حشمة وافرة .

وقال جبريل<sup>(٥)</sup> : قال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني : كان من أئمة الأصول  
وصدور<sup>(٥)</sup> الإسلام بإجماع أهل الفضل والتحصيل ، بديع الترتيب ، غريب التأليف  
والتهذيب<sup>(٦)</sup> ، تراه الجِلَّةَ صَدْرًا مقدّمًا ، وتدعوه الأئمة إمامًا منجّمًا ، ومن خراب<sup>(٧)</sup>  
نيسابور اضطرارًا مثله إلى مفارقتها .

قلت : فارق نيسابور بسبب فتنة وقعت بها من التُّركمان .

في الأغلب ، وهما من التّكلمين الناصرين لقول الشافعي : « لا يجوز نسخُ الكتاب  
بالسُّنَّة » مع أن أكثر أضرابهما التّكلمين من الشافعية جُبِنوا من نُصرة المذهب في هذه  
المسألة ، حتى إن فورّك نقض كتابا صنفه الشيخ سهل الصُّلوكي ، في نُصرة مذهب  
الإمام فيها . هذا كلام ابن الصلاح .

ومسألة عدم نسخ الكتاب بالسُّنَّة ، وإن كانت منقولةً عن الشافعي ، إلا أن في  
صحّة ذلك النقل عنه نظرا . وقد بسط القول في ذلك في « شرح المنهاج للبيضاوي »  
فلمراجع .

- (١) في المطبوعة : « سمع عمرو » . والتصحيح من س ، د . وانظر فهرس الجزء الرابع .
- (٢) في أصول الطبقات الكبرى : « أبا بكر » وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى ، وتبين كذب  
الفتري ، وانظر فهرس الجزء الرابع . وعبارة الطبقات الوسطى والتبيين : « وحدث عن الإسماعيلي وأبي  
أحمد بن عدي » . (٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . لكن في د : « عبد القافر » .
- (٤) كذا في المطبوعة . وفي س : « جبريل » وفي د : « جبريل » وقد سقط هذا الاسم من الطبقات  
الوسطى . وهذا النقل عن الصابوني في « تبين كذب الفتري » وسقط الاسم فيه أيضا .
- (٥) في المطبوعة : « صدر » . والتبنت من سائر الأصول والتبيين .
- (٦) في التبيين : « في التهذيب » . (٧) في المطبوعة ، د : « حسرات » . وأثبتنا ما في س ،  
والطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقال عبد الغافر [ الفارسي ]<sup>(١)</sup> : هو الأستاذ الإمام الكامل ذو الفنون ، الفقيه الأصولي ، الأدب الشاعر ، الفجوي ، الماهر في علم الحساب ، المعارف بالمروض ، ورد نيسابور مع أبيه أبي عبد الله طاهر ، وكان ذا مال وثروة ومروءة ، وأتقنه<sup>(٢)</sup> على أهل العلم والحديث حتى افتقر ، صنّف في العلوم ، وأرنب على أقرانه في الفنون ، ودرّس في سبعة عشر نوعاً من العلوم ، وكان قد درس على الأستاذ أبي إسحاق<sup>(٣)</sup> ، وأقده<sup>(٤)</sup> بعده<sup>(٥)</sup> للإملاء مكانه ، وأملئ سنين ، واختلف إليه الأئمة ، وقرأوا عليه ، مثل ناصر المرّوزي ، وأبي القاسم الهشّري ، وغيرها .

قال : وخرج من نيسابور في أيام الرّكّ كما تبيّن وتفنتهم ، إلى أسفران ، فأت بها . وقال الإمام نجر الدين الرازي ، في كتاب « الرياض الموقّعة » : كان ، يعني أبا منصور [ الإسفرائيني ]<sup>(٦)</sup> ، يسير في الرد على المخالفين سيّر الآجال في الآمال ، وكان علّامة العالم<sup>(٧)</sup> في الحساب والمقدّرات<sup>(٨)</sup> ، والكلام والفقه والفرائض وأصول الفقه ، ولو لم يكن له إلا كتاب « التكملة في الحساب » لكفاه .

وقال أبو علي الحسن بن نصر المرّندي<sup>(٩)</sup> الفقيه : وحدثني أبو عبد الله محمد بن عبد الله الفقيه ، قال : لما حصل أبو منصور بأسفران ابتهج الناس بتقدّمه إلى الحدّ الذي لا يوصف ، فلم يبق بها إلا يسيراً حتى مات ، وأتفق أهل العلم على دفنه إلى جانب الأستاذ أبي إسحاق<sup>(١٠)</sup> ، فقزّاهما متجاوران تجاوزاً تلاصق ، كأنهما نجمان جمهما مطلع ، وكوكبان ضمّهما برج مرتفع .

---

(١) سائط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول : وهذا النقل عن عبد الغافر في التبيين ، وقد كتب به إلى ابن عساكر .  
(٢) في المطبوعة ، د ، « وأنفق » ، والثبت من س ، والطبقات الوسطى . وقد اضطربت العبارة في التبيين . (٣) الإسفرائيني . كما في التبيين .  
(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « وأقده » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .  
(٥) في التبيين زيادة : « في مسجد عقيل » . (٦) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د .  
(٧) في المطبوعة : « وكان عادته العلم » وفي د : « عادية العالم » وأثبتنا ما في س .  
(٨) في المطبوعة ، د : « المقهار » وأثبتنا ما في س . (٩) في المطبوعة : « الزبيدي » والنصحج من سائر الأصول ، والتبيين . (١٠) إبراهيم بن محمد الشكلم الإسفرائيني ، كما في التبيين .

مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة ، ووقع في «تاريخ ابن النجار» سنة سبع وعشرين ،  
وهو تصحيف من الناسخ ، أو وهم من المصنّف .  
ومن شعره <sup>(١)</sup> :

يا مَنْ عَدَى ثُمَّ اعْتَدَى ثُمَّ اقْتَرَفَ      ثُمَّ انْتَهَى ثُمَّ ارْتَعَوَى ثُمَّ اعْتَرَفَ  
أَبَشِرْ بِقَوْلِ اللَّهِ فِي آيَاتِهِ      إِنْ يَنْتَهُوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ <sup>(٢)</sup>

قلت : في استعمال مثل الأستاذ أبي منصور مثل هذا [ الاقتباس ] <sup>(٣)</sup> في شعره فائدة ،  
فإنه قدوة في العلم والدين ، وبمض أهل العلم ينهى عن مثل ذلك ، وربما شدد فيه وجنح <sup>(٤)</sup>  
إلى تحريمه ، والصواب الجواز ، ثم الأحسن تركه ، تأديباً مع الكتاب العزيز ، ونظيره  
ضرب الأمثال من القرآن ، ونزله في النكك الأدبية ، وهذا فن لا تصح نفس الأديب  
بتركه ، واللائق بالتقوى أن يُترك ، وأكثر الناس رأيت تشدداً <sup>(٥)</sup> في ذلك للمالكية ، ومع هذا  
فقد فعله كثير من فقهائهم ، حتى رأيت في كتاب «المدارك في أصحاب مالك» القاضي  
عياض في ترجمة ابن المقطار ، وهو من قدماء أصحابهم أنه سُئل عن مسألة من سجد السهر ،  
فأفتى بالسجود فقال السائل : إن <sup>(٦)</sup> أصبغ <sup>(٧)</sup> لم ير على سجوداً <sup>(٨)</sup> ، فقال : ﴿ لَا تَطْمِئِنُّ  
وَأَسْجُدْ وَأَقْتَرِبْ ﴾ <sup>(٩)</sup> وعدّ القاضي عياض ذلك من ملحه ونوادره .

ومما أنشده ابن السمعاني في «التحجير» في ترجمة العباس بن محمد ، المعروف بعباسة :

لا تَمَرِضْ فِيمَا قَضَى      وَاشْكُرْ لِمَلَكِ تَرْتَضَى  
اصْبِرْ عَلَى مُرِّ الْقَضَا      إِنْ كُنْتَ تُعْبِدُ مَنْ قَضَى

ومنه :

يا فاحمًا لي كلُّ بابٍ مُرْتَجٍ      إني لعفورٍ منك عنِّي مُرْتَجٍ <sup>(١٠)</sup>

(١) البيتان في التبيين : ٢٥٤ . (٢) انظر الآية ٣٨ من سورة الأقسام .  
(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . (٤) في المطبوعة : « وجنح فيه » .  
وأسقطنا « فيه » حيث سقطت من س ، د . (٥) في س وحدهما : « بشدد » .  
(٦) في المطبوعة بعد هذا زيادة : فلم « والثبت في : س ، د . (٧) انظر الديباج المذهب ٩٧ .  
(٨) في المطبوعة : « سجود » والثبت في : س ، د . (٩) آية ١٩ من سورة العلق .  
(١٠) في المطبوعة : « كل باب أرثجي » وفي د : « ترتجي » ، وأثبتنا الصواب من س . وفي  
المطبوعة : « عنِّي مرتجى » وأثبتنا ما في س ، د .

فأمَّنْ عَلَىٰ مَا يُفِيدُ سَعَادَتِي ، فسمعتني طوعاً مني تأمراً تَجِي (١)  
ومن تصانيفه كتاب « التفسير » وكتاب « فضائح المعتزلة » وكتاب « الفرق بين  
الفرق » وكتاب « التحصيل » (٢) في أصول الفقه ، وكتاب « تفضيل الفقير الصابر  
على الغني الشاكر » وكتاب « فضائح السكرامية » وكتاب « تأويل مُتَشَابِهِ الْأَخْبَارِ »  
وكتاب « الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ » مختصر ليس في هذا النوع مثله ، وكتاب « نَفَى خَافِي الْقُرْآنِ »  
وكتاب « الصِّفَاتِ » وكتاب « الْإِيمَانُ وَأَسْوَلُهُ » وكتاب « بُلُوغُ الْمَدَى عَنْ أَصُولِ الْمَدَى »  
وكتاب « إِبْطَالُ الْقَوْلِ بِاتِّوَالِدِ » وكتاب « الْمَادِ فِي مَوَارِيثِ الْعِبَادِ » ليس في الفرائض  
والحساب له نظير ، وكتاب « التَّكْمِلَةُ » في الحساب ، وهو الذي أثنى عليه الإمام فخر الدين  
في كتاب « الرِّيَاضُ الْمَوْقُوتَةُ » وكتاب « شَرْحُ مِفْتَاحِ ابْنِ الْقَاصِمِ » وهو الذي نقل عنه  
الرافعي في آخر باب « الرَّجْعَةُ » وغيره (٣) ، وكتاب « نَقْضُ مَا عَمِلَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُرْجَانِيُّ  
فِي تَرْجِيحِ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ » وكتاب « أَحْكَامُ الْوَطَاءِ الْتَامِ » وهو المعروف بالعتقاء الختامين ،  
في أربعة أجزاء .

قال ابن الصلاح : ورأيت له كتاباً في معنى لفظي « المتصوف والصوفي » جمع فيه  
من أقوال الصوفية ألف قول ، مرتبة على حروف المعجم .  
وجميع تصانيفه بالغة في الحسن أفصى الغايات .

### (ومن الرواية عنه)

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم البردوي المقيم (٤) أبوه بالضائية (٥) ، قراءة  
عليه وأنا اسمع بقاسيون ، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي ، سماعاً

(١) في المطبوعة : « مني يا مرجئي » والتصحيح من س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « الفصل » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى ، وفوات الوفيات ،  
وكشف الظنوف ١/٣٦٠ (٣) في الطبقات الوسطى : « وغيرها » .

(٤) كذلك في الأصول . وأصل ضوايها : « القيم » بفتح القاف وتشديد الياء المكسورة .

(٥) في المطبوعة : « الضيائية » . والتصحيح من س ، د .

عليه، أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن أبي المطهر، [أخبرنا] <sup>(١)</sup> القاسم بن الفضل الصَّيْدِ لَانِي،  
إجازةً، أخبرنا أبو سعد إسماعيل بن الحافظ أبي صالح أحمد بن عبد الملك النيسابوري، أخبرنا  
الشيخ أبو الرجاء خاف بن عمر بن عبد العزيز الفارسي ثم النيسابوري، أخبرنا الشيخ  
الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، أخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطار،  
أخبرنا إبراهيم بن علي الذُّهَلِي، حدثنا يحيى بن يحيى التيمي، حدثنا هشيم بن بشير،  
عن سيار <sup>(٢)</sup>، عن يزيد الفقيه <sup>(٣)</sup> عن جابر بن عبد الله، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
« أُعْطِيَتْ خُمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدًا قَبْلِي، كَدَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَابْتِئَتْ  
إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ  
طَيْبَةً وَمَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَوَصِرَتْ  
بِالرَّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَأُعْطِيَتْ الشَّمَاءُ » .

رواه البخاري <sup>(٤)</sup>، عن محمد بن سنان، وعن سعيد بن القفر .

ورواه مسلم <sup>(٥)</sup>، عن يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شَيْبَةَ .

ورواه النسائي <sup>(٦)</sup> في « الطهارة » بتمامه، وفي الصلاة ببعضه، عن الحسن بن إسماعيل

ابن سليمان، خمستهم عن هشيم بن بشير، به .

أشدنا الوالد رحمه الله مرّة من لفظه، الأستاذ أبو منصور، ما كتب به إلى أحمد بن أبي

(١) سائط من س، د . وهو في المطبوعة .

(٢) في الأصول : « سيار » وأثبتنا الصواب من صحيح البخاري ومسلم، وسنن النسائي، وميزان  
الاعتدال ٣٠٦/٤ في ترجمه « هشيم بن بشير » . وسيار هو أبو الحكم، كما ذكر البخاري، وذكره  
وميزان الاعتدال ٢٥٣/٢ باسم : « سيار بن حاتم » وحكى في تقريب التهذيب ٣٤٣/١ في أمم أبيه خلافة .

(٣) هو يزيد بن صهيب السكوني . وإنما قيل له الفقيه؛ لأنه كان يشكو فقار ظهره . تقريب

التهذيب ٣٦٦/٢

(٤) أخرجه البخاري في (باب التيمم، من كتاب الطهارة) ٩١/١، وفي (باب قول النبي صلى

الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، من كتاب الصلاة) ١١٩/٢ .

(٥) صحيحه في (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) ٣٧٠/١، ٣٧١ .

(٦) سننه في (باب التيمم بالصعيد، من كتاب الفسل) ٢٣/١ .

طالب من دمشق أن محمد بن محمود بن الحسن الحافظ كتب إليه ، من مدينة السلام ، قال :  
أخبرنا أبو بكر محمد بن حامد الضرير المقرئ<sup>(١)</sup> بأصبهان ، أن أبا نصر أحمد بن عمر الغازي ،  
أخبره ، قال : أنشدني أبو سعيد مسعود بن ناصر السجزي<sup>(٢)</sup> ، قال : أنشدنا الأستاذ  
أبو منصور لنفسه<sup>(٣)</sup> :

طلبتُ من الحبيبِ زكاةَ حُسْنٍ      على صِعْرٍ من القَدِّ البِهِيِّ<sup>(٤)</sup>  
فقال وهلْ على مِثْلِي زكاةٌ      على قولِ العراقيِّ السَّكْمِيِّ<sup>(٥)</sup>  
فقلتُ الشافعيُّ لنا إمامٌ      وقد فرَّضَ الزكاةَ على العَبِيِّ<sup>(٦)</sup>

ثم دَبِلَ عليها الوالد ، رحمه الله تعالى ورضي عنه ، فقال :

فقال اذهب إذا فاقبضُ زكاتي      بقولِ الشافعيِّ من الوَلِيِّ<sup>(٧)</sup>  
فقلت له فديتُكَ من فقيسه      أبطلبُ بالزكاةِ سوى المَلِيِّ<sup>(٨)</sup>  
نصابُ الحُسْنِ عندك ذواتُ ساعٍ      بأحظِّكَ والقوامِ السَّمْعِيِّ<sup>(٩)</sup>  
فإن أعطينا طوعاً وإلّا      أخذناه بقولِ الشافعيِّ<sup>(١٠)</sup>

أخبرنا أحمد بن أبي طالب ، قال : كتب إلي محمد بن محمود ، قال : أنبأنا القاضي  
أبو الفتح الواسطي قال : كتب إلي أبو جعفر محمد بن [أبي] <sup>(١١)</sup> على الهمداني ، قال :

- 
- (١) في المطبوعة : « المتوق » والتصحيح من س ، د ، وطبقات القراء ١١٤/٢ .  
(٢) في س : « الشجري » وفي د بهذا الرسم بدون إعجام . وأثبتنا ما في المطبوعة ، والعر ٢٨٩/٣ .  
(٣) الأبيات في فوات الوفيات ٦١٤/١ . (٤) في الفوات : « من العمر البهي » .  
(٥) العراقي : هو الإمام أبو حنيفة كما ذكره محقق الفوات . وكما جاء مصرحاً به في شعر لأبي الفضل  
الميسكاني ، ذكره ابن شاکر . (٦) زيادة من س وحدها .  
(٧) في الفوات : « برأى الشافعي » . (٨) في الفوات : « أطالب بالوفاء » .  
(٩) في س ، والفوات : « ذوات ساع » والثبت في الطبوعة ، د . وفي الفوات : « عندي » .  
وفي المطبوعة ، د : « بعض » وأثبتنا ما في س ، والفوات .  
(١٠) في الفوات : « الحنبل » وقد علق محقق الفوات على هذا البيت بأنه في نسخين من الفوات ،  
وطبقات الشافعية : « أخذناه بقول الشافعي » قال : وقد تقدم ذكر الشافعي .  
(١١) ساقط من س وحدها .

أَشَدُّنَا أَسْعَدُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَيْنِيِّ الْكَاتِبِ ، قَالَ : أَشَدُّنِي أَبُو مَنْصُورِ الْبَغْدَادِيِّ  
لِنَفْسِهِ (١) :

يَا سَائِلِي عَنْ فِصَّتِي      دَعَيْتَنِي أُمَّتٌ فِي غُصَّتِي  
الْمَالُ فِي أَيْدِي الْوَرَايِ      وَالْيَأْسُ مِنْهُ حِصَّتِي

﴿ وَمِنْ الْفَوَائِدِ عَنْهُ ﴾

- قَالَ فِي « شَرْحِ الْمِفْتَاحِ » (٢) فِي التَّسْمِيَةِ الْمَسْنُونَةِ فِي الْوُضُوءِ ، إِنَّهَا : « بِسْمِ اللَّهِ  
وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » عِنْدَ غَسْلِ الْكُفَّيْنِ .
- وَحَكَى أَنَّ مِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ : لَا تُشْتَرَطُ الطَّهَّارَةُ (٣) فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْخِنَازَةِ .
- وَقَالَ فِي الْإِقَامَةِ : مِنْ سُنَّتِهَا الْإِدْرَاجُ (٤) ، وَلَا يَبْرَحُ مِنْ مَوْقِفِهِ حَتَّى يَقُولَ : قَدْ  
قَامَتِ الصَّلَاةُ .

قَات : وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ يَتَحَوَّلُ (٥) حِينَئِذٍ ، وَظَاهِرُ كَلَامِ الْأَصْحَابِ أَنَّهُ لَا يَبْرَحُ سِوَى  
يَقْمَمِهَا .

- وَقَالَ فِي كِتَابِ « الْوُطْءِ الْخَامِ » : مِنْ آفَ ذَكَرَهُ بِمَجْرِبَةٍ وَأَوَّلُهُ فِي فَرْجٍ وَلَمْ يُنْزَلْ  
لَا لَغُسْلِ عَايِهِ ، وَلَا حَدِّ ، عَلَى الْأَصَحِّ إِنْ كَانَ فِي حَرَامٍ ، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الْعِبَادَاتِ .  
وَعَنْ أَبِي حَامِدِ الْعَرَوَزِيِّ إِجْبَابُ ذَلِكَ . انْتَهَى .

(١) الْبَيْتَانِ فِي فَوَائِدِ الْوَفِيَّاتِ ١/ ٦١٥ . (٢) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « وَقَدْ رَأَيْتُ بِحُطِّ  
ابْنِ الصَّلَاحِ فِي مَجْمُوعِهِ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَيْهِ فِي دَخْلَتِهِ الثَّانِيَةِ إِلَى نَيْسَابُورَ ، وَعَاقَ مِنْهَا فَوَائِدَ ، مِنْهَا . . . » .  
(٣) بَعْدَ هَذَا فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى زِيَادَةٌ : « وَالْوُضُوءُ » .

(٤) قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ الْمُنِيرِ ( دَرَج ) : « دَرَجُ الصَّبِيِّ دَرُوجًا ، مِنْ بَابِ قَعَدَ : مَشَى قَلِيلًا فِي أَوَّلِ مَا  
يَمْشِي ، وَمِنْهُ قِيلَ دَرَجَتِ الْإِقَامَةُ : إِذَا أُرْسَلَتْهَا ، دَرَجًا ، مِنْ بَابِ قَبِلَ ، لَمَعَتْ فِي أَدْرَجَتِهَا ، بِالْأَلْفِ » .  
(٥) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « يَتَوَلَّى » وَالتَّصْحِيحُ مِنْ س ، د . وَالْبَابُ فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى :

« وَظَاهِرُ هَذَا أَنَّهُ إِذَا قَامَتْ أَنْحَوْلُ ، وَالَّذِي قَالَهُ الْأَصْحَابُ أَنَّهُ إِذَا شَرَعَ فِي الْإِقَامَةِ فِي مَوْضِعٍ  
تَمَّمَهَا فِيهِ وَلَا يَمْشِي فِي آخِرِهَا ، وَلَمْ يُقْمِمِيْوهُ بِالْفِعْلِ الْإِقَامَةَ » .

وفي مسألة النسل وجوه شهيرة ، أسماها : «جُوب النسل» ، وثالثها الفرق بين [ الخُرقة ]<sup>(١)</sup> الخشنة والناعمة .

قال النووي في «زيادة الروضة» : قال صاحب «البحر» : وتجرى هذه الأوجه في إفساد الحج به ، وينبغي أن تجرى في جميع الأحكام . انتهى .

قلت : وقوله « وينبغي أن تجرى في جميع الأحكام » هو من كلام النووي ، وليس من كلام صاحب «البحر» وفيه على عمومه نظر ، إذ يلزمه أن يجعل الإبلاج في خُرقة في فرج أجنبية ، ولا أعتقد أحدا يقول به ، وإن اختلف في وجوب الحد ، وإنما ينبغي أن تجرى<sup>(٢)</sup> الخلاف في جميع العبادات ، هل تفسد به ؟ وبه صرح الأستاذ أبو منصور كما رأينا<sup>(٣)</sup> ، ولم يُرد النووي<sup>(٤)</sup> « إن شاء الله » سواء .

● إذا قال الربض : أوصيت لزيد بما يخص فلانا ، أحد ورثاتي<sup>(٥)</sup> من ثمنى لو لم أوص . فهل تصح ؟

هذه مسألة<sup>(٦)</sup> مليحة ، يحتمل أن يقال بالصحة ؛ لأن له أن يوصى بكل الثلث ، وبعضه موزعا<sup>(٧)</sup> على كل الورثة ، وإذا كان له أن يوصى بثمانه ، فله مع كل وارث ثلث ما يرثه ، فله أن يضمه في واحد معين منهم .

ويحتمل أن يقال : لا يصح ، بل ليس له إلا أن يوصى بالقدر المطلق له من الثلث فما دونه ، مقسوما بين ورثته ، على مقدار وراثتهم .

وهذه المسألة وقعت في زمان الأستاذ أبي منصور ، وذكرها القاضي الحسين في «فتاويه» .

وبالاحتمال الثاني أفنى أبو منصور .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س . د .

(٢) في المطبوعة : « يجرب » ، والتصحيح من س . د .

(٣) في المطبوعة ، د : « رأيت » والثبت من س . (٤) زيادة في س وحدها .

(٥) في المطبوعة : « وارثي » والكلمة في د غير مقروءة ، وأثبتنا ما في س .

(٦) في المطبوعة ، د : « المسألة » . والثبت في س . (٧) في المطبوعة ، د : « موزونا » والثبت من س .

● وذلك أن واحدا ترك ابنا وبناتا ، وأوصى بثالث ماله بعد نصيب البنت ، بحيث لا يَنْقُصُ عليها شيء ، وأراد أن يجعل الموصى به ثالث ما يخص الإبن ، وهو أقل<sup>(١)</sup> من أصل الثلث ، وأن يُحسَبَ على الإبن وحده ، بحيث لا يدخل نقص على البنت ، فاختلف [ على الإبن ]<sup>(٢)</sup> فقهاء ذلك الوقت في الفتيا ، هل يدخل النقصُ عليهما جميعا ، أو يُخصَّصُ به الإبن ، كما أوصى به الميت ؟

فقال الأستاذ أبو منصور : بل يدخل عليهما جميعا ، وتكون المسألة من تسعة<sup>(٣)</sup> . والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب<sup>(٤)</sup> .

(١) في المطبوعة ، د : « أصل » وأثبتنا ما في س . (٢) ساقط من س وحدها .

(٣) في د وحدها : « سبعة » . (٤) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل أبي منصور ، قال :

● وقال أبو منصور أيضا : إنه ينوي لصلاة الجفازة كونها فرض كفاية ، كما هو وجه

مشهور لغيره .

● واختار أن التسنيم في هذا الوقت أفضل من التسطيح في القبر ، مخافة الروافض ،

كما قال ابن أبي هريرة ، والشيخ أبو محمد ، والرؤيات ، والغزالي .

● وحكى فيه عن بعض الأصحاب المنع من جواز الجمع في الحفر بالطر ، كما هو

رأى المرئي .

وهذه نُبذة مما علقه ابن الصلاح من هذا الشرح [ يعني شرح المفتاح وقد سبق النقل

منه في الطبقات الكبرى ] .

وللأستاذ أبي منصور كتاب في نقض ما عمله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح مذهب

أبي حنيفة . قال ابن الصلاح : وكل واحد منهما لم يخل كلامه عن ادعاء ما ليس له ، والتشبيح

بما لم يؤنه ، مع وهم كثير أتياه .

وذكر ابن الصلاح فوائد قليلة من هذا الكتاب ، ونحن نذكر منه جملا ، يدخل فيها

ما أورده ابن الصلاح .

= قال الأستاذ أبو منصور: وجدت كتابه - يعنى أبا عبد الله - مشحونا بكتب أصحاب الحديث ، صنّف من يشترى لهو الحديث .

كصرائر الحسناء قلن لوجهها حسداً وبتيماً إنسه لدميم  
[لأبي الأسود الدؤلى - انظر البيان والتبيين ٤ / ٦٣]

فرايت فرض الدين القويم والصراف المستقيم نقض ما أودعه كتابه ، عزوة عزوة .  
قال : وصنّف الشافعى فى الرد على البراهمة المنكرين للنبوات كتابا فى إثبات النبوة .  
وكل من صنّف فى النبوات فهو تبع له ؛ لأنه على منواله نسج .  
زعم الجرجانى أن مارسه أبو حنيفة فى الشروط لم يسبقه إليه أحد .

أجاب أبو منصور بأن النبى صلى الله عليه وسلم أول من أملى كتب اليهود والمؤثيق ؛  
منها عمده لناصرى أيلة ، بخط على بن أبى طالب ، وفيه شهادة أبى بكر وعمر وعثمان  
وأعلام الصحابة ، وهذا العهد باقى عند أصحاب أيلة ؛ ولأجل ذلك يصانون .

قال : واستقصى محمد بن جرير الطبرى الشروط فى كتاب على أصول الشافعى .  
وسرق أبو جعفر الطحاوى من كتابه ما أودعه كتابه ، وأومأ أنه من نتيجة أهل الراى .  
ثم جاء بعد شيخ الشروط والمؤثيق ، بل شيخ الأصول والنروع أبو بكر محمد بن  
عبد الله ، المعروف بالصيرفى ، فعبّر فى وجوه المتقدمين بما صنّف فى أدب القضاء ، وفى  
الشروط والمؤثيق .

ومن صنّف فى الشروط والمؤثيق المزنى ، أملى فيه كتابا جامعا . وأبو تور ، وكتابه  
فيها مبسوط . وأبو على الكرايسى ، وبين فى مصنّفه ما وقع فى كتب أصحاب الراى من  
الخلل فى شروطهم . وداود بن على الأصهبانى ، وشرح فى كتابه أصول الشافعى ، وذكر  
ما عابه على يحيى بن أكرم فى الشروط . وابنه أبو بكر ، وزاد على أبيه أبابا وفضولا .  
وقبله أبو عبد الرحمن الشافعى .

قال : وقد كان أصحاب الراى يفتخرون بأن لهم مسائل فى الدور ، ومسائل ابن سريج  
فى الدور تُربى على مسائل أهل الراى بألوف .

== وصنف بعد ابن سريج في الدُّور شيخُ الأصول والفروع أبو إسحاق الإسفراييني ،  
ما حيز السابقين ، وأغنى اللاحقين .

ونَقَضَ على الجرجاني دعواه تقدّمهم في علم الفرائض ، بسعيد بن جبير ، وعَمِيْدَة  
السُّلَمَانِيّ ، والشَّعْبِيّ ، والنَّفَقَهَاءُ السَّبِيْمَةُ : سَعِيْدُ بنِ الْمَسِيْبِ ، وخارِجَةُ بنِ زَيْدٍ ، وعُرْوَةُ بنِ الزُّبَيْرِ ،  
وسَلِيْمَانُ بنِ بَسَارٍ ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، وأبو سَكَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ومُحَمَّدُ بنِ عَمْرٍو  
ابن حزم ، وسالم بن عبد الله بن عمر .

قال : ولقد قال مالك : إن هؤلاء السبمة إذا أجمعوا على مسألة انقدّمهم الإجماع ،  
ولم يكجز لغيرهم مخالفتهم .

ثم نشأ من بعدهم قَمِيصَةُ بنِ دُوَيْبٍ ، وأبو الزُّنَادِ .

قال : فدَعَوَى الجُرجَانِيّ سَبَقَهُمْ إلى هذا العلم وَقَاحَةً وِرْقَاعَةً .

قال : ولما انتهى الكلام في الفرائض إلى زمن أبي حنيفة كان ابن أبي ليلى ، وابن  
شُرْبُومَةَ قد صَنَعُوا في الفرائض . وأطال في ذلك ، وذكر جماعة من متقدّمى أصحاب مالك  
صَنَعُوا فيها .

ثم قال : ولأصحاب الشافعيّ فيها كتاب أبي نُورٍ ، وكتاب الكُرَائِيْسِيّ ، وكتاب  
رواه الربيع عن الشافعيّ .

قال : وأبسط الكتب فيها كتبُ أبي العباس بن سُرَيْجٍ . قال : وأبسط من الجميع  
كتاب محمد بن نصر المَرْوَزِيّ . وما صُنِّفَ فيها أَتَقَنُ وأَحْكَمُ منه ، وحججه يزيد على خمسين  
جزءاً . قال : وكتابنا في الفرائض يزيد على ألف ورقة .

قلت : وقد وقت عليه ، وهو كتاب جليل المقدار ، لا مزيدَ على حسنه .

ثم أطال الكلام في فضائل الشافعيّ ، وما يتبع ذلك وبلتحق به .

ثم ذكر للشافعيّ مناظرات . قال : فمنها ما حدثناه عبدُ الله بن عمر المالكي ، حدثنا

أبي ، عن الربيع بن سليمان ، قال : كان الشافعيّ يوماً جالساً بين يدي مالك بن أنس ، فجاء ==

رجل ، فقال لمالك : إني رجل أبيع القُمريّ ، وإني أبت في بوي هذا قُمريّاً ، فردّه على ، فقال : إن قُمريّك لا يصيح ، خلفت له بالطلاق أن قُمريّ لا يهدأ من الصياح . فقال له مالك : طقت امرأتك ، ولا سبيل لك عليها .

وكان الشافعيّ يومئذ ابن أربع عشرة سنة ، فقال لذلك الرجل : أيّما أكثر ، صياح قُمريّك أم سكوتُهُ ؟ فقال : صياحه .

فقال : أمسيك ، ولا شيء ، عليك .

قال : فرزبه مالك ، وقال : يا غلام ، من أين لك هذا ؟

فقال : لأنك حدثتني عن الزُهريّ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة ، أن فاطمة بنت نيس قالت : يا رسول الله ، إن أباجهم ومعاوية خطبا لي . فقال : «أمامعواوية فصمؤوك ، وأمامأبوجهم فرجل لا يددر سوطه عن عاتقو» وقد كان أبوجهم يأكل وينام ويدع عصاه في بعض أحواله ، إلا أنه قال : لا يضع عصاه ، وأراد به أن يبلغ أحواله ، والعرب تجمل أكثر الفعلين لداومته ، فلما كان صياح قُمريّ هذا أكثر من سكوته جعلته في صياحه دائماً .

فتمجّب مالك من احتجاجه .

وذكر للشافعيّ مناظرات أخر ، منها فضيئته مع محمد بن الحسن ، في مسألة عصفت

الساجة [ سبقت هذه المناظرة في الجزء الثاني ، صفحة ١٤١ ] .

ثم ذكر قول من قال : إن ابن مّعين طمّن في الشافعيّ [ سبق هذا القول في الجزء الثاني ، صفحة ١٠ . ويلاحظ أن ابن السبكي أشار هناك إلى أنه سيحكي هذا القول في ترجمة الأستاذ أبي منصور . ولم يذكره في الطبقات الكبرى ، وإنما ذكره في الوسطي ، كما ترى ] وقال : إنما أراد ابن مّعين : إبراهيم بن محمد الشافعيّ . وقد قال ابن مّعين : محمد بن إدريس الشافعيّ إمامٌ حادقٌ ثقة . وروى بإسناده إلى يحيى بن مّعين ، عن يحيى بن سعيد القطان : أنا أدعو الله عزّ وجلّ للشافعيّ منذ أربعين سنة .

٤٦٧

عبد القاهر بن عبد الرحمن

الشيخ أبو بكر الجرجاني\*

النحوي المتكلم على مذهب الأشعري ، الفقيه على مذهب الشافعي .  
أخذ النحو بجرّان عن أبي الحسين محمد بن الحسن الفارسي ، ابن أخت الشيخ أبي علي  
الفارسي ، وصار الإمام المشهور ، المقصود من جميع الجهات ، مع الدين المتبين والورع  
والسكون .  
قال السلفي : كان ورعا قانعا ، دخل عليه نص وهو في الصلاة ، فأخذ ما وجد ،  
وعبد القاهر بنظر ولم يقطع صلواته .

= قال : وبالف مسلم بن الحجاج في الثناء على الشافعي في كتاب « الانتفاع بجلود  
السباع » وفي كتاب « الرد على محمد بن نصر الروزي » وعدّ الشافعي في هذا الكتاب من  
الأئمة الذين يرجع إليهم في الحديث ، وفي الجرح والتعديل .  
وأفاد الأستاذ أبو منصور في هذا الكتاب فوائد جمّة .

ومن الوهم الواقع فيه تكريره أن داود بن عليّ من تلامذة الشافعي ، وداود مولده  
بعد المائتين ، إما بسنتين أو ثلاث ، والشافعي مات سنة أربع [ يقصد بعد المائتين ] فكان  
داود ابن سنتين أو سنة حين موت الشافعي . ولعله أراد بالتلمذة كونه من أتباعه ؛ فإن  
جماعة عدّوا داود من أتباع الشافعي ، وليس بيميد . وإنكاره القياس لا يخرجّه عن  
ذلك ، فكلم من إمام يخالف قُدوته في مسائل أمّهات . ولقد اجتمع أبو جعفر الطحاوي ،  
أحد أئمة الحنفية بالقاضي أبي عبيد بن حرّبويه ، أحد أئمتنا ، فقال له أبو عبيد :  
يا أبا جعفر ، أما علمت أن من لم يخالف إمامه في شيء عصى ، فقال : أيها القاضي :  
« نعم وغيبى » .

\* له ترجمة في : لآباه الرواة ١٨٨/٢ ، بغية الوعاة ١٠٦/٢ ، روضات الجنات ٤٤٣ ، شذرات  
الذهب ٣٤٠/٣ ، العبر ٢٧٧/٣ ، فوات الوفيات ٦١٢/١ ، مرآة الجنان ١٠١/٣ ، مفتاح السعادة  
١٣٨/١ ، النجوم الزاهرة ١٠٨/٥ ، نزهة الألبا ٤٣٤ .

قال : وسمعت أبا محمد الأبيوردي يقول : ما نقلت<sup>(١)</sup> عيني لغويًا<sup>(٢)</sup> ، وأما في النحو فعيد القاهر .

ومن مصنفاته كتاب « المعنى في شرح الإيضاح »<sup>(٣)</sup> في نحو من ثلاثين مجلدا ، وكتاب « المقتصد في شرح الإيضاح » أيضا ، ثلاث مجلدات ، وكتاب « إيجاز القرآن »<sup>(٤)</sup> الكبير ، و « إيجاز القرآن الصغير » ، و « العوامل المائة » و « المفتاح » ، و « شرح الفأحة » و « الممددة » في التصريف ، وكتاب « الجلل » المختصر المشهور<sup>(٥)</sup> وكتاب « التلخيص في شرح هذا الجلل »<sup>(٦)</sup> .  
ومن شعره<sup>(٧)</sup> :

كَبُرَ عَلَى الْعِلْمِ لَا تَرُمُهُ      وَمِلَ إِلَى الْجَهْلِ مَيْلَ هَائِمٍ<sup>(٨)</sup>

وَعِشْ حَمَارًا تَعِشْ سَمِيدًا      فَالْسَمْدُ فِي طَالِعِ الْبِهَائِمِ<sup>(٩)</sup>

توفي سنة إحدى وسبعين ، وقيل أربع وسبعين وأربعمائة .

٤٦٨

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن بن محمد الطبري

أبو عبد الله الشالوي\*

من قرية شالوس ، بفتح الشين المعجمة وضم اللام بعد الألف بعدها واو ساكنة ثم سين مهملة ، وهي من نواحي [ آمل ]<sup>(١)</sup> طبرستان .

(١) المقل : النظر .

(٢) لعل هنا سقطا صورته : « كفلان » أو شيء قريب من ذلك ، يعطف عليه قوله : « وأما في النحو »

(٣) في النحو ، لأبي علي الفارسي . (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٥) البيتان في بنية الوعاة ، وفي الفوات .

(٦) في س ، د ، والطبقات الوسطى والفوات : « كبر على العقل » وأثبتنا ما في المطبوعة ، والبقية

وتلخيص ابن مكيوم ، كما في حواشي الإنباه ، وهو أنسب لقابله بالجهل ، وفي البقية ، والفوات ، والتلخيص :

« يا خليلي » مكان : « لا ترمه » . (٧) في الفوات ، والتلخيص : « تعش بخير » .

\* له ترجمة في الأنساب ٣٢٦ ب ، الآيات ٦/٢ .

(٨) زيادة من الطبقات الوسطى ومكانها في الأنساب « أهل » . وهو لا شك تحريف : آمل .

كان من الأئمة في العلم والدين .

قال ابن السمعاني : أبو عبد الله فقيه عصره بآمل ، ومفتيها ومدبرتها ، وكان واعظا زاهدا ، وبيته بيت الزهد والعلم . (١) سمع الحديث ومحرر حتى حدث ، ثم (٢) ورد بغداد ، وخرج إلى الحجاز ، وسمع أبا عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف القراء (٣) إما بمكة أو بمصر (٤) .

وقال - أعني ابن السمعاني ، في « الأنساب » - : غالب ظني أنه سمع منه بحكة .

قال : وقد سمع منه القاضي أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ (٥) ، وأثنى عليه ، وذكر أنه سمع من ابن نظيف بمصر .

قلت : الشالوسيّ شيخ دؤير السكرخني ، وكلاهما مذكور في « فتاوى الحنطاي » في مسألة « وصول القراءة إلى الميت » توفي الشالوسيّ سنة خمس وستين وأربعمائة .

## ٤٦٩

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر بن أحمد بن إبراهيم

القاضي أبو سعد الطبريّ التميميّ ، بيم واحدة . يُعرف بالوزان\*

من أهل طبرستان ، نزل الرمي .

من رؤساء عصره ، وكبرائهم ، فضلا وحسنة وجاها ونعمة .

قال عبد النافر : وكان له القدم الراسخ في المناظرة وإفحام الخصوم ، والكرم الباذخ

للراقي إلى مناظرة النجوم .

وذكر ابن السمعاني أنه تفقه بمرو على الإمام أبي بكر القفال المرؤزي ، وبرع

في الفقه .

(١) ليس في الأنساب . (٢) زاد في الأنساب : « المصري » .

(٣) الكلام متصل في الأنساب بقوله : « غالب ظني » . وعبارة المصنف توهم أنه قال الكلام

السابق في كتاب غير الأنساب . (٤) إلى هنا ينتهي ما في الأنساب .

\* له ترجمة في : الأنساب ٨٢ . ب ، الباب ٣ / ٢٧١ ، وكان بعض أجداده بزق فذهب إليه .

وقال القاضي أبو محمد<sup>(١)</sup> عبد الله بن يوسف الحافظ : إنه ولي قضاء ساوّة ، ثم قضاء هَمْدَانَ .

سمع القفال الروزي والأستاذ أبا إسحاق الإسفراييني ، وأبا بكر أحمد بن الحسن الحبري ، والأستاذ أبا منصور البغدادي ، وغيرهم .

روى عنه زاهر بن طاهر ، وغيره<sup>(٢)</sup> .

قال عبد الغافر : توفي سنة تسع وستين وأربعمائة .

وقال عبد الله بن يوسف الجرجاني سنة ثمان وستين . والله أعلم .

## ٤٧٠

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي بن محمد القَطَّان

المعروف بأبي مَعْشَر الطَّبْرِي\*

الإمام في القراءات ، مصنف « التخليص » و « سَوِّق العروس » في القراءات المشهورة والغريبة<sup>(٣)</sup> ، وكتاب « الدُّرَر » في التفسير ، و « عيون<sup>(٤)</sup> المسائل » و « طبقات القراء » وغير ذلك . وكان مقرئ أهل مكة في عصره ، وقد روى « تفسير التَّمَلُّبِي » عن المصنف ، و « مسند الإمام أحمد » و « تفسير النَّمَّاش » عن شيخه الزَّيْدِي<sup>(٥)</sup> . وروى عن أبي عبد الله بن تَظِيْف ، والقاضي أبي الطَّيِّب الطَّبْرِي ، وغيرهما . وحدث عنه أبو بكر محمد بن عبد الباقي ، وغيره .

(١) في المطبوعة : « أبو الفضل » والتصحيح من سائر الأصول .

(٢) قال في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٥٨ ، طبقات القراء ١ / ٤٠١ ، الدرر ٣ / ٢٩٠ ، العقد الثمين ٥ / ٤٧٥ ، لسان الميزان ٤ / ٤٩ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٤٤٤ .

(٣) في المطبوعة : « والعربية » والكلمة غير واضحة في س . وأثبتنا ما في د ، والطبقات الوسطى

(٤) في طبقات القراء : « عنوان المسائل » . وما في أصولنا يوافق ما في كشف الظنون ٢ / ١٨٧ .

(٥) هو أبو القاسم علي بن محمد بن علي ، كما في طبقات القراء .

وكان من فضلاء الشافعية .

توفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، بمسكة .

## ٤٧١

عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد النيسابوري

الأستاذ أبو القاسم القشيري النيسابوري الملقب زين الإسلام \*

الإمام مطلقا ، وصاحب « الرسالة » التي سارت من رباو مشرقا ، والبسالة<sup>(١)</sup> التي أصبح بها نجم سعادته مشرقا ، والأصالة التي تجاوز بها فوق الفرقد ورقي . أحد أئمة المسلمين علما وعملا ، وأركان الملة فملا ومقولا . إمام الأئمة ، ومجلى ظلمات الضلال المذمومة . أحد من يقتدى به في السنة ، ويتوضح بكلامه طرُق النار وطرُق الجنة . شيخ الشايخ وأستاذ الجماعة ومقدم الطائفة ، الجامع بين أشعات العلوم .

وُلد في ربيع الأول سنة ست وسبعين وثلاثمائة .

وسمع الحديث من أبي الحسين الخفاف<sup>(٢)</sup> ، وأبي نعيم الإسفراييني ، وأبي بكر بن عبيدوس<sup>(٣)</sup> الزركي ، وأبي نعيم أحمد بن محمد المهرجاني ، وعلي بن أحمد الأهوازي ، وأبي عبد الرحمن السلمى ، وابن باكره الشيرازي ، والحاكم ، وابن فورك ، وأبي الحسين ابن بشران ، وغيرهم .

\* له ترجمة في : إنباه الرواة ٢ / ١٩٣ ، الأنساب ٢٥٣ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ١٠٧ ، تاريخ بغداد ١١ / ٨٣ ، تبين كذب المقرئ ٢٧١ ترجمة طيبة ، دمية القصر ١١٤ ، روضات الجنات ٤٤٤ ، شذرات الذهب ٣ / ٣١٩ ترجمة وافية ، طبقات المفسرين ٢١ ، المعبر ٣ / ٢٥٩ ، الكامل ، لابن الأثير ١٠ / ٣١١ ، الباب ٢ / ٢٦٤ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٩٩ ، مفتاح السعادة ١ / ٤٣٩ ، المنتظم ٨ / ٢٨٠ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٩١ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧٥ ، ترجمة جيدة .

(١) في الطبقات الوسطى : « والديانة » .

(٢) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « أحمد بن محمد بن عمر الخفاف » وقد جاءت كنية هذا الرجل : « أبو عمرو » في إنباب ١ / ٣٨١ . (٣) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « محمد بن أحمد بن عبدوس » .

روى عنه ابنه عبد المنعم ، وابن ابنه أبو الأسعد هبة الرحمن ، وأبو عبد الله الفراءى ،  
وزاهر الشحامى ، وعبد الوهاب بن شاه الشاذياخى<sup>(١)</sup> ، ووجيه الشحامى ، وعبد الجبار  
الحوارى ، وخلق .

وروى عنه من القدماء أبو بكر الخطيب ، وغيره .  
ووقع لنا الكثير من حديثه .

وأخذ الفقه عن أبى بكر محمد بن بكر الطوسى ، وعلم الكلام عن الأستاذ أبى بكر  
ابن فورك .

واختلف أيضا يسيرا إلى الأستاذ أبى إسحاق<sup>(٢)</sup> .

وأخذ التصوف عن أستاذه أبى على الدقاق .

وكان فقيهاً بارعاً أصولياً ، محققاً متكلماً ، سنياً محدثاً ، حافظاً ، مفسراً ، متقنناً ، نحوياً  
لغوياً ، أديباً كاتباً شاعراً ، مليح الخط جداً ، شجاعاً بطلاً ، له فى الفروسية واستعمال السلاح  
الكبرى الجميلة .

أجمع أهل عصره على أنه سيد زمانه ، وقُدوةُ وقته ، وبركة المسلمين فى ذلك العصر .  
قال الخطيب : حدث ببغداد ، وكتبنا عنه ، وكان ثقةً ، وكان يعظ ، وكان حسن  
الموعظة ، مليح الإشارة ، وكان يعرف الأصول على مذهب الأشعرى ، والفروع على مذهب  
الشافعى .

وقال<sup>(٣)</sup> عبد الغافر بن إسماعيل فيه : الإمام مطلقاً ، الفقيه المتكلم الأصولى ، المفسر  
الأديب النحوى ، الكاتب الشاعر ، لسان عصره وسيد وقته ، وسرُّ الله بين خلقه ،

(١) فى المطبوعة : « الشاذياخى » وأهمل الإعجام فى س ، د . وأثبتنا الصواب من  
الاباب ٣/٢ . وسبق الكلام على هذه النسبة فى الجزء الرابع ٣٩٤ . وقال صاحب الباب : « هذه  
النسبة لى موضعين أحدهما على باب نيسابو مثل قرية متصلة بالبلد ... ينسب إليها أبو بكر شاه بن أحمد بن  
عبد الله الشاذياخى الصوفى من أهل الدين ، مشهور بخدمة أبى القاسم القشبرى » .

(٢) الإسفراينى . كذا فى التبيين ٢٧٣ . (٣) كلام عبد الغافر هذا بحروفه فى التبيين . وقد  
ذكر الحافظ ابن عساكر أنه مما كتب به إليه عبد الغافر .

شيخ المشايخ وأستاذ الجماعة ، ومقدم الطائفة ، ومقصود سلكي الطريقة ، وبُندار<sup>(١)</sup> الحقيقة ، وعين السادة<sup>(٢)</sup> ، وحقيقة الملاحاة ، لم ير مثل نفسه ، ولا رأى الراءون مثله ، في كماله وبراعته ، جمع بين علم الشريعة والحقيقة ، وشرح أحسن الشرح أصول الطريقة . أصله من ناحية أَسْتَوَا ، من العرب الذين وردوا خراسان ، وسكنوا الفواحي ، فهو قَشِيرِي الأب، سَلَمِي الأم ، وخاه أبو عَقِيل السَلَمِي ، من وجوه دَهَائِن ناحية أَسْتَوَا . توفي أبوه وهو طفل ، فوقع إلى أبي القاسم الألباني ، فقرأ الأدب والعربية عايشه ، بسبب اتصاله بهم ، وقرأ على غيره ، وحضر البلد ، واتفق حضوره مجلس الأستاذ الشهيد أبي علي الحسن بن علي الدقاق ، وكان لسان وقته ، فاستحسن<sup>(٣)</sup> كلامه ، وسلك طريق الإرادة ، فقبله الأستاذ ، وأشار عليه بتعلم العلم ، فخرج إلى درس الشيخ الإمام أبي بكر محمد بن بكر<sup>(٤)</sup> الطُّوسِي ، وشرع في الفقه حتى فرغ<sup>(٥)</sup> من التعليق ، ثم اختلف بإشارته إلى الأستاذ الإمام أبي بكر بن فُورَك ، وكان المقدم في الأصول ، حتى حصلها وبرع فيها ، وصار من أوجه تلامذته ، وأشدَّهم تحقيقا وضبطا ، وقرأ عليه أصول الفقه ، وفرغ منه ، ثم بعد وفاة الأستاذ أبي بكر اختلف إلى الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني ، وقد يسمع جميع دروسه ، وأتى عليه أيام ، فقال له الأستاذ : هذا العلم لا يحصل بالسمع . وما تَوَهَّم<sup>(٦)</sup> فيه ضبط ما يَسْمَعُ ، فأعاد عنده ما سمعه منه ، وقرَّره أحسن تقرير من غير إخلال بشيء ، فتمجَّب منه وعَرَفَ محلَّه فأكرمه ، وقال : ما كنت أدري أنك بلغت هذا المحل ، فلست تحتاج إلى درسي ، بكفيتك<sup>(٧)</sup> أن تطالع مصنفاً وتتنظر في طريق ، وإن أشكل عليك شيء طالعتني به ، ففعل ذلك ، وجمع بين طريقته وطريقة ابن فُورَك .

(١) في المطبوعة : « وشعار » والتصويب من سائر الأصول ، والتبيين .

(٢) بعد هذا في التبيين : « وطب السيادة » . (٣) في الأصول : « واستحسن » وانثبت من

التبيين . (٤) في المطبوعة ، د : « أبي بكر » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين وقد ترجم في الجزء الرابع ١٢١ ، وقد ذكر هناك أن أبا القاسم القشيري نفقه عليه .

(٥) في الطبقات الوسطى : « سرع في التعليق » . (٦) ضبط هذه الجملة من الطبقات الوسطى

(٧) في التبيين : « بل يكفيتك » .

ثم انظر بعد ذلك في كتب الفاضل أبي بكر ابن الطيّب ، وهو مع ذلك يحضر مجلس الأستاذ أبي علي ، إلى أن اختاره لكرامته ، فزوجها منه .

وبعد وفاة الأستاذ عاشر أبا عبد الرحمن السلميّ ، إلى أن صار أستاذ خراسان ، وأخذ في التصنيف فصنّف « التفسير الكبير » قبل العشر وأربعمائة ، ورثب المجالس ، وخرج إلى الحج في رُفعة ، فيها أبو محمد الجوّيّني ، والشيخ أحمد البهّقي ، وجماعة من المشاهير ، فسمع منهم <sup>(١)</sup> الحديث ببغداد ، والحجاز من مشايخ عصره .

وكان في علم الفروسية واستعمال السلاح وما يتعلّق به من أفراد العصر ، وله في ذلك الفن دقائق وعلوم انفرادها .

وأما المجالس في التذكير والقعود فيما بين المرّدين وأسئلتهم <sup>(٢)</sup> عن الوقائع وخوضه في الأجوبة ، وجريان الأحوال العجيبة ، فكلها منه وإليه .

أجمع أهل العصر على أنه عديم النظير فيها ، غير مشارك في أساليب الكلام على المسائل ، وتطبيب <sup>(٣)</sup> القلوب ، والإشارات اللطيفة المستنبطة من الآيات والأخبار ، من كلام المشايخ ، والرّموز الدقيقة ، وتصانيفه فيها المشهورة ، إلى غير ذلك من نظم الأسماء اللطيفة على لسان الطريقة .

واقعد عقد لنفسه مجلس الإملاء في الحديث سنة سبع وثلاثين وأربعمائة ، وكان يُعلى إلى سنة خمس وستين ، يُدَنَّبُ أماريّه بأبياته ، وربما [ كان ] <sup>(٤)</sup> يتكلم على الحديث بإشاراته واطاقه .

وله في الكتابة طريقة أنيقة رشيقة تُرى <sup>(٥)</sup> على النظم . .

ولقد قرأت <sup>(٦)</sup> فضلا ذكره علي بن الحسن في « دُمَيّة القصر » <sup>(٧)</sup> وهو أن قال :

(١) في المطبوعة ، س . « منهم » ووفيات الأعيان . وأثبتنا الصواب من د ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . . (٢) في المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى : « وأسواتهم » والهمز على الواو في المطبوعة . وأثبتنا ما في س ، والتبيين . وقد وضعت كسرة تحت الواو في الطبقات الوسطى .

(٣) في التبيين : « وتطبيب » . (٤) ليس في التبيين . (٥) في التبيين : « تبر » .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « ذكرت » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٧) الدعية : ١٩٤ .

الإمام زين الإسلام أبو القاسم جامع لأنواع المحاسن، تنقاده (١) صاعبها ذلك المرآسن، فلو قرع الصخر بسوط تحذيره كذاب، ولو ربط (٢) إبليس في مجلس تكبيره كتاب، وله فصل الخطاب في فضل (٣) النطق (٤) المستطاب، ماهر (٥) في التكمم على مذهب الأشعري، خارج (٦) في إحاطته بالعلوم عن الحد البشري، كلماته للمستفيدين فوائد [وفوائد] (٧)، وعقبات (٨) منبره للعارفين وسائد، وله شعر يتوج به رؤوس معاليه إذا ختمت به أذنان أماليه » .

قال عبد الغافر : وقد أخذ طريق التصوف من الأستاذ أبي علي الدقاق، وأخذها أبو علي عن أبي القاسم النصر آبادي، والنصر آبادي عن الشبلي، والشبلي عن الجنيد، والجنيد عن السري [السقطي] (٩)، والسري عن معروف السكرخي، ومعرفة عن داود الطائي، وداود لقي التابعين . هكذا كان يذکر إسناد طريقته .

ومن جملة أحواله ما خص به من الحنة في الدين والاعتقاد وظهر التعصب بين الفريقين، في عشر سنة أربعين إلى خمس وخمسين وأربعمائة، وميل بمض الولاء إلى الأهواء، وسعى بمض الرؤساء والقضاة إليه بالتخليط، حتى أدى ذلك إلى رفع المجالس، وتفرق شمل الأصحاب، وكان هو المقصود من بينهم حسدا، حتى اضطرت له الحال إلى مفارقة الأوطان، وامتد في أثناء ذلك إلى بغداد، وورد على أمير المؤمنين القائم بأمر الله، ولقى فيها قبولا، وعقد له المجلس في منزله المختصة به، وكان ذلك بمحض ومراي منه، ووقع كلامه في مجلسه الموقر، وخرج الأمر بإعزازة وإكرامه، وعاد إلى نيسابور، وكان يختلف منها

(١) في الأصول : « إليه » . والمثبت من الدمية ، والتبيين . (٢) في الدمية « ارتباط » .

(٣) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وفي الدمية ، وس ، د : « فصل » .

(٤) كذا في المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى ، والدمية وفي س والتبيين : « النطق » .

(٥) في المطبوعة والطبقات الوسطى : « ما هو » . والمثبت من س ، د ، والدمية ، والتبيين .

(٦) في المطبوعة ، والطبقات الوسطى : « إلا خارج » . وأثبتنا ما في س ، د ، والدمية ، والتبيين

(٧) زيادة من الدمية ، والتبيين . (٨) في الدمية : « وأعتاب » .

(٩) زيادة من س ، والتبيين .

إلى طوس بأهله وبعض أولاده، حتى طلع صُبْح النُّوْبَةِ المباركة، دولة السلطان ألب أرسلان في سنة خمس وخمسين وأربعمائة، فبقى عشر سنين في آخر عمره مرفهًا محترمًا، مطاعًا معظَّمًا، وأكثرُ صَفْوِهِ في آخر أيامه التي شاهدناه فيها أخيرًا إلى أن تُقرأ عليه كُتُبُهُ [وتصانيفه] <sup>(١)</sup>، والأحاديث المسموعة له، وما يؤول إلى نُصْرَةِ المذهب .

بلغ المتمعنون إليه آلافا فأملوا <sup>(٢)</sup> بذكره وتصانيفه أطرافًا . انتهى كلام عبد الغافر . قال ابن السمعاني : سمعت أبا بشر مُصَمَّب بن عبد الرزاق بن مُصَمَّب المصعبي يجرؤ يقول : حضر الأستاذ أبو القاسم مجلسَ بعض الأئمة الكبار ، وكان قاضيًا بجرؤ ، وأظنه قال : القاضي على الدهقان ، وقت قدومه علينا ، فلما دخل الأستاذ قام القاضي على رأس السرير ، وأخذ مِخْدَةَ كان يستند عليها على السرير ، وقال لبعض من كان قاعدا على درجة المنبر : أحملها إلى الأستاذ الإمام ليعقدَ عليها . ثم قال : أيها الناس حججت سنة من السنين ، وكان قد اتفق أن حج تلك السنة هذا الإمام الكبير ، وأشار إلى الأستاذ ، وكان يقال لتلك السنة سنة القضاة ، وكان حج تلك السنة أربعمائة نفس من قضاة المسلمين وأئمتهم من أقطار البلدان وأقاصي <sup>(٣)</sup> الأرض ، وأرادوا أن يتكلم واحد منهم في حرم الله سبحانه وتعالى فاتفق الكل على الأستاذ أبي القاسم ، فتكلم هو باتفاق منهم .

قلت من سمع هذه الحكاية لم يستنكر ما ذكره القزالي في « باب الولاء » في مسألة

أربعمائة قاض .

وبلغنا أنه مرض للأستاذ أبي القاسم ولدًا مرضًا شديدًا ، بحيث أيس منه ، فشق ذلك على الأستاذ ، فرأى الحق سبحانه وتعالى في المنام ، فشكى إليه ، فقال له الحق سبحانه وتعالى : اجمع آيات الشفاء وأقرأها عليه ، واكتبها في إناء واجمل فيه مشروبًا واسقه إياه ، ففعل ذلك ، فمؤوف الولد .

وآيات الشفاء في القرآن ست :

(١) ليس في التبيين . (٢) في التبيين : « ملؤا » . (٣) في المطبوعة ، د : « وأقصى »

والنبت من س ، والطبقات الوسطى .

﴿ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ <sup>(١)</sup>  
﴿ شِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ ﴾ <sup>(٢)</sup>  
﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ <sup>(٣)</sup>  
﴿ وَنُنزِلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ <sup>(٤)</sup>  
﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ <sup>(٥)</sup>  
﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾ <sup>(٦)</sup>

ورأيت كثير من المشايخ يكتبون هذه الآيات للمريض ، ويُسْقَاهَا فِي الْإِنَاء ، طلباً للمغفلة .  
ومن تصانيف الأستاذ « التفسير الكبير » وهو من أجود التفاسير ، وأوضحها .  
و« الرسالة » المشهورة المباركة التي قيل <sup>(٧)</sup> : ما تكون في بيت وينسكب و« التَّخْيِيرُ فِي التَّذْكَيرِ »  
و« آداب الصُّوفية » و« لطائف الإشارات » وكتاب « الجواهر » و« عيون الأجوبة  
في فنون <sup>(٨)</sup> الأسئلة » ، وكتاب « المناجاة » وكتاب « نكت أولى النهى » وكتاب « نحو <sup>(٩)</sup>  
القلوب الكبير » وكتاب « نحو <sup>(٩)</sup> القلوب الصغير » <sup>(١٠)</sup> وكتاب « أحكام السَّماع » وكتاب  
« الأربمين في الحديث » وقع لنا بالسَّماع المتصل ، وغير ذلك .

وخلف من البين ستة ، ذكرناهم في هذه الطبقات ، عبادة ، كَلَمَم من السيدة الجليلة  
فاطمة بنت الأستاذ أبي علي الدقاق .

قال النَّقْلَة : ولَمَّا مَرِضَ لَمْ تَفْعَهُ وَلَا رَكْمَةً فَائِئَمَا ، بَلْ كَانَ يَصَلِّيُ فَائِئَمَا إِلَى أَنْ تَوَفَّى رَحِمَهُ  
الله في صبيحة يوم الأحد ، السادس عشر من شهر ربيع الآخر ، سنة خمس وستين  
وأربعمائة ، ودفن في المدرسة إلى جانب أستاذه أبي علي الدقاق .

- (١) سورة التوبة ١٤ . (٢) سورة يونس ٥٧ . (٣) سورة النحل ٦٩ .  
(٤) سورة الإسراء ٨٢ . (٥) سورة الشعراء ٨٠ . (٦) سورة فصلت ٤٤ .  
(٧) في المطبوعة : « فلما » ، وأثبتنا ما في س ، د .  
(٨) في المطبوعة ، د : « أصول » . وأثبتنا ما في س ، وكشف الظنون ١٨٣/٢ .  
(٩) كذا في المطبوعة ، د ، وكشف الظنون ١٩٣٥/٢ : « نحو » بالحاء المهملة . وفي س :  
« نحو » بالجيم . واصله الأقرب . (١٠) في المطبوعة : « نحو القلوب أيضا » ولكتبت من س ، د .

قال أبو تراب المرّاعيّ : رأيتُه في النوم ، فقال : أنا في أطيب عيش وأكمل راحة .  
وقال غيره : كانت للأستاذ فرسٌ يركبها ، فلما مات امتنعت عن العلف ، ولم تطعم  
شيئاً ، ولم تمكّن راجلاً من ركوبها ، ومكثت أياماً قلائل على هذا بدمه ، إلى أن ماتت .

﴿ ومن رَشِيْق كِلامه ، ومَلِيح شعره ، وجليل الفوائد عنه ﴾

قال عبد المنعم بن الأستاذ أبي القاسم : سمعت والدي يقول : المرید لا يقتر آناء الليل  
وأطراف النهار ، فهو في الظاهر بمنعت المجاهدات ، وفي الباطن بوضف المكابدات ، فارق  
الفراس ولازم الانكماش وتحمل الصاعب ، وركب التائب ، وعالج الأخلاق ، ومارس (١)  
المشاق ، وعانق الأهوال ، وفارق الأشكال ، كما قيل :

ثم قطعتُ الليسَل في مَهْمِهِ      لا أسداً أخشى ولا ذيباً  
يَفْلِيْبُنِي شَوْقِي فَأَطْوِي الشَّرِي      ولم يَزَلْ ذُو الشَّوْقِ مَمْلُوباً

ومن شعر الأستاذ (٢) :

يا مَنْ تَقاصَرَ سُكْرِي عن أبادِيهِ      وكلُّ كَلِّ لِسَانٍ عن مَعاليهِ (٣)  
وجودُهُ لم يَزَلْ فرداً بلا شَبِيهِ  
لا دَهْرٌ يُخالفُهُ لا قَهْرٌ يَنجِقُهُ  
لا عَدُوٌّ يَجْمَعُهُ لا ضِدٌّ يَمْنَعُهُ  
لا كَوْنٌ يَحْضُرُهُ لا عَوْنٌ يَنْصُرُهُ  
جِلالُهُ أزلِّي لا زوالَ لَهُ  
علا عن الوقت ماضيه وآتيه  
لا كشفٌ يُظهِرُهُ لا سِتْرٌ يُخْفِيهِ  
لا حدٌ يقطعُهُ لا قَطْرٌ يَجُوبُهُ  
وليس في الوخم معلومٌ يُضاهِيهِ (٤)  
وملكُهُ دائِمٌ لا شيءٌ يُغْنِيهِ

(١) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . و في س ، د : « ولازم » .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « ما أورده ابن السمعاني في ترجمة محمد بن المبارك بن علي بن هلال

البيدادي » . (٣) في المطبوعة : « كل لسان » . والمثبت من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة : \* لا كون يحضره لا عين تبصره \* والمثبت من سائر الأصول .

وقال أيضا<sup>(١)</sup> :

لو كنت ساعةً بيننا ما بيننا  
أبقت أن من الدموع معدًا  
وشهدت حين نكررت التوديعا  
وعلمت أن من الحديث دموعا  
وقال أيضا :

وإذا سقيت من الحبة مصة  
كم تبت قصدا ثم لاح عذاره  
أقيت من فرط الحمار خماري  
فلمت من ذلك العذار عذارى<sup>(٢)</sup>  
وقال أيضا :

أبها الباحث عن دين الهدى  
إن ما تطلبه مجتهدا  
طالبًا حجة ما يعقده<sup>(٣)</sup>  
غير دين الشافعي لا تجده  
وقال أيضا :

لا تدع خدمة الأكبر واعلم  
وابغ من في يمينه لك يمن  
أن في عشرة الصغار صفارا<sup>(٤)</sup>  
وترى في اليسار منه يسارا  
قلت : ذكرت هنا قول<sup>(٥)</sup> قديما :

قبیح بی ورب العرش ربی  
وكيف وإن أمدا له يمينًا  
أخف الضر أو أخشى افتقارا  
لتدعو ظلًا يمتجها اليسارا  
وقال أيضا :

جنباني الجون يا صاحبيا  
وانلوا سورة الصلاة عمليا<sup>(٦)</sup>

(١) البيتان في وفيات الأعيان ، ونسبهما لدى القرظين بن حمدان .

(٢) في الطبوعة : « كم قلت » وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٣) في أصول الطبقات الكبرى : « دين الهوى » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٤) في س ، د : « خدمة الصغار » . والمثبت في الطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٥) في د وحدهما : « قولاً » .

(٦) في س ، د : « سورة الصلاح » . وأثبتنا ما في الطبوعة ، والطبقات الوسطى .

قد أحننا لأجرِ العقْلِ طَوْعاً      وشرعنا لموجبِ الشرعِ نَشْرًا  
ووجدنا إلى الفتناءِ باباً      فوضعنا على المطامعِ كَيْبًا  
كنتُ في حرٍّ ووحشيتي لاختياري      فتموضتُ بالرَّضَى منه فَيَا  
إنَّ مَنْ يَهْتَدِي لِقَطْعِ هَوَاهُ      فَهَوَى فِي الْعِزِّ حَازَ أَوْجَ الثَّرَايَا (١)  
والذين ارتووا بكأسِ مُنَاهُمْ      فلي الصَّدِّ سوف يلقون غِيَا

٤٧٢

عبد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور أبو الفضل الأزجَاهِي\*

نسبة إلى أزجَاه ، بفتح الألف وسكون الزاي وفتح الحيم وفي آخرها الهاء ، وهي إحدى قرى خابَران ، من خراسان .

عن ابن السمعاني : « إمام فاضل ، ورع مقين ، حافظ لمذهب الشافعي ، متصرف فيه .  
مستوفى بنبسايور على الشيخ أبي محمد (٢) ، ثم بمرؤ على أبي طاهر السنجِي ، وبمرؤ الرُّوذ  
على القاضي الحسين ، وسمع الحديث وأملى » .

قال : « وتوفي سنة ست وثمانين وأربعمائة » (٤)

٤٧٣

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد أبو الفضل الهَمْدَانِي الفَرَحِي

المعروف بالمقدسي\*\*

من أهل هَمْدان . سكن بغداد إلى حين وفاته .

(١) في س وحدها : « جاز » .

\* له ترجمة في : الأنساب ٣٧ ب ، اللباب ١/٣٥ ، معجم البلدان ١/٢٣٢ .

(٢) في الأنساب زيادة : « أولاً » . (٣) الجويني . كما صرح به في الأنساب .

(٤) قال صاحب الأنساب : « وزرت قبره بأزجَاه » .

\*\* له ترجمة في نكت المبيان ٥٤ .

سمع أبا نصر بن هُبَيْرَةَ ، وأبا الفضل بن عَبْدِانِ النُّعْمِيَّةِ ، وأبا محمد عبد الله بن جعفر الخبازي وغيرهم .

وحدثت باليسير . وكان من أئمة الدين وأوعية العلم .

وقيل : إنه كان يحفظ « مجمل اللغة » لابن فارس ، و« غريب الحديث » لأبي عبيد . وكان زاهدا ناسكا ، عابدا ورعا .

وأما الفرائض والحساب وقسمة التركات فكان قيم عصره بها . وأريد على أن ينهى قضاء الفساة فامتنع ، ولم يُعرف أنه اغتاب أحدا قط ، ولا ذكره بما يستحي منه .

وقيل : إنه كان على مذهب المعتزلة ، وقد قال أبو الوفاء ابن عقيل : إنه قال : لم أرفيعن رأيتُ استجمع<sup>(١)</sup> شرائط الاجتهاد إلا أبا يعلى ، وابن الصبَّاح ، وعبد الملك بن إبراهيم .

وكان ظريفا لطيفا ، مع الورع ومحاسبة النفس ، والتدقيق في العمل . ذكره ولده محمد بن عبد الملك في « تاريخه » وقال : كان أبي إذا أراد<sup>(٢)</sup> يؤدبني يأخذ العصا بيده ، ويقول : نويت أن أضرب ولدي ناديا ، كما أمر الله ، ثم يضربني . قال : وربما هربت قبل أن يُتِمَّ النية .

وكان عبد الملك بن إبراهيم قد تفقه على القاضي الماوردي .

توفي في شهر رمضان سنة تسع وثمانين وأربعمائة ، وقد قارب الثمانين ، ولم يكن يُخبر بمولده ، على ما ذكر ولده أبو الحسن محمد بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> .

● وله فتيا<sup>(٤)</sup> وقفت عليها ، وفيها : أنه لا حضارة للعمياء ، وقد ذكرنا المسألة في ترجمة ابن الصبَّاح<sup>(٥)</sup> .

(١) في المطبوعة : « يستجمع » . وفي ذ : « سيجمع » . والثبت من س .

(٢) في د وحدها : « أراد أن » . وحذف « أن » بين الفعلين فاش في لغة الحجازيين . وقد

ورد كثيرا في كلام الشافعي . رحمة الله عليه . انظر النهاية . لابن الأثير ٢/٢٨٧ .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « في تاريخه » . (٤) في س وحدها : « فتاوى » .

(٥) يعني أحمد بن محمد ، أبا منصور ، الذي تقدمت ترجمته في الجزء الرابع ٨٥ ، وليس يعني =

● وفيها : أن الفطر في رمضان لأجل إنقاذ الغريق إنما يجب على من تبت عليه إنقاذه ، والأصحاب أطلقوا الوجوب .

ر قال الشيخ الإمام في « شرح النهاج » وفي هذا التقييد نظر ؛ لأنه يؤدي إلى التواكل .

## ٤٧٤

عبد الملك بن عبد الله بن محمود بن صُهَيْب بن مِسْكِين

أبو الحسن المصري الفقيه

روى عن أبيض بن محمد النهري صاحب السأني ، وعبد<sup>(١)</sup> الله بن محمد بن أبي غالب البراز ، وأبي بكر بن<sup>(٢)</sup> المهديس ، وأبي بكر محمد بن القاسم بن أبي هُرَيْرَة ، وعلى بن الحسن الأنطليقي قاضي أذنة ، وغيرهم .

روى عنه الرازي في « مشيخته » وذكر شيخنا الذهبي أنه كان يُعرف أيضاً بالزجاج . مات سنة سبع وأربعين وأربعمائة .

---

== عبد السيد بن محمد ، أبا نصر . وإن كان « ابن الصباغ » عند الإطلاق يراد به عبد السيد هذا . الذي مرت ترجمته في هذا الجزء ، صفحة ١٢٢ . وقد ذكر ابن السبكي مسألة العمياء وحضانتها في ترجمة ابن الصباغ ، أحمد بن محمد . إلا أنه ذكرها هناك على وجه الاختصار . وقال هنا في الطبقات الوسطى :

« وهي مسألة لا أعلم فيها نقلا في غير هذه الفتاوى ، إلا أن ابن الرُّفْعة قال : في كلام الإمام ما يُستنبط منه أن العمى مانع ، فإنه ، أعني الإمام ، قال : إن حفظ الأم للولد الذي لا يستقل ليس مما يقبل الفترات ، فإن المولود في حركاته وسكناته لو لم يكن ملحوظا من مراقب لا يسهو ولا يغفل لأوشك أن يهلك . ويقضى هذا أن العمى يمنع ؛ فإن الملاحظة معه ، كما وصف ، لا تتأني . وقد يقال فيه ما في الفالج ، إذا كان لا يلهي عن الحضانة ، وإنما يمنع الحركة » .

وقد نقل الصفدي هذا الكلام بألفاظه في نكت الحميان ٥٤ . (١) في سن وحدما : « عبيد » .

(٢) في العبر ٣/١٢٣ ، ١٥٥ : « أبو بكر المهديس » غير « ابن » .

٤٧٥

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيويه الجويني\*

النيسابوري ، إمام الحرمين ، أبو المعالي ، ولد الشيخ أبي محمد

هو الإمام شيخ الإسلام البحر الجبّ ، المدقّق المحقّق ، النظّار الأصوليّ المتكلم ،  
البلخيّ الفصيح الأديب ، العَلَمُ الفرد ، زينة المحقّقين ، إمام الأئمة على الإطلاق ، عَجْمًا وَعُرْبًا ،  
وصاحب الشهرة التي سارت السُرّاة والحدّاة بها شرقًا وغربًا .

هو البحر وعلومه دُرّره الفاخرة ، والسماه وفوائده التي أنارت الوجودَ نجومها الزاهرة ،  
يَمَلُّ الحديدُ من الحديد وذَهَبُه لا يَمَلُّ من نُصرة الدين فولاده ، وتَكِلُّ الأتس  
وقلمه يَسِخُّ وإِبِلُ دمه ورِذَاذُه ، ويدجو الليلُ البهيم ولا ترى بدرا إلا وجهه في بحرابه ،  
ولا ناظرًا (١) إلا طرفه ناظرًا (٢) في كتابه .

بَطْلُ عِلْمٍ ، إِذَا رَأَى النَّظَّارَ أَفْجَمُوا ، وَقَالُوا : ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَطْلُومٌ ﴾ (٣) ،  
وقارسُ بَحْثٍ ، يُضَيِّقُ عَلَى خَصَمَائِهِ الْمَضَاءَ الْوَاسِعَ ، حَتَّى لَا يَفُوتَهُ الْمَهَارِبُ مِنْهُمْ ، فِي الْأَرْضِ  
يَحْجُورُ ، وَلَوْ أَنَّهُ الطَّائِرُ فِي السَّمَاءِ يَحْجُومُ .

تَفِدُ الْمَشْكَلَاتُ إِلَيْهِ فَيَصِدِّهَا ، وَتَرِدُ السُّؤَالَاتُ عَلَيْهِ فَلَا يَرُدُّهَا .

أَبْدَأُ عَلَى طَرَفِ اللِّسَانِ جَوَابُهُ فَكَأَنَّمَا هِيَ دَفْعَةٌ مِنْ صَيْبٍ  
يَعْدُو مُسَاجِلُهُ يِمْرَةٌ صَافِحٍ وَبِرُوحٍ مَمْتَرَفًا بِذِلَّةٍ مَذْنَبٍ (٤)

\* له ترجمة في : الأنساب ٤ : ١٠٤ ، تبين كذب المغزى ٢٧٨ ، دمية القصر ١٩٦ ، شذرات الذهب  
٣/٥٨٣ طبقات ابن هدياة الله ٦١ ، المعبر ٣/٢٩١ ، العقد الثمين ٥/٥٠٧ . وأشار محققه إلى أن لجويني  
ترجمة في الحفّة الطائفة ٣/٣١١ ، مفتاح السعادة ١/٤٤٠ ، ٢/١٨٨ ، المنتظم ٩/١٨ ، النجوم الزاهرة  
٥/١٢١ ، وفيات الأعيان ٣/٣٤١ .

وانظر « الجويني إمام الحرمين » للدكتورة فؤادية حنين محمود . وانظر أيضا مقدمتها لكتاب الجويني

« بلع الأدلة » .

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « ناظره الناظر » وفي د : « ناظرته الناظر » .

(٢) سورة الصافات ، آية ١٦٤ . (٣) في المطبوعة : « بعز صافح » . والثبت من سائر الأصول .

وما برح بدأب ، لا يترك سامية إلا أعلاها ، ولا غاية إلا قطع دُونها أنفاس المجاز (١) ،  
وقطع منهاها ، بذهن صح على تقد الفكر إبررزه ، ووضع في ميدان الجدال تبريزه ،  
حتى قال [ له ] (٢) الدهر : لقد اشبهت يومك بأمسك ، وقالت المكياء : هذا حدى ،  
فب عنده على رسلك ، أرفق بنفسك وأمسك .

هذا إلى لفظ غرم (٣) سحر ، إلا أنه حلّ وبلّ ، ودُرّه بيم ، إلا أنه لا يدل ، بفتح كليم  
قالت النحاة : هذا ما عجز عنه زيد وعمرو وخالد ، وبلغ قول (٤) قالت البلماء : قصر  
عن مداه طريف الفصاحة والتاليد .

وما أرى أحداً في الناس يشبهه وما أحيى من الأقوام من أحد (٥)

أجل والله ، إنه لدو حظّ عظيم ، وقدر ، إذا أنصفت العداة أصبح وإذا الذى بينه (٦)  
وبينه عداوة كأنه وليّ حميم .

وعظمة أمت ديار الأعداء بها وهى محلات ماتم ، وجلالة قال القاضى : لا يكتمها  
الشاهد الممدل عندى ، ومن يكتمها فإنه آثم .

ومهاية يتضام النجم ذونها ، وتود الأسود أن تكونها ، ولا تكون إلا ذونها .  
ونخار لو رأته « الأم » (٧) لقالت : قرئى عيناً أيتها النفس بهذا الولد ، أو المرئى  
لعلم أن بنات قرأجه انتهت إليه أسكارا ، وأخذ منها ما عز (٨) كل أحد .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س ، والطبقات الوسطى : « المحاريرين » بإعجام الياء المنناة من تحت ، والنون فقط . (٢) زيادة من الطبقات الوسطى .

(٣) كذا في الأصول . وقد وضعت ضمة فوق القين في الطبقات الوسطى .

(٤) تكملة لازمة من الطبقات الوسطى .

(٥) البيت للنايفة . ديوانه ( التوضيح والبيان ) ٢٩ ، والرواية فيه :

ولا أرى فاعلاً في الناس يشبهه ولا أحيى من الأقوام من أحد

(٦) في المطبوعة : « بينك » . والتصحيح من سائر الأصول .

(٧) يقصد كتاب « الأم » للإمام الشافعى . ترجمة الله عليه .

(٨) في المطبوعة والطبقات الوسطى : « ما عز على » . وأثبتنا ما في س ، د . وعز ، هنا بمعنى غلب .

وأبحاث لو عارضها التّفال (١) شيخ الخراسانيين (٢) لقيل : هذا يضرب في حديد بارد ، ولو عُرضت على [ شيخ ] (٣) العراقيين (٤) لقال ابن أبي طاهر : أنا شيخ الطائفة وأنا حامد وأبو حامد .

وشعار آوى الأشمريّ منه إلى رُكنٍ شديد ، واعتزل المعتزلي المناظرة علماً أنه ما يلفظ من قولٍ إلا اديه رقيبٌ عتيد . إذا صعد المنبر مدّ يده إلى القراقِد ، وأنشده الفضل :

ولما رأيتُ الناسَ دُونَ حَمَلِهِ تيمّنتُ أن الدهرَ للناسِ ناقِدٌ (٥)

وإذا وعظ ألبس الأئفس من الخشمية ثوباً جديداً ، ونادته القلوب : إننا بشرٌ فأسجِح (٥) ، فلسنا بالجبال ولا الحديد .

وإذا ناظر قعد الأسد ، فلا يستطيع أن يقوم ، وقام الحقُّ بحيث يحضّر أندية الدين ، وسهيل قد نُبذ بالمرء كأنه مذموم ، وإذا قصّد رباع البتدعة هدّ شُبها ببراھين فاعة على عُمُد ، وأنشد من رآها :

أمتٌ خلاء وأمسى أهلها اختموا أختى عليها الذى أختى على لُبْد (٦)

رُبّى في حجر اليم رشيدا ، حتى ربا ، وارتضع ندى الفضل فكان فطامه هذا النبا ، وأحكم العربية ، وما يمتلق بها من علوم الأدب ، وأوتى من الفصاحة والبلاغة ما عجز الفصحاء ، وحير البلغاء ، وسكت من نطق وداب .

وكان يذكر دروساً ، كلّ درس منها تضيق الأوراق المديدة عن استيعابه ، ويقصر

(١) زيادة في الطبوعة والطبقات الوسطى ، على ما في س ، د ، (٢) سقط من الطبقات الوسطى .

(٣) ق س ، د : « العراقي » . والثبت من الطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٤) البيت للمتنبي . ديوانه ١/ ٢٧٢ : يشرح المكبرى . (٥) أى ارتق وسهل . وهذا من قول

عقبة الأسدى يشكو إلى معاوية بن أبي سفيان جور عماته . والبيت بهامه :

مُعاوى إننا بشرٌ فأسجِح فلسنا بالجبال ولا الحديد

وانظر الكتاب لسبويه ١/ ٦٧ .

(٦) البيت للنايعة . ديوانه ( التوضيح والبيان ) ٢٥ .

مدُّ البحر عن مدى عُيابه ، غير متلصِّم في الكلام ، ولا محتاج إلى استدراك عثرة في لفظه  
جرت على غير النظام ، بل جارية كالسَّيل مُنْجِدِرًا<sup>(١)</sup> ، والبرق إذا سرى .  
يعلم التعمُّون أنه لا يُدْرِك له حَدٌّ ، ويَتَرَفُّ المَرَّزُونُ بأنَّه عَمِلَ صَالِحًا وَأَحْسَنَ  
فِي السَّرْدِ .

قال النُّقَاتُ : إنَّ ما يُوجَدُ في مَصنُفاته من العبارات قَطْرَةٌ من سَيْلٍ ، كان يُجْرِيه  
لسانه على شفتيه عند المذاكرة ، وغَرَفَةٌ من بحرٍ ، كان يَفِيضُ من فمه في مجالس المناظرة .  
وأقول : مَنْ ظَنَّ أنَّ في المذاهب الأربعة مَنْ يُداني فِصاحتَه فليس على كَصِيرَةٍ من  
أمره ، ومن حَسِبَ أنَّ في المصنِّفين من يَحَاكِي بلاغته فليس يَدْرِي ما يَقول .

### ﴿ شرح حال ابتداء الإمام ﴾

ولد في ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة ، واعتنى به والده من صِغَرِهِ ، لا بل  
مؤر قبل موته .

وذلك أن أباه اكتسب من عمل يده مالاً خالصاً من الشُّبْهَةِ ، اتصل به إلى والدته ،  
فلما ولدته له حرَّص على أن لا يُطعمه ما فيه شُبْهَةٍ<sup>(٢)</sup> فلم يمازج باطنه إلا الحلال الخالص ،  
حتى يُحكى أنه<sup>(٣)</sup> تاجلج مرة في مجلس مفاظرة ، فقبل له : يا إمام ، ما هَذَا الَّذِي لَمْ  
يُعْهَدْ مِنْكَ ؟

فقال : ما أراها إلا آثار بقايا المَصَّةِ .

قيل : وما نبأ هذه المَصَّةُ ؟

قال : إنَّ أمي اشتغلت في طعام تطبخه لأبي ، وأنا رضيع ، فبكيته وكانت عندنا جارية  
مرضعة لجيراننا ، فأرضعتني مَصَّةً أو مَصَّتَيْنِ ، ودخل والدي ، فأنكر ذلك ، وقال : هذه  
الجارية ليست مِلْكَاتِنَا ، وليس لها أن تتصرَّفَ في لبنا ، وأصحابها لم يأذنبوا في ذلك .

(١) في الطبوعة : « تجدرا » . والثبت من سائر الأصول .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « ولا أدنى شبهة » .

(٣) في الطبوعة : « أنه كان » . وليست في سائر الأصول .

وقلّبتني وقوّعني حتى لم يدع في باطني شيئاً إلا<sup>(١)</sup> أخرجه ، وهذه اللجّجة من بقايا تلك الآثار .

فانظر إلى هذا الأمر العجيب ، وإلى هذا الرجل الغريب ، الذي يحاسب نفسه على يسير جرى في زمن الصبا الذي لا تكليف<sup>(٢)</sup> فيه ، وهذا يدنو مما حكى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

ثم أخذ الإمام في الفقه على والده ، وكان والده يُعجّب به ويُسرّ ؛ لما يرى<sup>(٣)</sup> فيه من تحايل النجاية ، وأمارات الفلاح .

وجد واجتهد في الذهب والخلاف والأصواب ، وغيرها ، وشاع اسمه ، واشتهر في صباه ، وضربت باسمه الأمثال ، حتى صار إلى ما صار إليه ، وأوقف علماء المشرق والمغرب معترفين بالعجز بين يديه ، وسلك طريق البحث والنظر والتحقيق ، بحيث أربى على كثير من المتقدمين وأنسى تصرفات الأولين ، وسعى في دين الله سعيّاً يسقى أثره إلى يوم الدين .

ولا يشك ذو<sup>(٤)</sup> خيرة أنه كان أعلم أهل الأرض بالكلام والأصول والفقه ، وأكثرهم تحميماً ، بل السكل من بحره بغتفون ، وأن الوجود ما أخرج إبعده له نظيراً .  
وأما التفصيل الذي كان بينه وبين من تقدمه فقد طال الشرح فيه في عصره ، ولا نرى للبحث عن ذلك معنى .

ثم توفى والده وسنه نحو العشرين ، وهو مع ذلك من الأئمة المحققين ، فأقصد مكانه في التدريس ، فكان يدرّس ثم يذهب بعد ذلك إلى مدرسة البيهقي ، حتى حصل الأصول عند استاذه أبي القاسم الإسكاف الإسفراييني ، وكان يواظب على مجلسه .

(١) في المطبوعة : « حتى » وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٢) في المطبوعة ، د : « يكلف » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة ، د : « رأى » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة ، د : « دون خيره » . وأثبتنا الصواب من س .

قال عبد الغافر الفارسي<sup>(١)</sup> : وقد سمته يقول في أثناء كلامه : كنت علقت عليه في الأصول أجزاء ممدودة ، وطالمت في نفسي مائة مجلدة . وكان يصل الليل بالنهار في التحصيل<sup>(٢)</sup> ، ويكر كل يوم قبل الاشتغال بدرس نفسه إلى مسجد [ أبي عبد الله ]<sup>(٣)</sup> الخبازي ، يقرأ عليه القرآن<sup>(٤)</sup> ، ويقتبس من كل نوع من العلوم ما يمكنه ، مع مواظبته على التدريس ، وينفق ماورثه وما كان يدخل له على التمتع<sup>(٥)</sup> ، ويجهد في المناظرة ، ويواظب عليها ، إلى أن ظهر التمصب بين الفريقين ، واضطربت الأحوال والأمور .

قال عبد الغافر : فاضطرب إلى السفر ، والخروج عن البلد ، فخرج مع المشايخ إلى المسكر ، وخرج إلى بغداد ، يطوف مع المسكر ، ويلتقي بالأكابر من العلماء ويدارسهم وينظرهم ، حتى<sup>(٥)</sup> طار ذكره في الأقطار ، وشاع ذكره واسمه ، فلما<sup>(٦)</sup> الديار ، ثم زَمَزَم له الحادي بذكر زَمَزَم ، وناداه على بُعد الديار البيت الحرام فلبى وأحرم ، وتوجه حاجاً ، وجاور بمكة أربع سنين ، بدرس وُفتى ، ويجهد في العبادة ونشر العلم ، حتى شرف به ذلك الثاني ، وأشرفت نِلاع ذلك الوادي ، وأسبلت عليه الكعبة ستورها ، وأقبلت عليه وهو يطوف بها ، كلما سودَّ جُنح الليالي بيض<sup>(٧)</sup> بأعماله الصالحة<sup>(٧)</sup> دَبَجُورَها ، وصفت نبتته مع الله ، فلو كانت الصفا ذات لسان لشافهته جهارا ، وشكر له المسمى بين الصفا والمروة إقبالا وإدبارا .

ثم عاد إلى نيسابور بعد ولاية السلطان أتب أرسلان ، وتزيّن وجه المملك بإشارة<sup>(٨)</sup> نظام الملك ، واستقرت أمور الفريقين ، وانقطع التمصب .

(١) كلام عبد الغافر هذا في تبين كذب المفتري ٢٧٩ .

(٢) في التبيين ٢٨٠ بعد هذا زيادة : « حتى فرغ منه » .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٤) في المطبوعة : « القراءات » والثبت من سائر الأصول والتبيين .

(٥) في التبيين : « حتى تهذب في النظر وشاع ذكره » .

(٦) من هنا يتصرف ابن السبكي في ألفاظ عبد الغافر التي في التبيين .

(٧) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د .

(٨) في أصول الطبقات الكبرى : « بطامة » . والثبت من الطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقد قدمنا حكاية الفتنة<sup>(١)</sup> في ترجمة أبي سهل بن الموفق .  
فبُنيت له المدرسة النظامية ببغداد ، وأُقعد للتدريس فيها ، واستقامت أمور الطلبة ،  
وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة ، غير مُزاحم ولا مُدافع ، مسلم له الحجاب والمنسج  
والخطابة والتدريس ، ومجلس التذكير يوم الجمعة ، والمناظرة ، وهجرت المجالس من  
أجله ، وانعمر غيره من الفقهاء بعلمه ، وكسدت الأسواق في جنبه ، ونفق سوق المحققين  
من خواصه وتلامذته ، فظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأَكابرُ والجمع العظيم من  
الطلبة ، وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ومن الطلبة ،  
واتفق له من المواظبة على التدريس والمناظرة ما لم يُمهّد لغيره ، مع الواجهة الزائدة في الدنيا .  
وسمع الحديث في صباه من والده ، ومن أبي حسان محمد بن أحمد المزكّي ، وأبي سعد  
عبد الرحمن بن حمدان النضروي ، وأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكّي ،  
وأبي سعد عبد الرحمن بن الحسن بن عديك ، وأبي عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النيلي ،  
وغيرهم .

وأجاز له أبو نعيم الحافظ ، وحدث .

وروى عنه زاهر الشَّحَامِي ، وأبو عبد الله القراوي ، وإسماعيل بن أبي صالح المؤذن  
وغيرهم .

ومن تصانيفه « النهاية » في الفقه ، لم يصنّف في الذهب مثلها ، فيما أجزم به .  
و « الشامل » في أصول الدين .  
و « البرهان » في أصول الفقه .  
و « الإرشاد » في أصول الدين .  
و « التلخيص » مختصر « التقريب والإرشاد »<sup>(٢)</sup> أصول فقه أيضا .

(١) في الأصول : « الفقيه » وهو خطأ وقد ذكر ابن السبكي أحداث هذه الفتنة في ترجمة أبي الحسن  
الأشعري ٣/٣٨٩ ، ثم في ترجمة أبي سهل بن الموفق ٤/٣٠٩ . وذكر في الموضوعين لفظ « الفتنة » صراحة  
(٢) التقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر الباقلائي . كما صرح بذلك المصنف في الطبقات الوسطى ، =

و «الورقات» فيه أيضا .  
و «غياث الأمم» (١)  
و «مُعَيْت الخلق» (٢) في ترجيح مذهب الشافعي .  
و «الرسالة النظامية» .  
(٣) ومدارك العقول (٤) .

وله «ديوان خطب» مشهور .

وله «مختصر النهاية» اختصرها بنفسه ، وهو عزيز الوقوع ، من محاسن كتبه ، قال هو نفسه فيه : إنه يقع في الحجم من «النهاية» أقل من النصف ، وفي المعنى أكثر من النصف (٤)

### { ذكر شيء من ثناء أهل عصره عليه }

قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي : تمتعوا بهذا الإمام ، فإنه نزهة هذا الزمان ، يعني إمام الحرمين .

وقال له مرة : يا مقيّد أهل المشرق والمغرب ، لقد استفاد من علمك الأولون والآخرون .

قال : « ويختصر التقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر ، سماه التلخيص ، وهو من أجل الكتب » . وكذا ذكر صاحب كشف الظنون ٧٠/١ كتاب «الإرشاد» في أصول الفقه ، للقاضي أبي بكر . وهذا يتضح أن إمام الحرمين كتاب في أصول الفقه اسمه : «الإرشاد» . كما ذهب إليه بعضهم اعتمادا على عبارة الطيقات الكبرى . وهي عبارة موهمة ، كما ترى .

(١) في الإمامة . كما في كشف الظنون ١٢١٣/٢ . قال : وله كتاب صنّفه للوزير غياث الدين نظام الملك سماه «الغياث» سلك فيه غالبا سلك «الأحكام السلطانية» . وقال المصنف في الطبقات الوسطى : «وقفت عليه بخطه» .

(٢) تمام اسمه : في اتباع الأحق . كما في كشف الظنون ١٢١٣/٢ . وإن سماه : «غياث الخلق»

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى ، من مصنفات إمام الحرمين : «التحفة» . والغنية . والأساليب في الخلافات . ثم قال : « وغير ذلك » .

وقال له مرة أخرى : أنت اليوم إمام الأئمة .

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ، وقد سمع كلام إمام الحرمين في بعض المحافل : صرف الله المكاره عن هذا الإمام ، فهو اليوم قرّة عين الإسلام ، والذباب عنه بحسن الكلام .

ولعلّ بن الحسن الباخرزيّ فيسه ، وهو شابٌ ، كلام سيمربك في أثناء كلام عبد الغافر الفارسي .

وقلت من خط ابن الصلاح : أنشد بعض من رأى إمام الحرمين .

لَمْ تَرَ عَيْبِي [أَحَدًا] تَحْتَ أَدِيمِ الْمَلِكِ (١)

مِثْلَ إِمَامِ الْحَرَمِيِّ - نِ الْتَدْبِ عَبْدِ الْمَلِكِ (٢)

وقال الحافظ أبو محمد الجرجاني : هو إمام عصره ، ونسيج وَجْدِهِ ، ونادرة دهره ، عديم النثر في حفظه وبيانه (٣) ولسانه .

قال : وإليه الرّحلة من خراسان والعراق والحجاز .

وقال قاضي القضاة أبو سعيد الطبري ، وقد قيل له إنه لقب إمام الحرمين : بل هو إمام خراسان والعراق ؛ لفضله وتقدمه في أنواع العلوم .

وكان الفقيه الإمام غانم الأوشيليّ (٤) يُنشد (٥) لغيره في إمام الحرمين :

دَعُوا أَيْسَ الْمَالِي فَهُوَ تَوْبٌ عَلَى مِقْدَارِ قَدِّ أَبِي الْمَالِي

(١) ما بين العقودتين سقط من المطبوعة ، د . وقد استكناها من س ، والطبقات الوسطى .  
(٢) في المطبوعة ، د : « التبت عبد الملك » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . والتدب : الخفيف في الحاجة النجيب . (٣) في المطبوعة ، د : « وشانه » . والمثلث من س .  
(٤) يضم الميم وسكون الواو وكسر الشين المعجمة وسكون الياء تحتهما تقطعان . وفي آخرها لام . نسبة إلى موسى ، وهو كتاب للنصاري . هذا قول السمعاني . ونعقبه ابن الأثير في الباب ٣ / ١٨٩ فقال : قوله إن موسى كتاب للنصاري ، فليس هو كذلك ، إنما هو من أسماء رجال النصاري ومعناه بالعربية موسى ، وإلّا يمتنع أنجاده كان اسمه كذلك فنسب إليه .  
(٥) في المطبوعة : « ينشد ويقول » . وأثبتنا ما في س ، د .

وروى ابن السَّمَّانِ أن إمامَ الحرمين ناظرَ فيلسوفًا في مسألة خَلْقِ القرآن ، فذَفَفَ بالحقِّ على باطله ، ودمغَه دَمْغًا ، ودجَّضَ شُبُهَه دَجْضًا ، ووضَّحَ كلامه في المسألة حتى اعترف الموافق والمخالف له بالغلَّة .

وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري : لو ادَّعى إمامُ الحرمين اليومَ النبوةَ لاستغنى بكلامه هذا عن إظهار المعجزة .

مذكر كلام عبد الغافر الفارسي<sup>(١)</sup> فيه ، وهو آتٍ بغالب بالترجمة )

ولا علينا إذا تكرَّر بعض<sup>(٢)</sup> ما مضى ذِكره .

قال عبيد الغافر الفارسي<sup>(١)</sup> الحافظ ، في « سياق نيسابور »<sup>(٣)</sup> : إمامَ الحرمين ، نخر الإسلام ، إمام الأئمة على الإطلاق ، حَبَّرَ الشريعة ، المجمع على إمامته ، شرقًا وغربًا ، المَقَرَّ بفضلِه السُّرَّة والحداثة ، عَجَمًا وعَرَبًا ، من لم تر العيونُ مثله قبله ، ولا ترى بعده .

رَبَّاه حَجَرُ الإمامة ، وحرك ساعدُ السعادة مَهْدَه ، وأرضه ندى العلم والورع ، إلى أن ترعرع فيه وَيَقَع .

أخذ من العربية وما يتعلَّق بها أوفرَ حظٍّ ونصيب ، فزاد فيها على كل أديب ، ورزق من التوسُّع في العبارة وعلوِّها ما لم يُمهد من غيره ، حتى أنسى ذكر سَجَّان ، وفاق فيها الأقران ، وحمل القرآن ، فأعجز الفصحاء اللدِّ ، وجاوز الوصف والحدِّ ، وكل من سمع خبره ورأى أثره ، فإذا شاهده أقرَّ بأن خبره يزيد كثيرًا على الخبر ، ويُبرِّئ على ما عهد<sup>(٤)</sup> من الأثر .

وكان يذُكر دروسًا ، يقع كلُّ واحدٍ منهما في أطباق وأوراق ، لا يتلهم في كلمة ،

(١) ساقط من دوحدهما (٢) في الطبوعة : « بعد » . وهو ساقط من د ، وأثبتنا ما في س .

(٣) كلام عبد الغافر هذا معروفة في تبين كذب المفتري . وقد أشرنا إلى مكانه في صدر الترجمة .

(٤) في الطبوعة ، د : « عهد » . والثابت من س ، والتبيين .

ولا يحتاج إلى استدراك عثرة<sup>(١)</sup> ، مرّاً فيها<sup>(٢)</sup> كالبرق الخاطف ، بصوت مطابق كالرعد القاصف ،<sup>(٣)</sup> يترّف فيه<sup>(٤)</sup> له المبرّزون ، ولا يدرك شأوه التشدّقون المتممّون ، وما يوجد منه في كتبه من العبارات الباقية كنهه الفصاحة غييض من فيض ما كان على لسانه ، وغرقة من أمواج ما كان يُعهد من بيانه .

تفقه في صباه على والده ركن الإسلام ، فكان يُرْهَى بطبعه<sup>(٥)</sup> وتحصيله ، وجودة قريحته ، وكياسة غريزته ، لما يرى فيه من الخبايل ، فخافه فيه من بدم وقائه ، وأنى على جميع مصنفاته ، فقلها باظهاراً لبطن ، وتصرف فيها ، وخرج المسائل بمضها على بعض ، ودرس سنين ، ولم يرض في شبابه بتقليد والده وأصحابه ، حتى أخذ في التحقيق وجدّه واجتهد في المذهب والخلاف ومجلس النظر ، حتى ظهرت نجابته ، ولاح على أيامه همّة أبيه وفراسته ، وسلك طريق المباحثة ، وجمّع الطرُق بالطاعة والمناظرة والمناقشة ، حتى أُرْبِي على المتقدّمين ، وأنسى تصرفات الأولين ، وسمى في دين الله سعيماً يبقَى أثره إلى يوم الدين .

ومن ابتداء أمره أنه لما توفّي أبوه كان سنّه دون العشرين أو قريباً منه ، فأقعد مكانه للتدريس ، فكان يقيم الرّسم في درسه ، ويقوم منه ويخرج إلى مدرسة البيهقي ، حتى حصل الأصول وأصول الفقه ، على الأستاذ الامام أبي القاسم الإسكافي الإسفرايني ، وكان يواظب على مجلسه ، وقد سمعته يقول في أثناء كلامه : كنت علّقت عليه في الأصول أجزاء معدودة ، وطالعت في نفسي مائة مجلّدة .

وكان يصل الليلَ بالتمام في التحصيل حتى فرغ منه ، وبيكّر كلَّ يوم قبل الاشتغال بدرس نفسه إلى مجلس<sup>(٥)</sup> الأستاذ أبي عبد الله الخجّازي يقرأ عليه القرآن ، ويقتبس من كل نوع من العلوم ما يُمكنه ، مع مواظبته على التدريس ، ويُتفق ما ورثه وما كان له من الدخل

(١) في المطبوعة ، د : « غيره » . والتصحيح من س ، والتبيين .

(٢) في المطبوعة ، د : « مراقبة » . والتصحيح من س ، والتبيين .

(٣) في المطبوعة ، د : « يعرف له » . وأثبتنا ما في س ، التبيين .

(٤) في التبيين : « بطلمه » . (٥) في التبيين : « مسجد » .

على [إجراء] <sup>(١)</sup> المتفهمة ، ويجهد في ذلك ويواظب على المناظرة ، إلى أن ظهر التعمص بين الفريقين ، واضطربت الأحوال والأمور ، فانطُرَ إلى السفر والخروج عن البلد ، فخرج مع المشايخ إلى المسكر ، وخرج إلى بغداد يطوف مع المسكر ، ويلتقي بالأكابر من العلماء ويُدَارِسُهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ ، حتى تهذب في النظر ، وشاع ذكره .

ثم خرج إلى الحجاز ، وجاور بمكة أربع سنين يدرِّس ويُفتي ، ويجمع طُرُقَ المذهب ، ويُقبل على التحصيل ، إلى أن اتفق رجوعه بعد مُضِيِّ نَوْبَةِ التعمص ، فعاد إلى نيسابور ، وقد ظهرت نَوْبَةُ ولاية السلطان ألب أرسلان ، وترشَّن وجه المُلك بإشارة <sup>(٢)</sup> نظام المُلك ، واستقرت أمور الفريقين ، وانقطع التعمص ، فعاد إلى التدريس ، وكان بالغا في العلم نهايته <sup>(٣)</sup> ، مستجماً أسبابه ، فبُنيت المدرسة الميمونة النظامية ، وأُفقد للتدريس فيها <sup>(٤)</sup> ، واستقامت أمور الطلبة .

وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة ، غير مُزاحم ولا مدافع ، مُسَلِّمٌ له الجحراب والمنبر والخطابة والتدريس ومجلس التذكير يوم الجمعة والمناظرة ، وهُجرت له المجالس ، وانعم غيره من الفقهاء بعلمه وتسلطه <sup>(٥)</sup> ، وكسدت الأسواق في جنبه ، ونفق سوق المحققين من خواصه وتلامذته ، وظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأكابرُ والجُمُ <sup>(٦)</sup> العظيم من الطلبة ، وكان يقعد بين يديه كلَّ يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ومن الطلبة .

ويُخرِّج به جماعة من الأئمة والفحول ، وأولاد الصدور ، حتى بلغوا محلَّ التدريس في زمانه .

- (١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والتبيين .
- (٢) في المطبوعة : « بإشارة » . والثابت من سائر الأصول ، والتبيين .
- (٣) في المطبوعة : « ذمهاية » . والتصحيح من س ، د ، والتبيين .
- (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س ، والتبيين .
- (٥) في المطبوعة : « وبسطه » . والثابت من س ، د ، والتبيين .
- (٦) في المطبوعة : « الحزم الغير العظيم » . وأثبتنا ما في س ، د ، والتبيين .

وانتظم بإقباله على العلم ومواظبته على التدريس والمناظرة والمباحثة ، أسباب ومحافل  
وإجماع ، وإيمان في طلب العلم ، وسوق نافقة لأهله لم تهمد قبله .  
واتصل به ما يليق بمنصبه من التبول عند السلطان والوزير والأركان ، ووفور الحشمة  
عندهم ، بحيث لا يُذكر غيرُه ، فكان المخاطب والمشار إليه ، والمقبول من قبله ، والمهجور  
من هجره ، والمصدر في المجالس من ينتمي إلى خدمته ، والنظور إليه من يعرف في الأصول  
والفروع من طريقته .

وانفق<sup>(١)</sup> منه تصانيف برسم الحضرة النظامية ، مثل النظامي ، والغيثاني ، وإنفاذها  
إلى الحضرة ووفوعها موقع القبول ، ومقابلتها بما يليق بها من الشكر والرضا ، والخلع  
العائقة ، والمراكم الثمينة ، والهدايا والرسومات<sup>(٢)</sup> .

وكذلك إلى أن قُدد زعامة الأصحاب ورياسة الطائفة ، وفوض إليه أمور الأوقاف .  
وصارت حشمته وزر<sup>(٣)</sup> العلماء والأئمة والقضاة ، وقوله في الفتوى مرجع العطاء  
والأكابر والولاية .

وانفقت له نهضة في أعلى ما كان من أيامه إلى أصفهان ، بسبب مخالفة بعض من الأصحاب ،  
فلقى بها من المجلس النظامي ما كان اللائق بمنصبه من الاستيثار والإعزاز والإكرام  
بأنواع الميآر ، وأجيب بما كان فوق مطلوبه ، وعلا مكرماً إلى نيسابور .

وصار أكثر عنايته مصروفاً إلى تصنيف المذهب<sup>(٤)</sup> الكبير المسمى بنهاية المطالب  
في دراية المذهب<sup>(٥)</sup> ، حتى حرره وأملاه ، وأتى فيه من البحث والتقرير ، والسبك والتنقيب ،  
والتدقيق والتحقيق بما شق الغليل ، وأوضح السبيل ، ونبّه على قدره ومحاه في علم الشريعة ،  
ودرس ذلك للخوارج من التلامذة ، وفرغ منه ومن إتمامه ، فعقد مجلساً لثمة الكتاب ،

(١) في المطبوعة ، د : « وأنفق » والثبت من س ، والتبيين .

(٢) في المطبوعة ، د : « والرسومات » . وأثبتنا ما في س ، والتبيين .

(٣) أي ملجأ . (٤) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول ، والتبيين .

حضره الأئمة والسكبار ، وحتم الكتاب على رَمَمٍ<sup>(١)</sup> الإمامة والاستملاء ، وتبجح الجامعة بذلك ، ودعوا له وأثنوا عليه ، وكان من المعتدِّين بإتمام ذلك ، الشاكرين لله عليه ، فاصنَّف في الإسلام قبله مثله ، ولا اتَّفَق لأحدٍ ما اتَّفَق له ، ومَن قاس طريقته بطريقة المتقدِّمين في الأصول والفروع وأنصف أقرَّ بملؤ منصبه ، ووُفِّرَ تمبه وتعبه في الدين ، وكثرة مهره في استنباط الغوامض ، وتحقيق المسائل وترتيب الدلائل .

ولقد قرأت فصلا ذكره عني بن الحسن بن أبي الطَّيِّب الباخريزي في كتاب « دُمِيَّة القَصْرِ »<sup>(٢)</sup> مشتملا على حاله ، وهو فقد كان في عصر الشباب ، غير مستكمل ما عهدناه عليه من اتساق الأسباب ، وهو أن قال : فتى الفتيان ، ومن أنجب به الفتيان<sup>(٣)</sup> ، ولم يُخَرِّج مثله الفتيان ، عنيت<sup>(٤)</sup> النعمان بن ثابت ، ومحمد بن إدريس ، فالفقه فقه الشافعي ، والأدب أدب الأَصَمِّي ، وحسن بصره بالوعظ للحسن<sup>(٥)</sup> البصري ، وكيفما كان فهو إمام كلِّ إمام ، والمستمل بهيمته على كلِّ همام ، والفائز بالظفر<sup>(٦)</sup> على إرغام كلِّ ضِرْغام ، إذا تصدَّر [ للفقهِ ]<sup>(٧)</sup> فالزَّيَّ من مُزَنَّتِه قَطْرَةٌ ، وإذا تكلم فلا شمري من وفرتِه<sup>(٨)</sup> شعرة ، وإذا خطب ألجم الفصحاء بالبيِّ شقاشقه<sup>(٩)</sup> الهادرة ، ولم يبلغنا بالصمت حقايقه البادرة ، ولولا سدَّه مكان أبيه بسدِّه<sup>(١٠)</sup> الذي أفرغ على قطره قطرًا تائبية<sup>(١١)</sup> ، لأصبح مذهب الحديث حديثا ، ولم يجد المستغيث منهم مُغيثا .

(١) في الطبقات الوسطى : « رأس » . (٢) الدُمِيَّة : ١٩٦ .

(٣) في الطبقات الوسطى : « الفتيان » . (٤) في الدُمِيَّة : « عنيت محمد بن إدريس والنعمان » .

(٥) في الدُمِيَّة : « كالحسن » . (٦) في أصول الطبقات الكبرى : « بالظمن » . والثبت من

الطبقات الوسطى ، والدُمِيَّة ، والتبيين . (٧) ساقط من الدُمِيَّة . (٨) الوفرة : الشعر الخفيف

على الرأس أو ما سال على الأذنين منه أو ما جاوز شعمة الأذن ثم الجملة ثم اللمة . القاموس ( و ف ر ) .

(٩) الشقاشق : جمع شقشقة ، بكسر فسكون فكسر . وهي الخلدة الحمراء التي يخرجها الجمل المرابي

من جوفه ينفخ فيها فظنهم من شدقه ، وهم يشبهون الفصيح المنطبق بالفعل الهادر ، وأسانه بشقشقة . النهاية ٢ / ٤٩٠ .

(١٠) في أصول الطبقات الكبرى : « لسده » وفي الدُمِيَّة : « كسده » . وأثبتنا ما في الطبقات

الوسطى ، والتبيين . (١١) العبارة في الدُمِيَّة وردت هكذا : « الذي فرغ على قدر بانيه » . وما في

أصولنا هو ما سيشرح ابن السككي بعد قليل . ويوافق ما في التبيين ، لكن فيه : « على فطرة » .

وفي المطبوعة : « قطر تائبية » . وفي الدُمِيَّة ، د : « بانيه » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى والتبيين .

قول أبو الحسن (١) : « هذا وهو وحق الحق فوق ما ذكره ، وأعلى مما وصفه ، فكم من فصل مشتمل على العبارات الفصيحة العالية ، والنكت البديعة النادرة في الحافل منه سمعناه .

وكم من مسائل في النظر شهدناه ورأينا منه إغام الخوض وعهدناه .  
وكم من مجلس في التذكير للعوام مُسائل المسائل مشحون بالنكت المستنبطة من مسائل الفقه ، مشتملة على حقائق الأصول ، مُبَكِّمَةٌ (٢) في التحذير ، مفرجة في التبشير ، مختومة بالدعوات وقنون المناجاة حضرناه .

وكم من مجمع للتدريس حلٍ للكبار من الأئمة ، وإلقاء المسائل عليهم والمباحثة في غورها رأينا ، وحصلنا بمض ما أمكننا منه (٣) وعقلناه ، ولم نقدر ما كنا فيه من نُضرة أيامه ، وزعرة شهوره وأعوامه حق قدره ، ولم نشكر الله عليه حق شكره ، حتى فقدناه وسلبناه .

وسمته في أثناء كلام يقول : « أنا لا أنام ولا آكل عادة ، وإنما أنام إذا غلبني النوم ليلا كان أو نهارا ، وآكل إذا اشتبهت الطعام أي وقت كان .  
وكان لذته ولهوه وزهته [في] (٤) مذاكرة العلم ، وطلب الفائدة من أي نوع كان .

ولقد سمعت الشيخ أبا الحسن علي بن فضال بن علي الجاشمي النحوي القادم علينا سنة تسع وستين وأربعمائة ، يقول وقد قبله الإمام نجر الإسلام وقابله بالإكرام ، وأخذ في قراءة النحو عليه والتلمذة له ، بعد أن كان إمام الأئمة في وقته ، وكان يحمله كل يوم إلى داره ، ويقرأ عليه كتاب « إكسير الذهب في ضفاعة الأدب » من تصنيفه ، فكان يحكي

(١) أي عبد العافر الفارسي .  
(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « منكته » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .  
(٣) في المطبوعة : « فيه وعقلناه » والمثبت من سائر الأصول والتبيين .  
(٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د ، والتبيين .

يوماً ويقول : ما رأيت عاشقاً للعلم<sup>(١)</sup> أى نوع كان مثل هذا الإمام ، فإنه يطلب العلم للعلم<sup>(٢)</sup> ، وكان كذلك .

ومن حميد<sup>(٣)</sup> سيرته أنه ما كان يستصغر أحداً حتى يسمع كلامه ، شادياً<sup>(٤)</sup> كان أو متناهيًا ، فإن أصاب كياسة في طبع<sup>(٥)</sup> أو جرياً على<sup>(٦)</sup> منهاج الحقيقة استغاد منه ، صغيراً كان أو كبيراً ، ولا يستنكف عن أن يَمْرِيَّ الفائدة المستفادَة إلى قائلها ، ويقول : إن هذه الفائدة مما استفدته من فلان ، ولا يُحافِي أحداً<sup>(٧)</sup> في التزييف إذا لم يرضَ كلاماً<sup>(٨)</sup> ، ولو كان أباه أو أحداً من الأئمة المشهورين .

وكان من التواضع لسلك أحد بمَحَلِّ تَخَيُّلٍ منه الاستهزاء ، لمالفته فيه ، ومن رقة القلب ، بحيث يبكي إذا سمع بيتاً أو تفكراً في نفسه ساعة . وإذا شرع في حكاية الأحوال وخص في علوم الصوفية في فصول مجالسه بالغدوات أبكى الحاضرين بيكائه ، وقطرَ الدماء من الجفون بزغقاته وأمراته<sup>(٩)</sup> وإشاراته ؛ لا حترافه في نفسه ، وتحققه بما يجري من دقائق الأسرار .

هذه الجملة بُدِّدَ مما عهدناه منه إلى انتهاء أجله ، فأدركه قضاء الله الذي لا يد منه ، بعد ما مرض قبل ذلك مرض البرقان<sup>(١٠)</sup> ، وبقي به أياماً ثم برأ منه وعاد إلى الدرس والمحلس ، وأظهر الناس من الخواص والعوام السرور بصحته وإقباله من عنته ، فبعد ذلك بمهد قريب

- (١) في المطبوعة : « للعلم من أي نوع » وأثبتنا ما في س ، د ، والتبيين .  
 (٢) في المطبوعة ، د : « للعلم » . والثبت من .  
 (٣) في المطبوعة ، د : « حميد » . وفي الطبقات الوسطى : « حيلة » . والثبت من س ، والتبيين .  
 (٤) في المطبوعة ، د : « بادئاً » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .  
 (٥) في المطبوعة : « في علم » . وفي د : « في علم طبع » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .  
 (٦) في المطبوعة : « على منهاجه أى منهاج » . والثبت من سائر الأصول ، والتبيين ،  
 (٧) في التبيين : « ولا يحافى أيضاً في التزييف » . وفي المطبوعة : « ولا يحافى أنهما من التزييف » .  
 (٨) في المطبوعة : « كلامه » . وأثبتنا ما في سائر الأصول ، والتبيين .  
 (٩) في المطبوعة : « وقراءته » . والثبت من سائر الأصول ، والتبيين .  
 (١٠) البرقان ، بالتحريك : مرض يغير منه لون البدن فاحشاً إلى صفرة أو سواد . القاموس (أزرق)

مرض الرّضة التي توفّي فيها ، وبقي فيها أياماً ، وغلبت عليه الحرارة التي كانت تدور في طبعه ، إلى أن ضُفَّ وحُمِلَ إلى بُشْتَنْفَان<sup>(١)</sup> ؛ لاعتدال الهواء وخِفَّةِ الماء ، فزاد الضعف وبدت عليه مخايل الموت ، وتوفّي ليلة الأربعاء بعد صلاة العتمة الخامسة والعشرين من شهر ربيع الآخر ، من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، ونقل في الليلة إلى البلد<sup>(٢)</sup> ، وقام الصّياح من كل جانب ، وجَزَع الفِرْق<sup>(٣)</sup> عليه جَزَعاً لم يُهد مثله ، وحُمِلَ بين الصلّاتين من يوم الأربعاء إلى ميدان الحسين ، ولم تفتح الأبواب في البلد ، ووُضِعَت المناديل عن<sup>(٤)</sup> الرؤوس عاماً ، بحيث ما اجتراً أحد على ستر رأسه ، من الرؤوس والكبار .

وصلّى عليه ابنه الإمام أبو القاسم بعد جهْدٍ جهيد ، حتى حُمِلَ إلى داره من شدة الزحمة وقت التطفيل<sup>(٥)</sup> ، ودفن في داره ، وبعد سنين نقل إلى مقبرة الحسين .  
وكسِر منبره في الجامع النّبيّ ، وقد الناس للأمراء أياماً عزاء عاماً ، وأكثر الشعراء المرانيّ فيه .

وكان الطلبة قريباً من<sup>(٦)</sup> أربعمائة نفر ، يطوفون في البلد نايمين عليه ، مكسّرين الحابر والأفلام ، مبالغين في الصياح والجزع .

وكان مولده ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة ، وتوفّي وهو ابن تسع وخمسين سنة . سمع الحديث الكثير في صباه من مشايخ ، مثل الشيخ أبي حسان ، وأبي سعد بن عليّك ، وأبي سعد النّضرويّ ، ومنصور بن رامش ، وجمع له كتاب « الأربعين » فسمعناه منه بقرائه عليه .

---

(١) من قرى نيسابور وتترهاها ، بينهما فرسخ . معجم البلدان ١ / ٦٣٠ .  
(٢) في المطبوعة ، د : « في الليلة التي توفّي فيها للبلاد » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وزاد في الطبقات الوسطى : « يعني نيسابور » .  
(٣) في المطبوعة ، د : « كل الفرق » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .  
(٤) في أصول الطبقات الكبرى ، والطبقات الوسطى : « على » . وأثبتنا الصواب من التبيين .  
(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « التطفيل » . والثبت من الطبقات الوسطى ، والتبيين . والتطفيل : هو وقت الشمس قبل الغروب . (٦) في المطبوعة ، د : « وكان الطلبة فيه ما بين أربعمائة » والتصحيح من س . والطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقد سمع «سُنَّ الدارقُطَنِيّ» من أبي سعد بن عَلِيّكَ ، وكان يعتمد تلك الأحاديث في مسائل الخلاف ، ويذكر الجرح والتعديل منها في الرواة .

وظنى أن آثار جِدِّه واجتهاده في دين الله يدوم إلى يوم الساعة ، وإن انقطع نسَبُه من جهة الذكور ظاهرا ، فنَشُرُ علمه يقوم مقام كلِّ نَسَب ، ويُغْنِيه عن كلِّ نَسَبٍ مَكْتَسَب ، والله تعالى يسق في كل لحظة جديدة تلك الروضة الشريفة عَزَالِي<sup>(١)</sup> رحمته ، ويزيد في أطفاه وكرامته بفضله ومِنْتَه ، إنه ولي كل خير .

ومما قيل عند وفاته :

قَلوبُ المَالِكِينَ على المَقَالِي      وَأَبْنَامُ الوَرَى شِبْهُ اللَّيَالِي  
أَيْمُرُ غُضُنْ أهلِ الفِضْلِ يَوْمًا      وَقَد ماتَ الإمامُ أَبُو المَالِي

انتهى كلام عبد الغافر . وقد ساقه بكاله الحافظ ابن عساكر في كتاب «التبيين» .

وأما شيخنا الذهبي غفر الله له ، فإنه حار كيف يصنع في ترجمة هذا الإمام الذي هو من محاسن هذه الأمة الحمديدية ، وكيف يُبْرَقُها ، ففَرَّطَ ما أمكنه ، ثم قال : وقد ذكره عبد الغافر فأسهب وأطرب . إلى أن قال : وكان يذكر دروسا ، وساق نحو ثلاثة أسطر من أخريات كلام عبد الغافر ، ثم كأنه سئم ومَلَّ ؛ لأن مثله مثلُ محمولٍ على تقريبِ عَدْوٍ له ، فقال بعد أن انتهى من ذكر السطور الثلاثة التي حكها ، ما نصه ، وذكر الترجمة بطولها [ انتهى ]<sup>(٢)</sup> .

فيقال له : هَلَّا رَئَيْتَ كِتَابَكَ بِهَا ، وطَرَّزْتَهُ بِمَحاسِنِهَا ؛ فإنه أولى من خرافات تحكيها لأقوام لا يعاها الله بهم ، بل ذكر أموراً سنبحت عنها بعد أن نتسكلم على الفاظ غريبة وقمت في هذه الترجمة .

قوله : « ترعرع » أي تحرك ونشأ .

(١) العزالي : جمع العزلاء . وهي مصب النساء من الراوية ونحوها . القاموس (عزل) .

(٢) شاقط من الطبوعة ، وهو من س . د .

قوله : « يَفْع » كذا وجدته ، وصوابه : « أَيْفَع » بهجزة ، يقال : أَيْفَع الغلامُ : أى ارتفع ، فهو يافع ، وغلامٌ يَفْع ، أى مرتفع .

قوله : « يُبْرِئُ عَلَى مَا عَهْدَ مِنَ الْأَثْرِ » أى يَزِيدُ وَيَمْلُو . وهو بضم الياء آخر<sup>(١)</sup> الحروف . وأبْرَءُ فلان على أصحابه ، أى علام .

قول الباخرزى فى « دُمِيَّةِ الْقَصْرِ » : « حَقَائِقُهُ الْبَادِرَةُ » أى الْحَادِثَةُ ، وَالْبَادِرَةُ : الْحَدَثَةُ ، أَوْ الْبَدِيهَةُ ، فَإِنَّ الْبَادِرَةَ تُطْلَقُ عَلَيْهِمَا .

قوله : « وَلَوْ لَا سَدَّهُ مَكَانَ أَبِيهِ » سَدَّ ، يَفْتَحُ السِّينَ ، وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ ، وَ « مَكَانَ » مَفْعُوَاهُ .

قوله : « بَسَدَهُ » بضم السين ، وَيَجُوزُ فَتْحُهَا<sup>(٢)</sup> : أى بِحَاجِزِهِ<sup>(٣)</sup> ، وَالسَّدُّ : الْجَبَلُ وَالْحَاجِزُ .

قوله : « أفرغ على قُطْرَهُ » الْقُطْرُ ، بضم القاف : هو الناحية .

قوله : « قِطْرٌ » بكسر القاف وسكون الطاء : وهو النحاس الذائب . ومنه قوله تعالى : ﴿ أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾<sup>(٤)</sup> .

ومذهب الحديث : مذهب<sup>(٥)</sup> الشافعية ، وذلك اصطلاح أهل خراسان ، إذا أطلقوا أصحاب الحديث يمتنون الشافعية .

وتام كلام الباخرزى بعد ذلك فى « دُمِيَّةِ الْقَصْرِ » : « وله ، يعنى لإمام الحرمين ، شمرٌ لا يكاد يُبَدِيهِ ، وأرجوا أن يضيفه<sup>(٦)</sup> قبل<sup>(٧)</sup> إلى سَوَائِفِ أَيْدِيهِ ، وَأَطَالَ<sup>(٨)</sup> فِيهِ .

(١) هكذا فى الأصول . وإعل الصواب : أول . (٢) عبارة القاموس (س دد) : « والسد : الجبل والحاجز ، وبضم ، أو بالضم : ما كان مخلوقاً لله تعالى ، وبالفتح من فعلنا . »

(٣) فى المطبوعة : « أى الحاجزة » والتبئ من س ، د .

(٤) سورة الكهف ٩٦ . (٥) فى المطبوعة : « وهو مذهب » . والتبئ من س ، د .

(٦) فى المطبوعة : « بضمه » وفى س ، د : « بضمه » والتبئ من الهمزة .

(٧) فى الهمزة : « قبل » . (٨) فى المطبوعة : « والحال » . وأثبتنا ما فى س ، د .

وذكر أنه بيّض صُحُفَهُ ، عسَاء يُنشدُهُ من شعره شيئاً يكتبه فيها ، وما كان الإمام يسمح بإنشاد شعر نفسه ، افتناءً بأثر والده .

وَبُشْتَنَقَان ، بضم الباء الموحدة والشين المعجمة والتاء المثناة والنون الساكنة (١) ، والوقف :  
قربة على نصف (٢) فرسخ من مدينة نيسابور .

وقد حكى شيخنا الذهبي كسراً المنبر والأفلام والحجار ، وأتهم أقاموا على ذلك حولا .  
ثم قال : وهذا من فعل الجاهلية ، والأعاجم ، لا من فعل أهل السنة والاتباع (٣)

قلت : وقد حار هذا الرجل ما الذي يؤدي به هذا الإمام ، وهذا لم يفعله الإمام ولا أوصى به أن يفعله ، حتى يكون غصاً منه ، وإنما حكاها الحاكم ، إظهاراً لعظمة الإمام عند أهل عصره ، وأنه حصل لأهل العلم على كثرتهم ، فقد كانوا نحو أربع مائة تلميذ ، ما لم يتالكوا معه الصبر ، بل أداموا إلى هذا الفعل ، ولا يخفى أنه لو لم تكن المصيبة عندم بالغة أقصى الغايات لما وقعوا (٤) في ذلك

وفي هذا أوضح دلالة لمن وقفه (٥) الله على حال هذا الإمام ، رضى الله عنه وكيف كان شأنه فيما بين أهل العلم في ذلك العصر المشحون بالعلماء والزهاد .

### ﴿ ذكر زيادات أخر ﴾

في ترجمة إمام الحرمين ، جمعناها من متفرقات الكتب

عن الشيخ أبي محمد الجويني ، والد الإمام ، قال : رأيت إبراهيم الخليل عليه السلام في المنام فأهويت لأقبل رجليه ، فممنعني من ذلك ؛ تكريماً لي ، فاستدبرت (٦) فقبلت عقبه ، فأولت ذلك الرقعة والبركة تبقى في عقبه .

(١) الذي في معجم البلدان ١/٦٣٠ : كسر النون .

(٢) في معجم البلدان : فرسخ . (٣) في س وحدها : « والابتداع » .

(٤) في الطبوعة : « ما بانوا هذا ووقعوا فيه » . وأبنتا ما في س ، ذ .

(٥) كذا في الأصول . وأصل الصواب : « وقفه » .

(٦) في الطبوعة : « فاستدبرت » والمثبت من سائر الأصول .

قلت : وأى رفعة وبركة أعظم من هذا الإمام الذى طبَّق ذِكْرَهُ طَبَقَ الأَرْضَ ، وعمِّقَه فى مشارقها ومغاربها .

وعن إمام الحرمين : ما تكلمت فى علم الكلام كلمة حتى حفظت من كلام القاضى ابن بكر وحده اثنى عشر ألف ورقة .

سمعت الشيخ الإمام يحكى ذلك .

قلت : انظر هذا الأمر العظيم ، وهذه المجالات الكثيرة التى حفظها من كلام شخص (١) واحد فى علم واحد ، فبقى كلام غيره ، والعلوم الأخر التى له فيها اليد الباسطة والتصانيف المستكثرة ، فقهاً وأصولاً وغيرها ، وكأن (٢) مراده بالحفظ فهم تلك ، واستحضرها لكثرة المعادة ، وأما الدرس عليها كما يدرس الإنسان المختصرات ، فأظن القوى تمجيز عن ذلك .

ويحكى أنه قال يوماً للفرزالي : يافقيه . فرأى فى وجهه التغير ، كأنه استقل هذه النظرة على نفسه ، فقال له : افتح هذا البيت ، ففتح مكاناً وجده مملوءاً بالكتب فقال له : ما قيل لى : يافقيه ، حتى أتيت على هذه الكتب كلها .

وذكر ابن السمانى أبو سعد فى « الذيل » أنه قرأ بخط ابن جعفر محمد بن أبى على ابن محمد الهمذانى الحافظ ، سمعت أبا العالى الجوينى ، يقول : لقد قرأت خمسين ألفاً فى خمسين ألفاً ، ثم خلّيت أهل الإسلام بإسلامهم فيها ، وعلومهم الظاهرة ، وركنت البحر الخضم ، وغصت فى الذى نهى أهل الإسلام عنها ؛ كل ذلك فى طلب الحق ، وكنت أهرُب فى سالف الدهر من التقليد ، والآن قد رجعت عن الكلِّ إلى كلمة الحق ، عليكم بدين المجاز ، فإن لم يُدركنى الحقُّ بلطفِ ربه فأموت على دين المجاز ، ونختم عاتبة أمرى عند الرحيل على زهة أهل الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله ، فالويل لابن الجوينى ، يريد نفسه .

قلت : ظاهر هذه الحكاية عند من لا تحقيق عنده البشاعة ، وأنه خلى الإسلام وأهله ،

(١) فى المطبوعة : « رجل » . والثبت من س ، د .

(٢) فى أصول الطبقات الكبرى : « وكان » . والثبت من الطبقات الوسطى .

وليس هذا معناها ، بل مراده أنه أنزل المذاهب كلها في منزلة النظر والاعتبار ، غير متعصب لواحد منها ، بحيث لا يكون عنده مَيْلٌ يقوده إلى مذهب معين ، من غير برهان ، ثم توضح له الحق ، وأنه الإسلام ، فكان على هذه الملة عن اجتهاد وبصيرة ، لا عن تقليد ، ولا يخفى أن هذا مقام عظيم ، لا يهياً إلا لئله هذا الإمام ، وليس يُسَمَّحُ به لسكِّ أحد ، فإن غائلته تُخَشَى إلا على مَنْ رَزَّ في العلوم ، وبلغ في صحة الذَّهْنِ مَبْلَغَ هذا الرجل العظيم ، فأرشد إلى أن الذي ينبغي عدم الخوض في هذا ، واستعمال دين العجائز .

ثم أشار إلى أنه مع بلوغه هذا المبلغ ، وأخذ الحق عن الاجتهاد والبصيرة ، لا يأمن مكر الله ، بل يعتقد أن الحق<sup>(١)</sup> إن لم يدركه بلطفه ، ويحتم له<sup>(٢)</sup> بكلمة الإخلاص فالويل له ، ولا ينفعه إذ ذاك<sup>(٣)</sup> علومه ، وإن كانت مثل مدد<sup>(٤)</sup> البحر .

فانظر هذه الحكاية ، ما أحسنها ، وأدلها على عظمة هذا الإمام ، وتسليمه ربه تعالى ، وتفويضه الأمر إليه ، وعدم أتكاله على علومه ! ثم تعجب بمدى جهل من يفهم منها غير المراد ، ثم يخبط خبط عشواء !

وذكر ابن السمعاني أيضا أنه سمع أبا الملاء أحمد بن محمد بن محمد بن الفضل الحافظ بأصبهان ، ذكر عن محمد بن طاهر القديسي الحافظ ، قال : سمعت أبا الحسن القيرواني الأديب بنيسابور ، وكان [ ممن ]<sup>(١)</sup> يختلف إلى درس إمام الحرمين أنه قال : سمعت أبا المعالي يقول : لا تشغلوا بالكلام ، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي<sup>(٥)</sup> ما بلغ ما اشغلت به .

قلت أنا : يشبه<sup>(٦)</sup> أن تكون هذه الحكاية مكتوبة ، وابن طاهر عنده تحامل على إمام الحرمين ، والقيرواني المشار إليه رجل مجهول ، ثم هذا الإمام العظيم الذي ملأت تلامذته الأرض لا ينقل هذه الحكاية عنه غير رجل مجهول ، ولا تعرف من غير طريق

(١) في المطبوعة : « أن الله تعالى » ، وأثبتنا ما في س . د . وقد سبق في كلام إمام الحرمين .

(٢) ساقط من دوحدها . (٣) في المطبوعة : « إدراك » . والمثبت من س .

(٤) زيادة من س وحدها . (٥) في س وحدها : « مني » .

(٦) في المطبوعة ، ذ : « قلت أنا نشأته » . والمثبت من س .

ابن طاهر ، إن هذا لعجيب ! وأغلب ظني أنها كذبة ، انقلها<sup>(١)</sup> من لا يستحي ، وما الذي بلغ به رضي الله تعالى عنه علم الكلام ؟ أليس قد أعز الله به الحق ، وأظهر به السنة ، وأما به البدعة ؟

ثم نقول لهذا الذي لا يفهم : إن كان علم الكلام يبلغ به الحق ، فلا يندم على الاشتغال به ، وإن بلغ [ به ]<sup>(٢)</sup> الباطل ، فإن لم يعرف أنه على الباطل ، وظن أنه على الحق ، فكذلك لا يندم ، وإن عرف أنه على باطل ، فمعرفة بأنه على باطل موجبة لرجوعه عنه ، فليس ثم ما يُنقَد .

﴿ ذكر<sup>(٣)</sup> ما وقع من التخصيب في كلام شيخنا الذهبي ،

والتحامل على هذا الإمام العظيم ، في أمر هذا الإمام الذي هو من أساطين هذه الأمة المحمدية ، نضرها الله ﴾

قد قدمنا لك من تحامل الذهبي عليه ، في عزيقه كلام عبد الغافر ، وإنكاره ما فعل تلامذة الإمام عند موته ، وأنت إذا عرفت حال الذهبي لم تحتاج إلى داييل يدل على أنه قد تحامل عليه .

وليس يصح في الأذهان شيء إلا إذا احتاج النهار إلى دليل<sup>(٤)</sup>

فمن كلام الذهبي : وكان أبو المعالي مع تبخّره في الفقه وأصوله ، لا يدرى الحديث ، ذكر في كتاب « البرهان » حديث مغاز في القياس ، فقال : هو مدوّن في الصّحاح ، متفق على صحته . كذا قال ، وأني له في الصّحة ، ومداره على الحارث بن عمرو ، وهو مجهول ، عن رجال من أهل حمص ، لا يدرى من هم ، عن مغاز . انتهى .

فأما قوله « كان لا يدرى الحديث » فإساءة على مثل هذا الإمام ، لا ينبغي . وقد تقدم

(١) في الطبوعة : « فعلها » . وأثبتنا ما في س ، د . (٢) تكملة يقتضها السياق .

(٣) من هنا إلى قوله : « شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان » ساقط من س .

(٤) البيت لأبي الطيب اللخمي . ديوانه ٩٢/٣ بدرج العكبري . وفيه : « في الأفهام شيء » .

في كلام عبد الغافر اعتمادُه الأحاديث في مسائل الخلاف ، وذِكْرُه الجرح والتعديل فيها ،  
وعبد الغافر أعرفُ بشيخه من الذهبي ، ومن يكون بهذه المثابة كيف يقال عنه : لا يدري  
الحديث ؟ وهَبْ أنه زَلَّ في حديث أو حديثين أو أكثر ، فلا يوجب ذلك أن يقول :  
لا يدري القن ، وما هذا الحديث وحده ادعى الإمام صحته ، وليس بصحيح ، بل قد ادعى  
ذلك في أحاديث غيره ، ولم يوجب ذلك عندنا الفرض منه ، ولا إزالته عن مرتبته الصاعدة (١)  
فوق آفاق السماء .

ثم الحديث رواه أبو داود والترمذي (٢) ، وهما من دواوين الإسلام ، وانفقاء  
لا يتحاشون من إطلاق لفظ الصحاح عليهما ، لاسيما سنن أبي داود ، فليس هذا كبير أمر .  
ومن قبيح كلامه ، قال ، وقال المازري في « شرح البرهان » في قوله : « [ إن ] (٣)  
الله يعلم الكليات لا الجزئيات » ودِدْتُ لو محوتها بدمي .

قلت : هذه لفظة ملعونة ، قال ابن دحية : هي كلمة مكذبة للكتاب والسنة ، يكفر بها ،  
هجره عليها جماعة ، وحلف القشيري لا يكلمه بسبها مدة ، فحاور وتاب . انتهى  
ما أنبجحه فضلاً مستملاً على الكذب الصراح ! وقلة الحق ، مستحلاً على قائله  
بالجهل بالعلم والملاء ، وقد كان الذهبي لا يدري « شرح البرهان » ولا هذه الصناعة ،  
ولكنه يسمع خرافات من طلبة الحنابلة فيمتقدها حقاً ، ويودعها تصانيفه .

أما قوله إن الإمام قال : « إن الله يعلم الكليات لا الجزئيات » يقال له ما أجراك  
على الله امتي قال الإمام هذا ؟ ولا خلاف بين أئمتنا في تكفير من يمتد هذه المقالة ،  
وقد نص الإمام في كتبه الكلامية بأمرها على كثير من ينكر العلم بالجزئيات ، وإنما  
وقع في « البرهان » في أصول الفقه شيء استطرده القلم إليه ، فهم منه المازري ثم أمر (٤)  
هذا ، وذكر ما سنحكيه عنه ، وسنجيب عن ذلك ، ونمقد له فصلاً مستقلاً .

---

(١) أخرجه أبو داود في ( باب اجتهاد الرأي في القضاء ، من كتاب الأضية ) ٧٥/٢ ، والترمذي  
في ( باب حدثنا هناد حدثنا وكيع ، من كتاب الأحكام ) ٢٤٩/١ .  
(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « القاعدة » : (٣) زيادة من د ، على ما في المطبوعة .  
(٤) كذا في المطبوعة . وفي د : « أمن » . وفيها وفي المطبوعة : « تم » ولعل ما أثبتناه هو الصواب .

وأما قوله « قلت : هذه لفظة مملونة » فنقول : لمن الله قائلها .

وأما قوله « قال ابن دحية » إلى آخر ما حكاه عنه .

فنقول : هل يحتاج مثل هذه المقالة إلى كلام ابن دحية ؟ ولو قرأ الرجل شيئا من علم الكلام لما احتاج إلى ذلك ، فلا خلاف بين المسلمين في تكفير مُسَكِرِي العلم بالجزئيات ، وهي إحدى المسائل التي كُفِّرَتْ بها الفلاسفة .

وأما قوله : « وحاف القشيري لا يكلمه بسببها <sup>(١)</sup> مدة » فمن نقل له ذلك ؟ وفي أي كتاب رآه ؟ وأقسم بالله يمينا بآفة إن هذه مختلفة <sup>(٢)</sup> على القشيري ، و [ قد <sup>(٣)</sup> كان القشيري من أكثر الخلق تعظيماً للإمام ، وقد مناعته عبارة المدرجوركيه <sup>(٤)</sup> ] ، وهي قوله في حقّه : لو ادهى النبوة لأغناه كلامه عن إظهار المعجزة .

وابن دحية لا تقبل روايته ؟ فإنه متمم بالوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما ظنك بالوضع على غيره ؟ والذهبي نفسه مترقب بأنسه ضعيف ، وقد بالغ في ترجمته في الإزراء عليه ، وتقرير أنه كذاب ، ونقل تضعيفه عن الحافظ أيضا ، وعن ابن نُقْطَةَ ، وغير واحد . وأخبرُ الناس به الحافظُ ابن النجار ، اجتمع به وجالسه ، وقال في ترجمته : رأيت الناس مجمين على كذبه وضعفه ، قال : وكانت أمارات ذلك لإثمة عليه . وأطال في ذلك .

وبالجملة لا أعرف محدثا إلا وقد ضعف ابن دحية ، وكذبه ، لا الذهبي ، ولا غيره ، وكلهم يصفه بالوقيمة في الأئمة والاختلاق عليهم ، وكفى بذلك .

وأما قوله « وبق بسببها مدة مجاورا ومات » فمن البهت ، لم ينف الإمام أحد ، وإنما هو خرج ومعه القشيري وخاق ، في واقعة الكندري التي حكيتها في ترجمة الأشعري ، وفي ترجمة أبي سهل بن الموفّق ، وهي واقعة مشهورة خرج بسببها الإمام والقشيري ،

(١) في المطبوعة : « بسبب ذلك » . وفي د : « بسببه » وأثبتنا ما سبق .

(٢) كذا في المطبوعة ، وفي د : « إن هذا مختلف » . (٣) زيادة من د ، على ما في المطبوعة .

(٤) كذا في الأصول . والمقابل هو أبو القاسم القشيري ، وقد تقدم هذا في صفحة ١٧٤

والحافظ البَيْهَقِيّ وَخَلَقَ، كَانَ سَبِيحًا أَنْ السُّكُنْدَرِيّ أَمَرَ بِلَعْنِ الْأَشْعَرِيِّ عَلَى النَّارِ، لَيْسَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَمَنْ ادَّعَى غَيْرَ (١) ذَلِكَ فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا .

وَمِنْ كَلَامِهِ أَيْضًا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ الْفَقِيهَ، وَغَيْرُهُ مِنْ كِتَابِهِمْ، عَنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَاوِيِّ، عَنِ أَبِي الْمَلَاءِ الْحَافِظِ الْهَمْدَانِيِّ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْهَمْدَانِيُّ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَعَالِي الْجَوَابِيَّ، وَقَدْ سئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (٢) فَقَالَ: كَانَ اللَّهُ وَلَا عَرْشَ . وَجَعَلَ يَتَخَبَّطُ فِي الْكَلَامِ .

فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْنَا مَا أَثَرَتْ إِلَيْهِ، فَهَلْ عِنْدَ الضَّرُورَاتِ مِنْ حِيلَةٍ؟

فَقَالَ: مَا تَرِيدُ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَمَا تَعْنِي بِهَذِهِ الْإِشَارَةَ .

قُلْتُ: مَا قَالَ عَارِفٌ قَطُّ يَا رَبِّاهُ إِلَّا قَبِيلَ أَنْ يَتَحَرَّكَ لِسَانُهُ فَمِنْ بَاطِنِهِ قَصْدٌ لَا يَلْتَفِتُ يَمِينَةً وَلَا شِمَالَةً، بِقَصْدِ الْفَوْقِيَّةِ، فَهَلْ لِهَذَا الْقَصْدِ الضَّرُورِيُّ عِنْدَكَ مِنْ حِيلَةٍ قَبِيئَةٍ تَخْلُصُ مِنَ الْفَوْقِ وَالتَّحْتِ . وَبَكَيْتُ وَبَكَى الْخَلْقُ .

فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى السَّرِيرِ، وَصَاحَ بِالْحَيْرَةِ، وَخَرَّقَ مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَصَارَتْ قِيَامَتُهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَزَلَّ وَلَمْ يُجِبْنِي إِلَّا بِتَأْفِيفِ الدَّهْشَةِ وَالْحَيْرَةِ، وَسَمِعْتُ بَعْدَ هَذَا أَصْحَابَهُ يَقُولُونَ: سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: حَيَّرَنِي الْهَمْدَانِيُّ . انْتَهَى .

قُلْتُ: قَدْ تَسَكَّفَ لِهَذِهِ الْحِكَايَةِ وَأَسْنَدَهَا بِإِجَازَةٍ عَلَى إِجَازَةٍ، مَعَ مَا فِي إِسْنَادِهَا تَمَنُّ لَا يَخْفَى تَحَاظُّهُ عَلَى الْأَشْعَرِيِّ، وَعَدَمُ مَعْرِفَتِهِ بِعِلْمِ الْكَلَامِ .

ثُمَّ أَقُولُ: يَا اللَّهُ وَيَا لِلْمَسْلُومِينَ! أَيْقَالَ عَنِ الْإِمَامِ إِنَّهُ يَتَخَبَّطُ عِنْدَ سَوْأَلِ سَأَلِهِ إِيَّاهُ هَذَا الْمَحْدُثَ، وَهُوَ أَسْتَاذُ النَّظَائِرِينَ وَعَلَمُ التَّكْلِيمِينَ؟ أَوْ كَانَ الْإِمَامُ عَاجِزًا عَنِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: كَذَبْتَ يَا مَلْعُونٌ، فَإِنَّ الْعَارِفَ لَا يَحْدُثُ نَفْسَهُ بِفَوْقِيَّةِ الْجِسْمِيَّةِ، وَلَا يَحْدُثُ ذَلِكَ إِلَّا جَاهِلٌ يَمْتَقِدُ الْجَهْمَةَ!

بَلْ نَقُولُ: لَا يَقُولُ عَارِفٌ: يَا رَبِّاهُ، إِلَّا وَقَدْ غَابَتْ عَنْهُ الْجَهْمَاتُ، وَلَوْ كَانَتْ جَهْمَةٌ فَوْقَ مَطْلُوبَةٍ لَمَا مُنِعَ الْمَصَلَّى مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهَا، وَشُدِّدَ عَلَيْهِ فِي الْوَعِيدِ عَلَيْهَا .

(١) كَذَا فِي الْمَطْبُوعَةِ وَقَدْ دَخَلَ خِلَافٌ . (٢) سُورَةُ طه هـ .

وأما قوله « صاحب الخبيرة » وكان يقول : « حَبَّرَنِي الهمداني » فكذب ممن لا يستحي ، وأيت شمري ! أي شبهة أوردتها ، وأي دليل اعترضه حتى يقول : حَبَّرَنِي الهمداني .

ثم أقول : إن كان الإمام متحيراً لا يدري ما يفتقد ، فوآها على أئمة المسلمين من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة إلى اليوم ؛ فإن الأرض لم تُخْرَج من لَدُنْ عهده أعرف منه بالله ، ولا أعرف منه ! فيا لله ما ذا يكون حال الذهبي وأمثاله إذا كان مثل الإمام متحيراً ؟ إن هذا الخزي عظيم . ثم أيت شمري ! من أبو جعفر الهمداني في أئمة النظر والسلام ؟ ومن هو من ذوى التحقيق من علماء المسلمين !

ثم أعاد الذهبي الحكاية عن محمد بن طاهر ، عن أبي جعفر ، وكلاهما لا يقبل نقله ، وزاد فيها أن الإمام صار يقول : يا حَبِيبِي ما نَمَّ إلا الخبيرة ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، لقد ابتلى<sup>(١)</sup> المسلمون من هؤلاء الجهلة بمصيبة لا عزاء بها .

ثم ذكر أن أبا عبد الله الحسن بن العباس الرُّسْتَمِي ، قال : حكى لنا أبو الفتح الطَّبري ، الفقيه ، قال : دخلنا على أبي العالی في مرضه ، فقال : اشهدوا على أبي رجعت عن كل مقالة يُخَالَف فيها السَّلف ، وأني أموت على ما يموت عليه عجايز نيسابور . انتهى .

وهذه الحكاية ليس فيها شيء مستنكر ، إلا ما يوم أنه كان على خلاف السَّلف . ونقل<sup>(٢)</sup> في العبارة زيادة على عبارة الإمام .

ثم أقول : للأشاعرة قولان مشهوران في إثبات الصفات ، هل تمرّ على ظاهرهما مع اعتقاد التنزيه ، أو تؤوّل ؟

والقول بالإمرار مع اعتقاد التنزيه هو المَرزُوق إلى السَّلف ، وهو اختيار الإمام في « الرسالة النظامية » وفي مواضع من كلامه ، فرجوعه منناه الرجوع عن التأويل إلى التفويض ، ولا إنكار في هذا ، ولا في مقابله ، فإنها مسألة اجتهادية ، أعني مسألة التأويل أو التفويض

(١) في الطبوعة : « ابتلى الناس للمعون » . والتبث من د .

(٢) كذا في الطبوعة . وفي د : « هل » .

مع اعتقاد التزيه ، إنعنا المصيبة الكبرى والداهية الدهياء الإمرار<sup>(١)</sup> على الظاهر ، والاعتقاد أنه المراد ، وأنه لا يستحيل على الباري ، فذلك قول المجسّمه عبّاد الوثن ، الذين في قلوبهم زيغ يحملهم الزيغ على اتباع المنشأ به ، ابتغاء الفتنة ، عليهم لعائنُ الله تنزى واحدة بعد أخرى ، ما أجرأهم على الكذب ، وأقلّ فهمهم للحقائق .

### ﴿ شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان ﴾

اعلم أن هذا الكتاب وضه الإمام في أصول الفقه ، على أسلوب غريب ، لم يقف فيه بأحد ، وأنا أسميه نُفْزِ الأُمَّة ، لما فيه من مصاعب الأمور ، وأنه لا يُخْلِى<sup>(٢)</sup> مسألة عن إشكال ، ولا يخرج إلا عن اختيار يخترعه لنفسه ، وتحقيقات يستبدُّ بها .

وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية ، وأنا أعجب لهم ، فليس منهم من انتدب لشرحه ، ولا للكلام عليه إلا مواضع يسيرة ، تسكّم عليها أبو المظفر بن السمعاني في كتاب « القواطع » وردّها على الإمام ، وإنما انتدب له المالكية ، فشرحه الإمام أبو عبد الله المازريّ ، شرّحها بقمّة ، وعمل عليه أيضاً مشكّلات ، ثم شرّحه أيضاً أبو الحسن الأنباريّ من المالكية ، ثم جاء شخص مغربيّ ، يقال له الشريف أبو يحيى ، جمع بين الشرحين ، وهؤلاء كلّهم عندهم بمض تحامل على الإمام من جهتين .

إحداها : أنهم يستصعبون مخالفة الإمام أبي الحسن الأشعريّ ورواها هُجْنَة عظيمة والإمام لا يتقيّد [ لا ]<sup>(٣)</sup> بالأشعريّ ولا بالشافعيّ ، لا سيما في « البرهان » وإنما يتكلم على حسب تأدية نظره واجتهاده ، وربما خالف الأشعريّ ، وأتى بمباراة عالية ، على عادة فصاحته ، فلا تحمل المغاربة أن يقال مثلها في حق الأشعريّ .

وقد حكينا كثيراً من ذلك في « شرحنا على مختصر ابن الحاجب » .

(١) في الطبوعة : « الامراد » . وفي د : « الإيراد » . وأثبتنا ما سبق .

(٢) في الطبوعة ، د : « تخاو » . وأثبتنا ما في س . (٣) زيادة من س وحدها .

والثانية أنه ربما نال من الإمام مالك رضي الله تعالى عنه ، كما فعل في مسألة الاستصلاح والمصالح المرسلة ، وغيرها .

وبهاتين الصفتين يحصل للمفارقة بعض التحامل عليه مع اعترافهم بملؤ قدره ، واقتصارهم ؛ لا سيما في علم الكلام على كتبه ، ونهيمهم عن كتب غيره .

ثم اعلم أن لهذا الإمام من الحقوق في الإسلام ، والمناضلة في [ علم ]<sup>(١)</sup> الكلام عن الدين الحنيف ما لا يخفى على ذي تحصيل ، وقد فهم عنه المازري إنكار العلم بالجزئيات ، [ وأنكر ]<sup>(٢)</sup> وأفرط في التغليظ عايمه ، وأشبع القول في تقرير إحاطة العلم القديم بالجزئيات ، ولا حاجة به إليه ، فإن أحدا لم ينازعه فيه ، وإنما هو تصور أن الإمام ينازعه فيه .  
ومعاذ الله أن يكون ذلك .

ولقد سمعت الشيخ الإمام<sup>(٣)</sup> رحمه الله غير مرة يقول : لم يفهم المازري كلام الإمام ، ولم أسمع منه زيادة على هذا ، وقلت أنا له رحمه الله إذ ذاك : لو كان الإمام على هذه العقيدة لم يحتج إلى أن يذأب نفسه في « تصنيف النهاية » في الفقه ، وفيه جزئيات لا تنحصر ، [ والعلم ]<sup>(٤)</sup> غير متعلق على هذا التقدير<sup>(٥)</sup> عنده بها .

وقلت له أيضا : هذا كتاب « الشامل » للإمام في مجلدات عدة في علم الكلام ، والمسألة المذكورة حقها أن تقرّر فيه ، لا في « البرهان » ، فلم لا يكشف عن عقيدته فيه ؟ فأعجبه ذلك .

وأقول ، الآن قبل الخوض في كلام الإمام والمازري : لقد فحّصت عن كلمات<sup>(٦)</sup> هذا الإمام في كتبه الكلامية ، فوجدت إحاطة علم الله تعالى عنده بالجزئيات أمراً مفروغا منه ، وأصلا مقررًا يكفر من خالفه فيه . وهذه مواضع من كلامه :

(١) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د .

(٢) زيادة من الطبوعة . وهو من س ، د . (٣) زيادة من س وحدها .

(٤) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د . (٥) في الطبوعة : « التقرير » . وأثبتنا ما في

س ، د . (٦) في الطبوعة : « كلمات » . والمثبت من س ، د .

قال في «الشامل» : في القول في إقامة الدلائل على الحياة والعلم ، بعد أن قرر إجماع الأمة على بطلان قول من ثبت علمين قديمين ، مانصه : فلم يبق إلا ما صار إليه أهل الحق من إثبات علم واحد قديم ، متعلق بجميع المعلومات . انتهى .

ثم قال : فإن قال قائل : إذا جوزتم أن يخالف علم القديم العلم الحادث ، ولم تمنعوا أن يتعلق العلم الواحد بما لا يتناهى ، ومنعتم ذلك في العلم الحادث ، واندفع في سؤال أورده ، ثم قال : قلنا (١) : الدلالة دلت على وجوب كون القديم عالماً بجميع المعلومات .  
ثم قال : فإن قيل : ما دليلكم على وجوب كونه عالماً بكل المعلومات ، وبم (٢) تفكرون على من يأتي (٣) ذلك ؟

قلت : قد تدرتُ كلام المشايخ في كتبهم ومصنفاتهم ، وأحطت في غالب ظني بكل ما قالوه . وذكر طريقة ارتضاها في الدلالة على ذلك ، وختمها بما نصه : فهذه هي الدلالة القاطمة على وجوب كون الإله سبحانه عالماً بكل معلوم (٤) . انتهى .

وقال في «باب القول في أن العلم الحادث ، هل يتعلق بمعلومين» ما نصه : إذا علم العالم منا أن معلومات اليازي لا تتناهى أنتهر (٥) .  
وكرر في هذا الفصل أنه تعالى يعلم ما لا يتناهى على التفصيل ، غير مأمرة ، ولا معنى للتطويل في ذلك ، وكتبه مشحونة به .

وقال (٦) في «الإرشاد» (٧) في مسأله تقرير العلم القديم ما نصه : وبما يتمسكون به أن

(١) في المطبوعة ، د : « فأما » . وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة ، د : « ولم » . وأثبتنا ما في س . وله نظير في كلام إمام الحرمين . انظر مثلاً الإرشاد ، ٢٠ ، ٨٥ . (٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « يأتي » .

(٤) في المطبوعة : « المعلوم » . وفي د : « العلوم » . وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة ، د : « انتهى » ، والمثبت من س .

(٦) من هنا إلى قوله : « ومن شعر إمام الحرمين » ساقط من س .

(٧) صفحة ٩٢ . وهذا القول لم يذكره إمام الحرمين في «مسألة تقرير العلم القديم» كما ذكر

ابن السكيت . وإنما ذكره في «باب القول في إثبات العلم بالصفات» فصل تمثيل الواجب والرد على منكروه .

قالوا : علم البازي [ سبحانه و ] <sup>(١)</sup> تعالى ، على زعمك <sup>(٢)</sup> ، يتعلق بما لا يتناهى من المعلومات على التفصيل . انتهى <sup>(٣)</sup> .

ثم لما أجاب عن شبهة القوم قرّر هذا التقرير ، وهو عنده مفروغ منه .  
وكذلك في « البرهان » في « باب النسخ » صرح بأن الله تعالى يعلم على سبيل التفصيل كل شيء .

إذا عرفت ذلك فأنا على قطع بأنه ممتزج بإحاطة العلم بالجزئيات .

فإن قلت : وما بيان هذا الكلام الواقع في « البرهان » ؟

قلت : « العالم من يدعو <sup>(٤)</sup> الواضح واضحا ، والمشكّل مشكلاً » وهو كلام مشكّل ، بحيث أبهم أمره على المازري ، مع قرّط ذكائه وتضلّعه بعلوم الشريعة ، وأنا <sup>(٥)</sup> أحكيه ثم أقرّره ، وأبين لك أن القوم لم يفهموا إيراد الإمام ، وأن كلامه المشار إليه مبني على إحاطة العلم القديم بالجزئيات ، فكيف يؤخذ منه خلافه ؟

فأقول : قال الإمام : « وأما الميز بين الجواز <sup>(٦)</sup> المحكوم به ، والجواز بمعنى التردد والشك فلا تخ ، ومثاله أن العقل يقضى بتحرك جسم ، وهذا الجواز ثبت بحكم العقل ، وهو نقيض الاستحالة ، وأما الجواز المتردد فكثير ، ونحن نكتفي فيه بمثال واحد ، ونقول : تردد التسكّمون في انحصار الأجناس كالألوان ، فقطع الفاطمون بأنها غير متناهية في الإمكان ، كأحد كل جنس ، وزعم <sup>(٧)</sup> أنها منحصرة .

وقال المقتصدون : لا ندرى أنها منحصرة ، ولم يبنوا مذهبهم على بصيرة وتحقيق .

والذي أراه قطعا أنها منحصرة ؛ فإنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم منها بأحد

على التفصيل ، وذلك مستحيل .

(١) ليس في الإرشاد . (٢) في الإرشاد : « زعمكم » .

(٣) لم يبنه الكلام عند هذا الحد كما يذكر المصنف ، وله كلمة طويلة في الإرشاد .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي د : « يرى » . (٥) في المطبوعة : « وإنما » . وأثبتنا ما في د .

(٦) في الأصول : « الحجاز » . وأثبتنا الصواب مما سيأتي في كلام ابن السبكي .

(٧) كذا بالأصول . ولعل الصواب : « وزعموا » .

فإن استنكر الجهلة ذلك ، وشتموا بآثامهم ، وقالوا : البارئ تعالى عالم بما لا يتناهى على التفصيل ، سفهنا عقولهم ، وأحلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات ، وبالجملة علم الله تعالى إذا تعلق بجواهر لا نهاية لها ، فمبني تعلُّقه بها استرساله عليها ، من غير تعرض لتفصيل الآحاد ، مع نفي النهاية ؛ فإن ما يُجمل دخول ما لا يتناهى في الوجود يُجمل وقوع تقريرات غير متناهية في العلم ، والأجناس المختلفة التي فيها الكلام يستحيل استرسال الكلام عليها ؛ فإنها متباينة بالجواهر ، وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال ، وإذا لاحت الحقائق فاقبل الأخرق بمدعا ما شاء . انتهى كلامه في « البرهان » .

والذي أراه لنفسى وأمن أحبه الانتصارُ على اعتقاد أن علم الله تعالى محيطٌ بالكليات والجزئيات ، جليلها وحقيرها ، وتكفيرُ من يخالف في واحد من الفصلين ، واعتقادُ أن هذا الإمام برئ من المخالفة في واحد منهما ، بدليل تصريحه في كتبه الكلامية بذلك ، وأن أحدا من الأشاعرة لم ينقل هذا عنه ، مع تنبهم لكلامه ، ومع أن تلامذته وتصانيفه ملأت الدنيا ، ولم يُعرف أن أحدا عزا ذلك إليه ، وهذا برهان قاطع على كذب من تفرد بنقل ذلك عنه ؛ فإنه لو كان صحيحاً لتوفرت الدواعي على نقله ، ثم إذا عرض هذا الكلام ، نقول : هذا مشككٌ يضرب عنه صفحا ، مع اعتقاد أن ما فهم منه من أن العلم القديم لا يُحيط بالجزئيات ليس بصحيح ، ولكن هناك معنى غير ذلك ، استنا مكلفين بالبحث عنه ، وإذا دُفِعنا إلى هذا الزمان الذي شَمَخَت الجهال فيه بأفونها ، وأرادوا الضعة من قدر هذا الإمام ، وأشاعوا أن هذا الكلام منه دالٌّ على أن العلم القديم لا يحيط بالجزئيات ، أخرجنا ذلك إلى الدفاع عنه ، وبيان سوء فهمهم ، واندفعنا في تقرير كلامه ، وإيضاح معناه .

فنقول : مقصود الإمام بهذا<sup>(١)</sup> الكلام الفرق بين إمكان الشيء في نفسه ، وهو كونه ليس بمستحيل ، وعبر عنه بالجواز المحكوم به ، ومثله بجواز تحريك جسم ساكن ، وبين الإمكان الذهني ، وهو الشك والتوقف ، وعدم العلم بالشيء ، وإن كان الشيء في نفسه مستحيلا ، وعبر عنه بالجواز بمعنى التردد ، ومثله بالشك في تنهاى الأجناس ، وعدم

(١) في الطبعة: « ن هذا » . والمثبت من د .

تناهيا عند الشاكين ، مع أن عدم تناهيا يستحيل<sup>(١)</sup> عنده ، وإلى استحالة أشار بقوله : « والذي أراه قطعا أنها منحصرة » . واستدل على ذلك بأنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم بأحد لا يتناهى على التفصيل ؛ لأن الله تعالى عالم بكل شيء ، فإذا كانت الأجناس غير متناهية ، وجب أن يعلمها غير متناهية ؛ لأنه يعلم الأشياء على ما هي عليه ، وهي لا تفصيل لها ، حتى يعلمه على التفصيل ، فإلزام الله تعالى يعلم الأشياء على ما هي عليه ، إن جملة فجملته ، وإن مفصلة ففصلته ، والأجناس المختلفة متباينة بمخالفاتها ؛ فإذا علمها وجب أن يعلمها مفصلة متبايزة بعضها عن بعض .

وأما أن ذلك يستحيل ؛ فلأن كل معلوم على التفصيل فهو منحصر متناه كما أنه<sup>(٢)</sup> موجود في الخارج ، فهو منحصر متناه ؛ لوجوب تشخصها في الذهن كما في الخارج .

واعلم أن الإمام إنما سكت عن بيان الملازمة ؛ لأن دليلها كالمفروض منه .

وقوله : « فإن استنكر الجملته ذلك ، وقالوا الباري عالم بما لا يتناهى على التفصيل »

هو إشارة إلى اعتراض على قوله : « وذلك مستحيل » .

تقريره أن الباري تعالى عالم بما [لا]<sup>(٣)</sup> يتناهى على التفصيل ، وهذا أصل مفروض منه ، وإذا كان كذلك فقولك إن تعلق العلم بما لا يتناهى مستحيل قول ممنوع .

وقوله : « سفهنا عقولهم » هو جواب الاعتراض .

وقوله : « وأجلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات » إشارة إلى أن تقرير استحالة تعلق

العلم بما لا يتناهى على التفصيل مذكور في باب « أحكام الصفات » وكتب أصول الدين .

وقوله : « وبالجملة » هو بيان لسكينة تعلق علم الله تعالى بما لا يتناهى ، مع صلاحية كونه

جواباً عن الاعتراض المذكور ، وتقريره : أن علم الله سبحانه وتعالى إذا تعلق بجواهر لانهاية

لها كان معنى تعلقه بها استرساله ، عليها ، ومعنى استرساله عليها ، والله أعلم ، هو أن علمه

سبحانه وتعالى يتعلق بالعلم الكلي الشامل لها ، على سبيل التفصيل ، فيسترسل عليها من غير

(١) في المطبوعة : « مستحيل » . والمثبت من د .

(٢) كذلك في المطبوعة . وق د : « كما أن » . وامل الصواب : « كما أن كل وجود » .

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من د .

تفصيل الآحاد؛ لتعلُّقه بالشامل لها، من غير تمييز بمضما عن بعض، وتعلُّقه بها على هذا الوجه، وعدم تعلُّقه بها على سبيل التفصيل ليس بنقص<sup>(١)</sup> في التفصيل فيها مع نفي النهاية مستحيل، فإذا وجب أن تكون غير مفصلة، ووجب أن يعلمها غير مفصلة، لوجوب تعلق العلم بالشيء على ما هو عليه.

وقوله: «فإن ما يُحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود يُحيل وقوع تقديرات غير متناهية في العلم» أي إنما تعلق علمه بها، على سبيل الاسترسال، لاعلى سبيل التفصيل لأن المعلوم على التفصيل يستحيل أن يكون غير متناهٍ، كما أن الموجود يستحيل أن يكون غير متناهٍ، فما ليس بمتناهٍ يستحيل أن يكون مفصلاً متميزاً بعضه عن بعض، فإذا تعلق العلم به وجب أن يكون معنى تعلُّقه استرساله عليه، لوجوب تعلق العلم بالشيء، على ما هو عليه من إجمال أو تفصيل.

وقوله: «والأجناس المختلفة التي فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها» جواب عن سؤالٍ مقدَّر من جهة المترض.

تقرير السؤال: إذا جاز استرسال العلم على الجواهر التي لانهاية لها، فلم لا تكون الأجناس المختلفة التي فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها، فإنها متباينة بالخواص، أي بالحقائق، فليس بينها قدرٌ مشترك، بقاها يسترسل العلم بسبب تعلُّقه عليها.

ولقائل أن يقول: لم قلت: إنه ليس بينها مدركٌ مسترسل؟

وقوله: «وتعلُّق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال» قد سبق في أول الدليل، وإنما أعاده هنا؛ لأنه مع الكلام المذكور آتفا يصلح أن يكون دليلاً على المطلوب، أعني أن الأجناس متناهية، وتقريره أن الأجناس إذا كان استرسال العلم عليها مستحيلاً، وجب أن تكون معلومة على التفصيل، وإلا لم تكن معلومة له، سبحانه وتعالى، وتعلُّق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال، فوجب أن تكون محصورةً متناهية.

وإذا ظهر مقصود الإمام أولاً، وهو الفرق بين الإمكانين، وثانياً، وهو أن الأجناس متناهية، ودليله على هذا، وجوابه غير<sup>(٢)</sup> ما ائترض به عليه، تبين أنه ببنى دليله على قواعد:

(١) في المطبوعة: «ينقص» وأثبتنا ما في د. (٢) كذا بالأصول. ونرى الصواب: «عن».

إحداها : أن الله عز وجل عالم بكل شيء ، الجزئيات والسكريات ، لا تحفى عليه خافية .  
والثانية : أن الله تعالى يعلم الأشياء ، على ما هي عليه ، فيعلم الأشياء المجسلة التي لا يتميز  
بعضها عن بعض ، مفصلةً ، وهذا خلاف مذهب ابن سينا ، حيث زعم أنه تعالى لا يعلم  
الجزئيات الشخصية ، إلا على الوجه السكّتي ، وذلك كفرٌ صراح<sup>(١)</sup> .

والثالثة : أن المعلومات الجزئية المتميِّزة المفصلة لا يمكن أن تكون غير متناهية ،  
تشبيهاً للوجود الذهني بالوجود الخارجي ، وإلى هذا أشار بقوله « فإن ما يُحيل دخول  
ما لا يتناهى في الوجود يُحيل وقوع تقديرات غير متناهية في العلم » .

والرابعة : أن الأجناس المختلفة التي فيها الكلام متناهية بخواصها ، أى بحقائقها ،  
متميِّز بعضها عن بعض .

وإنما قلنا : إنه بنى كلامه على القواعد المذكورة ؛ لأنه لو لم يكن الربُّ عزَّ وجلَّ  
عالمًا بكلِّ شيء لم يجب أن يعلم الأجناس ؛ ولأنه لو لم يعلم<sup>(٢)</sup> الأجناس ، أى الأشياء ،  
على ما هي عليه لم يجب إذا كانت غير متناهية أن يعلمها غير متناهية ، ولا إذا كانت متميِّزة  
بعضها عن بعض أن يعلمها مفصلةً ، ولأنه لو لم تكن الأجناس التي فيها الكلام متباينةً  
بحقائقها لم يجب أن يعلمها على التفصيل ، فظهر أن قوله : « لو كانت غير منحصرة تعلق العلم  
بما لا يتناهى على التفصيل » وهو الملازمة ، مبنيٌّ على هذه القواعد الثلاث ، وكذلك قوله  
في الجواب عن الاعتراض : « إن معنى تعلق العلم بالجواهر التي لا تتناهى هو استرساله  
عليها » مبنيٌّ على أنه يعلم الأشياء على ما هي عليه ، فإن ما لا يتناهى لا يتميز بمضنه  
عن بعض .

وأما قوله : « إن تعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال » وهو انتفاء التالى ،  
فهو مبنيٌّ على وجوب تعلق العلم بالشيء على ما هو عليه ، وعلى أن كلَّ متميِّز بمضنه عن بعض  
مُتناهى ؛ فإنه لو لم يجب أن يعلم الأشياء على ما هي عليه ، لوجب أن يكون التميِّز بمضنه  
عن بعض غير متناهٍ ، ولم يصح قوله : « وتعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال » ، والله أعلم .

(١) في المطبوعة : « صريح » . والثابت من د . (٢) زيادة في المطبوعة على ما في د .

إن « خرق المسألة أن مالا يتناهى هل هو في نفسه متميزٌ بفضه عن بعض ، أو لا ؟ فإن كان ، وجب اعتقاد أن الرب تعالى يعلمه على التفصيل ، <sup>(٢)</sup> والإمام يخالف في ذلك ، وإن لم يكن لم يجوز أن يعلمه على التفصيل <sup>(٣)</sup> ، كيلا يلزم الجهل ، وهو العلم بالشيء على خلاف ما هو عليه ، ولا يخالف في ذلك عاقل ، ولا يشك <sup>(٤)</sup> في احتياج الإمام إلى دلالة على أن مالا يتناهى لا تفصيل له ، ولا يتميز حتى يسلم له مرأده ، وهو ممنوع .

وقد سبته إليه أبو عبد الله الحلبي من أئمة أصحابنا ، فقال في كتاب « المنهاج » المعروف « بشعب الإيمان » في الشعبة التاسعة : فإن قال قائل : ليس <sup>(٥)</sup> الله بكل شيء عليا <sup>(٥)</sup> ؟ قلنا : بلى .

فإن قال : أفيعلم متبغ حركات أهل الجنة وأهل النار ؟  
ليس . بل لا يتبغ لها ، وإنما يعرف ماله متبغ ، فأما مالا متبغ له فيستحيل أن يوصف بألا يعلم مبلغه .

واندفع الحلبي في هذا بمباراة أبسط من عبارة الإمام . وهذا الحلبي كان إماماً في العلم والدين ، حبراً كبيراً ، ولكننا نوافقه على هذا ، ونمانعه مما نمتدبهن في تضاعيف كلامنا ، وإنما أردنا بحكاية كلامه التنبيه على أن الإمام مسبوق بما ذكره ، سبته إليه بعض عطاء أهل السنة .

وإذا تبين من كلام الإمام ما قصدته ، وظهر من القواعد ما بنى عليه غرضه ، علم <sup>(٦)</sup> أن من شنع عليه ، وأوماً بالكفر إليه غير سالم من أن يشنع عليه ، وأن ينسب الخطأ في فهم كلام الإمام إليه ، والذي تكرر من كلام الإمام دعواه عدم تفصيل مالا يتناهى ، وليس في اعتقاد هذا القدر كفر .

(١) في المطبوعة : « إذ » . وأثبتنا ما د . وقوله : « خرق » لا يظهر لنا معناه .

(٢) سابق من د . وهو في المطبوعة . (٣) كذا في المطبوعة . وق د : « يفتك » .

(٤) في المطبوعة : « ليس » والتصويب من د . (٥) في الأصول : « علم » .

(٦) في المطبوعة : « على » والتصويب من د .

وقد أفرط أبو عبد الله المازريّ في ذلك ، ظناً منه أن الإمام ينفي العلم بالجزئيات ، وأن كلامه هذا لا يحتمل غير ذلك ، ولا يقبل التأويل .

وقال : أول ما تقدمه تحذير الواقف على كتابه هذا أن يُصغى إلى هذا المذهب ، إلى أن قال : وددت لو محوتُ هذا من هذا الكتاب بقاء بصري ؛ لأن هذا الرجل له سابقة قديمة ، وآثار كريمة في عقائد الإسلام والذّب عنها وتشبيدها ، وتحسين العبارة عن حقائقها ، وإظهار ما أخفاه العلماء من أسرارها ، ولكنه في آخر أمره ذكر أنه خاض في فنون من علم الفلسفة ، وذاكر أحد أئمتها ؛ فإن ثبت هذا القول عليه ، وقطع بإضافة هذا المذهب في هذه المسألة إليه ، فإنما سهّل عليه ركوب هذا المذهب إدائه النظر في مذهب أولئك . ثم قال : ومن العظيمة في الدين أن يقول مسلم إن الله سبحانه تخفى عليه خافية .

إلى قوله : والمسلمون أو سمعوا أحدا يبوح بذلك لتبرّءوا منه ، وأخرجوه من جئاتهم . إلى قوله : إذا كان خطابي مع موحد مسلم ، نقول<sup>(١)</sup> له : إن زعمت أن الله سبحانه تخفى عليه خافية ، أو يتصور العقل معنى ، أو يثبت<sup>(٢)</sup> في الوجود صفة أو موصوف ، أو عرض أو جوهر ، أو حقائق نفسية أو معنوية ، وهو تعالى غير عالم به فقد فارق الإسلام ، وإن كان كلامنا مع ملحد فنردّ عليه بالأدلة العقلية .

قلت : هذه العبارات من المازريّ تدل على أنه لم يفهم كلام الإمام ، أو فهم وقصد أن يُشنع ، وهذا بعيد على الرجل ؛ فإنه من أئمة العلم والدين ؛ فالأغلب على ظني أنه لم يفهم ، وكيف يفهم كلام الإمام ، ولم يقصد التشنيع عليه ، من نسبته إلى اعتقاد الفلاسفة ، وأن الله سبحانه وتعالى تخفى عليه خافية ، أو أن العقل يتصور معنى والله عالم به ، أو يثبت في الوجود صفة أو موصوف ، أو جوهر أو عرض ، أو حقائق نفسية أو معنوية ، والربُّ غير عالم به ، أو أنه لا يعلم الجهات إلا على الوجه الكلّي الذي هو مذهب الفلاسفة ، وقد بنى دليلاً ، كما سبق ، على أن الله عالم بكل شيء ، لا تخفى عليه خافية ، وأنه يعلم الأشياء

(١) في المطبوعة : « يقول له » . وفي د : « بقوله » . وأمل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في المطبوعة : « ثبت » . وأثبتنا ما في د .

على ما هي عليه ، إن مُجْمَلَةٌ فمُجْمَلَةٌ ، وإن مُفَصَّلَةٌ فمُفَصَّلَةٌ ، هذا ما لا يمكن ، ومع تصرُّحه في مواضعٍ شتَّى بأن الله تعالى يعلم كلَّ شيءٍ .

وقد بالغ في « الشامل » في الردِّ على مَنْ يمتنع أنه يعلم بعض المعلومات دون بعض . ثم إن المازريَّ وَمَنْ تبعه من سُراح « البرهان » أخذوا في تقرير مسألة العلم بالجزئيات ، وهو أمرٌ مفروغٌ منه عند المسلمين ، وكان الأولى بهم صرف العناية إلى فهم كلام الإمام ، لا أن سيعلم<sup>(١)</sup> بما لا يخفى فهمه فيه الإمام ولا غيره ، فالذي ينبغي المنصف الواقف على كلام الإمام أن يتأمله ؛ ليظهر له أن الإمام إنما منع من تعلق العلم التفصيليِّ بما لا تفصيل له ، وهي الأمور التي لا تنهاه باعتماد عدم تمييز بعضها عن بعض ، وأن ما لا يتناهى لا يمكن أن يتميز بعضه عن بعض ؛ لا لكونها غير متناهية ، والمانع عنده من تعلق التفصيل بها هو عدم تمييز بعضها عن بعض ، لا لكونها غير متناهية ، وإنما تمنع<sup>(٢)</sup> من تعلق العلم التفصيليِّ بها والحالة هذه ؛ لأن الربَّ العليم الخبير إنما يعلم الأشياء على ما هي عليه . والله أعلم .

وأما الاستنباط الذي ذكره المازريُّ من القطع بفساد ما ذهب إليه الإمام من مذهب الأشعريِّ ، في أن العلم بالشيء مجملاً ، لا يُضادُّ العلمَ به مفصلاً ، ففاسد ؛ لأن الإمام لم يمنع من تعلق العلم التفصيليِّ بما لا يتناهى لحدِّ تعلق العلم الإجماليِّ به ، حتى يتوهم متوهم أنه يمتنع التضادُّ ، وقد صرح في « الشامل » أنهما غير متضادين ؛ بل إنما منع من ذلك ؛ لأن ما لا يتناهى لا يكون في نفسه إلا مجملاً غير متميزٍ بعضه عن بعض ؛ فإنه إذا امتنع أن يكون في نفسه متميزاً امتنع تعلق العلم التفصيليِّ به ؛ لأن العلم إنما يتعلق بالشيء على ما هو عليه من إجمال أو تفصيل ؛ وإلا كان جهلاً .

وأما الأمور المتناهية المعلومة على سبيل الإجمال فإن الإمام قد لا يمنع العلم بها على سبيل التفصيل ، إذا كانت متميزة بعضها عن بعض ، كالسواد والبياض والحمر ، وغيرها من أجناس الألوان ، فإنها معلومة لربِّ العالمين ، على سبيل الإجمال ، من حيث كونها أعراضاً والأوان ، وعلى سبيل التفصيل ، من حيث كونها سواداً وبياضاً ، وكذلك سُرب زيد في

(١) كذا بالأصول . (٢) كذا في المطبوعة . و « د » : « تتبع » .

الجنة من الكأس الثلاثي الموصوف بصفاته المختصة به ، الإمام أن يقول : هو معلوم لله تعالى إجمالا ، من حيث اندراجُه تحت مطلق الشرب من كأس ماء من فضة أو ذهب ، المندرج تحت مطلق النعيم ، ومعلوم على التفصيل .

وهنا وقفة في كيفية ذلك العلم التفصيلي ، بحث عن معرفتها الإمام المتكلم بهاء الدين عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري الإخميمي ، وكانت له يدٌ باسطة في علم الكلام ، وكان يقول : يعلم الله تعالى ذلك على التفصيل ، حيث تعلق<sup>(١)</sup> الإرادة به ، وحين تعلق<sup>(٢)</sup> القدرة به ، فإنه إذا علمه أرادته ؛ وإذا أرادته أوجده ، كالمعلوم على التفصيل ، لا يكون إلا متناهما .

وأنكرت أنا عليه ذلك وقلت : إنه يلزمه تجديد العلم القديم ، ولكن الإمام أن يقول : يعلم على التفصيل الخارج منه إلى الوجود ؛ لأنه يعلم ما سيخرج منه ، وهنا نظراً دقيق ، وهو أنك تقول : إذا كان نعيم أهل الجنة لا يتناهى ، وما لا يتناهى عنده لا تفصيل له ، فكيف تقول إنه يعاينه مفصلاً ، والقرض [ أن ]<sup>(٣)</sup> لا يفصل .

والجواب : أن ما لا يتناهى له حالتان ، حالة في العدم ، ولا كون له إذ ذاك ولا تفصيل عند الإمام ، وحالة خروجه من العدم إلى الوجود ، وهو مفصل يعلمه الرب تعالى مفصلاً ، وهذا ردٌّ على المازري ، على قاعدة مذهب شيخنا أبي الحسن .

ثم نقول : مذهب إمام الحرمين الذي صرح به في « الشامل » أنه يستحيل اجتماع العلم بالجملة ، والعلم بالتفصيل ؛ فإن من أحاط بالتفصيل استحال في حقه تقدير العلم بالجملة . قال في « الشامل » : فإن قيل : فيلزمكم من ذلك أحد أمرين : إما أن تصفوا الرب سبحانه وتعالى بكونه عالماً بالجملة ، على الوجه الذي يعلمه ، وإما أن تقولوا : لا يتصف الرب بكونه عالماً بالجملة ، فإن وصفتموه بكونه عالماً بالجملة لزم عن طرد ذلك وصفه بالجهل

(١) في المطبوعة : « تعلق » وأثبتنا ما في د . وانظر ما بعده .

(٢) كذا بالأصول . ولعل صوابه : « وحيث » . (٣) ساقط من المطبوعة وهو في د .

بالتفصيل ، تعالى وتقدس ، وإن لم تصفوه بكونه عالماً بالجملة فقد أنبتم للابد معلوماً ، وحكمتم بأنه لا يثبت معلوماً للرب تعالى سبحانه ، وهذا مستنكر في الدين ، مستعظم في إجماع المسلمين ؛ إذ الأمة مجمعة على أن الرب عالم بكل معلوم لنا .

فالجواب عن ذلك أن نقول : لا سبيل إلى وصف الرب تعالى بكونه عالماً بالمعلومات على الجملة ؛ فإن ذلك متضمنٌ جهلاً بالتفصيل ، والرب تعالى يتقدس عنه ، عالم بتفاصيل المعلومات ، وهي مميزة منفصلة البعض عن البعض ، في قضية علمه ، والعلم بالتفصيل يناقض العلم على الجملة ، فلم<sup>(١)</sup> يبقَ إلا ما استبعده « الشامل » من تصور معلوم في حق المخلوق ، ولا يتصور مثله في قضية علم الله تعالى ، وهذا مالا استنكار فيه ، وليس بيد الخصم إلا التشنيع الجرد . انتهى .

وفيه تصریح بأن الرب يعلم مالا يتناهى مفصلاً ، ثم صرح بأن العلم بالجملة يخالف العلم بالتفصيل ، وأنهما غير متضادين .

قال : ولكن لما افتقر العلم بالجملة إلى ثبوت جهل بالتفصيل أو شك أو غيرها من أضداد العلوم ، فيؤول إلى المضادة .

ثم نقل آخراً<sup>(٢)</sup> عن الشيخ رضى الله عنه أن الرب تعالى عالم بالجملة والتفصيل .

ثم قال : وهذا مما استخبر الله فيه ، وصرح في هذا الفصل في غير موضع بأن الرب تعالى يعلم مالا يتناهى مفصلاً .

واستدل أيضاً المازرى على فساد ما ذهب إليه الإمام من أن العلم التفصيلي لا يتعاقب بما لا يتناهى بأن ما استرسل إليه علم الله تعالى إما أن يخرج منه إلى الوجود ، أولاً ، فإن لم يخرج منه شيء مفعلاً نعيم أهل الجنة ، الثابت بالشرع ، وإن خرج منه فردان أو ثلاثة ، فإن لم يعلمها الرب سبحانه ، على سبيل التفصيل يلزم أن يكون جاهلاً بكل شيء ، وإن علمها على<sup>(٣)</sup> التفصيل بعلم حادث ، فهذا مذهب الجهمية ، القائلين بأن الله سبحانه وتعالى يعلم المعلومات بعلم محدثة ، وهو باطل ، فلم يبق إلا أن يعلمها بعلمه القديم الواحد على

(١) في المطبوعة : « فلا يبق » والثبت من د . وسبأني له نظير .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « أجزاء » . (٣) في المطبوعة : « علم » . وأثبتنا ما في د .

التفصيل ، ويُفرض<sup>(١)</sup> ذلك في كل ما خرج منها إلى الوجود ، حتى يُؤدَّى إلى إثبات علمه بالتفصيل ، فيما لا يتناهى ، كما قال المسلمون . انتهى .

والإمام أن يقول : يلمها بالعلم القديم الواحد ، إلا أن العلم القديم يشملها معدومة على سبيل الإجمال ، لعدم تفصيلها حالة المدّم في نفسها ، ويشملها موجودة على سبيل التفصيل ، وإن لم تنفاه فلا جهل ولا جهميّة ، ولا علم تفصيل بما لا تفصيل له .

هذا أقصى ما عندي في تقرير كلام الإمام ، ثم أنا لا أوافق<sup>(٢)</sup> على أن ما [ لا ]<sup>(٣)</sup> يتناهى لا تفصيل ولا تمييز له ، بل هو مفصل مميّز . وقد سرّح الإمام بذلك في « الشامل » ، ودعواه ، أن مما<sup>(٤)</sup> يُحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود وقوعُ تقديراتٍ غير متناهية في العلم ، دعوى لا دايمل عليها ، فمن أين يلزم من كون الموجود متناهي المدّد أن يكون العلوم متناهيًا ؟

وقوله : « إن دخول ما لا يتناهى في الوجود مستحيل » كلام ممجج<sup>(٥)</sup> ، فإنه دخل وخرج عن كونه غير متناه .

وإن عني بغير المتناهي الذي لا آخر له فنعم<sup>(٦)</sup> أهل الجنة يدخل في الوجود ، وهو لا يتناهى .

وإن عني ما لا يحيط العلم بجمته ، فإن أراد علم البشر فصحيح ؛ لأن علمهم يقصر عن إدراك ما لا يتناهى مفصلاً ؛ وإن عني علم الباري ، فمنوع ، بل هو محيط بما لا يتناهى مفصلاً .

وسمعت بعض الفضلاء يقول : إن الإمام لم يتكلم في هذا الفصل إلا في العلم الحادّ ، دون العلم القديم . وفي هذا نظر .

(١) في المطبوعة : « ويفرض » . والمثبت من د .

(٢) في المطبوعة : « نوافقه » . والمثبت من د . (٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من د .

(٤) كذلك في المطبوعة . وفي د : « ما » ، (٥) في المطبوعة : « تجميع » . والمثبت من د .

(٦) في المطبوعة : « في نعم » . وأثبتنا ما في د .

فهذا منتهى الكلام على كلامه ، ولا أقول : إنه مراده ، وإنما أقول : هذا ما يدل عليه  
كلامه هنا ، وليس هو من العظيمة في الدين في شيء ، ولا خارجاً<sup>(١)</sup> عن قول المسلمين ،  
حتى يجعلهم في جانب الإمام في جانب ، وإنما العظيمة في الدين ، والسوء في الفهم أن يظن  
العاقل انسلال إمام الحرمين من رتبة المسلمين ، ولا يحل لأحد أن ينسب إليه أنه قال  
إن الله لا يحيط علماً بالجزئيات ، من هذا الكلام .

وأما اعتذار المازريّ بأنه خاض في علوم من الفلسفة ، إلى آخره ، فهذا المنذر أشد من  
الذنب .

ثم قال المازريّ في آخر كلامه : لعل أبا المعالي لا يخاف في شيء من هذه الحقائق ،  
وإنما يريد الإشارة إلى معنى آخر ، وإن كان مما لا يحتمله قوله « إلا على استكراه وتعنيف »  
ونحن نقول : إنما أشار إلى معنى آخر ، وقد أريناكه واضحاً .

وقال الشريف أبو يحيى ، بعد ما نال من الإمام وأقرط ، تبعاً للمازريّ : يمكن الاعتذار  
عن الإمام في قوله : « يستحيل تمام علم الباري تعالى بما لا يتناهى ، آحاداً على التفصيل ،  
بل يسترسل عليها استرسالاً » بتمهيد أمر ، وهو أن الحدّ الحقيقيّ في المثليّين أن يقال : هما  
الموجودان اللذان تعدداً في الحس<sup>(٢)</sup> ، واتحدوا في العقل ، وحدّ الخلافيّين أنهما الموجودان  
المتعددان في الحس<sup>(٢)</sup> والعقل ؛ ألا ترى أن البياضين والسوادين وغيرهما من المثليّين  
متعددان في الحسّ بالحلّ ، وفي العقل متحدان ، والسواد والبياض وغير ذلك من الختامات  
متعددان حسّاً وعقلاً . وإذا تقرر هذا فيمكن أن يقال : إنما أراد بقوله : « يسترسل عليها  
استرسالاً » للأمثال المتفقة في الحقيقة ؛ فإن العلم يتعلق بها ، باعتبار حقيقتها تملقاً واحداً ،  
فإن حقيقتها واحدة ، كالبياض مثلاً ، فإن آحاده لا تختلف حقيقة ، فمبّر عن هذا بتعلق  
العلم بالأمثال جملة ، يريد العلم بالحادث ، وإن كان العلم القديم يفصل ما يقع منها ، مما<sup>(٣)</sup>  
علم أنه يقع في زمان دون زمان ، ومحلّ دون محلّ . انتهى .

(١) في الأصول : « خارج » . (٢) في المطبوعة : « الحس » . والنصوب من د .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي د : « فيها » .

وأقول: هذا راجع إلى ما قلناه ، بل هو زائد عن كلام الإمام ؛ لأنه يدعى أن المائات لا تعرف إلا بحقيقتها ، ولا شك أنها ممتازة بخواصها .

ثم قال أبو يحيى : والذي يعضد هذا التأويل ما ذكره في الكلام مع اليهود<sup>(١)</sup> في « الفتح » حيث قال : فإن الرب تعالى كان عالماً في الأزل بتفاصيل ما لم يقع ، فكيف يذكر في أول الكتاب أمراً وينقضه في آخره ؟ هذا بهيئته ممن اه أدنى فطنة في العلوم ، فكيف بهذا الرجل المتبحر في العلوم ؛ فيكون هذا تعميده ما ذكرناه من التأويل اه ، وإن كان الكلام الأول قائماً جداً ، وظاهره شايح ، أو يكون ما ذكره آخراً من التصريح بعدم تعلق العلم بما لا يتناهى تفصيلاً مما أقول عايه ودُس عليه في كتابه ، وقد يعقل<sup>(٢)</sup> ذلك ، والله أعلم بما وقع من ذلك . انتهى .

قلت : وإني أستبعد<sup>(٣)</sup> أن يكون كما ذكر من أنه افتري عايه ودُس في كتابه . ويشهد لذلك تصريحه في « الشامل » بأنه تعالى يعلم ما لا يتناهى على سبيل التفصيل ، وأنه مقيم<sup>(٤)</sup> بعضه عن بعض .

وقد أظننا الكلام في هذه المسألة ، ولو لا يستميب السفهاء على هذا الإمام بها لما تكلمنا عليها .

﴿ ذكر بقايا من ترجمة إمام الحرمين ، رضى الله تعالى عنه ﴾

أخبرنا الحافظ أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف بن يحيى السبكي ، بقراءتي عليه ، أخبرنا علي بن عمر الوايني<sup>(٥)</sup> ، سماعاً ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الويني ، سماعاً عليه ، أخبرنا الشريف قوام الدين عرشاه بن أحمد بن عبد الرحمن المكي ، قاضي نهاوند ، سماعاً .

(١) كذا في الطبوعة . وفي د : « اليهود » . (٢) كذا في الطبوعة . وفي د : « ينقل » .

(٣) في الطبوعة : « يستبعد » . والمثبت من د : (٤) في الطبوعة : « يتميز بعضها » .

وأثبتنا ما في د : (٥) كذا في الأصول . ولم نجد هذه النسبة وأمل صوابها : « الويني » بفتح الواو وفي آخرها نون مشددة . الباب ٣ / ٢٨٠

ج: وقرأت على أبي الفرج عبد الرحمن بن شيخنا الحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، أخبرتك حربة<sup>(١)</sup> بنت عامر بن إسماعيل، بقراءة ولدك<sup>(٢)</sup> عليها وأنت حاضر في الثالثة، قالت: أخبرنا عربشاه، إجازة، أخبرنا الحواري، قراءة عليه، وأنا أسمع بنيسا بور سنة خمس وثلاثين وخمسمائة في شهر رمضان، أخبرنا الإمام نجر الإسلام ركن الدين إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني الخطيب، رحمه الله، أخبرنا والدي الإمام أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأزهرري، أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ، حدثنا عمر بن شبة النميري<sup>(٣)</sup>، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني محمد بن إبراهيم قال: سمعت علقمة بن وقاص الليثي، يقول: سمعت عمر بن الخطاب، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ<sup>(٤)</sup> وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا [يُعْبُدُهَا]<sup>(٥)</sup> أَوْ امْرَأَةٍ يَبْتَغِيهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

ومن شعر إمام الحرمين رحمه الله تعالى، وقد قدمنا من كلام الباخرزي ما يدل على أنه كان لا يسمع بإخراجه، ولكن أنشدوا له:

أَصِيحُّ لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتْرَةٍ      سَأُنْبِتُكَ عَنْ تَقْدِيمِهَا بَيَانٍ<sup>(٦)</sup>  
ذَكَاءٌ وَحِرْمٌ وَانْتِقَارٌ وَعُرْبَةٌ      وَتَأَقُّبٌ أَسْتَأْذِنُ وَطُولُ زَمَانٍ<sup>(٧)</sup>

ووجدت بخطه، رضي الله عنه، في خطبته، للغيثي، وهو عندي بخطه، مما خاطب به نظام الملك ومن خطه نقلت:

(١) كذا في المطبوعة. وفي د: « حرمة بنت تمام ».

(٢) كذا في المطبوعة. وفي د: « والدك ».

(٣) في الأصول « النمري » وأثبتنا الصواب من العبر ٢/٢٥، تقريب التهذيب ٣/٥٧.

(٤) كذا في المطبوعة. وفي د: « بالنية ». (٥) ساقط من د وهو من المطبوعة.

(٦) في المطبوعة: « أئني ان تنال ». والمثبت من سائر الأصول.

(٧) في المطبوعة: « د: « وحرس واجتهاد وبلغة ». وأثبتنا ما في س، والطبقات الوسطى.

فلا زال ركبُ الْمُؤْتَفَيْنِ مَنِيحَةً      لِدِرْوَتِكَ الْعُلَيَّا وَلَا زَاتَ مَقْصِدَا  
تَدِينُ لَكَ الشَّمُّ الْأَنْوْفِ تَخَضُّعًا      ولو أن زُهْرَ الْأَفْقِ أَبَدْتَ تَمْرُدَا (١)  
لِجَاءِ تِكْ أَفْطَارُ السَّمَاءِ تَجْرُهُهَا      إِلَيْكَ لِيَتَمَنُوا أَوْ لِيَتَوَرَّدَهَا الرَّدَى (٢)  
وَمَا أَنَا إِلَّا دَوْحَةٌ قَدْ غَرَسَتْهَا      وَسَقَيْتَهَا حَتَّى تَمَادَى بِهَا الْمَدَى (٣)  
فَلَا أَشْعُرُ الْعُودَ مِنْهَا وَصَوَّحَتْ      أَنْتِكَ بِأَغْصَانِهَا تَطْلُبُ النَّدَى

ثم رأيت قد ضرب على البيتين الأخيرين ، وسُررت بذلك ، فإني سمعتُ الشيخَ الإمامَ رحمه الله ، يحكي عن شيخنا أبي حَيَّانَ أَنَّهُ كَانَ يَمَازِلُهُمَا ، وَيَقُولُ : كَيْفَ يَرْضَى الْإِمَامُ أَنْ يَخَاطِبَ النَّظَامَ بِهَذَا الْخَطَابِ ؟ ثُمَّ يَذُمُّ الدُّنْيَا الَّتِي تُخْرِجُ مِثْلَ الْإِمَامِ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ .

﴿ مناظرتان اتفقتا بمدينة نيسابور ، بين إمام الحرمين ، والشيخ أبي إسحاق ﴾

الشَّيرَازِي ، عِنْدَ دُخُولِ الشَّيْخِ رَسُولًا إِلَى نَيْسَابُور ، نَقَلْتُهُمَا مِنْ

خَطِّ الشَّيْخِ تَقَى الدِّينِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ فِي مَجْمُوعٍ لَهُ ﴿

• سَأَلَ الشَّيْخَ الْإِمَامَ أَبُو الْعَالِي الْجَوَيْنِي عَمَّنْ اجْتَمَدَ فِي الْقِبْلَةِ وَصَلَّى ثُمَّ تَيَقَّنَ الْخَطَأَ ، فَاسْتَدَلَّ فِيهَا بِأَنَّهُ تَيَقَّنَ لَهُ يَقِينُ الْخَطَأِ فِي شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِ الصَّلَاةِ ، فَلَزِمَهُ الْإِعَادَةُ ، كَمَا لَوْ تَيَقَّنَ الْخَطَأَ فِي الْوَقْتِ .

اعترض عليه الشيخ الإمام أبو إسحاق الشيرازي بأن قال : لا يجوز اعتبار القبلة بالوقت ، فإن أمر القبلة أخف من أمر الوقت ، والدليل عليه شيان :  
أحدهما : أن القبلة يجوز تركها في النافلة في السفر ، والوقت لا يجوز تركه في النوافل المؤقتة كصلاة العيد (١) وسنة الفجر في السفر ، وإن استويا في كونهما شرطين .

(١) في س وحدها : « يلين لك الشم الأنوق » .

(٢) في س وحدها : « السماء محبوبها » ولعلها : بجندها .

(٣) في المطبوعة : « وأسقيتها » . والمثبت من س ، د ، (٤) في س وحدها : « العبدان » .

والثاني : أن القبلة يجوز تركها في الفرض في شدة الحرب ، والوقت لا يجوز تركه في شدة الحرب في الفرض .

فقال الشيخ أبو المعالي : لا خلاف بين أهل النظر أنه ليس من شرط القياس أن يشابه الفرع الأصل من جميع الوجوه ، وإنما شرطه أن يساويه في علة الحكم ، فإذا استويا في علة الحكم لم يضر افتراقهما فيما سواها ، فإنه لو اعتبر تساويهما في كل شيء لم يصح القياس ، لأنه ما من شيء يشبه شيئاً في أمرٍ إلا ويخالفه في أمر<sup>(١)</sup> ، ثم كون أحدهما أخف والأخر أكد لا يمنع الاعتبار ؛ إلا ترى أننا نقيس الفرض على النقل ، والنقل على الفرض ، وإن كان أحدهما أخف والأخر أكد ، ونقيس العبادات بعضها على بعض ، مع افتراقها<sup>(٢)</sup> في القوة والضعف ، ونقيس الحقوق بعضها على بعض ، وإن كان بعضها أخف وبعضها أكد ، فكذلك هنا يجوز أن اعتبر القبلة بالوقت ، وإن كان أحدهما أكد ، وبشر أخف .

وجواب آخر : أنه كما يجوز<sup>(٣)</sup> ترك القبلة مع العلم في النافلة في السفر والحرب ، فالوقت أيضاً يجوز تركه في الجمع بين الصلاتين في السفر ، ولا فارق بينه وبين القبلة ، بل القبلة أكد من الوقت ، ألا ترى أنه لو دخل في صلاة الفرض قبل دخول الوقت ، مع العلم انقضاء صلاته نفلاً ، ولو دخل في الفرض إلى غير القبلة لم تنعقد نفلاً ، فدل على أن القبلة آكد من الوقت .

فقال له الشيخ أبو إسحاق : أما قولك : « إنه ليس من شرط القياس أن يساوي الفرع الأصل من كل وجه ، بل يكفي أن يساويه في علة الحكم ، ولا يضر افتراقهما فيما سواه » يمارضه أن من شرط القياس أن يُردَّ الفرع إلى نظيره ، وهذا الأصل ليس بنظير للفرع ، بدليل ما ذكرت ، فلم<sup>(٤)</sup> يصح القياس ، ولأن افتراقهما فيما ذكرت من جواز

(١) في المطبوعة : « أمور » . والمثبت من س ، د .

(٢) في الأصول : « افتراقهما » . (٣) كذلك في المطبوعة . وفي س ، د ، والطبقات الوسطى :

« كان يجوز » . (٤) في المطبوعة : « فلا » . والمثبت من سائر الأصول .

ترك القبلة في النافلة في السفر، وشدة الحرب ، وأن ذلك لا يجوز في الوقت دليل على أنهما لا يستويان في العلة ؛ لأنهما لو استويا في العلة لاستويا في الظاهر ، وإذا لم يستويا في العلة لم يصح القياس .

وقولك : « لم<sup>(١)</sup> إذا كان أحدهما أخف والآخر أكد لم يجوز قياس أحدهما على الآخر » ؛ لأنه إذا كان أحدهما أكد والآخر أخف دل على أن أحدهما ليس بنظير للآخر ، ولا يجوز قياس الشيء على غير نظيره .

وقولك « إننا نقيس المنقل على الفرض ، وأحدهما أكد ، ونقيس العبادات بعضها على بعض ، والحقوق بعضها على بعض ، مع اختلافها » غير صحيح ؛ لأنه إذا اتفق فيها مثل ما اتفق ها هنا ، فأنا أمنع من القياس ، وإنما تُجيز القياس في الجملة ، فإذا بلغ الأمر إلى التفصيل ، وقيس<sup>(٢)</sup> الشيء على غير نظيره لم أجوز ذلك ، وهذا كما نقول : إن القياس في الجملة جائز ، ثم إذا اتفق منه ما خالف النص لم يجوز ، ولا نقول : إن القياس في الجملة جائز ، فوجب أن يجوز ما اتفق منه ، بخالفا للنص .

وقولك : « إنه يكفي أن يستويا في علة الحكم ، ولا يضر افتراقهما بعد ذلك » لا يصح ؛ لأنه [ لا ]<sup>(٣)</sup> يكفي أن يستويا في علة الحكم ، غير أني لا أسلم أنهما استويا في علة الحكم ؛ لأن افتراقهما فيما ذكرت يدل على أنهما لم يستويا في علة الحكم .

وقولك : « إنه ليس من شرط القياس أن يستوي الأصل والفرع في جميع الأحكام ؛ لأنه لو شرط ذلك انسدت باب القياس » يمارضه أنه ليس من شرط الفرق أن يفارق الفرع الأصل في جميع الأشياء ؛ لأنه لو شرط ذلك انسدت باب الفرق ، والفرق مانع ، كما أن القياس جامع .

وأما قولك : « إنه كما يجوز ترك القبلة في النافلة في السفر ، وشدة الحرب فكذلك

(١) في المطبوعة ، د : « ثم » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « وقيس لى » . والثبت من سائر الأصول .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى .

يجوز ترك الوقت في الجمع بين الصلاتين « لا يصح ؛ لأن ترك الوقت في الجمع ليس على سبيل التخفيف لموضع المُدْر ، وإنما هو من سنن الأُسْك ، فلا يدل ذلك على التخفيف ، كما لا يدل <sup>(١)</sup> الاقتسار في الصبح على الركعتين على أنها أضعف من الظهر والعصر ، وليس كذلك ما ذكرناه من ترك القبلة في النافلة في السفر ، والفریضة في الحرب ؛ لأن ذلك أجبر لتخفيف أمر القبلة في العذر ، فهو كالعصر في الظهر والعصر في السفر .

وأما قولك : « إنه إذا دخل في الفرض قبل الوقت انعقد نقلاً ، وأو دخل فيه وهو غير مستقبل القبلة لم تنعقد له الصلاة نقلاً » فإن ما قبل الوقت وقت للنقل ، وغير القبلة ليس بموضع للنقل من غير عذر .

فقال الشيخ أبو المعالي : أما قولك : « إني لا أسلم أن هذا على الأصل » فهذا من أهم الأسئلة <sup>(٢)</sup> وأجودها ، ولكن كان من سبيلك أن تطالبني به وتصرح به ، ولا تكفي عنده ، فلا أقبله بعد ذلك .

وأما قولك : « إنه إن كان ما ذكرت بسد باب القياس ، لأنه ما من فرع يشابه أصلاً في شيء إلا ويفارقه <sup>(٣)</sup> في أشياء ، فما ذكرت أيضاً يمنع الفرق ؛ لأنه ما من فرع يفارق أصلاً في شيء إلا ويساويه في أشياء » ، فصحيح ، إلا أنك إذا أردت الفرق فيجب أن تبين الفرق ، وتدل عليه ، وترده إلى أصل ، ولم تفعل ذلك ، وإن تركت ما ذكرت ، واستأنفت فرقاً تسكمت عليه .

وأما قولك : « إن هذا نظير ؛ لأنه ترك <sup>(٤)</sup> القبلة في النافلة في السفر وفي الفرض في الحرب » فغير صحيح ؛ لأن فيما ذكرت ترك القبلة للمُدْر من جهة العجز ، مجاز أن يسقط الفرض

(١) في المطبوعة ، د : « لا يدل على » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى

(٢) في المطبوعة : « الأسئلة » والنصوب من سائر الأصول . والأسئلة هي الأسئلة ، وهي لغة

حكاهما ابن جنى . اللسان (س و ل) .

(٣) في المطبوعة : « ويفارقه فيه و » . وأثبتنا من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة : « ترك » . وأثبتنا ما في سائر الأصول . وقد وضعت نتيجة على الكاف في

الطبقات الوسطى .

معه ، وهاعنا تُرِكَ فلاشبهاء ، وليس الترك للمعجز كالترك للاشبهاء ، ألا ترى أن المستحاضة  
ومن به سَلَسُ البول يصليان مع قيام الحدَث ، ولو ظنَّ أنه متطهرٌ وصلى لم يسقط الفرض .  
وأما قولك : « إن ترك الوقت في الجمع يحقُّ التُّسُك على وجه العبادة » فلا يصح ؛  
لأنه لو كان لهذا المعنى لوجب إذا أجزَّ العصر إلى وقتها ألا يصح ، لأنه فعل العبادة على غير  
وجهها ، فدلَّ على أنه على وجه التخفيف ليحقُّ المُدْر .

وجواب آخر من حيث الفقه : أننا فرّقنا بين الوقت والقِبلة ؛ لأن الحاجة تدعو إلى ترك  
القِبلة في النافلة لعذر السفر ؛ لأننا لو قلنا : إنه لا يجوز ترك القِبلة أدّى إلى تحمُّل المشقة ،  
إن صلّاها أو تركها ، ولا مشقة في ترك الوقت ؛ لأن السنن الراتبة مع الفرائض تابعة  
للفرائض فيصاحبا في أوقاتها ، وكذلك في شدة الحرب <sup>(١)</sup> الحاجة داعية إلى ترك القِبلة ،  
فإننا لو ألزمناهم استقبال القِبلة أدّى إلى هزيمتهم أو قتلهم ، ولا حاجة بهم إلى ترك الوقت ،  
فإنه يصلحها في وقتها وهو يقاتل .

فقلت له : أما قولك : « إنه كان يجب أن نطالبني بتصحيح العلة ونصرح ولا نكسني »  
فلا يصح ؛ لأنني بالخيار بين أن أطالبك بتصحيح العلة ، وبين أن أذكر ما يدلُّ على فسادها ،  
كما أن القائس بالخيار ، بين أن يذكر علة المسألة ، وبين أن يذكر ما يدلُّ على العلة ،  
والجميع جائز ، فكذلك هاهنا .

وأما قولك : « إن الجمع لو كان للعبادة لما جز التأخير » لا يصح ؛ لأنه لا يجوز التأخير ؛  
لأنه يفعلها في وقتها ، وتقديما أفضل ؛ لأنه وقت لها على سبيل القرينة والفضيلة .

وأما قولك : « إن ترك القِبلة في النافلة والحرب للمعجز أو المشقة » فلا يصح ؛ لأنه  
كان يجب لهذا المعجز أن يترك الوقت ، فتؤخَّر الصلاة في شدة الخوف ليؤدّبها على حال السكال ،  
ويتوقر على القتال ، ولما لم يجوز ترك الوقت وجاز ترك القِبلة دلَّ على أن فرض القِبلة أخفُّ  
من فرض الوقت ، فجاز أن يكون الاشتباه عذرا في سقوط فرض القِبلة ، ولا يكون عذرا  
في ترك الوقت [ وهذا ] <sup>(٢)</sup> آخرها .

(١) كذا في المطبوعة . وى سائر الأصول : « الخوف » .

(٢) زيادة في المطبوعة على ما في سائر الأصول .

قال ابن الصلاح : نقلتها من خط الشيخ أبي علي بن عمّار ، وقال نقلتها من خط رجل من أصحاب الشيخ أبي إسحاق ، وذكر في آخر الخط أنه كتبها من خط الشيخ الإمام أبي إسحاق . وقوله فيها : نقلت له هذا حكاية قول الشيخ أبي إسحاق <sup>(١)</sup> وهو دليل أنها نُقلت من خطه .

قلت : وقول الشيخ أبي إسحاق في جوابه : « تَرَكَ الوقت في الجَمْع ليس للتخفيف بل هو من سُنَنِ النَّسْكَ » يقتضى أنه فهم عن إمام الحرمين أنه إنما استدلَّ بالجمع الذي هو من سُنَنِ النَّسْكَ ، لا مُطَاقُ الجمع بين الصلاتين في السفر ، إذ ذلك على سبيل التخفيف بلا إشكال ، وهو فهم صحيح عن الإمام ، فإنه لم يُرَدِّ سِوَاهُ ، كما يشهد به كلامه في أجوبته ، ولم يتضح لي وجه التخصيص بجمع النَّسْكَ ، ولم لا وقع الاستدلال بمطابق الجمع مُدْرٍ السفر ؟ وينبغي أن يُتَأَمَّلَ هذا ؛ فإن الشيخين ماعدلاً عن ذلك إلا لمعنى ، ولم يفهمه نحن .

### ( المناظرة الثانية ) <sup>(٢)</sup>

استدل الشيخ الإمام أبو إسحاق <sup>(٣)</sup> رحمه الله بنيسابور <sup>(٤)</sup> في إيجاب البكر البالغة ، بأن قال : باقية على بكاره الأصل ، غار الأب تزويجها بغير إذن . أصله إذا كانت صغيرة . فقال السائل : جعلت صورة المسألة عملة في الأصل ، وذلك لا يجوز . فقال : هذا لا يصح ، لثلاثة أوجه :

أحدها : أني ما جعلت صورة المسألة عملة في الأصل ؛ لأن صورة المسألة تزويج البكر البالغة من غير إذن ، وعنتى أنها باقية على بكاره الأصل ، وليس هذا صورة المسألة ؛ لأن هذه العملة غير مقصورة على البكر البالغة ، بل هي عملة في كل بكر ، ولهذا قُيِّسَتْ <sup>(٥)</sup> على الصغيرة .

(١) بعد هذا في المطبوعة : « وقوله فيها » وليس في سائر الأصول .

(٢) سبق هذه المناظرة في ترجمة أبي إسحاق . الجزء الرابع ٢٥٢ .

(٣) زيادة من س وحدها . (٤) في المطبوعة ، س : « قيست » . والمثبت من د ، والطبقات

الوسطى ، وما سبق في الجزء الرابع .

التانى : قولك « لا يجوز أن تجمل صورة المسألة غلّة » دعوى لا دليل عليها ، وما المانع من ذلك ؟

الثالث : أن المِلَل شرعية ، كما أن الأحكام شرعية ، ولا يُنكّر في الشرع أن يعلّق الشارِعُ الحكم على الصورة مرّة ، كما يعلّق على سائر الصفات ، فلا معنى للمنع من ذلك ؛ فإن كان عندك أنه لا دليل على صحّتها فطالِبْنِي بالدليل على صحّتها من جهة الشرع .  
فقال السائل : دُلّ على صحّتها من الشرع .

فقال : الدليل على صحّة هذه المِلّة الخبر والنظر .

أما الخبر ، فما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : « الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَائِيهَا » والمراد به اثيب ؛ لأنه قابلها بالبكر ، فقال : « وَالْبِكْرُ نُسْتَأْمَرُ » فدَلّ على أن غير اثيب ، وهي البكر ليست أحقّ بنفسها (١) . وأقوى طريق تثبت به المِلّة نطق صاحب الشرع .

وأما النظر فلا خلاف أن البكر يجوز أن يزوّجها من غير نطق لبكارتها ، ولو كانت ثيباً لم يجوز تزويجها من غير نطق ، أو ما يقوم مقام النطق عنده ، وهو الكتابة (٢) ، ولو لم يكن تزويجها إلى الوليّ لما جاز تزويجها من غير نطق .

اعترض عليه الشيخ الإمام أبو المعالي ابن الجوّيني ، فقال : المُوَلّ في الدليل على ما ذكرت من الخبر والنظر ، فأما الخبر فإنه يحتمل التأويل ؛ فإنه يجوز أن يكون المراد به أن اثيب أحقّ بنفسها (٣) ؛ لأنه لا يملك تزويجها إلا بالنطق ، والبكر بخلافها ، وإذا احتمل التأويل أوّلنا على ما ذكرت (٤) بطريق يوجب العلم ، وهو أنه قد اجتمع للبكر البالغة الأسباب التي تسقط معها ولاية الوليّ ، وتستقلّ بنفسها في التصرف في حق نفسها ؛ لأن المرأة إنما تفتقر إلى الوليّ ؛ لعدم استقلالها بنفسها ، لصغر أو جنون ، فإذا اجتمع فيها

(١) بعد هذا في المطبوعة : « من وليها » وليس في سائر الأصول ، ولا فيما سبق في الجزء الرابع

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « الكتابة » . والمثبت من الطبقات الوسطى ، وما سبق

(٣) بعد هذا في المطبوعة : « من وليها » وليس في سائر الأصول ، ولا فيما سبق .

(٤) الضبط بالضم من الطبقات الوسطى .

الأسباب التي تستغنى بها عن ولاية الولي لم يجز ثبوت الولاية عليها في الترويج بغير إذنها،  
ولأن [في] (١) الخبر ما يدل على صحة هذا التأويل من وجهين :

أحدهما : أنه ذكر الولي وأطلق ، ولم يفصل بين الأب والجد ، وغيرهما من  
الأولياء ، ولو كان المراد ولاية الإخبار لم يُطلق الولاية ؛ لأن غير الأب والجد لا يملك  
الإخبار بالإجماع ، فثبت أنه أراد به اعتبار النطق في حق الثيب ، وسقوطه في حق المبكر ؛  
ولأنه قال : « وَالْمَبْكَرُ تَسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » فدل أنه أراد في الثيب اعتبار النطق .  
أجاب الشيخ الإمام أبو إسحاق فقال : لا يجوز حملها على ما ذكرت من اعتبار  
النطق ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال : « الثيبُ أحقُّ بذنبيها » وهذا يقتضي أنها أحقُّ  
بنفسها في العقد والتصرف دون النطق .

وقولك : « إنه أطلق الولي » فإنه عموم ، فأحمله على الأب والجد ، بدليل التعليل الذي  
ذكره في الثيب فإنه قال : « والثيبُ أحقُّ بذنبيها مِنْ وَلِيَّهَا » وذكر الصفة في الحكم  
تعليل ، والتعليل بمنزلة النص ، فيخص به العموم ، كما يخص (٢) بالقياس .  
وقولك : « إنه ذكر الصمات في حق المبكر فدل على إرادته النطق في حق الثيب »  
لا يضح ، بل هو الحجة عليك ؛ لأنه لما ذكر المبكر ذكر صفة إذنها وأنه الصمات ،  
فلو كان المراد به في الثيب النطق لما احتاج إلى إعادة الصمات في قوله : « وَالْمَبْكَرُ  
تَسْتَأْمَرُ » .

وأما قوله (٣) : « إن ها هنا دليلاً يوجب القطع » غير صحيح ، وإنما هو قياس على سائر  
الولايات ، والقياس يُترَك بالنص .

فقال الشيخ أبو المعالي : لا يخلو ؛ إما أن تدعى أنه نص ؛ ودعواه لا تصح ؛ لأن  
النص ما لا يحتويل التأويل ، فإذا بطل أنه نص جاز التأويل بالدليل الذي ذكرت (٤)

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو في س ، والطبقات الوسطى ، وفيما سبق .

(٢) في المطبوعة ، د ؛ « به بالقياس » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى ، وما سبق .

(٣) في المطبوعة : « قولك » . والمثبت من سائر الأصول ، والجزم الرابع ٢٥٤ .

(٤) الفهم على أنها ، من الطبقات الوسطى .

وأما قولك : « إني أحمل الولى على الأب والجد » ، بدليل التعليل الذى ذكره فى الخبر ، فليس بصحيح ؛ لأن ذكر الصفة فى الحكم إنما يكون تعليلًا . إذا كان مناسبًا للحكم الذى عُلِّقَ عليه ؛ كالسرقة فى إيجاب القطع ، والثبوبة غير مناسبة للحكم الذى عُلِّقَ عليها ، وهى إنما أحقُّ بنفسها ؛ فلا يجوز أن تكون علة ؛ ولأن ما ذكرت ليس بقياس ، وإنما هو طريق آخر ، فجاز أن يُترك له التعليل .

أجاب الشيخ الإمام أبو إسحاق ، فقال : أما التأويل فلا تصح دعواه ؛ لأن التأويل صرْفُ الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله ، كقول الرجل : رأيت حمرا ، وأراد به الرجل البليد ، فإن هذا مستعمل ، جاز صرْفُ الكلام إليه ، وأما ما لا يُستعمل اللفظ فيه ، فلا يصح تأويل اللفظ عليه ، كما لو قال : رأيت بغلا ، ثم قال : أردت به رجلا بليدا ، لم يُقبل ؛ لأن البغل لا يُستعمل فى الرجل بحال ، فكذلك هاهنا قوله : « الأئمة أحقُّ بنفسهما من ورثتهما » .

وقولك : « ليس بتعليل ؛ لأنه لا يناسب الحكم » لا يصح ؛ لأن ذكر الصفة فى الحكم تعليل فى كلام العرب ، ألا ترى أنه إذا قال : اقطعوا السارق ، كان معناه لِسْرَقَتِهِ ، وإذا قال : جالس العلماء ، كان معناه لِعِلْمِهِمْ .

وقولك : « إنه إنما يجوز فيما يصلح أن يكون تعليلًا للحكم الذى عُلِّقَ عليه كالسرقة فى إيجاب القطع » لا يصح ؛ لأن التعليل<sup>(١)</sup> للحكم الذى عُلِّقَ عليه طريقه الشرع ، ولا يُنكر فى الشرع أن تجعل الثبوبة علة لإسقاط الولاية ، كما لا يُنكر أن تجعل السرقة علة لإيجاب القطع ، والزنا للجلد .

وقولك : « هذا الذى ذكرت ليس بقياس » خطأ ، بل جعلت<sup>(٢)</sup> استقلاها بهذه الصفات مُعْنِيًا<sup>(٣)</sup> عن الولاية ، ولا تصح هذه الدعوى إلا بالإسناد إلى الولايات الثابتة فى الشرع ،

(١) فى المطبوعة : « تعليل الحكم » . والمثبت من سائر الأصول ، وما سبق فى الجزء الرابع ص ٢٥ .  
وهناك خطأ يصلح بما هنا . (٢) فتح التاء من الطبقات الوسطى .  
(٣) سبق فى الجزء الرابع : « معينا على الولاية » .

والولايات التابعة في الشرع إنما زالت بهذه الصفات في الأصل ، فحُمِلت ولاية النكاح عليها ، وذلك يحصل بالقياس ، ولو لم يكن هذا الأصل لما صحَّ لك دعوى الاستقلال بهذه الصفات ، فإنه لا يُسَلَّم أن الولاية تثبت في حق المجنون والصغير بمقتضى العقل ، وإنما ثبت ذلك بالشرع ، والشرع ما ورد إلا في الأموال ، فكان حَمَل النكاح عليه قياساً ، والقياس لا يمارض النص ، وقد ثبت أن الخبر نص لا يحتمل التأويل ، فلا يجوز بركة بالقياس ؛ ولأن هذا طريق يمارضه (١) مثله ، وذلك أنه إذا كانت الأصول موضوعة على ثبوت الولاية للحاجة وسقوطها بالاستقلال بهذه الصفات ، فالأصول موضوعة على أن النطق لا يُعتبر إلا في موضع لا يثبت فيه الولاية ، وقد ثبت أن النطق سقط في حق اليكر فوجب أن تثبت الولاية عليها .

فقال الشيخ الإمام أبو المعالي : النطق سقط نصاً (٢) .

فقال الشيخ الإمام أبو إسحاق : هذا تأكيد ؛ لأن سقوطه بالنص دليل على ما ذكرت (٣) .

وهذا آخر ما جرى بينهما . والله أعلم .

﴿ ومن القوائد والمسائل والغرائب عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى ﴾

• قال في « النهاية » في « باب دية الحنين » فيما ألفت المرأة لهما وذكر القوائل أنهن لا يدرين هل هو أصل للولد أو لا : لا يتعلَّق به أميةُ الولد ، ولا وجوب العرة (٤) ولا الكفارة . وهل يتعلَّق به انقضاء العدة ؟ ذكر العرافيون فيه وجهين : أحدهما أنه

(١) في الجزء الرابع : « تعارضه مسألة » . (٢) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .  
وقس ، د ، والجزء الرابع ٢٥٦ : « أيضا » . وهو خطأ . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى :  
« وإنما حكيت هاتين المناظرتين ، وإن كنت قد التزمت في هذا الكتاب [ يقصد الطبقات الوسطى ]  
ألا أحكى المناظرات ، لجرابتهما بين كبيرين مشهورين بالجدال ، ولأنهما غير مذكورين إلا في مجموع  
يخفى عليه العدم » . (٤) في المطبوعة : « القود » والتصحيح من س ، د . والقرة : العبد نفسه  
أو الأمة . وأصل القرة : اللباس الذي يكون في وجه الفرس . النهاية ٣ / ٣٥٣ .

لا يتعلق به انتقاضها ، وهو الأصح ؛ لأننا نُفَرِّعُ على اتِّبَاعِ قول القَوَائِلِ ، ولو قُلْنَا :  
إنه ليس لحم وَاَدٍ ، فلا يتعلق به انتقاض العِدَّةِ ، فإذا قُلْنَا : لا ندرى ، فالأصل بقاء العِدَّةِ ،  
نُفْرَجُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ فِي هَذَا الْفَصْلِ (١) أن القَوَائِلِ لو قُلْنَا فِي الْعَلَقَةِ إنها أصل الولد ،  
ففي انتقاض العِدَّةِ بوضعها خلاف ، ولو شككنا في اللحم ففي تعلق انتقاض العِدَّةِ به  
وجهان للمراقبين . والخلاف في المسائلين جميعا بعيد . انتهى .

فقد صرَّح في (٢) حالة شككنا بحكاية وجهين ، وكرَّرَ ذكر ذلك ، وبه يُستدرك  
على الرافعي ، ثم النَّوَوِيُّ دعواها أنه لا خلاف في صورة الشك ، وأنه لا يحصل انتقاض  
العِدَّةِ به .

● ذكر الإمام في كتابه المسمى « بالمدارك » أن الطلاق في الحيض ليس حراما . قال :  
وإنما الحرام تطويل العِدَّةِ .

وهذا يؤيد أحد وجهين حكاهما النَّوَوِيُّ عن حكاية شيخه الكمال سَلار (٣) ، فيما إذا راجع  
بعد طلاقه في الحيض ، هل يرتفع الإثم ؟ .  
والشهور أن طلاق الحائض حرام .

● لو غضب العبد المرتد غاصب فقتله ، فلا شيء عليه ، وإن مات في يده . قال الإمام  
في « النهاية » في أثناء « السير في باب إظهار دين الله » : إنه يجب الضمان .

قال الإمام في « باب زكاة الفطر » من « النهاية » وقد ذكر القدرة على بعض الصاع :  
كل أصل ذي بدل فالقدرة على بعض الأصل لا حُكْمَ لها ، وسبيل القادر على البعض كسبيل  
الماجز عن الكل . ثم ذكر ما يُستثنى من هذا الضابط ، إلى أن قال : وكذلك إذا انتقضت  
الطهارة بانتقاض بعض المحل ، فالوجه التقطعُ بالإثنيان بالمقدور عليه ، وقد ذكر بعض  
الأصحاب فيه اختلافا بعيدا . انتهى .

ومنه أخذ شارح « التمجيز » مصنف ابن يونس إثبات خلاف في المسألة ، وقد تكلمنا

(١) في س وحدها : « الأصل » . (٢) في المطبوعة : « خرج من » . وأثبتنا ما في س ، د .

لكن في د : « من » مثل المطبوعة . (٣) سيرتجه المصنف في الطبقة السادسة .

عليه في جواب أسئلة<sup>(١)</sup> سألتني فيها الشيخ شهاب الدين الأذرعي فقيه [أهل]<sup>(٢)</sup> حَبَّ ،  
نفع الله به .

• قال الإمام رحمه الله قُبَيْل «باب الرجعة» من «النهاية»: قرَّع، الزوج إذا دَعَى اختِلاع  
امرأته بألف درهم ، فأنكرته ، فأقام شاهدا وحَلَفَ مِمَّه أو شاهدا وامرأتين ثبتَ المال ،  
فإنَّ المالَ يثبتُ بما ذكرناه ، أما الفُرْة فقد ثبتت بقوله ، ولو ادَّعت المرأة الخُلْعَ فأنكر  
الزوج فلا بدَّ من شاهدين ، فإنَّ عرضها إثبات الفُرْة .

قال الشيخ أبو علي : لو ادَّعى على المرأة الوطءَ في النِّكاحِ وعرضه إثباتُ العِدَّةِ والرَّجعة  
فلا يُقبلُ منه إلا شاهدان ، إن أراد إقامة البينة .

• ولو ادَّعت المرأة مَهْرًا في النِّكاحِ وأنكر الزوج أصلَ النِّكاحِ ، فأقامت شاهدا  
وحَلَفَتْ يمينًا على النِّكاحِ ، وعرضها إثبات المَهْرِ . قال الشيخ : لم يثبت شيءٌ بخلاف  
ما قدَّمناه ؛ وذلك أن النِّكاحَ ليس المقصود منه إثباتَ المالِ ، وإنما المالُ تابعٌ ، والنِّكاحُ  
لا يثبت إلا بشهادة عدلين .

وكان شيوخى يقول : يثبت المَهْرُ إذا قصدته ، وما ذكره الشيخ أبو علي أفقه ، فإنها وإن  
أبدت مقصودَ المالِ فقصودها في النِّكاحِ غير<sup>(٣)</sup> المالِ ، والشاهد لهذا أن الشافعي رضى الله  
تعالى عنه لم يقضْ بالعقاد النِّكاحِ بحضور رجل وامرأتين ، وهذا يُشعرُ بأن النِّكاحَ  
من الجانبين لا يثبت إلا بعدلين ، فلا يثبت شيءٌ من مقاصده .

وفي المسألة احتمال على حال ، وسأجمع بتوفيق الله في «الدعاوى والبيِّنات» قواعدَ  
المذهب ، فيما يثبت بالشاهد والمرأتين ، وما لا يثبت إلا بعدلين ، وإلى الله الاتِّمَالُ  
في تصديق الرجاء وتحقيق الأمل ، وصرف ما سميت<sup>(٤)</sup> فيه إلى نفع المسلمين . انتهى .

ذكره آخر الطلاق وقُبَيْل الرَّجعة ، والمقصود منه أنه حكى وجهين في ثبوت الصِّدَاقِ  
بشاهد وبعين ، وأن الأفقه عنده عدمُ ثبوته ، وهو خلاف ما جزم به الرافعي ومن تبعه

(١) في المطبوعة : « مسألة » . والمثبت من س ، د . (٢) زيادة من س وحدها .

(٣) في المطبوعة : « عين » . والمثبت من س ، د . (٤) في س وحدها : « تبع » .

في « كتاب الشهادات » ؛ فإنهم جزموا بأنه يثبت بشاهد وعين ، ولعدم الثبوت اتجاه ظاهره ؛ فإن النذهب في رجل وامرأتين شهدوا بهاشمة قبلها إيضاح ، عدم وجوب أرش الهاشمة ؛ لأن الموضحة التي قبلها واجبها القصاص ، وهو مما لا يثبت برجل وامرأتين ، فرددنا شهادتهم في أرش الهاشمة مع صلاحية البيئة لها ؛ لأنها موجبة مال ، وإنما رددناها لكونها بعض فملا لا يثبت برجل وامرأتين ، وهذا دليل على أنها زودها في الصداق المسمى<sup>(١)</sup> الذي ثبوته فرع ثبوت النكاح ، وإذا لم يثبت المأزوم بهذه الشهادة فكيف يثبت اللازم ؟ فليُحتمل جزمهم بأن الصداق يثبت بشاهد وعين على ما إذا وقعت الدعوى به مجردة مع التصديق على أصل النكاح ، أما إذا وقعت بأصل النكاح فلا يثبت الصداق إلا على ما نقله الإمام عن شيخه ، والذي يظهر ، وذكر الإمام أنه الأفقه كما رأيت خلافه<sup>(٢)</sup> ، وبذلك صرح الماوردي أيضا فقال : إذا اختلف الزوجان في الصداق مع اتفاقهما على النكاح سُمع فيه شهادة رجل وامرأتين ، ولو اختلفا في النكاح لم يُسمع فيه إلا شهادة رجلين ؛ لأن الصداق مال ، والنكاح عقد ، وبصح انفرادها به ، ولو ادعت الزوجة الخلع وأنكر ، لم تُسمع فيه إلا شهادة شاهدين ، ولو ادعاه الزوج وأنكرته [ الزوجة ]<sup>(٣)</sup> ، سُمع فيه شهادة رجل وامرأتين ، والفرق بينهما أن بيئة الزوجة لإثبات الطلاق وبيئة الزوج لإثبات المال . انتهى لفظ « الحاوي » فيظهر أن ثبوت الصداق إنما هو فيما إذا ادعته المرأة مجردا عن دعوى النكاح .

فإن قلت : كيف يُحتمل جزمهم على ما إذا وقعت الدعوى به بمجرد<sup>(٤)</sup> ، وقد قال الرافعي : لو شهد رجل وامرأتان على صداق في النكاح يثبت الصداق ؛ لأنه المقصود ؟ قلت : يُحتمل على الدعوى بهما أو بالنكاح ، لا على الصداق بمجرد ؛ لقوله في نكاح . ولكن يصدقني عن هذا الحتمل أن ابن الرفعة صرح بأن المراد بهذه المسألة ما إذا ادعت

(١) في المطبوعة ، د : « والسمى » . وأثبتنا ما في س . (٢) في س وحدها : « بخلافه » .

(٣) زيادة من س وحدها . (٤) في المطبوعة ، د : « مجردة » . وأثبتنا ما في س . وسياق

النكاح لإثبات المهر ، ونَبَّهَ على ما ذكرناه من كلام الإمام ، وأشار به إلى اختلاف كلامه ؛ فإن الذي حزم به في الشهادات أنه يثبت ، وعليه دلت عبارة الفَرَّالِيّ ؛ فإنه قال في «الوسيط» : ثم لِيُؤْمَلِ أَنَّ النكاحَ إن لم يثبت برجل وإمرأتين ثبت في حق المهر (١) .

## ٤٧٦

عبد الملك بن محمد بن إبراهيم ، أبو سعد بن أبي عثمان الخَرَكُوْشِيّ\*

وخرّ كوش ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وضم الكاف ثم واو ساكنة ثم شين معجمة : سكة بمدينة نيسابور .

(١) أبو سعد النيسابوري (٢)

روى عن حماد بن محمد الرِّقَاءِ ، ويحيى بن منصور القاضي ، وإسماعيل بن نُجَيْدٍ ، وأبي عمرو بن مطر ، وغيرهم .

روى عنه الحاكم ، وهو أكبر منه ، والحسن بن محمد الخَلَّال ، وعبد العزيز الأَزَجِيّ ، وأبو علي (٣) التَّبُوْخِيّ ، وعلي بن محمد الحَنَائِيّ ، وأبو علي الأهوازيّ ، والحافظ أبو بكر البَيْهَقِيّ ، وأبو الحسين محمد بن المهدي بالله ، وأحمد بن علي بن خلف الشَّيرازِيّ ، وآخرون .

وكان فقيها زاهدا من أئمة الدين وأعلام المؤمنين ، تُرْتَجَى الرَّحْمَةُ بِذِكْرِهِ .

(١) نجاء في سن : « هذا آخر الجلد الثامن من نسخة المصنف » .

\* له ترجمة في : الأنساب ١٩٥ ب ، وفيه : « أبو سعيد » ، تاريخ بغداد ١٠ / ٤٣٢ ، تبين كذب المفترى ٢٣٣ ، ترجمة طيبة ، شذرات الذهب ٣ / ١٨٤ ، العبر ٣ / ٩٦ ، اللباب ١ / ٣٥٧ ، معجم البلدان ٢ / ٤٢١ ، ٤٢٥ .

ولم يذكر ابن السبكي سنة وفاة المترجم ، وقد ذكرها الذهبي في العبر ، وجمعها في جمادى الأولى سنة ٤٠٧ . وقال ابن السمعاني في الأنساب : « وكانت وفاته في سنة ست وأربعمائة بنيسابور ، وزرت قبره غير مرة » . لكن ابن السبكي عاد في الطبقات الوسطى - كما يظهر في النقل الذي سننتبه في آخر الترجمة - فذكر وفاته في جمادى الأولى سنة سبع وأربعمائة .

(٢) زيادة في المطبوعة على ما في سن ، د . (٣) في سن وحدها : « أبو القاسم » .

قال فيه الحاكم : إنه الواعظ الزاهد ابن الزاهد ، وإنه تفقه في حدائمه سنه ، وترهد  
وجالس الزهاد والمجردين<sup>(١)</sup> ، إلى أن جمعه الله خلف الجماعة ، بمن تقدمه من العبّاد  
المجاهدين ، والزهاد القانين .

قال : وتفقه على أبي الحسن الماسرّ جسي<sup>(٢)</sup> .

قل : وجاور بحرم الله<sup>(٣)</sup> ، ثم عاد إلى وطنه نيسابور ، وقد أنجز الله له وعده على  
اسان نبيه صلى الله عليه وسلم : « إِنْ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ بِذَلِكَ فِي السَّمَاءِ  
فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » .

فلزم منزله وبمخامسه ، وبذل النفس والمال والجاه ، للمستورين من الغرباء والمنقطعين والفقراء ،  
حتى صار الفقراء في مجالسه ، كما حدثونا عن إبراهيم بن الحسين ، قال : حدثنا عمرو بن عون ،  
قال : حدثنا يحيى بن اليمان ، قال : كان الفقراء في مجلس سُقَيان الثورى أمراء .

فقد وفقه الله لعمارة المساجد والحياض والقناطر والذروب ، وكسوة الفقراء العرّاة ،  
من الغرباء والبلديّة ، حتى بنى دارا للمرضى ، بمد أن خرّبت الدور القديمة بنيسابور ،  
ووكّل جماعة من أصحابه لتريضهم ، وشمّل ما بهم<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> إلى الأطباء ، وشراء الأدوية<sup>(٥)</sup> .

(١) في المطبوعة : « والتجردين » . وأثبتنا ما في سائر الأصول ، وتبين كذب المفترى .

(٢) بمد هذا في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « وسمع بالعراق بعد السبعين والثلاثمائة » .

(٣) بمد هذا في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « مكة ، وصحب بها العبّاد الصالحين ، وسمع الحديث

من أهلها الواردين » . (٤) في التبيين : « مياهم » .

(٥) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وبعد ذلك جاءت هذه التكملة في

الطبقات الوسطى ، والتبيين :

« وانسد أخبرني الثقة أن الله تبارك وتعالى قد شفى جماعة منهم ، فكسّاهم وزوّداهم

للرجوع إلى أوطانهم .

وقد صنّف في علوم الشريعة ، ودلائل النبوة ، وفي سير العبّاد ، والزهاد ، كتباً نسخها

جماعة من أهل الحديث ، وسموها منه ، وسارت تلك المصنّفات في بلاد المسلمين .

هذا بعض كلام الحاكم .

٤٧٧

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين<sup>(١)</sup>

أبو سعد الدسكيري<sup>(٢)</sup>

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي .

قال ابن السَّمَّانِي : فقيه صالح ، دِينٌ ورِعٌ ، برع في الفقه ، وكانت له معرفة بالأدب ، وارتقت درجته وارتفعت .

روى عن أبي علي الحسن بن علي بن المذهب ، وغيره .

قلت : وقد حجَّ وأنفق مالا صالحا على الجاورين الفقراء بالحرَمَيْنِ ، وحكى أن الحاج عَطِشُوا في تلك السنة فسألوه أن يَسْتَسْقِيَ لهم ، فتقدّم وقال : اللهم إنك تعلم أن هذا بَدَنٌ لم يَمُصِّك قطُّ في لذة ، ثم استسقى فسقَى الناس .

مات في سنة ست وثمانين وأربعمائة .

---

= وقال أيضا : أقول : إني لم أرَ أجمع منه علما وزهدا وتواضعا وإرشادا إلى الله ، وإلى

الزُّهد في الدنيا ، زاده الله توفيقا ، وأسعدنا بأيامه ، وقد سارت مصنفاته في المسلمين .

وقال الخطيب : كان ثقة ورعا صالحا .

قلت : روى عنه الحاكم ، وهو أكبر منه ، والحسن بن محمد الخلال ، وعبد العزيز

الأزجعي ، والأسعد أبو انقاسم الفشيري ، وأبو بكر البيهقي ، وأبو صالح المؤذن ،

وأبو الحسين بن المهدي بالله ، وآخرون .

توفي في جمادى الأولى سنة سبع وأربعمائة بنيسابور .

(١) في الطبقات الوسطى : « الحصين » بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين .

(٢) بفتح الدال وسكون السين وفتح الكاف وفي آخرها راء : نسبة إلى الدسكرة ، اسم لعدة

قرى . انظر معجم البلدان ٤/٥٧٥ .

٤٧٨

عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجي

وهو والد الإمام إسماعيل البوشنجي .

وعليه تفقه أبو سمد إسماعيل بن أبي صالح المؤذن .

ذكره عبد الغافر ، وقال فيه : النقيه الفاضل الورع الدّين ، من وجوه الفقهاء والمدرسين  
والتاخرين والماملين بعلومهم ، الجارين على منهاج السلف الصالحين ، في لزوم الفضل <sup>(١)</sup> ،  
والاشتغال بالعلم ، ولزوم الفقر والقناعة .

تفقه على أبي إبراهيم الفقيه الضرير .

ثم قال : توفي كهلا ، في سابع عشر <sup>(٢)</sup> المحرم ، سنة ثمانين وأربعمائة .

٤٧٩

عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن

الأستاذ أبو سعيد بن الأستاذ أبي القاسم القشيري ، الملقب ركن الإسلام \*

وسعيد في كنيته بالياء ، أما أبو سمد بإسكان العين ، فذاك أخوه عبد الله . كلاهما ولد  
الأستاذ أبي القاسم ، وشبيل ذلك الأسد الذي آجُمُ دونه الضراغم ، وقرّة عين تلك الذات  
الطاهرة ، وأحد ولدين بل أحد ستة نجوم زاهرة .

وُلد عبد الواحد سنة ثمانى عشرة وأربعمائة قبيل إمام الحرمين بسنة ، ونشأ في العلم  
والمبادأة ، وأخذ حظاً وافراً من الأدب ، وكان مداوماً على تلاوة القرآن .

سمع الحديث من والده ، وأبي الحسن علي بن محمد الطارزي ، وأبي سمد عبد الرحمن

(١) في الطبقات الوسطى : « الفصد » .

(٢) في المطبوعة : « عشر » . والثابت من سائر الأصول :

\* له ترجمة في الأنساب ٥٣ : ب ، أثناء ترجمة أبيه . العبر ٣/٣٣٩ .

ابن حَمْدَانَ النَّصْرَوِيَّ<sup>(١)</sup> ، وأبى حَسَانَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ جَمْفَرِ الْمُرَّكَبِيِّ ، وأبى عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَاكُوْبَةَ الشَّيرَازِيَّ ، وأبى عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ النَّبِيلِيَّ ، وأبى عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْمُرَّكَبِيَّ ، وأبى نَصْرٍ مَنْصُورَ بْنَ رَامِثٍ ، والقَاضِي أبا الطَّيِّبِ الطَّبْرِيَّ ، والقَاضِي أبا الحَسَنِ الْمَازَرْدِيَّ ، وأبى بَكْرَ بْنَ إِسْرَانَ ، وأبى يَمَلِيَّ ابْنَ الْقَرَاءِ ، وَخَلَقَ بَنِي سَابِرٍ<sup>(٢)</sup> وَالرُّمِّيَّ وَبَنِي دَادٍ وَهَمْدَانَ .

رَوَى عَنْهُ وَلَدَهُ هَبَةَ الرَّاحِمَنِ ، وَأَبُو طَاهِرٍ السَّنَجِيَّ ، وَغَيْرَهُمَا .

وَكَانَ سَمَاعَهُ مِنَ الطَّرَازِيَّ حَضُورًا فِي الرَّابِعَةِ أَوْ نَحْوِهَا .

ذَكَرَهُ عَبْدُ الْعَظِيمِ النَّعَنِي ، فَقَالَ : نَاصِرُ السُّنَّةِ ، أَوْحَدُ عَصْرِهِ ، فَضْلًا وَنَفْسًا وَحَالًا ، وَبَقِيَّةُ مَشَايِخِ الْعَصْرِ فِي الْحَقِيقَةِ وَالشَّرِيعَةِ ، نَشَأَ صَبِيًّا<sup>(٣)</sup> فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي التَّمَلُّمِ ، خَطَبَ الْمُسْلِمِينَ قَرِيبًا مِنْ خَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةً ، يَنْشِئُ الْخُطْبَ ، كُلَّ جُمُعَةٍ خُطْبَةً جَدِيدَةً جَامِعَةً لِلْفَوَائِدِ ، مَمْدُودَةٌ مِنَ الْفَرَائِدِ . انْتَهَى .

قُلْتُ : أَظُنُّهُ وَوَلِيَ خُطَابَةَ الْجَامِعِ الْمَتَمِيمِيِّ ، بِنِيْسَابُورَ ، بَعْدَ مَوْتِ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ ، فَاسْتَمَرَ بِهَا إِلَى أَنْ مَاتَ .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ السَّمْعَانِيِّ ، وَالِدُ الْحَافِظِ أَبِي سَمْعَدٍ فِيهِ : شَيْخُ نِيْسَابُورَ عِلْمًا وَزُهْدًا وَوَرَعًا وَصِيَانَةً ، لَا ، بَلْ شَيْخُ خُرَاسَانَ ، وَهُوَ فَاضِلٌ مِلَّةً نُوْبَةً ، وَوَرِعٌ مِلَّةً قَلْبَةً ، لَمْ أَرِ فِي مَشَايِخِ أَوْرَعٍ مِنْهُ ، وَأَشَدَّ اجْتِهَادًا . انْتَهَى .

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو سَمْعَدٍ : كَانَ ذَا عُنَايَةٍ بِتَقْيِيدِ أَنْفَاسِ وَالِدِهِ وَفَوَائِدِهِ ، وَضَبَطَ حَرَكَاتِهِ وَسَكَفَاتِهِ ، وَمَا جَرَى لَهُ فِي أَحْوَالِهِ ، مَعْنِيًّا بِحِكَايَتِهَا فِي مَجَالِسِهِ وَمَحَاوِرَاتِهِ ، حَافِظًا لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، تَلَاؤُهُ ، يَتْلُوهُ رَاكِبًا وَمَا شِئًا وَقَاعِدًا ، صَارَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ سَيِّدَ عَشِيرَتِهِ ، وَحَجِجَ مَثْنِيًّا ، أَيْ مَرَّةً ثَانِيَةً بَعْدَ الثَّمَانِينَ وَأَرْبَعِينَ . انْتَهَى .

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « النَّصْرَوِيَّ » . وَفِي د : « الْبَصْرِيَّ » . وَفِي س ، وَالطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى ، « النَّصْرَوِيَّ » وَالثَّبْتُ هُوَ الصَّوَابُ . انظُرْ فَهَارِسَ الْجُزْءَ الرَّابِعَ .

(٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « سَمْعَ بَنِيْسَابُورَ » . وَالثَّبْتُ مِنْ س ، د .

(٣) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « صَبِيًّا » فَتَحَ الصَّادَ وَتَشَدِيدَ الْيَاءِ الْمَكْسُورَةَ ، وَالنُّونَ .

قلت : وعاد إلى وطنه نيسابور ، وبقي بها منفرداً عن أقرانه ، فأدبها بوظائف العبادة ، لا يفتُر ، إلى أن توفي سنة أربع وتسعين وأربعمائة ، ودُفِنَ في مدرستهم عند أبيه<sup>(١)</sup> وإخوته وجده لأمه أبي علي الدقاق .

### ﴿ ومن الفوائد والشعر عنه ﴾

قال عبد الغافر : عقد لنفسه مجلس الإملاء عَشِيَّاتُ الْجَمْعِ ، في المدرسة النظامية ، بنيسابور ، فكان يُخْرِجُ بِجِلْسِ<sup>(٢)</sup> الحديث ، ويتكلم على التون ، فيستخرج المشكلات ، ويستنبط المعاني والإشارات ، ويبرهنها بالحكايات والأبيات ، وكان عمداً يجلسه زمان الأستاذ زين الإسلام ، يعني أباه<sup>(٣)</sup> ، مقصوراً على جواب السائل وروايات الأخبار وحكايات السلف والمشايخ ، من غير حَوْضٍ في الطريقة ودقائقها ، والنوَصِ<sup>(٤)</sup> في حقائقها ، احتراماً لأيام الإمام . انتهى .

ومن شعره يقول<sup>(٥)</sup> :

خَلَمْتُ عِذَارِي فِي الْهَوَىٰ وَعِنَانِي      خَلَيْلِي كُفَاً عَنِ عِتَابِي فَإِنِّي  
شَغَلْتُ بِمَا قَدْ نَابَنِي وَعَفَانِي      تَصَامَمْتُ عَنْ كُلِّ الْمَلَامِ لِأَنِّي

ومنه :

وَرَتَّتْ فُؤَىٰ جِسْمِي وَرَقَّ عِظَامِي      نَعْمَرِي لَئِنْ حَلَّ الْمَشِيبُ بِمَفْرَقِي  
إِلَى الْخُسْرِ مِنْهُ لَا يَكُونُ فِطَامِي<sup>(٦)</sup>      فَإِنْ غَرَامَ الشُّوقِ بَاقِي بِحَالِهِ

(١) في الطبقات الوسطى : « أبويه » .

(٢) في المطبوعة : « يخرج بنفسه الحديث » ، وأثبت من س . د .

(٣) في المطبوعة ، د : « يعني أبا منصور » . وأثبتنا الصواب من س .

(٤) في المطبوعة ، د : « والحوض » . وأثبت من س .

(٥) لم يرد من هذا الشعر في س ، د سوى المصراع الأول فقط . والشعر بأكمله في المطبوعة ،

والطبقات الوسطى . (٦) في المطبوعة : « غرام الشوق » بالعين المعجمة ، وأثبتناه بالمهملة من الطبقات الوسطى . والعرام : الحدة والشدّة .

ومنه :

يا شاكياً فرقة شهر الصيام      تفيض عيناه كفيض الغمام  
 ذلك من أوصاف من لم يزل      حضوره الباب بنعت الدوام  
 دم حاضراً بالباب مستيقظاً      وكل شهر لك شهر الصيام

٤٨٠

عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن إبراهيم

القاضي أبو القاسم بن أبي عمرو البجلي \*

يقال : إنه من نسل جرير بن عبد الله [ البجلي ]<sup>(١)</sup> ، رضى الله تعالى عنه ، صاحب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم .

جمع بين الفقه وأصوله .

سمع أحمد بن سلمان النجّاد ، وجمفر الحلي ، ومحمد بن الحسن بن زياد النقاش  
 وغيرهم .

قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان ثقة<sup>(٢)</sup> تقلد القضاء من قبل أبي علي التلوخي ،  
 على دقوقة وخنيجار<sup>(٣)</sup> ، وذكر أنه تقلد أيضا قضاء جازر<sup>(٤)</sup> ، ثم عكبري [ قال ]<sup>(٥)</sup> ،  
 وسمّته أملي على نسبه ، فقال : أبي ، محمد بن عثمان بن إبراهيم بن محمد<sup>(٦)</sup> بن خالد بن إسحاق  
 ابن الزرقان بن خالد بن عبد الملك بن جرير بن عبد الله البجلي .

\* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ١٤ ، تبين كذب التقري ٢٣٨ .

(١) زيادة من س وحدها . (٢) بعدها في المطبوعة : « صدوقا » وليست في س ، د ، وتاريخ  
 بغداد ، والتبيين . (٣) في الأصول ، د والتبيين : « وخنيجان » . وأثبتنا الصواب من تاريخ بغداد .  
 قال ياقوت : « خانيجار : بعد الألب نون ثم ياء مشاة من تحت وجم وآخره راء : بلدة بين بغداد ولاربيل  
 قرب دقوقا » معجم البلدان ٢ / ٣٩٤ . (٤) في الأصول : « جازر » بجاء مهملة ثم زاي .  
 وأثبتناه على الصواب من تاريخ بغداد والتبيين . قال ياقوت في حرف الجيم : « جازر » بتدويم الزاي المكسورة  
 على الراء . . . قرية من نواحي النهر وان من أعمال بغداد قرب المدائن » معجم البلدان ٢ / ٧ .  
 (٥) زيادة من س وحدها . (٦) ليس في تاريخ بغداد . وهو في التبيين

قال : وتوفّي يوم الاثنين الرابع عشر من رجب سنة عشر وأربعمائة ، ودُفن من الفد في مقبرة باب حرب .

٤٨١

عبد الوهّاب بن عليّ بن داوريد

أبو حنيفة الفارسي المُلحمي \*

الفيّح القرصيّ

قال الخطيب : حدّثنا عن الماعنيّ الجربريّ<sup>(١)</sup> ، وكان عارفاً بالقراءات والفرائض ، حافظاً

لظاهر فقه الشافعيّ .

مات في ذي الحجة ، سنة تسع وثلاثين وأربعمائة<sup>(٢)</sup> .

٤٨٢

عبد الوهّاب بن محمد بن عبد الواحد بن محمد

أبو الفرج الفارسيّ الشيرازيّ

من أهل شيراز .

ذكره [ ولد ]<sup>(٣)</sup> ، ولده القاضي أبو محمد عبد الوهّاب بن محمد بن عبد الوهّاب الشيرازيّ

\* له ترجمة في : الأنساب ١ : ٥٤١ ، تاريخ بغداد ١١ / ٣٣ ، طبقات القراء ١ / ٢٧٩ ، اللباب ٣ / ١٧٥ والملحمي : يضم الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة ووجهاً ميم ، هذه النسبة إلى الملحم ، وهي ثياب تنسج من الإبريسم . و « بن داوريد » وردت هكذا في الطبوعة ، وطبقات القراء . وجاءت في الطبقات الوسطى : « داورند » ، وفي س : « دوانه » بغير نقط . وفي د : « داوربه » ولم ترد في الأنساب ، وتاريخ بغداد ، واللباب . وجاء اسم المترجم كاملاً في هذه المراجع : « أبو تغلب عبدالوهّاب ابن عليّ بن الحسن بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن زيد المؤدّب » وجاءت كنيته في طبقات القراء : « أبو تغلب » .

(١) في الطبوعة : « الجزري » ، وفي س : « الخرنزي » بغير نقط . وفي د : « الحريري » . وفي الطبقات الوسطى : « الجزري » ، وأثبتناه على الصواب من مصادر الترجمة . وهو الماعنيّ بن زكريا .

(٢) وجاء في تاريخ بغداد أنه ولد في آخر سنة ثلاث وستين وثلاثمائة .

(٣) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د .

في كتابه « تاريخ الفقهاء » وقال : إنه توفى في سنة أربع عشرة وأربعمائة .  
قال : وفيها ولدت<sup>(١)</sup> .

### ٤٨٣

عبد الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغدادي ، الشيخ أبو أحمد\*  
تلميذ الداركي ، وشيخ الشيخ أبي إسحاق الشيرازي  
ذكره في « الطبقات » وقال : قرأ على الداركي ، وعلى أبي الحسن بن خيران ، وسكن  
البصرة ، ودرس بها ، وكان فقيهاً [ أصولياً ]<sup>(٢)</sup> ، له مصنّفات حسنة ، في الأصول .  
انتهى .  
وقال ابن النجار : إنه سمع من الدارقطني ، وحدث بالبصرة ، وتوفى في شهر رمضان ،  
سنة ثلاثين وأربعمائة .

### ٤٨٤

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد  
أبو الحسن المعروف بابن الشترى الأهوازي\*\*  
كان إليه قضاء الأهواز ، وكانت له منزلة عند السلاطين .  
مات يوم الجمعة حادي عشر ذي القعدة ، سنة ست وثلاثين وأربعمائة . ترجمه  
ابن باطيش .

(١) في الطبوعة : « ولد » ثم وصل الكلام بعبد الوهاب بن محمد ، صاحب الترجمة الجديدة ،  
كأنه هو المولود . وقد أثبتنا الصور من سائر الأصول .

\* له ترجمة في : طبقات الشيرازي ١٠٤ .

(٢) ساقط من الطبوعة ، وهو من س . د ، والطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازي

\*\* له ترجمة في تاريخ بغداد ٣٣/١١ ، وهي ترجمة أوفى مما عندنا . وقد جاءت كنية المرحوم :

« أبا أحمد » في أصول طبقات السكري . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

٤٨٥

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى بن محمد بن مروان

أبو القاسم الرقي ، المعروف بابن الحراني\*

قال الخطيب : سألته عن مولده ، فقال : سنة <sup>(١)</sup> أربع وستين وثلاثمائة ، وتلقته ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، وسمع [ بالوصل ] <sup>(٢)</sup> من نصر بن أحمد <sup>(٣)</sup> بن الخليل <sup>(٤)</sup> المرّجى <sup>(٥)</sup> : وأبي نصر الملاحمي <sup>(٦)</sup> ، وابن حبابة ، والمخلص ، وأبي حفص الكتّاني وغيرهم .

روى عنه الخطيب ووثقه ، وعبد العزيز الكتّاني ، وغيرهما .

قال الخطيب : مات بالرّحبة ، وكان قد سكنها إلى أن توفّي في سنة ثلاث وأربعين

وأربعمائة .

---

\* له ترجمة في : الأنساب ٣٥٧ ب ، تاريخ بغداد ١٠/٣٨٧ ، الباب ١/٤٧٤ .

(١) في تاريخ بغداد : \* في ربيع \* .

(٢) ساقط من أصول الطبقات الكبرى ، وهو من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والأنساب

(٣) بفتح الميم وسكون الراء وفي آخرها جيم ، هذه النسبة إلى قرية كبيرة شبه بليدة صغيرة بين

بغداد وهمدان بالقرب من حلوان . الباب ٣/١٢٣ . وترجم لصاحب الذبابة ، فقال : أو القاسم نصر

ابن أحمد بن محمد بن الخليل المرّجى . (٤) بفتح الميم ويبدؤها لام أنف وحاء وهم مكورتان ، نسبة إلى

الملاحم . الباب ٣/١٩٦ ، وأبو نصر هو : محمد بن أحمد بن محمد .

٤٨٦

عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهرى ، أبو القاسم بن أبي الفتح  
وهو الأزهرى الذى يُكْتَبَرُ الخطيبُ الروايةَ عنه ، ويُعرفُ أيضا بـابنِ السَّوَادِيَّ\*  
ولد<sup>(١)</sup> سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وحدث عن أبي بكر القطيعى ، وابن مامى ،  
والمسكرى<sup>(٢)</sup> ، وابن المظفر ، وخلق كثير .  
قال الخطيب<sup>(٣)</sup> : وكان أحدَ المعتمدين بالحديث والجامعين له ، مع صدق واستقامة  
ودوامِ دَرَسِ القرآن ، سمعنا منه المصنفات الكبار .  
توفى في<sup>(٤)</sup> صفر سنة خمس وثلاثين وأربعمائة ، وقد بلغ<sup>(٥)</sup> ثمانين سنة ، بل جاوزها  
ب عشرة أيام .

٤٨٧

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله بن مخلد

أبو محمد السكرخى المعروف بابن الرطبي ، أخو أحمد الذى قدمنا ذكره<sup>(٦)</sup> .  
كان من أعيان الفقهاء .

---

\* لم ترجمه في : الأنساب ٢٩ ، ١ ، ٣١٦ ، تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٥ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٥٥ ،  
العبر ٣ / ١٨٣ ، اللباب ١ / ٣٨ ، ٥٧٤ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٣٧ .  
والسوادى في نسبه : نسبة إلى سواد العراق ، كما ذكر صاحب الأتساب . وجاء في الطبقات الوسطى  
وتاريخ بغداد : « لأن جده عثمان من أهل إسكاف قدم بغداد واستوطنها ، فعرف بالسوادى » . وقد زاد  
الخطيب في نسبه : « الصيرفى » . حسدا وقد ترجم صاحب طبقات الفراء ١ / ٢٨٥ : لعبيد الله بن أحمد بن  
عثمان ، أبى القاسم الصيرفى ، ولم يزد على هذه النسبة . فعالمه هو الأزهرى .  
(١) في تاريخ بغداد : « يوم السبت التاسع من صفر » .  
(٢) في الطبوعة ، د : « والعكبرى » . وأثبتنا ما فى س ، وتاريخ بغداد ، وهو فيه : الحسين بن  
محمد بن عبيد العكرى . (٣) تصرف المصنف في عبارة الخطيب .  
(٤) في تاريخ بغداد : « يوم الثلاثاء التاسع عشر من صفر » . (٥) فى س وحدها « كل » .  
(٦) لم يسبق لأحد هذا ترجمة ، فإنه توفى سنة ٥٢٧ كما فى العبر ٥ / ٧١ ، وإنما تقدم ذكره فى تراجم  
الآخرين . انظر فهارس الجزء الرابع .

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي ، وولى قضاء شهرآباد ، والبند نيجين  
توفي (١) سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

## ٤٨٨

عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل المقرئ المعروف بابن البقال \*

بالباء الموحدة ، من أهل بغداد .

كان فقيها مقرئا .

سمع أبا بكر (٢) النجّاد ، وأبا علي الصّواف ، وأبا بكر الشافعي (٣) وغيرهم .

روى عنه البيهقي ، والمثقب ، وأبو بكر الخطيب ، وقال : سمعنا منه بانتقاء ابن (٤)

أبي الفوارس ، وكان فقيها ثقة .

مات سنة خمس عشرة وأربعمائة في صفر ، ببغداد .

## ٤٨٩

عبيد الله بن محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن مهران

الإمام أبو أحمد بن أبي مسلم القرّاضي المقرئ البغدادي \*\*

أحد شيوخ العراق السائر ذكروهم .

سمع المحاملي ، وبوسف بن البهلول الأزرق ، وحضر مجلس أبي بكر الأنباري ،

(١) في الطبقات الوسطى : هو ذي القعدة .

\*\* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٢ . ولم نجد له ترجمة في طبقات القراء ، لابن الجزري .

(٢) هو أحمد بن سلمان ، كما في تاريخ بغداد .

(٣) في المطبوعة : « الشافعي » . وأثبتنا أصواب من سائر الأصول ، وتاريخ بغداد . وهو محمد

ابن عبدالله . (٤) اسمه محمد ، كما في تاريخ بغداد .

\*\* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٠ ترجمة وافية ، شذرات الذهب ٣ / ١٨١ ، طبقات القراء

وقرأ القرآن على أحمد بن عثمان بن بُوَيان<sup>(١)</sup> وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه .  
وحدث عنه أبو محمد الخَلَّال ، وعمر بن عبد الله البَقَّال ، وأحمد بن علي بن أبي عثمان  
الدقاق ، وعلي بن أحمد بن البُسَيْرِي ، وعلي بن محمد بن محمد بن الأخضر الأنباري ،  
وآخرون .

وقرأ عليه القرآن نصر بن عبد العزيز الفارسي ، زبيل معمر ، وأبو علي الحسن بن  
القاسم ، غلام الهَرَّاس<sup>(٢)</sup> ، والحسن بن علي العَطَّار<sup>(٣)</sup> ، وغيرهم .  
قال الخطيب : كان ثقة ورعا دينا .

قال : وحدثنا منصور بن عمر النقيمي ، قال : لم أر<sup>(٤)</sup> في الشيوخ من يُعَلِّمُ اللهُ غيرَ  
أبي أحمد الفَرَّضِي ، قال : وكان قد اجتمعت فيه أدوات الرياسة ، من علم وقرآن وإسناد ،  
وحالته منسمة من الدنيا ، وكان مع ذلك أروع الخلق ، وكان يقرأ الحديث علينا بنفسه ،  
وكنت أطيل القمود معه ، وهو على حالة واحدة لا يتحرك ، ولا يبعث بشيء<sup>(٥)</sup> ، ولم أر  
في الشيوخ مثله .

وقال العتيقي : ما رأينا في معناه مثله .

وقال عبيد الله الأزهرى فيه : إمام الأئمة .

وقال عيسى بن أحمد الهمداني : كان أبو أحمد إذا جاء إلى الشيخ أبي حماد الإسفراييني

قام من مجلسه ومشى إلى باب مسجده حافيا مستقبلا له .

قلت : توفي في سنة<sup>(٦)</sup> ست وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « بويان » وفي د : « بويان » . والكلمة غير واضحة في س ، وأثبتنا الصواب  
من العبر وطبقات القراء . وقد ضبطها بالعبارة في ١ / ٧٩ ، قال : « بموحدة مضمومة ثم واو ثم آخر  
الحروف » . (٢) في المطبوعة ، د : « غلام الهراسي » . وفي س : « غلام الهراس » والثبت من  
طبقات القراء في ١ / ٢٢٨ ، ٤٩١ ، العبر ٣ / ٢٦٦ .

(٣) في المطبوعة ، د : « القطان » . والثبت من س ، وطبقات القراء .

(٤) تصرف المصنف في عبارة الخطيب . (٥) بعد هذا في تاريخ بغداد : « من أعضائه » .

(٦) في تاريخ بغداد : « في يوم الثلاثاء لثلاث من شوال . . . وقد بلغ اثنين وثمانين سنة » .

٤٩٠

عزيرى بن عبد الملك بن منصور

أبو المعالي الراءظ ، ويلقب بشَيْدَلَة\* ، بفتح الشين المعجمة وسكون

آخر الحروف ، « وفتح الذال واللام » بعدها

كان من أهل جَيْلان .

سمع أبا عثمان الصابُونِي ، وأبا حاتم محمود بن الحسن<sup>(٢)</sup> القزويني ، وأبا طالب بن

عَمِيلان ، والقاضي أبا الطيب ، وأبا عبدالله محمد بن علي الصوري ، وإبراهيم بن عمر البرمكي ،

وخلقاً سواهم .

روى عنه أبو الحسن بن الخليل النقيه ، وشُهدة بنت الإبري<sup>(٣)</sup> ، وأبو علي بن سُكرة ،

وقال : كان زاهداً متقللاً من الدنيا ، وكان شيخ الوعظ ومعلمهم الوعظ<sup>(٤)</sup> بتصانيفه

وتدريسه<sup>(٥)</sup> .

قلت : كان نقيماً فاضلاً فصيحاً ، أصولياً متكلماً صوفياً . ومن نوادره أنه كان جَيْلانِيّاً

أشعري العقيدة ، وله تصانيف كثيرة ، وولى قضاء بغداد نيابة عن القاضي ، أى قاضي

القضاة أبي بكر الشارحي .

توفي في سابع عشر صفر ، سنة أربع وتسعين وأربعمائة ، ببغداد .

---

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ١٠٤ ، العبر ٣ / ٣٣٩ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٢٢ ، وقد

نس على أن « عزيرى » بفتح العين المهملة . وضبط في القاموس (شذله) بصيغة التصغير ، ضبط قلم .

(١) في المطبوعة : « وفتح اللام والذال » على أنه : « شيدل » ، وانثبت في س ، ومصادر الترجمة ، ونس

صاحب وفيات الأعيان على أنه بالذال المعجمة . ثم قال : « وهو لقب عليه ، ولا أعرف معناه مع كسفي

عنه ، والله أعلم » . (٢) في الطبقات الوسطى : « الحسين » .

(٣) الإبري ، بفتح الألف وفتح الباء المنقوطة بوحدة وفي آخرها الراء : نسبة إلى بيع لإبر

وعملها . وهي جمع إبرة ، وهي التي يحاط بها . الباب ١ / ١٩١ ، المشبه ٣ .

(٤) في المطبوعة : « ومعلمنا للوعظ » وانثبت في س ، د .

(٥) في س وحدهما : « وتدريسه » .

﴿ ومن الرواية والفوائد عنه ﴾

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ومحمد بن محمد بن الحسن بن ثبانة بقراءتي عليهما ، قالا :  
أخبرنا عتي بن أحمد المَلَوِيُّ ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن [ أحمد ] <sup>(١)</sup> القَطِيبِيُّ ، أخبرنا  
الإمام أبو الحسن محمد بن المبارك بن الحُجَلِّ ، أخبرنا الإمام القاضي أبو المعالي عَمْرِي بن  
عبد الملك ، شَيْدَلَةَ ، قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد  
الْبَرْمَكِيُّ الفقيه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسِي البَزَّازِ <sup>(٢)</sup> ، قراءة  
عليه ، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البَصْرِيُّ <sup>(٣)</sup> ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ،  
حدثنا هشام ، يعني الدَسْتَوَائِيَّ ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة  
رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ  
بِیَوْمٍ وَلَا یَوْمَئِینِ إِلَّا أَنْ یَكُونَ صَوْمًا كَانَ یَصُومُهُ رَجُلٌ فَلَمِصَمِ ذَلِكَ الْیَوْمَ » .

أخرجه البخاری <sup>(٤)</sup> ، ومسلم <sup>(٥)</sup> .

أخبرتنا أم عبد الله زینب بنت السکال أحمد بن عبد الرحیم بن عبد الواحد بن أحمد  
المقدسی ، قراءة عليها وأنا أسمع ، قالت : أنبأنا الشيوخ الأربعة ، ابن الخیر <sup>(٦)</sup> ، وابن

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من سن ، د . (٢) في المطبوعة ، د : « البزاز » براهي ثمراه .

وأثبتناه براهي من سن ، ومن تعليقات ابن ناصر الدين على المشبه ٥٦٥ عند الكلام على « ماسي » .

(٣) في المطبوعة : « البصري » . والتصحيح من سن ، د . والشهور في نسبة أبي مسلم هذا :

السکجی بفتح السکاف ، وتشدید الجیم . انظر الباب ٣ / ٢٩ ، والمشبه في الوضع السابق .

(٤) صحیحه ( باب لا يتقدمين رمضان بصوم يوم ولا يومين ، من كتاب الصيام ) ٣ / ٣٥ ، وانظره :

« لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان

يصوم صومه فليصم ذلك اليوم » .

(٥) صحیحه ( باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ، من كتاب الصيام ) ٢ / ٢٦٢ ، وانظره :

« لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا الرجل كان يصوم صوما فليصمه » .

(٦) هذا الضبط من سن ، والطبقات الوسطى . والمشبه ٢٧٥ ، وإمالة : إبراهيم بن الخیر محمود

ابن سام البغدادي ، كما والمشبه .

السَّيِّدِي<sup>(١)</sup> ، وابن العَلِيْقِي<sup>(٢)</sup> ، وابن المَنِّي<sup>(٣)</sup> ، إِجَازَةً قَالُوا : ابْنَانَا مُشْهَدَةٌ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنَ  
الْفَرَجِ الْإِبْرِي ، سَمَاعًا ، قَالَتْ : سَمِعْتُ الْقَاضِيَّ الْإِمَامَ عَزِيزِي بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ مِنْ لَمَطِهِ ، فِي  
سَنَةِ تِسْعِينَ وَأَرْبَعِينَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ يَا وَاسِعَ الْغَفْرَةِ وَيَبَاسِطَ الْيَدَيْنِ بِالرَّحْمَةِ ، ائْمَلْ بِي  
مَا أَنْتَ أَعْلَاهُ ، الْخَلِي ، أَذْنِبْتُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ ، وَأَمَنْتُ بِكَ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ ، فَكَيْفَ  
يَغْلِبُ بَعْضُ عَمْرِي مَذْنِبًا جَمِيعَ عَمْرِي مُؤْمِنًا ، إِلَهِي لَوْ سَأَلْتَنِي حَسَنَاتِي لَجَمَلْتُهُمَا لَكَ مَعَ شِدَّةِ  
حَاجَتِي إِلَيْهَا وَأَنَا عَبْدٌ ، فَكَيْفَ لَا أَرْجُو<sup>(٤)</sup> أَنْ تَهَبَّ لِي سَيِّئَاتِي ، مَعَ غِنَاكَ عَنْهَا وَأَنْتَ  
رَبُّ<sup>(٥)</sup> ، فَيَأْمَنُ أَعْطَانًا خَيْرَ مَا فِي خَزَائِنِهِ ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِهِ قَبْلَ السُّؤَالِ ، لَا تَعْتَمِدْنَا أَوْسَعَ  
مَا فِي خَزَائِنِكَ ، وَهُوَ الْعَفْوُ مَعَ السُّؤَالِ ، إِلَهِي حُجَّتِي حَاجَتِي ، وَعُدَّتِي فَاقَتِي ، فَارْحَمْنِي ،  
إِلَهِي ، كَيْفَ أَمْتَمَعُ بِالذَّنْبِ مِنَ الدَّعَاءِ ، وَلَا أَرَاكَ تَمْتَعُ مَعَ الذَّنْبِ مِنَ الْعَطَاءِ ، فَإِنْ غَفَرْتَ  
لِغَيْرِ رَاحِمٍ أَنْتَ ، وَإِنْ عَذَّبْتَ فَنَيْرٌ ظَالِمٍ أَنْتَ . إِلَهِي أَسْأَلُكَ تَذَلُّلاً فَاغْطِنِي تَفَضُّلاً<sup>(٦)</sup> .

٤٩١

عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ تَعِيمٍ

أَبُو الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ الْأَشْمُرِيُّ النَّعْمِيُّ \*

بِضْمِ النَّوْنِ . تَرْجِيلُ بَغْدَادٍ .

- (١) انظر المشته ٣٧٣ (٢) بكسر اللام ، وكأنها إمالة ، كما قال الذهبي ، في المشته ٤٧٠ ، قال :  
« وفضائل بن أبي نصر ابن العليق ، وإبناه الأعين ، وحسن ، سماعاً من شهدة » .  
(٣) في المطبوعة : « النير » ، وفي د : « النبي » وأبنتاه بنون ثقيلة على الصواب ، من س ،  
والطبقات الوسطى ، والمشته ٥٦٩ ، وهو محمد بن مقل بن المي ، كما في المشته ، حيث ذكر أنه حدث  
عن شهدة . (٤) في الطبقات الوسطى : « أرجوك » .  
(٥) في المطبوعة ، د : « ربي » والثبت من س ، والطبقات الوسطى .  
(٦) بعد هذا في س وحدها : « يارب العالمين » .

\* له ترجمة في : الأنساب ٥٦٥ ، تاريخ بغداد ٣٣١/١١ ، تبين كذب الفترة ٢٥٠ ، شذرات  
تذهب ٢٢٦/٣ ، طبقات الشيرازي ١١٠ ، العبر ١٥٢/٣ ، اللباب ٢٣٢/٣ ، النجوم الزاهرة : ٢٧٧/  
وفي الأنساب فقط : « النصرى » .

حدث عن أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي ، وأحمد بن عبيد الله النهدي ،  
ومحمد بن عدى بن نصر<sup>(١)</sup> ، وعلي بن عمر الحولي<sup>(٢)</sup> .

قال الخطيب : كتبتُ عنه ، وكان حافظاً عارفاً متكلماً شاعراً ، وقد حدثنا عنه  
أبو بكر البرقاني ، بحديث . وسَمِعْتُ الأزهري يقول : وضع النعماني علي بن<sup>(٣)</sup> المظفر  
حديثاً<sup>(٤)</sup> ، ثم بيَّنه<sup>(٥)</sup> أصحاب الحديث له ، فخرج من بغداد لهذا السب ، فغاب حتى مات  
ابن المظفر ، ومات من عرف قصته في الحديث ووضعه ، ثم عاد إلى بغداد .

سَمِعْتُ أبا<sup>(٦)</sup> عبد الله الصوري يقول : لم أر ببغداد أكل من النعماني ، كان قد جمع

معرفة الحديث والكلام والأدب .

قال : وكان البرقاني يقول : هو كامل في كل شيء ، لولا بأوفيه .

قال النووي : البأو ، بناء موحدة بمدها همزة : هو العجب .

وقال أبو إسحاق الشيرازي : درس بالأهواز ، وكان فقيهاً عالماً بالحديث ، متكلماً متأدياً<sup>(٧)</sup> .

مات في مسهل ذي القعدة سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة .

قال شيخنا الذهبي : وكان في عشر الثمانين ، وكان يحدث من حفظه ، قال : وتلك

الهُفوة [يعني]<sup>(٨)</sup> التي حكاهما الخطيب عن الأزهري ، كانت في شبيبته ، وتاب .

ومن شعره السائر<sup>(٩)</sup> :

إذا أظمأتك أكفُّ اللثامِ كَفَّتَكَ القنَاعَةُ شِيباً وَرَبّاً

فكن رجلاً رجُلُهُ في التَّرى وهاتهُ هِمَّتُهُ في التَّربّاً

(١) كذا في المطبوعة ، وفي ز ما يشبهها . وفي د : « رحر » . وفي تاريخ بغداد : « زحل » .

وزاد : « المنقري » . (٢) في س ، د : « الحولي » . ولم تجده في كتب الأنساب ، وفي تاريخ بغداد .  
« السكري » . والمثبت في المطبوعة . وانظر المشددة ١٩٣ .

(٣) في تاريخ بغداد : « أبي الحسين بن المنذر » . (٤) زاد في تاريخ بغداد : « اشعبة » .

(٥) في تاريخ بغداد : « تبه » . (٦) هو محمد بن علي ، كما في تاريخ بغداد .

(٧) يوم الاثنين . كما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد . (٨) زيادة من من وحدها .

(٩) هذا الشعر في طبقات الشيرازي ، وتاريخ بغداد ، والأنساب ، والبتيين .

أَيُّهَا لِنَائِلِ ذِي قُرْوَةٍ تَرَاهُ بِمَا فِي بَدْيِهِ أَيْبًا  
فَإِنَّ إِرَاقَةَ مَاءِ الْحَيَاةِ فِي دُونَ إِرَاقَةِ مَاءِ الْمَحْيَا

٤٩٢

علي بن أحمد بن علي بن عبد الله بن (محمد بن<sup>(١)</sup>) الحسين الطَّبْرِيِّ الرَّوْيَانِيِّ  
سكن بخارى

قال ابن السَّمَانِي : كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا عَارِفًا بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ .  
تَفَقَّهَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ الْفُورَانِيِّ ، وَأَبِي سَهْلٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَبِيوَرْدِيِّ وَغَيْرِهِمَا .  
رَوَى لَنَا عَنْهُ أَبُو عَمْرٍو<sup>(٢)</sup> عُمَانُ بْنُ عَلِيٍّ السِّكَنْدَرِيُّ<sup>(٣)</sup> .  
وَمَاتَ بِبُخَارَى فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

٤٩٣

علي بن أحمد بن محمد بن الحسن الحاكم  
أبو الحسن الإِسْتِرَابَازِيُّ

قال الإمام أبو حفص عمر النَّسْفِيُّ الحَنْفِيُّ : كَانَ مِنْ كِبَارِ أُمَّةِ الْحَدِيثِ بِسَمَرَقَنْدَ .  
قال ابن الصلاح : يعنى أئمة الشافعية ، على قاعدة عُرف أهل تلك البلاد ، إذا أطلق  
أهل الحديث لا يراد غير الشافعية .

قال النَّسْفِيُّ : وَكَانَ الْإِسْتِرَابَازِيُّ يَجْتَهِدُ بِمَرْو<sup>(٤)</sup> ، وَكَانَ يَكْتُبُ عَامَّةَ النَّهَارِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ  
القرآن<sup>(٥)</sup> ظاهراً ، وَكَانَ<sup>(٥)</sup> لَا يَجْمَعُهُ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ عَنِ الْآخَرِ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ أَحَدًا كَثُرَ ،

(١) سابقاً من س و حدها . (٢) في س ، والعبير ٤/١٤٩ : « أبو عمر » . وأثبتنا ما في  
المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى ، والنجوم الزاهرة ٥/٣٢٧ .  
(٣) كذلك في الطبوعة ، س ، والعبير ، والنجوم : وفي د ، والطبقات الوسطى : « السكندى » .  
وفي شذارت الذهب ٤/١٦٢ : « السكندرى » . (٤) في الطبقات الوسطى : « بمره » بتشديد الراء  
(٥) سابقاً من س وحدها . ثم سقط من د وحدها : « وكان » . وفي الطبوعة : « ظاهراً »  
بالطاء المهملة . وأثبتناه بالطاء المعجمة من د ، والطبقات الوسطى .

فقطع كلامه، وجعل يقرأ القرآن، وكان سأل الله تعالى في الكعبة كمال القدرة على قراءة القرآن وإتيان النسوان، فاستجبت له الدعواتان.

قال النسفي: وحدث سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة، وكان له الدرس والفتوى ومجلس النظر والتوسط، ومع ذلك كان يختم كل يوم حزمة.

وقال الإمام ناصر العمري: ما رأيت مثل الحاكم أبي الحسن؛ في فضله وزهده.

٤٩٤

علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري

الإمام الكبير . أبو الحسن\*

من أولاد التجار، أصله من ساوة، وله أخ اسمه عبد الرحمن، قد تفقه وحدث أيضا. كان الأستاذ أبو الحسن واحد عصره في التفسير.

٧٠: أبا إسحاق التميمي القسري. وأخذ العربية عن أبي الحسن القهذري<sup>(١)</sup> الضريبي، واليه عن أبي الفضل أحمد بن محمد بن يوسف المرؤسي، صاحب أبي منصور الأزهرى، ودأب في العلوم وسمع أبا ظاهر ابن مخمش الزبائدي، وأبا بكر أحمد بن الحسن الحبري،

\* له ترجمة في: إنباه الرواة ٢/٢٢٣، بداية والنهاية ١٢/١١٤، بقية الوعاة ٢/١٤٥، دمية القصر ٢٠٣، شذرات الذهب ٣/٣٣٠، طبقات الفراء ١/٥٢٣، طبقات الفسرين ٢٣، طبقات ابن هداية الم ٥٨، العبر ٣/٢٦٧، الكامل، لابن الأثير ١٠/٣٥، المختصر في أخبار البشر ٢/١٩٢، معجم الأدباء ١٢/٢٥٧، ترجمه وافيه، النجوم الزاهرة ٥/١٠٠، وفيات الأعيان ٢/٤٦٤. وانظر في حواشي إنباه الرواة مراجع أخرى لترجمته.

قال صاحب وفيات الأعيان: «الواحدي - بفتح الواو، وبعد الألف حاء مهملة مكسورة، وبمنها دال مهملة - لم أعرف هذه النسبة إلى أي شيء، ولا ذكرها السمعاني، ثم وجدت هذه النسبة إلى الواحدي بن الذليل بن مبرة. ذكره أبو أحمد العسكري». وجاء في المختصر في أخبار البشر: «الواحدي نسبة إلى الواحدي بن ميسرة».

(١) بضم القاف والهاء وسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفي آخرها الزاي، هذه النسبة إلى قهذري، وهو من بلاد سني، وهو المدينة الداخلة المسورة. اللباب ٣/١٣. وهو عند ياقوت بفتح القاف والهاء والدال. معجم البلدان ٤/٢١٠. وقهذري هذا هو: علي بن محمد بن إبراهيم. نكت الهميان ٢١٥.

وأبا إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم الواعظ ، وعبد الرحمن بن حمدان النَّصْرُوي (١) ، وأحمد  
ابن إبراهيم النجار ، وخاقا .

روى عنه أحمد بن عمر الأَرغَمَانِي ، وعبد الجبار بن محمد الخُوَارِي ، وطائفة من العلماء .  
صنف التصانيف الثلاثة في التفسير : « البسيط » و « الوسيط » و « الوجيز » (٢) .  
وصنف أيضا « أسباب النزول » .

و « التجبير في شرح الأسماء الحسنى » .

و « شرح ديوان الغنبي » .

و « كتاب الدعوات »

و « كتاب المغازي »

و « كتاب الإعراب (٣) في علم الإعراب » .

و « كتاب تفسير النبي صلى الله عليه وسلم » .

و « كتاب نفى التحريف عن القرآن الشريف » .

وله شعرٌ مليح

قال أبو سعد بن السَّمَارِي في كتاب « التذكرة » : كان الواحِدِي حقيقاً بكلِّ احترام  
وإعظام ، لكن كان فيه بسْطُ اللسان في الأئمة المتقدِّمين ، حتى سمعت أبا بكر أحمد (٤) بن محمد  
ابن بشار بنيسابور مذاكرة يقول : كان علي بن أحمد الواحِدِي يقول : صَدَّف أبو عبد الرحمن  
السُّلَمِي كتاب « حقائق التفسير » ولو قال إن ذلك تفسير للقرآن اكفَّر به .

توفي بنيسابور في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة .

قال الواحِدِي في « الوسيط » في تفسير سورة القتال ، عند الكلام على قوله تعالى :

(١) في الأصول : « النصروي » ، والمثبت في الباب ٣/٢٢٦ .

(٢) في الطبقات الوسطى : « وبهذه الأسماء سمي حجة الإسلام كتبه الثلاثة » .

(٣) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د ، ومراجع الترجمة . وفي بعضها : « كتاب الإعراب »  
بالتين المعجمة . وهو كما أبتداء بالمهملة في كشف الظنون ١/١٢٥ .

(٤) في الطبوعة : « محمد بن أحمد » . والمثبت من س ، د .

﴿ وَسُقُوا مَاءَ حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ ﴾<sup>(١)</sup> : أخبرني أبو الحسن محمد بن أحمد بن الفضل ابن يحيى ، عن محمد بن عبيد<sup>(٢)</sup> الله السكاك ، قال : قدمت<sup>(٣)</sup> مكة ، فلما وصلت إلى طَيْرَ نَابَازٍ<sup>(٤)</sup> ، ذكرت بيت أبي نُوَاسٍ<sup>(٥)</sup> :

بَطِيرَ نَابَازٍ كَرَّمُ مَا مَرَّرْتُ [ به ]  
إِلَّا تَعَجَّبْتُ مِمَّنْ يَشْرَبُ الْمَاءَ<sup>(٦)</sup>  
فهتف بي هاتف ، أسمع صوته ولا أراه :

وفي الجحيم حميمٌ ما تَجَرَّعَهُ  
حَاقٌ فَأَبْقَى لَهُ فِي الْبَطْنِ أَمْعَاءَ<sup>(٧)</sup>

وقد في تفسير ﴿ أَلَمْ تَشْرَحْ ﴾<sup>(٨)</sup> بسنده لابن العُتَيْبِ<sup>(٩)</sup> قال : كنت ذات ليلة في البادية بحالة من العَمِّ ، فألقى في رُوعِي بيت من الشُّعْر ، فقلت :

أرى الموت لمن أضـ .. .  
بَسَحَ مَعْمُومًا لَهُ أَرْوَحُ

فلما جنَّ الليل سمعت هاتفا يهتف في الهواء :

ألا [ يا ] أيها المرء الـ .. .  
ذِي الهمِّ بِهِ يَرْحُ<sup>(١٠)</sup>

---

(١) سورة محمد ١٥ . (٢) في الطبوعة ، د : عبد الله . وأثبتنا ما ن س ، ومعجم البلدان ٥٧٠/٣ ، وأسند الحكاية إلى علي بن يحيى ، عن محمد بن عبيدالله . (٣) ومعجم البلدان : « قدمت من » . (٤) بكسر أوله وسكون ثانيه ثم زاي مفتوحة ثم نون وبعد ألفها باء موحدة وآخره ذال معجمة : موضع بين الكوفة والقادسية على حافة الطريق على جادة الحاج . معجم البلدان ٥٦٩/٣ . (٥) تروى هذه الحكاية عن أبي نواس نفسه ، وأنه الذي سمع الهاتف . انظر ترجمة أبي نواس في مختار الأغاني ١٤٠/٣ . وذكر محققه نقلا عن نهاية الأرب ، أن هذه القصة تروى عن محمد بن مسروق وأنه خرج في أيام جهله نشوان يعنى بالبيت « بطير ناباز . . . » فسمع البيت الثاني ، فكان ذلك سبب توبته واشتغاله بالعلم .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من الأصول . وهو من مختار الأغاني ، ومعجم البلدان .

(٧) في مختار الأغاني :

وفي جهنم مالا ما تَجَرَّعَهُ  
حَلَقٌ فَأَبْقَى لَهُ فِي الْجَوْفِ أَمْعَاءُ

وما في أصولنا يوافقه ما في معجم البلدان . لسكن في اللاتين : « حلق » بالحاء المعجمة . وأثبتناه بالهملة من اختار . (٨) الآية الأولى من سورة الشرح .

(٩) في س وحدها : « أن العنبي » . (١٠) ما بين المعقوفين ساقط من الطبوعة ، د . وهو من

س . وبه يستقيم الوزن

وقد أنشدَ بيتاً لمْ يزل في فكره يسبح  
إذا اشتدَّ بك العُسرُ فكَّرْ في ألمْ أشرَحْ  
فمُسرَّ بينَ مُسرِّينِ إذا أبصرته فأفرَحْ

٤٩٥

على بن أحمد بن محمد الدَّيْلِيُّ<sup>(١)</sup>

صاحب كتاب « أدب القضاء » رأيت على نسخة من كتابه تكتيفته بأبي إسحاق ، وعلى أخرى بأبي الحسن ، وقد انبهم على أمر هذا الشيخ ، والذي على الألسنة أنه الزَّيْلِيُّ ، بفتح الزاي ثم باء موحدة مكسورة ، ورأيت من يشك في ذلك ، ويقول : لعله الدَّيْلِيُّ ، بفتح الدال ، بعدها باء موحدة مكسورة ثم آخر الحروف ياء ساكنة . وبدل لذلك أني رأيت على بعض نسخ كتابه أنه سبَّط القُرَيْمِي ، ولهم أبو عبد الله الدَّيْلِيُّ بالدال ، مقرأ الشام ، وأحمد بن محمد الرازي ، كلاهما في حدود الثلاثمائة ، وامله سبَّط الأول .

وأرى أن هذا الشيخ في هذه المائة ؛ لأنني وجدته يروي في « أدب القضاء » عن بعض أصحاب الأصمِّ ، فروى الكثير من « مسند الشافعي » عن أبي الحسن ، عن ابن هارون بن بُندار الجَوَيْنِيِّ ، عن أبي العباس الأصمِّ .

وروى أيضاً عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الوتَّار<sup>(٢)</sup> الدَّيْلِيُّ ، وآخرين .

● وهذا الكتاب هو الذي حكى عنه ابن الرُّفَّة أن الموكَّل يقف مع وكيله في مجلس القضاء ، وقد رأيت فيه . وعبارته : « وإن كان أحد الخَصْمَيْنِ وكَّلَ وكَيْلًا يتكلَّم عنه ، وحضر مجلس القاضِي فيجب أن يكون الوكيل والموكَّل والخَصْم يجلسون بين يديه .

(١) سقطت هذه الترجمة كلها من س . وقد اضطرب الصنفة في أمر هذه النسبة ، هل هي الديلي ، بالدال المهملة ، أو الزيبي ، بالزاي ؛ ونراه يعيِّل إلى أن تكون « الديلي » بالدال المهملة . وهو في كل نقوله عن كتاب « أدب القضاء » للمترجم يذكره : « الديلي » انظر الجزء الثالث ، صفحات ٣٥ ، ٥٦ ، ٢٥٩ .

(٢) بفتح الواو والتاء المشددة فوقها نقطتان وبعد الألف راء : هذه النسبة إلى عمل الوتر وفتله . الباب ٣/٢٦٢ .

ولا يجوز أن يجلس الوكيل بحسب القاضي ، ويقول : وكيلى جالس مع حَسَمَى <sup>(١)</sup> .  
ثم ساق بإسناده إلى الشَّعْبِيِّ أن عمر بن الخطاب تكلم وهو على خلافته ، هو وأبى  
ابن كعب ، فذكر مائس صريحاً فيما رآه ، غير أن الحكم الذى ذكره هو الوجه ، ولا بد  
أن يكون مبنياً على وجه النسوية ، وهو فقه حسن ، لا يُعرف فى المذهب خلافه ، وقد  
وافق عليه الوالد ، وترجمه بأن الوكيل هو المحكوم له أو عليه ، وهو الذى يحلف ويُسْتَوْقَى  
منه الحق .

قلت : وقريب من ذلك أن يكون أحد الخصمين من سَفِلة الناس الذين عادة مثلهم  
الوقوف بين يدي القاضى دون الجلوس ، وجزت عادة الحكام فى هذا إذا تكلم مع رئيس  
أن يُجلِسوه معه ، وهذه ، يَحْتَمِلُ أن يقال : هذا حسن ؛ لأن الشرع قد سَوَّى بينهما  
فليستويا فى مجلس التَّحَاكُم ، ولا يَضُرُّ معرفة الناس بأنه لولا الحَاكِمَةُ لما جالس <sup>(٢)</sup> بينهما ،  
ويَحْتَمِلُ أن يقال : بل ينبغى أن يقيمين إيقاف الرئيس معه ؛ لأن إجلال السافل مع الرئيس  
اعتناء بالرئيس فى الحقيقة ؛ إلا أن يقال : إن أصل الوقوف بدعة ، فيفرض فى رئيس <sup>(٣)</sup>  
بمجلس بالبعد من الحاكم ، ورئيس بمجلس الرياسة ، ويُصنع مثل هذا الصنع ، وأنا أجد  
نفسى تفرح حين إجلال المرءوس ، ومجنح إلى إيقاف الرئيس ، أو إخلاء <sup>(٤)</sup> مجلس المرءوس ،

(١) بعد هذا الطبقات الوسطى زيادة :

« وهو على حسنه يجب أن يكون مُفَرَّعاً على قولنا : إن أصل النسوية بين الخصميين  
واجبة . أما إذا قلنا : إنها مستحبة ، كما هو رأى القاضى أبى الطيب وابن الصباغ فلا يتجهم  
فيما ذكره غير الاستحباب ، وبالجملة هو فقه حسن ، والبلوى به عامة . وقد رأينا من يوكل  
فراراً من النسوية بينه وبين خصمه وقد نبهه هذا على أن ذلك لا ينجيه . ووجهه ظاهر ؛  
فإن الوكيل هو المحكوم به أو المحكوم عليه ؛ وهو الذى يحلف ويُسْتَوْقَى الحق من ماله  
أو يديه على حسب الدُّعَى به . »

(٢) فى الطبوعة : « جالس » والثبت من د . . (٣) فى الطبوعة : « رئيسين . » والمثبت من د .

(٤) فى الأصول : « إخلاء » ولعل الصواب ما أثبتنا .

فأينظر هذا ؛ فإن لم أجد فيه شفاءً للعليل ، من منقول ولا معقول .

• وقال الدَّيْلَمِيُّ : إذا حضرت امرأةً إلى القاضي ووايئها غائب مسافة القصر ، فأذنت في تزويجها من رجل بعينه ، أجابها ولم يسأل عن كونه كفواً ؛ لأن الحق لها وقد رضيت ، فإذا حضر وايتها ولم يكن الزوج دخل بها ، فله الفسخ .

• وجزم بانوجه المشهور ، الذهاب إلى أن القاضي إذا فسق ثم تاب ، رجع إلى ولايته من غير تجديد ولاية ، وأفاد أن ذلك مقيد بما إذا لم بول غيره ، لتضمن ولاية غيره عزاه ، وهذا حسن ، فلا يتجه أن يكون موضع الخلاف ، إلا إذا لم بول غيره ، وهو قضية كلامهم ، وإن لم يصبر حوا به تصریحاً .

قال الدَّيْلَمِيُّ : وإن كان فسقه قد يعلمه الناس نفذت أفضيته ، وصحت مع مشقة ، غير أنه آثم في نفسه .

• وحكى وجهاً فيمن عمل من التريد خمراً وأكله ، أنه لا يجب عليه الحد ، والمجزوم به في الرافعي وغيره الوجوب .

• وقال : إن الخلاف في أن عمّد الصبي والمجنون عمداً أو خطأ إنما هو في الجنایات التي تلزم العاقلة ، ومن ثم إذا أتلفا شيئاً كان المأثم عليهما ، ولا يخرج على الخلاف .  
قلت : الخلاف في أن عمدهما عمداً خطأ لا يختص بالجنایات التي تلزم العاقلة ؛ لأنهم أجرؤه فيما لو تطيب الصبي أو المجنون في الإحرام ، أو لبس أو جمع ، وكذا لو خاق أو قلم أو قتل صيداً عامداً ، وقلنا يفترق حكم العمد والدمجو فيها ، وكل ذلك مما لا مدخل لعاقلة فيه ، فالخلاف في أن عمدهما عمداً يتم كل ما يفترق الحال فيه بين العمد والخطأ ، ومن ثم ، لا بما ذكره الدَّيْلَمِيُّ ، وجب في مالهما ضمان المتلفات .

• أسلم في رطب حالاً في وقت لا يوجد فيه ، بطل ، وقيل : يصح ، وللمسلم الفسخ إن شاء أو يصبر ، وكلاهما كاقولين فيما لو انقطع المسلم فيه .

• أسلم في ثوب طوله عشرة أذرع ، شاء به أحد عشر ، وجب قبوله ، بخلاف ما لو كان خشية ، لإمكان قطع الثوب بلا مشقة ، وقبوله الزائد لا يضره .

- أوصى له بسالم ، وله عبيدٌ ، اسم كل واحد منهم سالم ، ومات ، قيل : تبطل الوصية ؛ للجهل ، وقيل : يعين الوارث .
- ولو أوصى بعتق سالم ، والمسألة بحالها ، فالقرعة . وحكى في تقويم المتلفات وجها ، أنه لا يُقبل فيه شاهدٌ وامرأتان ، ولا شاهدٌ وعين .
- واستدل على أن الإجماع حجة بقوله تعالى : ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ (٢).

٤٩٦

علي بن أحمد الشهيلي

أبو الحسن الإسفرايني

أحد الأئمة ، وقفت له على كتابين [أحدهما] (٣) كتاب « أدب الجدل » وفيه غرائب من أصول الفقه ، وغيره ، والآخر « في الرد على المعتزلة وبيان محرمهم » وأحسب أنه في حدود الأربعمائة ، إن لم يكن قبلها بيسير فبمدها بيسير ، والله تعالى أعلم .

٤٩٧

علي بن أحمد الفسوي القاضي

أبو الحسين شارح « المفتاح »

● وفيما رأيته بخط ابن الصلاح في المجموع الذي اتقيت منه ، مما نقله من هذا الكتاب : قال ابن سريج : الشريعة تقتضي أنه ليس في باطن الإنسان نجاسة . [قلت] (٤) : ومسألة الخيط ، وقول الأصحاب فيه إذا كان متصلا بالنجاسة ، إلى آخر ما ذكره ، ينازع في هذا .

(١) سورة الأفعال ٦٣ . (٢) بمذ هذا في ديباح مقدار خمس كلمات كتب مكانه : « بياض

باصلة » . (٣) زيادة في س وحدها . (٤) ساقط من س وحدها .

● قال : الدليل على قتل تارك الصلاة قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ الآية ، فلا يجوز تخليتهم إلا بالشرط ، والله تعالى أعلم .

٤٩٨

علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر<sup>(١)</sup>

أبو القاسم بن المسلمة\*

وزير القائم بأمر الله أمير المؤمنين ، لقبه القائم ، رئيس الرؤساء ، شرف الوزراء ، جمال الوري .

وقد حكى عنه الشيخ أبو إسحاق حكاية ، ولقبه ، بهذا اللقب ، وتلك منقبة .  
وُلد في شعبان سنة سبع وتسعين وثلاثمائة .

سمع إسماعيل بن الحسن بن هشام الصرصري ، وأبا أحمد الفرضي ، وغيرها .  
وروى عنه الخطيب ، وكان خصيصا به ، وقال : كتبت عنه ، وكان ثقة ، قد اجتمع فيه من الآلات ما لم يجتمع في أحد قبله ، مع سداد مذهب<sup>(٢)</sup> وحسن اعتقاد<sup>(٣)</sup> ووفور عقل وأصالة رأي .

قال : وسمته يقول : رأيت في المنام وأنا حدث كَأني أُعْطيت شِبهَ النَّبِئَةِ الكَبيرة ، وقدملات كني ، وأتق في روعي أنها من الجنة ، فمَضَضْتُ منها عَضَّةً ، ونوبت بذلك حِفْظ القرآن ، وعَضَضْتُ أُخرى ، ونوبت دَرَسُ الفقه ، وعَضَضْتُ أُخرى ، ونوبت دَرَسُ الفرائض ، وعَضَضْتُ أُخرى ، ونوبت دَرَسُ النحو ، وعَضَضْتُ أُخرى ونوبت دَرَسُ العَرُوض ، فما مِن عِلْمٍ من هذه العلوم إلا وقد رزقني الله منه نصيبا .

(١) - سورة التوبة ٥ .

(٢) كذا وقف نسبة في المنبوعة . وبعد ذلك في س : « بن الرقيل » . وفي د : « بن الرصل » .  
ومكان ذلك في تاريخ بغداد : « بن الحسن » .

\* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢/٨٠ ، تاريخ بغداد ١١/٣٩١ ، السكامل لابن الأثير ٩/٢٢٥ .  
التجويد الزاهرة ٥/٦ ، ٦٤ .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والنقل منه .

قال الخطيب : قُتل الوزير ابن المُسلمة في يوم الاثنين الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة خمسين وأربعمائة ، قتله أبو الحارث البساسيري التركي وصلبه ثم قُتل البساسيري وطُيف رأسه ببغداد ، في يوم الخامس عشر من ذي الحجة سنة إحدى وخمسين<sup>(١)</sup> .

### ﴿ شرح حال مقتل هذا الوزير ﴾

كان هذا الوزير قد ارتفعت درجته ، وتمكّن من قلب الخليفة ، وكان السلطان في ذلك الوقت الملك الرحيم بن بُوَيْه ، ففي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ، وهي : ابتداء الدولة السلجوقية سبق الله عهدهما ، ضمّ أمر الملك الرحيم ؛ لاستيلاء أبي الحارث أرسلان التركي المعروف بالبساسيري .

والبساسيري ، بفتح الباء الواحدة ، وألف بين سينين مهملتين أولهما مفتوحة وأخرهما مكسورة بعدها آخر الحروف سد كنة وفي آخرها الراء : نسبة إلى قرية بفارس ، يقال لها كسا ، وبالمرية ، فسًا ، والنسبة إليها بالمرية فسوي<sup>(٢)</sup> ، ولكن أهل فارس يقولون : البساسيري .

وكان هذا البساسيري يتحكّم على القائم بأمر الله ، واستفحل أمره ، ولم يبق للملك الرحيم معه إلا مجرد الاسم ، ثم عنّ له الخروج على الخليفة بأسباب<sup>(٣)</sup> أكدها مكاتبات<sup>(٤)</sup> المستنصر العبيدي له من مصر ، فبلغ ذلك القائم ، فكانت السلطان طغرلبيك بن ميكائيل ابن سنجوق ، يستنجد به على البساسيري ، ويمدّه بالسلطنة ، ويخصّه على القدوم ، وكان طغرلبيك ياربي ، وقد استولى على الممالك الخراسانية وغيرها ، وكان البساسيري يومئذ براسط ، ووجه أصحابه ، فاتفق طائفة منهم ، ورجعوا إلى بغداد ، فوثبوا على دار البساسيري ، فنهبوا وأحرقوا ، وذلك برأى رئيس الرؤساء وسميه ، وكان رئيس الرؤساء هو القائم عند القائم في إبعاد البساسيري ، وهو الذي أعلمه بأنه يكتب المصريين ويكتبونه ، فقدم

(١) بعد هذا في تاريخ بغداد : « وصاب قبالة باب النور من دار الخلافة » .

(٢) وردت العبارة في المطبوعة هكذا : « يقال لها : بسا ، بالمرية فيا النسبة إليها بالمرية بسوي » .

وجاءت مضطربة في د . وقد أثبتنا ما في س ، والباب ١ / ١٢١ .

(٣) في المطبوعة : « لأسباب » . والثابت من س ، د . (٤) في المطبوعة ، د : « مكاتبة » .

وأنبتنا ما في س .

السلطان طغرُلْبَيْكُ في رمضان بميوشه ، فذهب البساسيري من العراق وقصد الشام ، ووصل إلى الرَحْبَةِ ، وكانَ المُسْتَنْصِرُ العُبَيْدِيُّ الشَّيْمِيُّ الرافِضِيَّ صاحبَ مصر ، واستولى على الرَحْبَةِ ، وخطب للمستنصر بها ، فأمدّه المستنصر بالأموال ، وأما بغداد فخطب بها للسلطان طغرُلْبَيْكُ ، بعد القائم ، ثم ذكر [بمده] <sup>(١)</sup> الملك الرحيم ، وذلك بشفاعة القائم فيه إلى طغرُلْبَيْكُ ، ثم إن السلطان قبض على الملك الرحيم بعد أيام ، وقطعت خطبته في سَنَخِ رمضان ، وانقرضت دولة بني بُؤْيَه ، وكانت مُدَّتُهَا مائة وسبعا وعشرين سنة ، وقامت دولة بني سَلْجُوقِ ، فسُبْحان مُبْدِي الأُمِّ ومُيَيْدِهَا !

ودخل طغرُلْبَيْكُ بغداد في جمع عظيم وتجمّل هائل ، ودخل معه ثمانية عشر فيلا ، ونزل بدار الملكة ، وكان قدومه في الظاهر أنه أتى من غزو الروم إلى هَمْدان ، فأظهر أنه يريد الحج ، وإصلاح طريق مكة ، والضيء إلى الشام من الحج ليأخذها ويأخذ مصر ، ويزيل دولة الشَّيْمَةِ بها ، فراج هذا على عامّة الناس ، وكان رئيس الرؤساء يُوْزُرُ <sup>(٢)</sup> مَلِكَهُ وزوال <sup>(٣)</sup> دولة بني بُؤْيَه ، فقدم الملك الرحيم من واسط ، وراسلوا طغرُلْبَيْكُ بالطاعة ، واستمرَّ أمر طغرُلْبَيْكُ في ازدياد إلى سنة خمسين وأربعمائة توجه إلى رَحْبَةِ <sup>(٤)</sup> المَوْصِلِ وأنصبيين وغيرها ، واشتغل بحصار طائفة عصت عليه ، وسلم مدينة الموصل إلى أخيه إبراهيم يَنَالُ ، وتوجه ليفتح الجزيرة ، فراسل البساسيري إبراهيم يَنَالُ أخا السلطان ، يَمِدُّهُ وَيَمْنِيهِ ، ويُطْعِمُهُ في الملك ، فأصغى إليه وخالف أخاه ، وسار في طائفة من العسكر إلى الرُّيِّ ، فأتزعج السلطان ، وسار وراءه ، وترك بمض العسكر بدار بكر مع زوجته ووزيره عميد الملك الكُندُريِّ ، ورَبِيْبِهِ أُنُوْشِرُوَانِ ، فنصرت العساكر وعادت زوجته الخاتون إلى بغداد ، فأما السلطان فاتق هو وأخوه ، فظهر عليه أخوه ، فدخل السلطان هَمْدانَ ، فنارله أخوه وحاصره ، فمزمت الخاتون على إجماد زوجها ، واحتببت <sup>(٥)</sup> بغداد ،

(١) زيادة من س وحدها (٢) في المطوعة ، د : « ملكة لزوال » . وثبتنا الصواب من س .

(٣) في المطوعة : « ناحية » : والثبت من س ، د .

(٤) في المطوعة : « واحتببت » . والثبت من س ، د ، والتجوز الزاهرة ه / ه .

واسم فحل البلاء ، وقامت الفتنة على ساق ، وتمَّ للبَّاسِيرِيّ ما دَبَّرَ من المكر ، وأرَّجف الناس بمجىء البَّاسِيرِيّ إلى بفسداد ، ونقر الوزير الكُنْدُرِيّ وأنوشروان إلى الجانب الغربي ، وقطعا الجسر ، ونهبت القرُ دار الخاتون ، وأكل القوي الضميف ، ثم دخل البَّاسِيرِيّ بفسداد في ثامن ذى القعدة بالرايات المستنصرية ، عليها القاب المستنصر ، قال إليه أهل باب السكرخ ، ارفضهم<sup>(١)</sup> ، وفرحوا به ، وتشفوا بأهل السنة ، وشمخت أنوف الرافضة ، وأعلنوا بالأذان « بجى على خير العمل » . واجتمع خلق من أهل السنة إلى القائم بأمر الله ، وقتلوا معه ، ونشبت<sup>(٢)</sup> الحرب بين الفريقين في السفن أربعة أيام ، وخطب يوم الجمعة ثالث عشر ذى القعدة ببفسداد للمستنصر العبيديّ بجامع المنصور ، وأذّنوا « بجى على خير العمل » ، وعقد الجسر ، وعبرت عساكر البَّاسِيرِيّ<sup>(٣)</sup> ، وتقلل عن القائم أكثر الناس ، فاستجار بقرئش بن بدران أمير العرب ، وكان مع البَّاسِيرِيّ ، فأجاره ومن معه ، وأخرجه إلى خيمته ، وقبض البَّاسِيرِيّ على وزير القائم رئيس الرؤساء أبي القاسم بن السلعة ، وقيدة وشهرة على جبل عليه طرطور وعباءة ، وجعل في رقبته فلاندا كالمسخرة ، وطيف به في الشوارع ، وخلفه من يصفه ، ثم سلخ له ثور وألبس جلده ، وخطأ عليه ، وجعلت قرون الثور بجلاها في رأسه ، ثم علّق على خشبة<sup>(٤)</sup> ، وعمل في فيه<sup>(٥)</sup> كلابان ، ولم يزل يضطرب حتى مات ، وأصب للقائم خيمة صغيرة بالجانب الشرقي في المسكر ، ونهبت العامة دار الخلافة ، وأخذوا منها أموالا جزيلة .

(١) أى لكونهم رافضة . (٢) في النجوم ٦/٥ : « وفشت » .

(٣) بعد هذا في النجوم : « إلى الجانب الشرقى » .

(٤) في المطبوعة : « على خشبة وعلق أى عمل » والثبت من سائر الأصول ، والنجوم ٧/٥ .

(٥) في الأصول : « فله » وكذا في أصل النجوم . وفي السكامل : « فكه » . وأثبتنا ما في

النجوم ، قلا عن تاريخ الإسلام للذهبي . ويلاحظ أن سياق الحوادث عندنا يكاد يتفق مع ما في النجوم ، مما يوحى بأن ابن السككى ينقل عن تاريخ شيخه الذهبي .

فلما كان يوم الجمعة رابع ذى الحجة لم تُصَلِّ [الجمعة] <sup>(١)</sup> بجامع الخليفة ، وخطب بسائر الجوامع للمستنصر ، وقُطِعت الخطبة العباسية بالعراق ، ثم حمل القائم بأمر الله إلى حديثة <sup>(٢)</sup> عانة ، فاعتقل بها وسُلِّم إلى صاحبها مُهَارِش <sup>(٣)</sup> ، وذلك لأن البساسيري وقريش بن بدران اختلفا في أمره ، ثم وقع اتفاقهما على أن يكون عند مُهَارِش ، إلى أن يتفقا على ما يملان به .

ثم جمع البساسيري القضاة والأشراف ، وأخذ عليهم البيعة للمستنصر صاحب مصر ، فبايعوا قهراً ، ولا قوة إلا بالله ، وكان ذلك بسوء تدبير حاشية الخليفة القائم واستمجالهم على الحرب ، ولو طاولوا حتى ينجدهم طغفُرُ أَيْبَك لَمَا تَمَّ ذلك على ما قيل .

وذكر أن رئيس الرؤساء كان لا يدري الحرب ، وكان الأمر بيده ، فلم يُحسن التدبير ، ثم لما انهزموا لم يشغل بنفسه ، بل بالخليفة فإنه صاح : يا عَلمَ الدين ، يعني قريشا ، أمير المؤمنين يَسْتَقْدِنِيكَ ، فدنا منه ، فقال : قد أنالك الله منزلة لم يفلها أمثالك ، أمير المؤمنين يستدِّمُ منك على نفسه وأصحابه بذمام الله وذمام رسوله وذمام الرب <sup>(٤)</sup> ، <sup>(٥)</sup> فقال : قد أذمَّ الله تعالى له . قال : ولى ولن معه ؟ قال : نعم ، وخلع قَلَمَسُوته فأعطاها للخليفة ، وأعطى رئيس الرؤساء مِخْصَرة <sup>(٦)</sup> ذِمَامًا ، فنزل إليه الخليفة ورئيس الرؤساء ، فسارا معه ، فأرسل إليه البساسيري : أتخالف ما استقرَّ بيننا ؟ واختلفنا ثم اتفقا على أن يُسَلِّمَ إليه رئيس الرؤساء ويترك الخليفة عنده .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والنجوم .

(٢) في المطبوعة : « حديثة » والتصحيح من س ، د ، والنجوم ، والكامل . وأهل الراد بها حديثة الفرات ، وتعرف أيضا بحديثة النورة . وعانة : بلد مشهور بين الرقة وهيت . وهي مشرفة على الفرات قرب حديثة النورة . حجم البلدان ٢/٢٢٣ ، ٣/٥٩٤ . والحديثة سميت بذلك لما أحدث بناؤها كما قال ياقوت .

(٣) هو مهارش بن الحلي العقيلي ، أبو الخارث مجد الدين ، أمير حديثة عانة . وهو ابن عم قريش ابن بدران ، صاحب الموصل ، الأعلام ٨/٢٥٤ . (٤) في الكامل ، والنجوم ٥/٩ : « العربية » . (٥) تسكئة من الكامل ، والنجوم . (٦) في الكامل : « مخصرته » . وفي النجوم :

وسار حاشية الخليفة على حامية إلى السلطان طغرلبيك بالخبر ، مستقرين<sup>(١)</sup> له ، ثم أرسل البساسيري رُسُلَهُ بالإشارة إلى صاحب مصر وإعلامه الخبر .  
وكان وزير مصر أبا الفرج<sup>(٢)</sup> ، ابن أخي أبي القاسم القرني ، وكان سُنيًّا وهو ممن هرب من البساسيري ، فذمَّ فعله ، وخوف من سوء عاقبته<sup>(٣)</sup> ، فتركت أجروته مدة ، ثم عادت<sup>(٤)</sup> بغير الذي أمَّله ، وصار البساسيري إلى واسط والبصرة ، فلما سلكهما ، وخطب للمصريين<sup>(٥)</sup> .

وأما طغرلبيك فكان مشغولاً بأخيه ، إلى أن اتصر عليه وقتله ، وكرَّ راجعاً إلى العراق ، وقد بلغه الأخبار ، فجاء ليس له همٌّ إلا إعادة الخليفة إلى رتبته ، فلما وصل إلى العراق ، وكان وصوله إليها في سنة إحدى وخمسين وأربعمائة ، هرب جماعة البساسيري ، وانهمز أهل الكرخ .  
وكانت مدة أيام البساسيري سنة كاملة .

ثم بعث السلطان الإمام أبا بكر أحمد بن محمد بن أيوب بن فورك إلى قريش ليبحث معه أمير المؤمنين ، ويشكره على ما فعل ، فكان رأيُه أن يأخذ الخليفة ويدخل به البرية<sup>(٦)</sup> ، فلم يوافقته مُهَارِش ، بل سار بالخليفة ، فلما سمع السلطان طغرلبيك بوصول الخليفة إلى بلاد<sup>(٧)</sup> بدر بن مهامل أرسل وزيره عميد الملك الكفندري والأشراء والحجاب ، بالشراذق العظيمة والأهبة التامة ، فوصلوا وخدموا الخليفة ، فوصل النهروان في رابع عشرين ذي القعدة ، وبرز السلطان إلى خدمته ، وقبِل الأرض ، وهنَّأه بالسلامة ، واعتذر عن تأخُّره بمصيان أخيه ، وأن قتله عقوبة لما جرى منه من الوهن على الدولة العباسية ،

(١) في النجوم : ١٠ / ٥ « مستقرين » .

(٢) هو محمد بن جعفر بن علي بن الحسين القرني . حواشي النجوم ١١ / ٥ .

(٣) عبارة النجوم : « ذمَّ للمستنصر فعله وخوفه من سوء عاقبته » .

(٤) في النجوم : « عادت على البساسيري » . (٥) عبارة النجوم : « وخطب بهما أيضاً المستنصر » .

(٦) كذا في المطبوعة . وفي س : « الدية » . وفي د : « البرية » . وهذه الحاققة بأكلها لم ترد

في النجوم . (٧) في المطبوعة : « ديار » . وانجبت من س ، د .

وقال : أنا أمضى خلف هذا الكلب ، يعني البساسيري إلى الشام ، وأفعل في حق صاحب مصر ما أجازى به ، فقلده الخليفة سيفاً كان في يده ، وقال : لم يبق مع أمير المؤمنين من داره سواه ، فنزل به أمير المؤمنين ، وكشف غشاء الخمر<sup>(١)</sup> ، حتى رآه الأمراء فخدموه ، ودخل بغداد ، وكان يوماً مشهوداً ، ثم جهّز السلطان عسكراً خاف البساسيري ، فثبت لهم البساسيري وقتل ، إلى أن جاءه سهمٌ ضرب به قرّيش ، فوقع فنزل إليه دوادار عميد الملك ، فحز رأسه وخمل<sup>(٢)</sup> على رمح إلى بغداد ، وطيف به ثم عُلق في السوق .

٤٩٩

علي بن الحسن بن الحسين بن محمد

القاضي أبو الحسن الخَلَمِي\*

العبد الصالح . مَوْصِلِيّ الْأَسْل ، مِصْرِيّ الدار . ولد بمصر في أول سنة خمس وأربعمائة . وسمع أبا محمد عبد الرحمن بن عمر النحاس ، وأبا الدباس أحمد بن محمد بن الحاج الإشبيليّ ، وأبا الحسن الحُصَيْب<sup>(٣)</sup> بن عبد الله بن محمد القاضي ، وأبا سعد أحمد بن محمد المالينيّ ، وأبا عبد الله بن نظيف الفراء ، وجماعة .

روى عنه الحَمَيْدِيّ ، ومات قبله بمدة ، وأبو علي بن سُكَّرَة ، وأبو الفضل بن طاهر القُدَيْبِيّ ، وأبو الفتح سلطان بن إبراهيم الفقيه ، وخلقٌ سواهم ، آخرهم عبد الله بن رفاعة المَعْدِيّ خادمه .

وكان ، أعنى الخَلَمِيّ ، مسندَ ديار مصر في وقته .

قال فيه ابن سُكَّرَة : فقيه ، له تصانيف ، ولى القضاء وحكم يوماً واحداً واسعاً منى ، وازوى بالقرافة ، وكان مسندَ مصر ، بعد الحَبَال .

(١) خرگاه : خيبة كبيرة . المعجم في اللغة الفارسية ١٣٣ .

(٢) في الطبوعة : « وحله على رجه » . والمثبت من س ، د .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/٣٩٨ ، المعبر ٣/٣٣٤ ، التجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(٣) في الطبوعة : « الحُصَيْب » وفي س : « الحُطَيْب » وفي د : « الحُصْب » . والمثبت من المعبر

١٢١/٣ ، وكنيته فيه : « أبو الخير » .

قلت : وقت له قديما على كتاب في الفقه ، وسَمَّهُ « بالمفني » بين البَسْط والاختصار .  
وقال أبو بكر بن العربي : شيخ معتزل بالقرافة ، له علوٌ في الرواية ، وعنده فوائد ،  
وقيل : كان يبيع الخَلْمَ لأولاد الملوك بمصر ، وكان رجلا صالحا مكيئا .  
قيل : كان يحكم بين الجن ، وأنهم أبطأوا عليه قَدْرُ جُمعة ثم أتوه ، وقالوا : كان  
في بيتك شيء من هذا الأثرُج ، ونحن لا ندخل مكانا يكون<sup>(١)</sup> فيه .

وعن أبي الفضل الجوهري الواعظ : كنت أزدد إلى الخَلْمِي فتمت في ليلة مُقيرة  
ظننت أن الفجر قد طلع ، فلما جئت باب مسجده وجدت فرسا حسة على بابه ، فصمدت  
فوجدت بين يديه شابا لم أر أحسن منه ، يقرأ القرآن ، فجلست أسمع إلى أن قرأ جزءا ثم قال  
للشيخ : آجرك الله ، فقال له : نعمك الله . ثم نزل فترات خلفه من علو المسجد ، فلما استوى  
على الفرس طارت به ، ففشي على من الرهب ، والقاضي يصيح بي : اصعد يا أبا الفضل ،  
فصمدت فقال : هذا من مؤمنى الجن الذين آمنوا بنصيبين ، وإنه يأتي في الأسبوع مرة يقرأ  
جزءا ويمضي .

وقال ابن الأماطي : قبر الخَلْمِي بالقرافة يُعرف بقبر قاضي الجن والإنس ، ويُعرف  
بإجابة الدعاء عنده .

وقال أبو الحسن علي بن أحمد<sup>(٢)</sup> المابدي : سمعت الشيخ بن نجسياه<sup>(٣)</sup> ، قال : كنا ندخل  
على القاضي أبي الحسن الخَلْمِي في محاسنه فنجده في الشتاء والصيف وعليه قميص واحد ،  
ووجهه في غاية الحسن لا يتغير من البرد ولا من الحر ، فسألته عن ذلك وقلت : يا سيدينا  
إنا لَنَكْثِرُ من الثياب في هذه الأيام ، وما يعني ذلك عنا من شدة البرد ، وراك على حالة  
واحدة في الشتاء والصيف ، لا تزيد على قميص واحد ، فبأله يا سيدي أخبرني ، فتميز وجهه  
ودبعت عيناه ثم قال : أتكنم علي ؟ قلت : نعم ، قال : غشيتني حمي يوما فتمت في تلك الليلة ،  
فهتف بي هاتِف ناداني باسمي ، فقلت : لبيك داعي الله ، فقال : لا ، بل قل : أبيتك ربِّي الله .

(١) في الطبوعة : « مكانا هو أي الأثرج فيه » . والنبت من سر ، د .

(٢) في س وحدها : محمد . (٣) كذا في الطبوعة ، د بالجاء المهملة . وفي س بالجاء المعجمة

ما تجرد من الألم ؟ فقلت : إلهي وسيدّي [ومولاي] <sup>(١)</sup> قد أخذت منّي الحُجْمَ ما قد علمتَ .  
فقال : قد أمرتها أن تُقلع عنك ، فقلت : إلهي ، والبرد أيضا ، فقال : قد أمرت البرد [أيضا] <sup>(٢)</sup>  
أن يُقلع عنك ، فلا تجرد ألم البرد ولا الحر . قال : فوالله ما أحسن ما أنتم فيه من الحرّ ولا  
من البرد .

قال ابن الأَكْفَانِي : توفي <sup>(٣)</sup> في سادس <sup>(٤)</sup> عَشْرِي ذِي الْحِجَّة ، سنة اثنتين وتسمين  
وأربعمائة .

٥٠٠

علي بن الحسن بن علي

أبو الحسن الميائنجي \*

قاضي همّذان .

كان مشهورا بالفضل والنبل ، حسن المعرفة بالفقه والأدب .  
تفقه ببغداد على القاضي أبي الطيب .

وسمى من أبي الحسن علي بن عمر القزويني ، والحسن بن محمد الخلال ، وغيرها .  
وهذا هو والد الميائنجي <sup>(٥)</sup> الذي سافر مع الشيخ أبي إسحاق إلى بلاد المَجْم .  
وقد وقع الوهم ، وظنّ أن المسافر في خدمة الشيخ إنما هو هذا نفسه ، وليس كذلك ،

(١) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د . (٢) زيادة من س وحدهما .

(٣) في الطبقات الوسطى زيادة : « بمصر » . (٤) في س وحدهما : « سبع عشر » .

\* له ترجمة في الأنساب ١٥٤٧ ، الباب ٣/١٩٧ ، مجمع البلدان ٧١٠/٤ . وهذه النسبة ليست  
إلى « ميانج » التي بالشام ولكنها نسبة إلى « ميانة » بكسر أوله وقد يفتح وبعد الألف نون . والنسبة  
لها : ميانجي . وهو بلد بأذربيجان ، معناه بالفارسية الوسط ، وإنما سمي بذلك لأنه متوسط بين مراغة  
وتبريز . كما قال باقوت .

(٥) وبهذا يصحح الخطأ الواقع في فهرس الجزء الرابع حيث حذبه : يوسف بن القاسم . وانظر

وقد وقع التنبيه على هذا من قبيل ، في ترجمة ولده (١) .

سأ

وإلى هذا كتب الشيخ أبو إسحاق كتابا ، صيفيه :

كتابي ، أطال الله بقاء سيدنا قاضي القضاة الأجل العالم الأوحى ، وأدام علوه وتمكينه ورفعته وبسطته ، وكتب أعداءه وحسادته ، من بغداد ، ونعم الله تعالى متواليه وله الحمد ، ومنذ مدة لم أفق على كتاب وأنا متوقع لما يرد من جهته ، لأمر به وأسكن إليه .

وكتب عنوانه : شاكره والمفتخر به والداعي له إبراهيم بن علي الفيروزاباذي .

قال ابن السمانى : قتل القاضي الميائنجي في مسجده ، في صلاة الصبح ، في شوال

سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

## ٥٠١

علي بن الحسن بن علي بن أبي الطيب

أبو الحسن الباخري الأديب \*

مصنف « دُمِيَّة القصر » .

وباخرز : ناحية من نواحي نيسابور .

و « الدُمِيَّة » ذيل على « بَيْتَمَة » (٢) الثعالبى .

تفقه على الشيخ أبي محمد الجويني ، ثم أخذ في الأدب ، وتنفقت به الأحوال ،

إلى أن قتل باخرز ، في ذي القعدة سنة سبع وستين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « والده » والنصح من سائر الأصول . وولده هذا هو محمد بن علي بن الحسن وسيرجم في الطبعة الخامسة . فقول المصنف : « وقد وقع التنبيه على هذا من قبل » وهو منه رحمه الله . فهو يظن أنه يشكك في « طبقاته الوسطى » التي جرى فيها على تقديم « الأحمدين والمحمدين » بنفس النظر عن السبق الزمى الذي التزمه في « طبقاته الكبرى » . وسيتكلم المصنف عن الخلط الذي وقع في « المباحي » حين يترجم لمحمد بن علي بن الحسن في الطبعة الخامسة .

\* له ترجمة في : الأنساب ٥٧ ، البداية والنهاية ١٢/١١٢ ، شذرات الذهب ٣/٣٢٧ ، المعبر ٣/٢٦٥ ، اللباب ١/٨٣ ، مرآة الجنان ٣/٩٥ ، معجم الأدباء ١٣/٣٣ ، ترجمة وافية ، معجم البلدان ١/٤٥٨ ، مفتاح السعادة ١/٢١٣ ، النجوم الزاهرة ٥/٩٩ ، وفيات الأعيان ٣/٦٦ .

(٢) في المطبوعة : « تنمة » . والنصح من سائر الأصول .

ومن شعره (١) :

يا فالق الصُّبْحِ من لَأْلَاءِ غُرَّتِهِ      وجاعِلِ اللَّيْلِ من أصدائه سَكَنًا  
بصورة الوَثَنِ استمبَدتَنِي وبها      فتفتني وَقَدِيمًا هَجَّتَ لِي شَجَنًا  
لَا غُرُوَ أَنْ أَحْرَقْتَ نَارَ الهَوَى كَبِدِي      فَالْفَارِ حَقًّا عَلَيَّ مَنْ يَعْبُدُ الوَثَنًا (٢)

وقال أيضاً (٣) :

عجبتُ من دمعِي وعيبي      من قِيلِ بَيْنِ وَبَعْدِ بَيْنِ  
قد كان عيني بغير دمعٍ      فصار دمعِي بغير عَيْنِ  
وقال أيضاً (٤) :

أصبحتُ عبداً لشمس      ولستُ من عبِدِ شَمْسِ  
إِنِّي لَأَعْشَقُ سِتِّي      وَحَقٌّ مَن شَقَّ خَنِي (٥)

## ٥٠٢

علي بن سعيد بن عبد الرحمن بن مُحَرِّزِ بن أبي عثمان

المعروف بابي الحسن العبدي

له « مختصر الكفاية » في خلافيات العلماء ، وقد وقفت عليها بخطه .

من بني عبد الدار ، ومن أهل ميورقة ، من بلاد الأندلس .

كان رجلاً عالماً مفتياً ، عارفاً باختلاف العلماء .

أخذ عن أبي محمد بن حزم الظاهري ، وأخذ عنه ابن حزم أيضاً ، ثم جاء إلى المشرق ،  
وحج ودخل بغداد ، وترك مذهب ابن حزم ، وتفتته للشافعي علي أبي إسحاق الشيرازي ،  
وبعده علي أبي بكر الشاشي .

(١) الأبيات في المنتقط من ديوانه المطبوع بآخر الدمية ٨ ، ومعجم الأدباء ، ما عدا البيت الثاني ،  
وفيات الأعيان . (٢) في المنتقط من ديوانه : « لا غرولو » .

(٣) البيتان في الدمية ١٤٢ . (٤) البيتان في المنتقط من ديوانه ٣٨ .

(٥) في الطبوعة : « لأعشق شي » ، والتثبت من س ، د ، والمنتقط .

وسمع الحديث من القاضي أبي الطيب الطبري ، والقاضي أبي الحسن الماوردي ،  
وأبي محمد الحسن بن علي الجوهري ، وغيرهم ، وحدثت بالسير .  
روى عنه أبو القاسم بن السمرفندي ، وأبو الفضل محمد بن محمد بن عطاء ،  
وسعد<sup>(١)</sup> الخير بن محمد الأنصاري ، وغيرهم .  
توفي ببغداد ، يوم السبت سادس عشر جمادى الآخرة ، سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

٥٠٣

علي بن سعيد الإصطخري ثم البغدادي

القاضي أبو الحسن المتكلم \*

حدث عن إسماعيل الصفار .

توفي يوم الأحد ، (ثلاث بقين<sup>(٢)</sup> من ذي القعدة سنة أربع وأربعمائة .

٥٠٤

علي بن سهل بن العباس بن سهل

أبو الحسن المفسر

من أهل نيسابور .

قال ابن السمانى : كان إماما فاضلا زاهدا ، حسن السيرة ، مرضي الطريقة ، جميل<sup>(٣)</sup>

الأثر<sup>(٤)</sup> ، عارفا بالتفسير .

(١) في المطبوعة : « وسعد الخيري ومحمد الأنصاري » . وفي د : « وسعد الخيري محمد الأنصاري »

والتصحيح من س ، والعبارة ١١٣/٤ .

\* له ترجمة في النجوم الزاهرة ٢٣٦/٣ . وقال فيه : « أحد شيوخ المعتزلة . صنّف للقادر » الرد

على الباطنية » وأجرى عليه القادر جناية سنية وحبسها من بعده على بنه » .

(٢) في المطبوعة ، د : « الليلة من ذي القعدة » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في س وحدها : « جميع » . (٤) في الطبقات الوسطى : « الأمر » .

قال : وجمع « كتابا في التفسير » وجمع شبيثا سماء « زاد الحاضر والبادي » وكتاب « مكارم الأخلاق » .

سمع أبا عثمان الصابوني ، وأبا عثمان البحيري<sup>(١)</sup> ، وأبا القاسم المشيرى ، وأبا صالح المؤذن ، وعبد القفار الفارسي ، وخلقاً .

توفي في ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وأربعمائة .

٥٥٥

علي بن عمر بن أحمد بن إبراهيم

أبو الحسن البرمكي\*

أخو إبراهيم وأحمد ، وكان علي أصغرهم .

سمع أبا الفتح القواس<sup>(٢)</sup> ، وأبا الحسين بن سمون ، وأبا القاسم بن حبابه ، والمناقى ابن زكريا ، ومحمد بن عبد الله بن أخي ميمى .

قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان ثقة ، وسألته عن مولده ، فقال في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ، ودرس علي أبي حامد الإسفراييني مذهب الشافعي .

وتوفي في يوم الثلاثاء ثامن ذي الحجة سنة خمسين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « البحري » . وفي س : « البخري » . والتصحيح من د . وهو سعيد بن محمد ، كما في المتن ٤٩ ، وانظر فهرس الجزء الثالث .

\* له ترجمة في الأنساب ١٧٦ ، تاريخ بغداد ٤٣/١٢ ، اللباب ١١٥/١ .

(٢) هو يوسف بن عمر ، كما في تاريخ بغداد .

٥٠٦

علي بن عمر بن محمد بن الحسن الحرّبيّ

أبو الحسن بن القزوينيّ \*

أحد أولياء الله المكاشفين بالأسرار ، التّكلمين على الخواطر .

تفقه على الدّاركيّ (١)

قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان أحد الزّهاد المذكورين ، ومن عباد الله الصّالحين (٢) ،  
يقرأ القرآن ، وروى الحديث ، ولا يخرج من بيته إلا للصلاة ، (٣) وكان وافر العقل صحيح  
الرأى (٤) ، رحمة الله عليه ، قال لي : ولدت (٥) سنة ستين وثلاثمائة .

قلت : سمع أبا حفص بن الزيات ، والقاضي أبا الحسن الجرجانيّ ، وأبا عمر بن حيّويه ،  
وأبا بكر بن شاذان ، وطبقهم .

روى عنه أبو علي أحمد بن محمد البردانيّ (٥) ، وأبو سمد أحمد بن محمد بن شاكر الطرسوسيّ ،  
وجعفر بن أحمد السراج ، والحسن بن محمد بن إسحاق البافرجيّ ، وأبو منصور أحمد  
ابن محمد الصيرفيّ ، وعلي بن عبد الواحد الديّنوريّ ، وهبة الله بن أحمد الرّحبيّ ، وغيرهم .  
وله مجالس مشهورة يرويها النّجيب الحرّانيّ .

وقد أطلّ الشيخ أبو عمرو بن الصّلاح ترجمة هذا الشيخ في كتابه ، ليس في كتابه  
ترجمة أطول منها ؛ لأنه اتّخبط فيها نبدأ من كتاب جمعه أبو نصر هبة الله بن عليّ  
ابن الجمليّ (٦) ، في أخبار ابن القزوينيّ وفضائله .

\* أمّ ترجمتي : تاريخ بغداد ٣/١٢ ، شذرات الذهب ٣/٢٦٨ ، العبر ٣/١٩٩ ، النجوم الزاهرة ٥/٤٩

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وقرأ النجو على ابن جبي » .

(٢) كذا في المطبوعة ، وتاريخ بغداد . وفي س ، والطبقات الوسطى : « يقري » .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والنقل منه .

(٤) في الطبقات الوسطى « ليلة الأحد الثالث من المحرم » .

(٥) بضم الياء الموحدة والنّال المهملة وفي آخرها النون ، نسبة إلى بردان : قرية من قرى بغداد .

الابواب ١/١٠٩ . (٦) بضم نايه وسكون الجيم . المشته ٥٧٣ .

فنه أن جميع الناس في عصره أجمعوا مع اختلاف آرائهم وتشبُّب أبحاثهم على حسن مُتَمَقِّد هذا الشيخ وزهده ووَرَعه .

وعن أحمد بن محمد الأمين ، وكان ممن استعمل على ابن القزويني : ما كان أبو الحسن يخرج المجلس لنفسه عن شيوخه ، ولا يدع أحدا يخرج به ، إنما كان يدخل إلى منزله ، وأى جزء وقع بيده خرج به ، وأملى منه عن شيخ واحد جميع المجلس ، ويقول : حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُنتَمَى (١) ، وكان أكثر أصوابه بخطة .

وقال القاضي أبو الحسن البيضاوي : حدثني أبي ، أبو عبد الله البيضاوي ، قال : كان ثقة (٢) يتفقه معنا على الداركي (٣) وهو حديث السنن ، وكان حسن الطريقة ، ملازماً للصمت ، فلما أن يتكلم فيما لا يمينه ، ومضى على ذلك سنون ، ولم اجتمع به ، فلما كان يوم شيمت جنازة إلى باب حرب ، ثم رجعت من الجنازة ، فدخلت مسجداً في الحرابية ، صلّيت فيه جماعة ، فالتفت الإمام ، فإذا به أبو الحسن بن القزويني ، فسلمت عليه ، وقلت : من تلك السنين ما رأيتك ، فقال : تفقهننا جميعاً ، وكلُّ بعد ذلك سلك طريقاً ، أو كما قال . وعن ابن القزويني أنه سمع الشاة تذكر الله تعالى ، سمعها تقول : لا إله إلا الله ، وكان جالساً في منزله يتوضأ لصلاة العصر ، فقال لأهل داره : لا تخرج هذه الشاة غداً إلى الرعي ، فأصبحت ميتة .

وعن بعضهم : مضيت لزيارة قبر ابن القزويني ، تخظرت لي (٤) ما يذكر الناس عنده من الكرامات ، فقلت : ترى إيش منزلة عند الله تعالى ؟ وعلى قبره مصاحف ، فحدثني نفسه بأخذ واحد منها وفتحها ، فأى شيء كان في أول ورقة من القرآن فهو فيه ، ففتحت ، فكان في أول ورقة منه (٥) : ﴿ وَجِئْنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ .

(١) في المطبوعة : « لا يشق » . وفي د : « لا ينتق » . وقد أهمل النقط في س . وأهل الصواب

فيما أتينا . (٢) في المطبوعة : « كان ثقته معي » والتصحيح من س ، د .

(٣) بعد هذا في س وحدها : « ابن القزويني » .

(٤) في المطبوعة : « فحضرني » . وفي د : « فحضر لي » . والثبت من س .

(٥) سورة آل عمران ٤٥ .

وقال أبو محمد الدهان اللغوي : كنت ممن يقرأ على ابن القزويني فقلت يوماً في نفسي : أريد أن أسأله من أي شيء يأكل ، وأسأله أن يطعمني منه ، فلما جلست بين يديه قرأت ثم هممت أن أسأله ، فلحقتني له هيمته [ عظيمة ]<sup>(١)</sup> فنهضت فأمرني بالجلوس ، فجلست إلى أن فرغ من الإقراء ، ثم قال : بسم الله ، فقامت معه فأدخلني داره ، وأخرج إلى رغيقين سميداً ، وبينهما عدس ، وبينهما تمر أو<sup>(٢)</sup> تين ، وقال : كُلْ ، فمن هذا تأكل . وعن<sup>(٣)</sup> القاضي الماوردي : صليت يوماً خلف ابن القزويني ، فرأيت عليه قميصاً أنقى ما يكون من الثياب ، وهو مطرّز ، فقلت في نفسي : ابن الطرّز من الزهد ؟ فلما قضى صلاته قال : سبحان الله الطرّز لا يتقص أحكام الزهد ، الطرّز لا يتقص أحكام الزهد ، مرتين أو ثلاثاً .

وعن أبي بكر محمد بن الحسين القزّاز قال : كان ينزل بنهر طابق<sup>(٤)</sup> رجلٌ صالح زاهد ، على طريقة حسنة ، يلبس الصوف ويأكل الشمير بالملح الجريش ، وكان يبغله أن ابن القزويني يأكل طيب الطعام ، ويلبس رقيق الثياب ، فقال : يا سبحان الله ! رجلٌ زاهد مُجمَعٌ على زهده لا يختلف فيه اتنان ؛ يأكل هذا الماء كحول ، ويلبس هذا اللبوس ! أشتهى أن أراه ، فجاؤا إلى الحرّبية ، فدخل مسجد القزويني وهو في منزله ، ثم إنه خرج ، فأذن ودخل المسجد ، وفيه ذلك الرجل وجماعة غيره ، فقال القزويني : سبحان الله ! رجلٌ يوماً إليه بالزهد [ والورع ]<sup>(٥)</sup> ، يمارض الله في أفعاله أو فيما يجرى فيه عيبه ، مرتين أو ثلاثاً . وما ها هنا محرّمٌ ولا مُتسكّرٌ ، بحمد الله ، فطَفِقَ ذلك الرجل يتشاهق ، ويبكي بكاءً شديداً ، والجماعة ينظرون إليه ، لا يدرون ما الخبر ، وصلى القزويني الظهر ، فلما فرغ من صلاته خرج الرجل من المسجد يهرّول حافياً ، إلى أن خرج من الحرّبية . فلما قضى القزويني ركوعه انفتحت إلى أبي طالب ، فقال له : بين الحرّبية والشهد حائطٌ وُضِعَ<sup>(٦)</sup> ليكون سوراً

(١) ساقط من المطبوعة وهو من س ، د .

(٢) في المطبوعة : « وتين » . والمثبت من س ، د . (٣) المطبوعة : « وقال وعن » وأثبتنا

ما في س ، د . (٤) نهر الطابق : محلة بغداد . من الجانب الغربي . مجمع البلدان ٤ / ١ / ٨٤ .

(٥) زيادة من س وحدها . (٦) في المطبوعة : « ومتمسح » . وأثبتنا ما في س .

وما تمّ، تمضى إليه وتحمل هذا المداس معك ، وتقول لذلك الشخص الجالس عليه : لا يكون لك عوذة<sup>(١)</sup> ، أو كما قال .

قال أبو طالب : ووالله ما أعلم أن تمّ حائطا غير متموم - كذا قال ، والصواب متمم - ولا رأيته قطّ ، فإذا الرجل بمينه جالس على الحائط يبكي ويتشاهق ، فوضعت المداس بين يديه ، وانصرفت .

وقال أبو نصر بن الصّبّاغ رحمه الله : حضرت القزويني يوما ، ودخل عليه أبو بكر ابن الرّحبيّ ، فقال له : أيها الشيخ ، أرى شيئا أمرتني نفسي أخالفها ؟ فقال له : إن كنت تريدنا فنعم ، وإن كنت عارفا فلا . فلما انكفأت من عنده فكثرت في قوله ، وكأنني لم أصوبه ، فرأيت تلك الليلة في منامى شيئا أزعجني ، وكأن قائلا يقول لي : هذا بسبب القزويني ، يعني لما أخذت في نفسك عليه ، أو كما قال .

قال ابن الصلاح : ذلك لأن العاريف ملك<sup>(٢)</sup> نفسه فأمن عليها من أن تدعوها إلى محذور ، بخلاف المريد ؛ فإن نفسه بحالها ، أمارة بالسوء ، فلم يخالفها كذلك .

وعن محمد بن هبة الله ، خادم ابن القزويني : صليت ليلة مع ابن القزويني صلاة عشاء الآخرة ، فأمسى<sup>(٣)</sup> في ركوعه ، ولم يبق في المسجد غيري وغيره ، فلما قضى صلاته أخذت القنديل بين يديه ، ومشيت ، فرأيت قد عتر منزاه ، فمشيت بين يديه ، فخرج من الحربية وأنا معه ، وقد صلى في مسجدهما الآخر ركعتين ، فلم أعقل بشيء إذا أنا بموضع أطوف به مع جماعة خلفه ، حتى مضى هوربي<sup>(٤)</sup> من الليل ، ثم أخذ بيدي وقال لي : بسم الله ، ومشيت معه ، فلم أعقل بشيء إلا وأنا على باب الحربية ، فدخلناها قبل الفجر ، فسألته وأسمت عليه : أين كنا ؟ فقال لي : <sup>(٥)</sup> (إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ) ذلك البيت الحرام ، أو بيت المقدس ، راوى الحكاية يشك .

(١) في س وحدها : « دعوة » . (٢) في المطبوعة ، د : « ملك » . والتثبت من س .

(٣) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « فأمسى » .

(٤) في المطبوعة : « هوب » . والتثبت من س ، د . والهوى ، بالفتح : الحين الطويل من الزمان

وقيل هو مختص بأنابل . النهاية ٢٨٥/٥ . (٥) سورة الزخرف ٥٩ .

قال النووي: أمسى في ركوعه : بمعنى صلاته ، والصلاة تسمى ركوعاً . قال : ولفظ الطواف يدل على أنه البيت الحرام ؛ فإن الطواف لا يُشْرَحُ لغيره<sup>(١)</sup> .  
قلت : عبارته « أطوف به » فيحتمل أن يريد الطواف الشرعي ، ويحتمل أن يريد أنه يدور في جوانبه ؛ فلا يتمين أن يكون هو<sup>(٢)</sup> الطواف الشرعي حتى يتمين أن يكون هو<sup>(٣)</sup> البيت الحرام .

ثم ساق جامع فضائل القزويني حكايات كثيرة ، تدل على أن الله تعالى أكرم هذه المنقبة<sup>(٤)</sup> ، وهي طيُّ الأرض له .

وعن أبي نصر عبد الملك بن الحسين<sup>(٥)</sup> الدلال ، قال : كنت أقرأ على أبي طاهر ابن فضالان المقي ، وكنت ، إذ ذاك أقرأ على أبي الحسن بن القزويني ، فقال لي ابن فضالان يوماً ، وقد جرى ذكر كرامات القزويني : لا تمتقد أن أحدا يعلم ما في قلبك ، فخرجت من عنده إلى ابن القزويني فقال : سبحان الله مقاومة معارضة ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنَّ تَحْتَ الْعَرْشِ رِيحًا هَفَّافَةٌ تَهْبُ إِلَى قُلُوبِ الْمَآرِفِينَ » . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « قَدْ كَانَ فِيمَنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَاسٌ مُّخَدِّثُونَ<sup>(٦)</sup> » ؛ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي فَعَمَّرُ بْنُ الْخَطَّابِ » .

وعن بعضهم : أصبحت يوماً لا أملك شيئاً ، فقلت في نفسي : أشتهي أن أجده الساعة في وسط الحرم بية ديناراً أعود به على عيالي ، ومشيت<sup>(٧)</sup> فوافيت القزويني يخرج من منزله ، فصاح بي ، فحُتَّ إليه فقال لي : أما علمت أن اللقطة إذا لم تعرف فهي حرام ، وأخرج لي ديناراً فوضعه في كفي ، وقال : خذه حللاً .

وعن آخر : دخلت مسجده وقد حُمِلَ إليه تفاح ومشمش كثير جداً ، وهو يفرق على ضمء الحرم بية ، فكأنني استكثرتُه وقلت في نفسي : قد بقي في الناس لله بئد شيء إلا

(١) في المطبوعة : « بغيره » والمثبت من س ، د . (٢) ساقط من المطبوعة . واستكملناه من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « السنة » . وفي د : « البيته » . والمثبت من س .

(٤) في المطبوعة : « الحسن » . والمثبت من س ، د .

(٥) الخديون ، بتشديد الدال المهملة المفتوحة : هم الملهون . النهاية ١ / ٣٥٠ .

(٦) في المطبوعة : « فثبت فرأيت » . وأثبتنا ما في س ، د .

فرفع القزويني رأسه إلى في الحال ، وقال : سبحان الله ! بُسِّتْ كَثْرَ اللَّهِ شَيْءٌ ؟ لو رأيتَ ما يُنفِقُ في معاصي الله !

وعن بعضهم : أصابني ريح المفاصل حتى رميت<sup>(١)</sup> لأجلها ، فأمر القزويني يده من وراء كفه عليها ، فتمت من ساعتى معافى .

وذكر ابن الصلاح كراماتٍ آخر كثيرة ، حذفها اختصاراً للدلالة ما ذكرناه عليها ؛ لكونها من نوعه .

مات ابن القزويني في ليلة الأحد<sup>(٢)</sup> لخمس خلون من شعبان ، سنة اثنتين وأربعين وأربعمائة<sup>(٣)</sup> .

### ﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• عن الشيخ أبي نصر بن الصَّبَّاحِ النقيه ، رحمه الله : حضرت القزويني للسلام عليه ، فقلت في نفسي : قد حكي له أنني أشعري ، فربما رأيت منه في ذلك شيئاً ، فلما جلست بين يديه ، قال لي : لا تقول<sup>(٤)</sup> إلا خيراً لا تقول إلا خيراً ، مرتين أو ثلاثاً ، ثم التفت إلي وقال لي : مَنْ صلى على جنازة فسله قيراط ، وَمَنْ تَبِعَهَا<sup>(٥)</sup> حتى تُدْفَنَ<sup>(٥)</sup> فله قيراطان ، مع القيراط أو غير القيراط .

قال : قلت : مع القيراط .

قال : جيِّدًا بالغ .

(١) في س وحدها : « زمت » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ودفن في منزله بالحريية يوم الأحد » .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وصلى عليه في الصحراء قال [ أمي الخطيب البغدادي ] : وكان

الجمع متوافراً عند يفتوح الإحصاء ، لم أر جماعاً على جنازة أعظم منه ، وغاق جميع البلد في ذلك اليوم » .

(٤) في المطبوعة ، د : « لا تقل إلا خيراً » مرة واحدة . وأثبتنا ما في س .

(٥) ساقط من س وحدها .

(١) ونهض فدخل مسجده ، وطالبني أهل المسجد بالدليل ، فقات لهم : في القرآن مثله ، قال الله تعالى (٢) : ﴿ قُلْ أَنْتُمْ لَكُمْ تَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْمَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ وَجَمَلٌ فِيهَا رَوَايَةٌ مِنْ قَوْمِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَانَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴿ مع اليومين (٣) .

قلت : ونظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ » .  
وقد اختلف فيمن صلاها جماعة (٤) ، هل يكون كمن قام ليلة ونصف ليلة ؟ والأرجح : لا يكون .

قال أبو طاهر بن جحشويه : أردت سفرا وكنت خائفا منه ، فدخلت إلى القزويني أسأله الدعاء ، فقال ابتداء : مَنْ أَرَادَ سَفْرًا فَفَزَعْ مِنْ عَدُوِّ أَوْ وَحْشٍ ، فَلْيَقْرَأْ (٥) : ﴿ لَا يَأْتِ قُرَيْشٌ ﴾ فإنها أمان من كل سوء ، فقرأتها ، فلم يمرض لي عارض حتى الآن .

### ٥٠٧

علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن سعيد العماد الملقب

أبو القاسم بن أبي الفضل بن أبي الحسن (٦) (٧) بن أبي الحسين (٧)

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي وسمع من الخطيب وغيره ، وأعاد عند نحر الإسلام

الشاشي .

توفي في ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

- (١) هنا انتهى البسط في نسخة « ز » الذي أشرنا إليه في صفحة ٣٩٧ من الجزء الرابع . ونبه هنا إلى أننا نسجل ذكر فروق النسخة « د » ما سلمت لنا النسختان : « ز ، س » . وانظر تعليقتنا على النسخة « د » في مقدمة التحقيق . (٢) سورة فضات ٩ ، ١٠ .
- (٣) يمد هذا في س وحدها : « غير اليومين » .
- (٤) في المطبوعة : « بجماعة » والمثبت من ز ، س . (٥) الآية الأولى من سورة قريش .
- (٦) في أصول الطبقات الكبرى : « الحسين » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
- (٧) ساقط من ز ، س . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

٥٠٨

علي بن محمد بن إسماعيل العراقيّ

تفقه على أبي محمد الجوّينيّ ، وولى القضاء بطوس .  
وسمع أبا حفص بن مسرور ، وأبا عثمان الصابونيّ ، وغيرهما .  
توفى بطوس في مسهل شهر رمضان ، سنة ثمان وتسعين وأربعمائة ، عن أربع وثمانين سنة .

٥٠٩

علي بن محمد بن حبيب

الإمام الجليل القدر ، الرفيع<sup>(١)</sup> الشأن

أبو الحسن المازديّ \*

صاحب « الحاوي » و « الإفتاح » في الفقه ، و « أدب الدّين والدنيا » و « التفسير »  
و « دلائل النبوة » و « الأحكام السلطانية » و « قانون<sup>(٢)</sup> الوزارة وسياسة الملك » وغير ذلك .  
روى عن الحسن بن عليّ الجليّ<sup>(٣)</sup> ، صاحب أبي خليفة<sup>(٤)</sup> ، ومحمد بن عدّيّ  
المنقريّ<sup>(٥)</sup> ، ومحمد ابن المعلّى الأزديّ . وجعفر بن محمد بن الفضل البغداديّ .  
روى عنه أبو بكر الخطيب ، وجماعة ، آخرهم أبو العزّ بن كادش .

(١) في المطبوعة : « الرفيع المقدار والشأن » . والنّيب من ز ، س .

\* له ترجمة في : الأنساب ١٥٠٤ ، البداية والنهاية ٨٠/١٢ ، تاريخ بغداد ١٠٢/١٣ ، شذرات  
الذهب ٣ / ٢٨٥ ، طبقات الشيرازي ١١٠ ، طبقات المفسرين ٢٥ ، طبقات ابن هداية المنة ٥١ ، العبر  
٣ / ٢٢٣ ، الكامل لابن الأثير ٩ / ٢٢٩ ، اللباب ٣ / ٩٠ ، لسان الميزان ٢ / ٢٦٠ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٧٩ ،  
مرآة الجنان ٣ / ٧٢ ، معجم الأدباء ١٥ / ٥٢ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٩٠ ، المنتظم ٨ / ١٩٩ ، ميزان الاعتدال  
٣ / ١٥٥ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٦٤ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٤٤ .

(٢) هو كتاب واحد . وجملة بمضمون كتابين .

(٣) في المطبوعة ، ز : « الجبلي » . وفي س : « الجبلي » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والعبر

(٤) الجعبي ، كما في العبر . (٥) في المطبوعة : « المقرئ » . والنّيب من سائر الأصول .

وتفقه بالبصرة على الصِّمَعْرِيِّ ، ثم رحل إلى الشيخ أبي حامد الإسفَرَايِنِيِّ ببغداد .  
وكان إماما جليلا رفيع الشأن ، له اليد الباسِطَة في المذهب ، والتفنن التام في سائر العلوم .

قال الشيخ أبو إسحاق : درس بالبصرة وبغداد سنين كثيرة ، <sup>(١)</sup> وله مصنّفات كثيرة <sup>(٢)</sup> ، في الفقه والتفسير وأصول الفقه والآداب ، وكان حافظا للمذهب انتهى .  
وقال الخطيب : [ كان ] <sup>(٣)</sup> من وجوه المقهاء الشافعيين ، وله تصانيف عدّة في أصول الفقه وفروعه ، وغير ذلك ، قال : وجُمِلَ إليه [ ولاية ] <sup>(٤)</sup> القضاء ببُلْدان كثيرة .  
وقال ابن خَيْرُون : كان رجلا عظيم القدر ، مقدّما عند السلطان ، أحد الأئمة ، له التصانيف الحسان في كل فن من العلم ، بينه وبين القاضي أبي الطيّب في الوفاة أحد عشر يوما .

وقيل : إنه لم يُظهِر شيئا من تصانيفه في حياته ، وجمها في موضع ، فلما دنت وفاته قال لِمَنْ يشوقه : الكتب التي في المسكان الفلاني كلها تصنيفي ، وإنما لم أظهرها لأنني لم أجد نية خالصة <sup>(٥)</sup> ، فإذا عاينت الموت ووقعت في النزاع ، فأجمل يدك في يدي ، فإن قبضت عليها وعصرتها فاعلم أنه لم يُقبِل مِنِّي شيء منها ، فأعِد إلى الكتب وألقها في دَجَلَة <sup>(٦)</sup> ، وإن بسطت يدي ولم أقبض على يدك ، فاعلم أنها قد قبِلت ، وأني قد ظفرت بما كنت أرجوه من النية .

قال ذلك الشخص : فلما فاربت الموت وضعت يدي في يده ، فبسطها ولم يقبض على يدي ، فعلمت أنها علامة القبول ، فأظهرت كتفه بدمه <sup>(٧)</sup> .

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول ، وطبقات الشيرازي .

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . وتاريخ بغداد .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

(٤) بعد هذا في وفيات الأعيان : « لله تعالى لم يشبها كدر » .

(٥) بدمه في وفيات الأعيان : « ليلا » . (٦) بعد هذا في الطبوعة : « وعليه خطه » وليس

في س ، ز ، و وفيات الأعيان .

قلت<sup>(١)</sup>: لعل هذا بالنسبة إلى «الحاوي» وإلا فقد رأيت من مصنفاته<sup>(٢)</sup> غيره كثيرا<sup>(٣)</sup>،  
وعليه حظه، ومنه<sup>(٤)</sup> ما أكملت قراءته عليه في حياته.

ومن كلام الماوردي الدال على دينه ومجاهدته لنفسه ما ذكره في كتاب<sup>(٥)</sup> «أدب  
الدين والدنيا» فقال: «ومما أنذرك به من حلى أتى صنعت في البيوع «كتابا» جمته  
ما استطعت من كتب الناس، وأجهدت فيه نفسي، وكذبت<sup>(٥)</sup> فيه خاطري، حتى إذا  
تهذب واستكمل وكدت أعجب به، وتصورت أتى أشد<sup>(٦)</sup> الناس اطلاعا<sup>(٧)</sup> بعلمه،  
حضرتني وأنا في مجلسي أعرابيان، فسألاني عن بيع عقدها في البادية على شروط تضمنت  
أربع مسائل، ولم أعرف لشيء<sup>(٨)</sup> منها جوابا، فأطرقت مفكرا، وبحالي وحالهما معقرا،  
فقالا: أما عندك فيما سألتك جواب، وأنت زعيم هذه الجماعة؟ فقلت: لا. فقالا<sup>(٩)</sup>:  
إيهالك. وانصرفا، ثم أتيا من [قد]<sup>(١٠)</sup> يتقدمه في العلم كثير من أصحابي، فسألاه، فأجابهما  
مسرعا بما أفنعهما، فانصرفا عنه راضيين بجوابه، حامدين لعلمه.

إلى أن قال: فكان ذلك زاجرا نصيحة ونذيرا عظة<sup>(١١)</sup> تذلل لها<sup>(١٢)</sup> قياد النفس،  
وأنخفض لها جناح العجب».

قال الخطيب: <sup>(١٣)</sup> كان ثقة، مات في يوم الثلاثاء سابع شهر ربيع الأول سنة خمسين  
وأربعمائة، ودفن من الغد في مقبرة باب حرب<sup>(١٤)</sup>.

قال: وكان قد بلغ ستا وثمانين سنة.

- 
- (١) ساقط من ز وحدها. (٢) في المطبوعة: «عدة كثيرة» والتصحيح من س.  
(٣) في الأصول: «ومنها» (٤) صفحة ٥٧.  
(٥) في المطبوعة: «وكررت». وفي ز: «وكدرت». وأثبتنا ما في س، وكتاب أدب الدين  
والدنيا. (٦) في ز وحدها: «أشد». (٧) في أدب الدين والدنيا: «اطلاعا».  
(٨) في أدب الدين والدنيا: «لواحدة منهن جوابا».  
(٩) في أدب الدين والدنيا: «واها». (١٠) ساقط من أدب الدين والدنيا.  
(١١) في المطبوعة، ز: «عظيمة». وأثبت من س، وأدب الدين والدنيا.  
(١٢) في أدب الدين والدنيا: «بهما». (١٣) في الطبقات الوسطى، واربيع بغداد: «كنت  
عنه وكان ثقة». (١٤) في تاريخ بغداد بعد هذا زيادة: «وصليت عليه في جامع المدينة».

## ﴿ ذكر البحث عمارمى به الماوردي من الاعتزال ﴾

قال ابن الصلاح : هذا الماوردي ، عفا الله عنه ، يُتهم بالاعتزال ، وقد كفت لا أحقق<sup>(١)</sup> ذلك عليه ، وأناول له وأعتذر عنه في كونه يُورد في تفسيره في الآيات التي يختلف فيها أهل التفسير ، تفسير أهل السنة ، وتفسير المعتزلة ، غير متمرض لبيان ما هو الحق منها ، وأقول : لعل قصده إيراد كل ما قيل من حق أو باطل ، ولهذا يورد من أقوال المشبهة أشياء ، مثل هذا الإيراد ، حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة ، وما بنوه على أصولهم الفاسدة ، ومن ذلك مصيره في « الأعراف »<sup>(٢)</sup> إلى أن الله لا يشاء عبادة الأوثان ، وقال في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ وجهان في « جَعَلْنَا » أحدهما : معناه حكماً بأنهم أعداء ، والثاني تركناهم على العداوة فلم تمنعهم منها .

وتفسيره عظيم الضرر ؛ لكونه مشحوناً بتأويلات أهل الباطل ، تلبساً وتدسيماً<sup>(٣)</sup> ، على وجه لا يظن له غير أهل العلم والتحقيق ، مع أنه تأليف رجل لا يتظاهر بالانساب إلى المعتزلة ، بل يجتهد في كتمان موافقتهم فيما هو لهم فيه موافق ، ثم هو ليس معتزلياً مطلقاً ؛ فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم ، مثل خلق القرآن ، كما دل عليه تفسيره في قوله عز وجل : ﴿ مَا بَأْسَ بِهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ ﴾<sup>(٤)</sup> وغير ذلك ، ويوافقهم في القدر ، وهي البلية التي غلبت على البصريين ، وعمموا بها قديماً . انتهى .

## ﴿ شرح حال الفُتيا الواقعة في زمان الماوردي فيمن لقب بشاهنشاه ﴾

وهي من محاسن الماوردي ، وقد ساقها الشيخ محمد بن الشيخ أبي الفضل عبد الملك<sup>(٥)</sup>

(١) في س وحدهما : « أحقور » . (٢) في المطبوعة ، ز : « الاعتراف » . والمثبت من س . ولعله يقصد سورة الأعراف . (٣) سورة الأنعام ١١٢ . (٤) في س وحدهما : « وتدلينا » . (٥) سورة الأنبياء ٢ . (٦) في المطبوعة ، ز : « عبد الكرم » . والتصحيح من س ، والأعلام للزركلي ١٢٧/٢ . وسيرته المصنف في الطبقة الخامسة .

ابن إبراهيم الهمداني ، في « ذيله » (الذي ذبله<sup>(١)</sup>) على تاريخ<sup>(٢)</sup> (أبي شعاع محمد بن الحسين الوزير العالم ، وأبو شعاع أيضا مُدْبِلٌ على تاريخ<sup>(٣)</sup> متقدم .

● وحاصلها : أنه في سنة تسع وعشرين وأربعمائة في شهر رمضان أمر الخليفة أن يُزاد في ألقاب جلال الدولة ابن بُوَيْه : شاهنشاه الأعظم ملك الملوك ، وخطب له بذلك ، فأفتى بعض الفقهاء بالمنع ، وأنه لا يقال ، ملك الملوك إلا لله ، وتيممهم العموم ، ورموا الخطباء بالأجسر .

وكتب إلى الفقهاء ، في ذلك ، فكتب الصيّمريّ الحنفى أن هذه الأسماء يُعتَبَرُ فيها القصد والنية .

وكتب القاضي أبو الطيب الطبري بأن إطلاق ملك الملوك جاز ، وممناه ملك ملوك الأرض ، قال : وإذا جاز أن يقال ، قاضي القضاة ، جاز أن يقال : ملك الملوك . ووافقه التميمي من الحنابلة .

وأفتى الماوردي بالمنع ، وشدد في ذلك ، وكان الماوردي من خواص جلال الدولة ، فلما أفتى بالمنع انتزع عنه ، فطلبه جلال الدولة ، فمضى إليه على وجل شديد ، فلما دخل قال له : أنا أنحتمق أنك لو حايت أحدا لحايتني ؛ لما بيني وبينك ، وما حملك إلا الدين ، فزاد بذلك محلك عندي .

قلت : وما ذكره القاضي أبو الطيب هو قياس الفقه ، إلا أن كلام الماوردي يدل له حديث ابن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أختع اسم عند الله تعالى يوم القيامة رجل يسمى ملك الأملاك » .

رواه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> . وقال : سألت أبا عمرو الشيباني عن « أختع » فقال : أؤضع . والحديث في « صحيح البخاري »<sup>(٤)</sup> .

(١) زيادة من س وحدها . (٢) ساقط من ز وحدها .

(٣) مسنده ٢/٤٤٤ . والرواية عنده : « تسمى ملك الأملاك » .

(٤) في باب ( أبيض الأسماء إلى الله ، من كتاب الأدب ) ٨ / ٥٦ وروايته بالطريق الذي ذكره

ابن السبكي : « تسمى ملك الأملاك » .

وفي حديث<sup>(١)</sup> عَوْفٍ ، عن خِلاص ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِعَمَلِكَ الْمُلُوكِ ، لَا مَلَكَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى » .

قلت : ولم تمكث دولة بني بُوَيْهٍ بمد هذا اللقب إلا قليلا ، ثم زالت كأن لم تكن ، ولم يعمش جلال الدولة بمد هذا اللقب إلا أشهر ايسيرة ، ثم ولى الملك الرحيم<sup>(٢)</sup> [ منهم ]<sup>(٣)</sup> وبه انقرض دولتهم .

### ﴿ ومن الرواية عن الماوردي ﴾

أخبرنا الشيخ الإمام الوالد<sup>(٤)</sup> رحمه الله تعالى ، قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا إسحاق ابن أبي بكر الأَسَدِيُّ ، سمعا ، أنبأنا أبو البقاء يَمِيش بن علي النحوي ، حدثنا الخطيب أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطُوسِيُّ ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي ابن بدران<sup>(٥)</sup> الحلواني ، أخبرنا أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حَمِيْب الماوردي ، قراءة عليه ، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد الجبلي<sup>(٦)</sup> ، حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجَمَحِيُّ ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا شُعْبَة ، حدثنا أبو إسحاق ، قال : سمعت البراء رضى الله عنه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الأحزاب ، وقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

(١) بهذا الطريق في مسند أحمد ٤٩٢/٢ . وروايته : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ نَبِيَّهُ - وَقَالَ رُوِيَ : قَتَلَ رَسُولَ اللَّهِ - وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِعَمَلِكَ الْمُلُوكِ ؛ لَا مَلَكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » . (٢) في المطبوعة ، ز : « العزيز » . والتصويب من س . والملك الرحيم هو أبو نصر ابن الملك أبي كالجبار بن الملك سلطان الدولة . توفي سنة ٤٥٠ هـ وهو آخر ملوك الديلم . انظر العبر ١٩١/٣ ، ٢٢٤ . (٣) ساقط من ز وحدها . (٤) زيادة من س وحدها .

(٥) في المطبوعة ، ز : « بن بدير بن الحلواني » . والثابت من س ، والعبر ١٣/٤ .

(٦) في المطبوعة : « الجبلي » . وفي ز : « الجبلي » . والتصويب من س ، والشقة ١٣٥ قال الذهبي :

« والحسن بن علي الجبلي من بلاد الجبل » .



قلت : في المسألة مذاهب للنحاة ، فمن قائل : يتمتع مطلقا ، وبؤول ما ورد من ذلك ، وهو اختيار شيخنا أبي حيان ، ومن قائل : يجوز مطلقا ، وهو اختيار ابن مالك ، وقال ابن عصفور : إن اتفاق المعنى الموجب للتسمية ، كالأحمرين ، الذهب والزعفران ، والأطميين ، للشباب والنكاح ، وإلا فلا .

ولى على هذه المسألة كلام مفرد ، في جواب سؤال سألنيهِ صاحبنا الإمام الأديب صلاح الدين خليل بن أبيك الصِّدِّي ، على قول الحريري ، صاحب « المقامات » :  
جاد بالعين حين أعمى هواءَ عيْنِه فأنشئَ بلا عَيْنَيْنِ  
وهو البيت الذي لحنه المانعون فيه ، ولعلنا نتكلم على ذلك في ترجمة الحريري ، إن شاء الله تعالى (١)

### ﴿ ومن المسائل والفوائد عنه ﴾

• قال في « الأحكام السلطانية » (٢) : يجوز أن يكون وزير التنفيذ ذمياً ، بخلاف وزير التفويض ، وفرق بأن وزير التفويض يؤلَّى ويعزَّل ، ويباشر الحكم ، ويسير الجيش ، ويتصرف في بيت المال ، بخلاف وزير التنفيذ .  
• وقال (٣) : إذا استسقى كافر تحيَّر الأمير (٤) بين سقيه ومنمه ، كما يتخير بين قتله وتركه .

وقال (٥) : إذا غاب إمام المسجد ولم يستتب ، استؤذن (٦) الإمام ، فإن تمذَّر استئذانه راضى أهل البلد بمن يؤتممهم ، فإذا حضرت صلاة أخرى والإمام على عيْنِه ، فقد قيل : المرءُ قضى في الصلاة الأولى أولى في الثانية ، وما بعد ، إلى أن يحضر الإمام وقيل : بل يُختار

(١) بعد هذا في س : « قال الماوردي في الحاوي في . . . بياض » .

(٢) انظر الأحكام السلطانية ٢٧ والمصنف ينقل عنها بتصريف ، هنا وفيما يأتي . (٣) الأحكام ٥٣

(٤) في المطبوعة : « المرء » . وفي س : « الإمام » . والثابت من ز ، والأحكام

(٥) الأحكام ١٠٠ . (٦) في الأحكام : « استأذن » .

لِلثَانِيَةِ تَانٍ<sup>(١)</sup> يُرْتَضَى ، غَيْرُ الْأَوَّلِ ، لِثَلَاثِيَةِ هَذَا الْاِخْتِيَارِ تَقْلِيدًا سُلْطَانِيًّا .  
قَالَ الْمَوْرِدِيُّ : وَرَأَى أَنْ يَرَاعَى حَالُ الْجَمَاعَةِ فِي الثَّانِيَةِ ، فَإِنْ حَضَرَهَا مَنْ حَضَرَ<sup>(٢)</sup>  
فِي الْأَوَّلِ كَانَ الْمُرْتَضَى فِي الْأَوَّلِ أَحَقَّ ، وَإِنْ حَضَرَهَا غَيْرُهُمْ ، كَانَ الْأَوَّلُ كَأَحَدِهِمْ ، وَاسْتَأْنَفُوا  
اِخْتِيَارَ إِمَامِهِمْ .

● قَالَ<sup>(٣)</sup> السُّلْطَانُ إِمَامِينَ فِي مَسْجِدٍ وَلَمْ يَخْصَّ أَحَدَهُمَا بِزَمَنِ وَلَا صَلَوَاتٍ ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ  
كَانَ أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ ، وَابْتَدَأَ الْآخَرَ أَنْ يَوْمَ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ بِقَوْمٍ آخَرِينَ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ  
أَنْ تَقَامَ فِي الْمَسَاجِدِ السُّلْطَانِيَّةِ جَمَاعَتَانِ فِي صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ ، وَاسْتَخْتَفَى فِي السَّبَقِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ  
بِهِ التَّقَدُّمَ عَلَى وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : سَبَقَهُ بِالْحُضُورِ إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَالثَّانِي بِالْإِمَامَةِ فِيهِ ، فَإِنْ حَضَرَ  
مِمَّا وَلَمْ يَتَّفَقَا عَلَى تَقْدِيمِ أَحَدِهِمَا فَوْجَهُمَا ، أَحَدُهُمَا : يُبْقَرَعُ ، وَالثَّانِي بِاخْتِيَارِ أَهْلِ النَّاحِيَةِ .

● قَالَ الْمَوْرِدِيُّ فِي « الْحَاوِي » : فِيمَا إِذَا قَالَ : فَارَضْتُكَ عَلَى أَنْ لَكَ سُدْسَ عَشْرَ أُسْعَ  
الرَّبْحِ ، وَالْأَصْحَحُ فِيهِ الصَّحْحَةُ ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ مِنَ الصَّيْمَةِ ، بِمَكْنِ الْأَطْلَاعِ عَلَيْهِ ، غَيْرَ أَنَّا نَسْتَحِبُّ  
لَهَا أَنْ يَمْدَلَ عَنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الْغَامِضَةَ إِلَى مَا يُمَرَّفُ عَلَى الْبَيْدِيَّةِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ عِبَارَةٌ  
قَدْ نَوَّضَعَ الْإِخْفَاءَ وَالْإِعْمَاضَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَكَ الثُّلُثَانِ مِنْ قَلْبِي      وَثُلُثَا ثُلُثِهِ الْبَسَاقِ  
وَثُلُثَا ثُلُثِ مَا بِيَقِي      وَثُلُثُ الثُّلُثِ لِلْسَّاقِ  
وَبَقِيَ أَسْهُمُهُ سِتًّا      تَقْسَمُ بَيْنَ عَشَاقِ

فَانظُرْ إِلَى هَذَا الشَّاعِرِ وَبِلَاغَتِهِ وَتَحْسِينِ عِبَارَتِهِ ، كَيْفَ أَغْمَضَ كَلَامَهُ ، وَقَسَمَ قَلْبَهُ ،  
وَجَمَلَهُ جِزْأً عَلَى أَحَدِ ثَمَانِينَ جِزْأً ، هِيَ مَضْرُوبُ ثَلَاثَةٍ فِي ثَلَاثَةٍ ، لِيَصْحَحَ مِنْهَا مَخْرُجُ ثُلُثِ  
ثُلُثِ الثُّلُثِ ، فَجَمَلُ أَنْ خَاطَبَهُ أَرْبَعَةٌ وَسَبْعِينَ جِزْأً مِنْ قَلْبِهِ ، وَجَمَلُ لِلْسَّاقِ جِزْأً ، وَبَقِيَ السِّتَّةُ  
الْأَجْزَاءُ فَفَرَّقَهَا فِيمَنْ يَحِبُّ .

وَلَيْسَ الْإِعْمَاضُ فِي عَقُودِ الْمَعَاوِضَاتِ وَجِهَةٌ مَرْضِيَّةٌ ، وَلَا حَالٌ يُسْتَحَبُّ ، غَيْرَ أَنَّ الْعَقْدَ

(١) فِي الْأَمْثُولِ : « بَانَ » وَالثَّبِيثُ مِنَ الْأَحْكَامِ . وَفِيهَا : « يَرْضَى لَهَا » .  
(٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ ، ز : « حَضَرَهَا » . وَالثَّبِيثُ مِنْ س ، وَالْأَحْكَامُ . (٣) الْأَحْكَامُ ١٠١ .

لا يخرج به عن حكم الصحة إلى الفساد ، ولا عن حال الجواز إلى المنع ؛ لأنه قد يؤول بهما إلى العلم ، ولا يُجهل عند الحكم . انتهى كلام الماوردي .  
وقد أورثه حبّ الأدب إدخال هذه الآيات النزلية في الفقه .

وقوله « جزأ قلبه على أحد وعشرين جزءا » وجهه ظاهر ، وقد أعطاه في الأول أربعة وخمسين ، وهي ثلثا القدر المذكور ، ثم ثلثي الثلث الثالث ، وهي ثمانية عشر ، وبقيت تسعة ، فأعطاه ثلثي ثلثها ، وهو اثنان ، وبقي سبعة ، واحد ، وهو ثلث الثلث الباقي للساقي ، وستة مقسومة .

وقوله « ليس الإغماض في المعاوضات حال مرصحي » ممنوع ، فقد يقصد المتماقدان إخفاء ما يتعاقدان عليه ، عن سامعه ، لغرض ما ، ومثله مذكور في : بعتك مثل ما باع به فلان فرسه .

● قال الماوردي في « الحاوي » : يجب في سلخ جلد ابن آدم حُكومة لا تبلغ دية النفس .

ذكره قبل « باب اصطدام الفارسين » بأوراق . وهو خلاف ما جزم به الرافعي أنه يجب الدية فيه .

● وفي « الحاوي » في « باب كيفية الأمان » : لو قال لابنه : أنت ولد زنا ، كان قاذفا لأمه . انتهى .

وهي مسألة حسنة تعمّ بها البلوى ، ذكرها ابن الصلاح في « فتاويه » بحثا من قيل نفسه ، وكأنه لم يطّلع فيها على نقل ، وزاد ابن الصلاح : أنه يُعزّر للمشتوم .  
وقال عند كلامه على إمامة العبد : إمامة الحرّ الضّرير أولى من إمامة العبد البصير ؛ لأن الرّقّ نقص . انتهى .

وهو غريب منه ، فإنه قطع بأن البصير أولى من الأعمى ، كما يقول صاحب « التنبيه »  
فهذه صورة تقع مستثناة من ذلك .

● وقيد في « باب اختلاف نية الإمام والمأموم » الصبي الذي يصح أن يؤمّ بالغير

بالمراهق ، ولم أر لفظه « المراهق » لغيره ، إنما عبارة الأصحاب « المميز » فإن أراد بالمراهق المميز ، وهو الظاهر ، فقد وضع المقيّد موضع المطّاق ؛ لأن التمييز أعمّ من سن المراهقة ، وإلا فلا أعرف له قُدوة ، فإن كل من أجاز إمامة الصبي فنحّ بالتمييز .

• قال في « الحاوى » قبيل « باب قتل المحرم صيدا » فيمن مات وعليه حجة الإسلام وحجة مندورة ؛ لو استؤجر رجلان ، ليحجّا عنه في عام واحد ، أحدهما يُحرم بحجة الإسلام ، والآخر بحجة النذر ، فيه وجهان ، أحدهما : أنه لا يجوز ؛ لأن حجّ الأجير يقوم مقام حجّه ، وهو لا يقدر على حجّتين في عام [ واحد ] <sup>(١)</sup> فكذا لا يصح أن يحجّ عنه رجلان في عام واحد .

وانوجه الثانى أن ذلك جائز ، لأنه إنما لم يصحّ منه حجّتان في عام ، لاستحالة وقوعهما منه ، والأجيران قد يصحّ منهما حجّتان في عام ، فاختلفا ، فبلى هذا ، أى الأجيرين سبق بالإحرام كان إحرامه متميّنًا لحجة الإسلام ، وإحرام الذى بعده متميّنًا لحجة النذر ، فإن أحرمنا معا في حالة واحدة من غير أن يسبق أحدهما الآخر ، احتّمَل وجهين ، أحدهما : أنه يُعتبر أسبقهما إجارةً وإذنا ، فينمقد إحرامه بحجة الإسلام ، والذى بعده بحجة النذر .

والثانى : أن الله تعالى يحسب له بإحداها عن حجة الإسلام ، لا بعينها ، والأخرى عن حجة النذر . انتهى .

وقد تضمّن استحالة حجّتين في عام واحد ، من رجل واحد ، وأنه مفروغ [ منه ] <sup>(٢)</sup> وهو حق ، وعليه نصّ الشافعى رضى الله تعالى عنه ، ومتوهم خلافه مخلّ ، كما قرره التوالد الشيخ الإمام رحمه الله .

ومن العجب أن صاحب « البجر » أهمل فيه ، مع كثرة تبيعه « للحاوى » أوّل هذا هذا الفصل ، واقتصر على قوله مانصه : فرع ، لو كانت عليه حجة الإسلام وحجة النذر ، فاستأجر رجلين في عام واحد ، وأحرمنا عنه في حالة واحدة ، من غير أن يسبق أحدهما

(١) زيادة من سن وحدهما . (٢) ساقط من سن . ووز : « مفروغ به » .

الآخر ، يَحْتَمِل وجهين ، أحدهما : أنه يُعتبر أسبقهما إجارةً وإذناً ، فيتمتع بإحرامه بحجة<sup>(١)</sup> الإسلام ، وما بعده بحجة<sup>(٢)</sup> النذر .

والثاني : يُحْتَسَب<sup>(٣)</sup> له بإحداها من حجة الإسلام لا يمينها ، والأخرى عن حجة النذر انتهى .

• ذكر<sup>(٤)</sup> الماوردي في « الحاوي » وتبعه الروياني في « البحر » أنه ترأسلم إليه في جارية بصفة فاتاه بها على تلك الصفة وهي زوجته ، لم يلزمه قبولها ؛ لأنه لو قبلها بطل نكاحه ، فيدخل عليه بقبولها نقص . قال : وكذلك المرأة إذا أسلمت ، فأخضر إليها زوجها ، لم يلزمها القبول ؛ لما فيه من فسخ النكاح .

واعترضه ابن الرِّفْعَة بأن الزواج عيب في الزوج والأمة ، فعدم إيجاب القبول لوجود العيب ، لا لحوف الضرر بفسخ<sup>(٥)</sup> النكاح .

قلت : وهو اعتراض صحيح ، إن لم تكن صورة المسألة : أنه أسلم في أمة ذات زوج ، والذي يظهر ، وعليه جرى الوالدي « شرح المنهاج » أن المسألة معصورة عن أسلم في أمة ذات زوج .

ثم قال ابن الرِّفْعَة : وإذا كان كذلك أمكن أن يقال : إذا قبض المحضر ولم يعرف المسلم الصورة ، فإن لم يرُدّ افسخ النكاح ، ولو ردّ ولم يرَضَ به يكون في انقضاءه خلاف ، مبيى على أن الذين انقضوا هل يملك بالقبض ، ويرتد بالردّ ، أو لا يملك إلا بالرضا بعده ؛ فعلى الأول يفسخ النكاح ، وعلى الثاني لا يفسخ .

وقد يجب أن الفساح لما كان يرتفع بالتسليم ، وإن كان عيباً فقدر عدته في الحال ، نظراً لما جميل المحقق الوقوع كالأربع ، والمشرف على الزوال كالزائد ، ويشهد لذلك أمران ، أحدهما : أنه إذا اشترى جارية وزوجها ، وقول لها الزوج : إن ردك المشتري بيمين فأنت

(١) في المطبوعة : « حجة » والمثبت من س ، ز . (٢) في س وحدهما : « بحسب الله بإحداها » .

(٣) من هنا سقط في س ينتهي إلى أول مسألة جهر في قبوت الصبح .

(٤) في المطبوعة : « يفسخ » والمثبت من : ز .

طالق ، فإن للمشتري ردّها بما اطلع عليه من غيرها ؛ لأن الزوجية تزول بالردّ ، وقدّرت كالمعدومة .

والثاني : أنه لو قتل أمة مزوّجة يلزمه قيمتها خَلِيَّةً عن الزوج .

قلت : والفرعان المستشهد بهما ممنوعان .

أما قول الزوج : « إن ردك المشتري<sup>(١)</sup> بعيب فأنت طالق » فهو شيء . قاله

والد الروباني ، وسكت عليه الرافعي .

وقد قال الوالد في « شرح المساج » : الأقرب خلافه .

وأما من قتل أمة مزوّجة ، فالظاهر . أنه إنما يلزمه قيمتها ، ذات زوج .

• وحكي الماورديّ ثم الروباني وجهين<sup>(٢)</sup> ، فيما لو أسلم إليه في عبد فأناه بأخيه أو عمه ،

وجهين في أنه هل له الامتناع من قبوله ؛ لأن من الحكم من يحكم بعقده عليه ، فيكون

قبوله ضررا ، أما لو أناه بأبيه أو جدّه فلا يلزمه القبول قطعا ، فإن قبضه وهو لا يعلم ثم

علم ، ففي صحة القبول وجهان . قاله الماورديّ .

• وذكر في البيّن العمّوس أنها أوجبت<sup>(٣)</sup> الكفّارة ، [وهي]<sup>(٤)</sup> محلولة ، غير

منعقدة ، وبه جزم ابن الصلاح في « شرح مشكل الوسيط » وقال : إنما وجبت الكفّارة

بتجرّد العقْد ، وهو كونه حَلِف ، والحلْث ، وهو كونه كَذِب . والذي صرح به صاحب

« البَحْر » أنها منعقدة ، وهو قضيّة تصرّح صاحب « التنبيه » والرافعي ، وغيرهما ، وهو

الاشبه واللائق لمن يوجب الكفّارة . وكلام ابن الصّلاح يؤوّل إلى أنه لا يلزم من عقْد

انمقّاد<sup>(٥)</sup> ، وفيه نظر .

• وذكر الماورديّ أيضا ، في كلامه على البيّن العمّوس في أثناءه الحجاج أن الحَلِف

بالخلوق حرام ، والذي في الرافعيّ عن الإمام أن الأصحّ التقطع بأنه غير محرّم ، وإنما هو

(١) في ز ، د : « السيد » والثبت في المطبوعة . وقد سبق في أصل المسألة .

(٢) في المطبوعة : « وحسين » والتصحيح من ز ، د . (٣) كذا في المطبوعة ، وفي ز ، د :

« حث » . (٤) زيادة من المطبوعة على ما في ز ، د . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي ز ، د : « انمقّاد »

مكروه . وعبارة الشافعي رضي الله تعالى عنه : « أخشى بأن يكون الحليف بنسب الله  
معصية » .

وقد اقتصر الماوردي عند كلامه في هذا النص على الكراهة . كما نقله المصنف .  
• نقل الرافعي أن الماوردي قال في « الأحكام السلطانية »<sup>(١)</sup> : إن للقاضي أن يحكم  
على عدوه ، بخلاف الشهادة عليه ؛ لأن أسباب الحكم ظاهرة ، وأسباب العداوة<sup>(٢)</sup> خافية ،  
وهو كما نقله في « الأحكام السلطانية » لكنه أطلق في المسألة<sup>(٣)</sup> في « الحاوي » عند  
الكلام في التحكيم ، ثلاثة أوجه ، ثالثها : الفرق بين الحكم والتحكيم ، فيجوز على  
المدوّ؛ لاختياره ، والحكم بولاية القضاء فلا يجوز ، ولم يرجح فيها شيئا ، وقيد المسألة  
قبل ذلك ، وهذه عبارته : قال قبل « باب كتاب قاض إلى قاض » ويجوز أن يحكم  
لعدوه على عدوه ، وجهاً واحداً ، وإن لم يشهد عليه ، بخلاف الوالدين والمولودين ، لوقوع  
الفرق بينهما من وجهين ، أحدهما : أن أسباب العداوة طارئة ، تزول بمدّ وجودها  
الحادث بمدّ عدمها ، وأسباب الأنساب لازمة ، لا تزول ولا تحور ، فغلطت هذه ،  
وحققت تلك .

الثاني : أن الأنساب محصورة متعيّنة ، والعداوة منشرة مبهمّة ، فيقتضي ترك الحكم  
معيها إلى امتناع كلِّ مطلوب بما يدعيه من العداوة . انتهى .

غير أن هذين الفرقين يقتضيان جواز الحكم على المدوّ مطلقاً ، كما نقله الرافعي ، وإذا  
تأمّنت الفرقين عرفت اندفاع قول الشافعي مشككاً<sup>(٤)</sup> عليه ، وهذا يشكّل بالنسوية  
بينهما في حق الأبعاض وغيره ، وعرفت أيضاً أنه إن لم يكن الأمر كما نقله ، من جواز الحكم  
على المدوّ مطلقاً ، وإلا فالعلة عامّة ، والدعوى خاصّة ، فإنه قد يقال : يقتضي لعدوّه

(١) الأحكام السلطانية ٧٦ . وعبارته : « ويشهد لمدوّه ولا يشهد عليه ، ويحكم لمدوّه ولا

يحكم عليه » . (٢) في الأحكام السلطانية : « الشهادة » . وهو الأطير .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « الطائفة » . (٤) في المطبوعة : « مشكلاً » . وانثبت

على عدوه ، كما يقضى للأصول على الفروع ، وبالعكس على الخلاف فيه ، وإن لم يقض عليه مطلقا ، وانتصر الرافعي في القضاء للأصول والفروع على وجهين ، وفي « الحاوي » وجه ثالث : أنه يقضى لهم بالإقرار ، لئمد التهمة فيه ، ولا يقضى بالبيئة .

● قال الماوردي (١) في الحاوي (٢) في « باب كتاب قاضي إلى قاضي » في أواخره : ولو لم يذكر القاضي في كتابه سبب حكمه ، وقال : ثبت عندي بما يثبت بمثله الحقوق . وسأله المحكوم عليه عن السبب الذي حكم به عليه ، نُظِرَ ؛ فإن كان قد حكم عليه بإقراره ، لم يلزمه أن يذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعه بالبيئة ، وإن كان قد حكم عليه بنكوله وعين الطالب ، يلزمه أن يذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعه بالبيئة ، وإن كان قد حكم عليه بالبيئة ، فإن كان الحكم بحق في الدمة ، لم يلزمه ذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعها بمثلها ، وإن كان الحكم بعين فاعته ، لزمه أن يذكرها ؛ لأنه لا يقدر على مقابلتها (٣) بمثلها ، وترجع بيئة اليد ، فيكون وجوب التبيين معتبرا بهذه الأقسام انتهى .

وقد أخذ صاحب « البحر » قوله « فيكون وجوب التبيين معتبرا بهذه الأقسام » مقتصرا عليه : فقال : وإن لم يذكر القاضي ما حكم به منها في كتابه ، وقال : ثبت عندي بما يثبت بمثله الحقوق ، فهل يجوز ؟ وجهان .

قلت : وهذا الوجه الذي أشار إليه بعد الجواز ، هو الذي أشار إليه الرافعي عند قوله في الركن الثالث ، في كيفية إنهاء الحكم إلى قاضي آخر : وفي فحوى كلام الأصحاب (٤) مانع من إبهام الحجّة ؛ لما فيه من سدّ باب الطعن والتدح على الخصم ، وبهذا الوجه يتسلق إلى منازعته في جزمه قبل ذلك ، قال القاضي : لو قال على سبيل الحكم : نساء هذه القرية طولن من أزواجهن ، يُقبل ، ولا حاجة إلى حجة .

ذكره في آخر الثالثة من الفصل الثاني في العزل ، ثم قال مسألة عند الكلام في القضاء

(١) سائط من المطبوعة . وهو من ز ، د . (٢) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « معاملتها » .

(٣) سبقت هذه المسألة في الجزء الثالث ٣٥ . وعبارته هناك : « وفي فحوى كلام الأصحاب إشارة

إلى وجه مانع . . . » .

بالعلم ، فإنه قال : وأجابوا عن معنى التهمة ، قال القاضي : لو قال : ثبت عندي وصح لذي كذا ، لزم<sup>(١)</sup> قبوله ، ولم يبحث عما صحّ وثبت .

واعلم أن الأصل في تسمية القاضي الشهود الذين حكم بشهادتهم ، فيه للناس خلاف قديم ، بين الشافعية والحنفية ، حكاه الماوردي ، وصاحب « البحر » وغيرها .

كان الشافعية يقولون : الأولى التسمية ، وذلك أحوط للمحكوم عليه .

وكان الحنفية يقولون : الأولى تركه ، وهو أحوط للمشهود عليه .

والماوردي ذكر المسألة في « باب كتاب قاضٍ إلى قاضٍ » وحكى في « باب ما على

القاضي في الخصوم والشهود » أن أبا العباس ابن سريج<sup>(٢)</sup> ، كان يختار مذهب الحنفية في ذلك .

قال الرزّ : ما زلت في « البحر » : فإن لم يسمّهما ، قال<sup>(٣)</sup> : شهيد عندي رجلان حرّان ،

عرّفهما بما يجوز به قبول شهادتهما ، وإن سمّاهما قال : شهيد عندي فلان وفلان ، وقد ثبت عندي عدّتهما .

قلت : فيجتمع من الكلامين في التسمية ثلاثة أوجه ، أحدها : أن تركه أولى ، وهو

رأى ابن سريج .

والثاني : أن ذكره أولى ، ولكن لا يجب .

والثالث : أنه واجب ، وعلى الوجوب لا يحنى إيجابه<sup>(٤)</sup> إبداء المُستند ، إذا طوّلت به ،

وعلى عدم الوجوب هل يجب إبداءه إذا سُئِلَ ؟ فيه ما تقدم من تفصيل الماوردي ، غير

أن قوله في اليمين الردودة يُبنى على أنها كالإقرار أو كالبينة ، فهي لا تخرج عنهما ، وإن كان

الإقرار فيها ضمنا . وقد سبق<sup>(٥)</sup> في ترجمة ابن سريج ، ما إذا ضمّ إليه هذا صار كلاما

في المسألة .

(١) في المطبوعة : « لزمه » . والثبت من ز ، د . (٢) في المطبوعة : « أبا العباس سريجا » .

والثبت من ز ، د . (٣) في المطبوعة : « وقال » في الموضعين . والثبت من ز ، د .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « يجب به » . (٦) الجزء الثالث ٣٥ .

## (مسألة)

المرتد يعود إلى الإسلام ، هل يُقبل شهادته بمجرد عَوْدِهِ ، أو يُحتاج إلى الاستبراء ، كما فسق يتوب ؟ وهي مسألة مهمّة ، وللنظر فيها وقفة ، فإنه قد استصعب<sup>(١)</sup> عدم استبرائه ، مع كون معصيته أغلظ<sup>(٢)</sup> المعاصي ، ويستصعب استبرائه ، والإسلام يَجِبُ ما قبله .  
والذي يقتضيه كلامُ فقهاءنا قاطبةً الجزمُ بعدم استبرائه ، وأنه يعود بالشهادتين إلى حاله قبل رِدِّهِ ، وادّعى ابن الرِّفعة نفْيَ الخلاف في ذلك ، وحكى عن الأصحاب أنهم فرّقوا بأنه إذا أسلم فقد أتى بضدِّ الكفر ، فلم يبق بعده احتمال ، وليس كذلك إذا أظهر التوبة بعد الزَّنا والشرب<sup>(٣)</sup> ، لأن التوبة ليست مقيّدة<sup>(٤)</sup> بالمعصية ، بحيث ينفها من غير احتمال ، فلن هذا اعتبرنا في سائر المعاصي صلاحَ العمل ، وحكى هذا الفرق عن القاضي أبي الطيّب وغيره .  
قلت : والحاصل أن المرتدّ بإسلامه ، تحققتنا أنه جاء بضدِّ الرِّدَّة ، ولا كذلك التائب من الزَّنا ونحوه .

وقد أشار إلى هذا الفرق الشيخ أبو حامد فقال في «تعليقته» في الكلام على توبة القاذف ما نصه : فإن قيل : ما الفرق بين القاذف والمرتدّ ، حتى قلتم : القاذف يُطالب بأن يقول : القاذف باطلٌ ، والمرتدّ لا يُطالب بأن يقول : الكفر<sup>(٥)</sup> باطل ؟  
- أجاب بأنه لا فرق في المعنى ، وذكر نحو ذلك ، وقد قدّمنا عبارته عن هذا في ترجمة الإصطخري ، في الطبقة الثامنة<sup>(٦)</sup> .

وما نقله ابن الرِّفعة عن القاضي أبي الطيّب رأيتُه في «تعليقته» كما نقله . وانظروا : فإن قيل : فكيف اعتبرتم صلاحَ العمل في التوبة التي هي فِعْلٌ ، ولم تعتبره هاهنا ؟ فالجواب أنه إذا

(١) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « يستصعب » . (٢) في المطبوعة : « أعظم » . والثبت من ز ، د ، (٣) في ز ، د ، « الشرك » . وأثبتنا ما في المطبوعة .  
(٤) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « متادق » .  
(٥) في المطبوعة : « الكفر بالله » . والثبت من ز ، د وما سبق في الجزء الثالث ٢٤٢ .  
(٦) الجزء الثالث ٢٤٢ .

أسلم فقد أتى بضد الكفر ، ولم يبق بعد ذلك احتمال ، وليس كذلك إذا كان قد زنى أو سرق ، ثم تاب ؛ لأن توبته ليست مضادة لمعصيته ، بحيث يتركها من غير احتمال ، فلهذا اعتبرنا فيه صلاح العمل انتهى .

ذكره في الكلام على توبة القاذف في « باب شهادة القاذف » وهو صحيح ، لكننا نفيدك هنا أن الماوردي لم يسلم أن المرتد لا يستبرأ مطلقا ، بل فصل فيه ، فقال في « الحاوي » في « باب شهادة القاذف » ما نصه : فإذا أتى المرتد بما يكون به تائبا ، عاد إلى حاله قبل رده ، فإن كان ممن لا تقبل شهادته قبل رده لم تقبل بعد توبته ، حتى يظهر منه شروط العدالة ، وإن كان ممن تقبل شهادته قبل الرد ، نُظر في التوبة ، فإن كانت عند اتقائه للقتل ، لم تقبل شهادته بعد التوبة ، إلا أن يظهر منه شروط العدالة باستبراء حاله وصلاح عمله ، وإن تاب من الردة عفووا غير مُتَّقٍ بها القتل ، عاد بعد التوبة إلى عدالته . انتهى

وذكره الرُّوياني في « البحر » أيضا ، بقرب من هذا ، أو بلفظه سواء . وقولها « عند اتقائه للقتل » هو بثناء الشناة من فوق ، أي عند إسلامه تقيّة ، وإنما نيهت على ذلك ؛ لأنني وجدت من صحّفه ، جعل موضع التاء لاما ، وقرأ « عند إلقائه للقتل » ثم فسره بالتقديم إلى القتل ، وليس كذلك ، بل عند الإسلام تقيّة من القتل ، سواء كان عند التقديم للقتل ، أو قبل .

وفي « أدب القضاء » لشرح الرُّوياني ما نصه : وإذا أسلم الكافر هسل تُقبل شهادته في الحال ، من غير استبراء ، <sup>(١)</sup> قد قيل فيه وجهان ، وقيل : إذا أسلم المرتد لا تقبل شهادته ، إلا بعد استبراء <sup>(٢)</sup> حاله ، وغيره إذا أسلم تُقبل شهادته في الحال ، والفرق أن كفره مغلظ . انتهى .

فتخرج من كلامه مع ما تقدم في المرتد يسلم ، ثلاثة أوجه ، في وجوب الاستبراء ، ثالثها : الفرق بين الإسلام تقيّة وغيره ، وأما الكافر الأصلي ، فالوجهان فيه غريبان .

ويوافق ما ذكره فيه قول الدارمي<sup>(١)</sup> في «استذكاره» بعد الكلام على توبة التاذف:  
«وكذلك تختبر الكفار إذا أسلوا» فقد أطلق اختبار الكفار .

### ﴿ مسألة ﴾

الوصية لسيد الناس ولأعلمهم

قال في «الحاوي» قبل «باب الوصية»: لو قال: أعطوا ثلثي مالي لأصالح الناس ولأعلمهم، كان مصروفا في الفقهاء؛ لاضطلاعهم بعلوم الشريعة التي هي بأكثر العلوم متعلقة. ولو أوصى بثلثه لسيد الناس، كان للخليفة. رأيت عمر ابن الخطاب رضى الله عنه في المنام، جلست معه، ثم قت أماشيه، فضاق الطريق بنا، فوقف فقلت له: تقدم يا أمير المؤمنين، فإنك سيد الناس، فقال: لا تقل هكذا، فقلت: بلى يا أمير المؤمنين، ألا ترى أن رجلا لو أوصى بثلثه لسيد الناس كان للخليفة، أنا أفتيكم بهذا نخط خطي به، ولم أكن سمعت هذه المسألة قبل المنام، وليس الجواب إلا كذلك؛ لأن سيد الناس هو المتقدم عليهم، والمطاع فيهم، وهذه صفة الخليفة المتقدم على جميع الأمة. انتهى.

### ﴿ مسألة الجهر في قنوت الصبح ﴾

وأفاد الماوردي أن الجهر بقنوت الصبح دون جهر القراءة، وهي مسألة نافعة مليحة، في الاستدلال على مشروعية القنوت. وهذا لفظ «الحاوي» في القنوت: وإن كان إماما فلي وجهين، أحدهما: يسر به؛ لأنه دعاء. إلى أن قال ما نصه: والوجه الثاني بجهر به، كما يجهر بقوله: سمع الله لمن حمده. لكن دون جهر القراءة. انتهى.  
والرافعي اقتصر تبعا لغير واحد على حكاية الوجهين في الجهر، من غير تبيين لكيفيته.

(١) في المطبوعة: «الداري» والتصويب: «من ز، د».

٥١٠

علي بن محمد بن العباس  
أبو حَيَّان التَّوْحِيدِي\*

المتكلم الصوفي ، صاحب المصنّفات ، شيرازي الأصل ، وقيل نيسابوري ،  
وقيل واسطي .

كان إماماً في النحو واللغة والتصوف ، فتيها مؤرخاً ، صنّف « البصائر »  
و « الإشارات » وغيرهما .

وتفقه على القاضي أبي حامد المرورودي .

وسمع الحديث من أبي بكر الشافعي<sup>(١)</sup> ، وأبي سعيد السيرافي ، وجعفر الخديّ ،

---

\*له ترجمة في قيمة الوعاة ١٩٠/٢ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢٢٣/٢ ، طبقات ابن هداية الله ٣٨ ،  
لسان الميزان ٣٦٩/٦ ، معجم الأدباء ١٥٠/٥ ترجمة مطولة ، مفتاح السعادة ١٨٨/١ ، ميزان الاعتدال  
٥١٨/٤ . ومن عرف بأبي حيان وكتب عنه من المعاصرين ، الأساتذة: أحمد أمين ، والسيد أحمد صقر ،  
وعبد الرزاق عبي الدين ، وحسن السندوي ، وأحمد الخوي ، وإبراهيم الكيلاني .  
والتوحيدى في نسبه ، لم يذكرها السمعاني ، ولا ابن الأثير . وقال السيوطي في البغية : « نسبه إلى  
نوع من التمر يسمى التوحيد » . وقال شيخ الإسلام ابن حجر : « يحتمل أن يكون إلى التوحيد الذي هو  
الدين ؛ فإن المعتزلة يسمون أنفسهم أهل العدل والتوحيد » . واكتفى النووي ، التهذيب بقوله : « مذروب  
إلى التوحيد » .

ولم يذكر ابن السبكي في الطبقات الكبرى شيئاً عن تاريخ مولد أبي حيان أو وفاته . لكنه قال في  
الطبقات الوسطى : « أظنه توفى بعد الأربعمائة » . ويرى الدكتور إبراهيم الكيلاني في تقديمه لرسالة  
الصداقة والصدق أن أبا حيان ولد سنة ٣١٠ هـ . وتوفى سنة ٤١٤ هـ . وذكر السيوطي في البغية أنه  
توفى في حدود الثمانين والثلاثمائة .

(١) في الطبوعة : « الشاشي » والتصويب من س ، ز ، والطبقات الوسطى . وهذا الخطأ الواقع  
في الطبوعة تابعه بعض المعاصرين فقال إن أبا حيان سمع الحديث من أبي بكر الشاشي محمد بن علي الففال . ولم  
يشتهر أبو بكر الشاشي بالحديث شهرته . بالفقه الشافعي والأصول . انظر ترجمته في الجزء الثالث من  
الطبقات ٢٠٠ . أما أبو بكر الشافعي فهو محمد بن عبد الله . وقد عرف بالحديث وإيمانه . وهو صاحب  
القبليات . توفى سنة ٣٥٤ هـ وانظر ترجمته في المير ٣٠١/٢ .

وأمله<sup>(١)</sup> أخذ عنه التصوف ، وغيرهم .

روى عنه علي بن يوسف [القاضي]<sup>(٢)</sup> ، ومحمد بن منصور بن جحكان<sup>(٣)</sup> ، وعبدالكريم ابن محمد الداودي ، ونصر بن عبد العزيز المصري الفارسي ، ومحمد بن إبراهيم ابن فارس الشيرازيون<sup>(٤)</sup> .

وسمع منه أبو سعد عبد الرحمن بن محمّد الأصماني ، بشيراز ، في سنة أربعمائة . قال ابن النجار : له المصنّفات الحسنة ، « كالبصائر » وغيرها ، قال : وكان فقيرا صابرا متدينا ، قال : وكان صحيح العقيدة .

وقال شيخنا الذهبي : بل كان عدواً لله ، خبيثا .

وقال الذهبي أيضا : كان سيء الاعتقاد ، ثم نقل قول ابن فارس في كتاب « الفريدة والحريدة » : كان أبو حيان كذابا ، قليل الدين والورع عن القذف والمجاهرة بالبهتان ، تمرّض لأمر جسام ، من القذح<sup>(٥)</sup> في الشريعة ، والقول بالتمطيل ، ولقد وقف سيدنا صاحب كافي الكفاة على بعض ما كان يدعله<sup>(٦)</sup> ويخفيه ، من سوء الاعتقاد ، فطلبه ليقتله فهرب والتجأ إلى أعدائه ، وتفق عليهم بزُخرفه وإفسكه ، ثم عثر واسنه على قبيح دخلته ، وسوء عقيدته ، وما يبطنه من الإلحاد ، ووروه في الإسلام من الفساد ، وما يلصقه بأعلام الصحابة من القبايح ، ويضيفه إلى السلف الصالح ، من الفضائح ، فطلبه الوزير المهلبّي ، فاستقر منه ومات في الاستتار ، وأراح الله منه ، ولم يؤثر عنه إلا مثلبة أو مخزبة<sup>(٧)</sup> .

(١) في المطبوعة : « ولعل القاضي » والثبت من س ، ز . والبغية نقلا عن الطبقات .

(٢) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز ، والبغية نقلا عن الطبقات .

(٣) في المطبوعة : « حكان » . وفي س : « حكان » وفي ز : « حكان » بغير إعجام . وأثبتناه

بجمع مكسورة ثم ياء تحية من المشبه ٢٦٠ .

(٤) في المطبوعة : « الشيرازي » والثبت من س ، ز . (٥) في س وحدها : « القذف » .

(٦) في المطبوعة : « يدخله » والتصحيح من س ، ز .

(٧) في المطبوعة : « مخزبة » وأعمل الإعجام في ز . وأثبتناه ما في س .

وقال أبو العرج بن الجوزي في تاريخه<sup>(١)</sup> : زنادقة الإسلام ثلاثة ، ابن الراوندي ، وأبو حيان التوحيدي ، وأبو الملاء . قال : وأشدُّهم على الإسلام أبو حيان ؛ لأنه يجمع ولم يُصرِّح .

قلت : الحامل للذهبي على الوقيعة في التوحيدي ، مع ما يبطنه من بُغض الصوفية هذان الكلامان ، ولم يثبت عندي إلى الآن من حال أبي حيان ما يوجب الوقيعة فيه ، ووقفت على كثير من كلامه فلم أجد فيه إلا ما يدل على أنه كان قوياً النفس ، مُزدرياً بأهل عصره ، ولا يوجب هذا القدر أن ينال منه هذا النيل .

وسئل الشيخ الإمام النواز رحمه الله عنه ، فأجاب بقريب مما أقول .

### ﴿ ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان ﴾

• قال في كتابه « الإمتاع والمؤانسة »<sup>(٢)</sup> : إن الداء الذي يعمى كثيرا من الكلاب ، ويقال له الكلب ، يعرض للجمال أيضا . قال : فإذا كلب الجمل نُجِر<sup>(٣)</sup> ولم يؤكل لحمه . انتهى .

• وأبو حيان قد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفران ، وهو عنده ، فوائده ومسائل كثيرة ، عن القاضي أبي حامد الروروذي ، ومنها مسأل الزعفران<sup>(٤)</sup> ، ولكني

---

(١) لم يترجم ابن الجوزي في « المنتظم » المطبوع لأبي حيان . ولم يرد هذا القول في ترجمة ابن الرواندي أحمد بن يحيى بن إسحاق في المنتظم ٦ / ٩٩ لكن ذكر ابن الجوزي في المنتظم ٨ / ١٨٤ في ترجمة أبي العلاء المعري ، نقلا عن أبي الوفاء بن عقيل الخنيلي كلاما يشبه ما ذكره ابن السبكي . قال : « ... وهذا ابن الرواندي وأبو حيان ما فيهم إلا من قد انكشف من كلامه سقم في دينه . . . »

(٢) ١ / ١٦٥ ، وعبارة : « والداء الذي يقال له الكلب يعرض للجمال أيضا . . . »

(٣) في الإمتاع : « نُجِر » .

(٤) الذي في الطبقات الوسطى : « وقد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفران أنه حكى عن القاضي أبي حامد أنه لا يجرى الربا فيه . وأبو حيان على ما نقله الرافعي حاك عن أبي حامد ، وليس له في المسألة قول ، وبمض الناس وهم نسب القول بأنه لا ربا في الزعفران إلى اختيار أبي حيان نفسه . انتهى . وقال النووي في ترجمة أبي حيان في التهذيب : من غرائب ما قاله في بعض رسائله : لا ربا في الزعفران ، ووافق عليه القاضي أبو حامد الروروذي والصحيح المشهور تحريم الربا فيه والله أعلم »

لا أعرف له من قبل نفسه كلاماً في الفقه ، وما ذكره <sup>(١)</sup> من عدم الأكل ظاهر ، إن <sup>(٢)</sup> قالت الأطباء إنه مؤذٍ ، وأما الذبح الغير مأكولة ففيه وقفة ، والذي ينبغي عموم القتل ، كقتل سائر المصريات لا خصوص النحر <sup>(٣)</sup> .

(١) هذا رجوع إلى مسألة الكلب الذي يصيب الجمل .

(٢) في الطبوعة : « إن كانت الأطباء صرحت بأنه . . . . . والمثبت من س ، ز .

(٣) قال في الطبقات الوسطى :

« وهذه طرفٌ حضرته من « البصائر » للتوحيدى :

• الإنظاظ : الأزوم . ومنه قوله عليه السلام : « ائظوا بي إذا أجالل والإكرام » .

كذا فسره أبو عبيد القاسم بن سلام .

• إياك أن تقيس اللغة ، فلقد رأيت نبيها من الناس وقد سئل عن قوم فقال : هم خروج .

فقيل : ما تريد بهذا ؟ فقال : قد خرجوا ، لكأنه أراد : خارجون ، قيل : هذا ما سمع .

قال : كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴾ [سورة البروج ٦] أى قاعدون .

فضحك به .

• كان القاضي أبو حامد إذا رأى تراجع المتكلمين في مسائلهم ، ورأى ثباتهم على مذاهبهم

بعد طول جدلهم يُنشد [ انظر الجزء الثالث من الطبقات ١٣ ] :

وَمَهْمَةٍ دَلِيلُهُ مُطَوَّحٌ يَدَابُ فِيهِ الْقَوْمُ حَتَّى يَطْلَحُوا

ثُمَّ يَظْلُونَ كَأَنَّ لَمْ يَبْرَحُوا كَأَنَّمَا أَمْسَوْا بِمَيْتٍ أَصْبَحُوا

• دخل سفيان بن عيينة على الرشيد وهو يأكل في صحفة بلعقة ، فقال : يا أمير المؤمنين ،

حدثني عبيد الله بن زيد عن جدك ابن عباس في قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾

[سورة الإسراء ٧٠] قال : جعلنا لهم أيدياً يأكلون بها . فكسر الملمعة .

• سمعت أبا حفص الأشعري يقول : لا معنى للحال ، إنما هو الماضي والمستقبل ،

وتحصيل الحال محال ، وتوهمها باطل ، لأنك لا تفرغ من الماضي إلا إلى المستقبل . =

٥١١

علي بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي العلاء المعروف بالمصيصي

أبو القاسم الدمشقي\*

فقيه فَرَضِيّ ، من أصحاب القاضي أبي الطيّب الطبري .

= • سمعت السّيرافي يقول : إياك أن تقول : طُرَّ شارُبُه . فإن « طُرَّ » معناه : فُطِعَ ،  
ومنه الطَّرَارُ . وطُرَّ بالفتح معناه : نَدَّتْ .

• سألت السّيرافي عن قوله عز وجل : ﴿ فَأَنمَأْ بِالْقِسْطِ ﴾ [سورة آل عمران ١٨] .

انتصب ؟

قال : بالحال .

قلت : فلمن الحال .

قال : لله .

قلت : أيقال : لله حالٌ .

قال : إن الحال في اللفظ لا لمن يُلفظُ بالحال عنه ، ولكن الترجمة لا تستوفى حقيقة المعنى  
في النفس إلا بعد أن يَصُوغَ الوهمُ هذه الأشياءَ صياغةً تسكنُ إليها النفسُ ، ثم تكون  
حقائق الألفاظ في مقارناتها غيرَ مثلومة ، بلفظ ، ولا منقوصةً باعتقاد .

• سألت القاضي أبا حامد عن السُّكران ، متى يُقام عليه الحدُّ ؟

فقال : إذا أفاق ؛ لأن الحدَّ موضوع للردِّع ، والردِّع لا يقع إلا بالعلم ، والعالم لا يحضره

[كذا] الإفاة .

قلت : فإن أقيم عليه في سُكره هل يُعاد عليه ؟

قال : لا ، بل يسقط عنه .

قلت : إن كانت العبرة بالردِّع فلم يقع !

قال : لا خلاف في ذلك .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/٣٨١ ، المعبر ٣/٣١٧ ، معجم البلدان ٤/٥٥٨ .

ولد في رجب سنة أربع مائة بمصر ، وسمع بها ، وبدمشق ، وبغداد من جماعة .  
وروى عنه الحافظ أبو بكر الخطيب ، وهو أكبر منه ، وجماعة .  
وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة .

٥١٢

علي بن محمد بن علي بن المزوج<sup>(١)</sup>  
أبو الحسن الشيرازي

سمع من الخطيب ، وغيره .  
روى عنه أبو البركات بن السَّقَطِي .  
وقال : مات في طاعون سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

٥١٣

علي بن محمد بن علي القاضي  
أبو الحسن الطَّبْرِي الأُمَلِي

من أُمَلِ<sup>(٢)</sup> طَبْرِ سْتَان .  
قال ابن السَّمْعَانِي : كان إماما فاضلا ، وحدث .  
وسمع ببليده عبد الله بن جعفر الجَمَارِي<sup>(٣)</sup> الحافظ وبغداد أبا الغنائم بن المأمون ،  
وأبا جعفر بن المُسَلِمَة ، وابن النُّقُور .  
روى عنه ابن أخيه<sup>(٤)</sup> أبو جعفر محمد بن الحسين بن أميركا ، القاضي بِطَبْرِ سْتَان .

(١) التشديد على الواو من الطبقات الوسطى .  
(٢) في المطبوعة ، ز : « أهل » . والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .  
(٣) في الأصول : « الجازي » والتصحيح من الشبه ١٧٩ . وهو نسبة إلى جنارة بالكسر وبعد الألف راء : من قرى طبرستان بين سارية وإستراياذ . معجم البلدان ١٧٣/٢ .  
(٤) في المطبوعة : « أخته » . وثبتت من س ، ز .

وقد اشترك أبو الحسن هذا والكنية في الاسم والكنية واسم الأب والجده ،  
والطَّبْرَسَنِيَّة ، وهو أَسْنٌ من الكِنِيَا ؛ فإنه سمع <sup>(١)</sup> إمام الحافظ الحِجَارِيَّ سنة اثنتين وثلاثين  
وأربعمائة ومولد الكِنِيَا سنة خمسين .

٥١٤

علي بن محمد بن محمد بن عبد الله <sup>(٢)</sup>

أبو القاسم البَيْضَاوِيَّ ، ابن أبي الحسن <sup>(٣)</sup> بن أبي عبد الله ، سَيْطُ القَاضِي

أبي الطَّيِّبِ الطَّبْرِيَّ

مات شاباً ، في شهر رمضان سنة خمسين وأربعمائة ، قبل والده .

٥١٥

علي بن محمد الجَوَيْنِيَّ

أبو الحسن <sup>(٤)</sup> الفقيه

قال عبد الغافر : ظريف فاضل ، من أركان أصحاب الشافعي .

توفي في نيِّف وستين وأربعمائة .

٥١٦

علي بن محمد أبو الحسن <sup>(٥)</sup> الطَّلَحِيَّ الكوفي

تربل نيسابور .

فقيه ، أديب ، شاعر .

قال الحاكم <sup>(٥)</sup> .

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « منه » . وفي ز : « من » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « بن أحمد بن محمد » .

(٣) في المطبوعة : « الحسين » . واثبت من س ، ز . . (٤) ساقط من س ، ز . وهو في المطبوعة

والطبقات الوسطى . (٥) بعد هذا بيان في أصول الطبقات الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى أيضا .

٥١٧

علي بن محمد، وقيل علي بن أحمد\*

ثم قيل: اسم جده حسين بن يوسف بن عبد العزيز، وقيل الحسن .  
هو أديب زمانه أبو العتّح البُسْتِيّ .

قال الحاكم : هو <sup>(١)</sup> واحد عصره ، حدّثني أنه سمع الكثير من أبي حاتم بن حبان .  
روى عنه الحاكم ، وأبو عثمان الصابوني ، والحسين بن علي البردعي <sup>(٢)</sup> .

قال الحاكم : ورد نيسابور غير مرّة ، فأفاد حتى أقرّ له الجماعة بالفضل .  
قلت : هو من بُسْت ، بضم الباء الموحدة وإسكان السين وآخرها التاء المثناة من فوق .  
كان أديبا مطّافا ، نظما ونثرا ، وله في الشافعيّ رضي الله تعالى عنه ، وفي « مختصر  
المزنيّ » مدائح كثيرة <sup>(٣)</sup> .

كان سديقا لبلديّه أبي سليمان الخطّابيّ .

قال ابن الصلاح : وهو على ذلك من الشعراء الذين هم في كل وادٍ يهيمون ، ولكل  
برق يشيمون ، فلذلك جاء عنه في تحليل النبيذ أبيات ، ولزكية السكر أمية أبيات ، ولكن  
عند ما علّت بخراسان كلمتهم ، وشاكت <sup>(٤)</sup> أهل السنة شوكتهم .  
مات في سنة <sup>(٥)</sup> إحدى وأربعائة ببخارى .

\* له ترجمة في الأنساب ٨٠ ب ، البداية والنهاية ١١/٢٧٨ ، روضات الجنات ٤٨٢ ، شذرات  
الذهب ٣/١٥٩ ، البر ٣/٧٥ ، مفتاح السعادة ١/٢٢٩ ، المنتظم ٧/٧٢ ، النجوم الزاهرة ٤/١٠٦ ،  
٢٢٨ ، وفيات الأعيان ٣/٥٨ ، يقيّة الدهر ٤/٣٠٢ . ترجمة مطولة .

(١) الذي في الطبقات الوسطى : « هو واحد عصره في بابيه . ذكر لي سماعه بذلك الديار من أصحاب  
علي بن عبد العزيز وأقرّائه ، فأكثر عن أبي حاتم وأهل عصره » .

(٢) في الطبوعة : « البردعي » وأعمل الإعجام في ز . وأثبتنا ما في س .

(٣) إمد هذا في الطبقات الوسطى : « وذكره الحاكم وسمى والده أحمد ، والأشهر أنه محمد » .

(٤) في الطبوعة ، ز : « شاركت » والتصويب من س .

(٥) في سنة موته خلاف . انظر مراجع ترجمته .

ومن نثره : مَنْ أَسْلَحَ فَاسَدَهُ ، أَرْغَمَ حَسِيدَهُ .

عادات السادات ، سادات العادات .

لم<sup>(١)</sup> يكن لنا طمع في دَرَكِ دَرَكٍ ، فَأَعْنَيْنَا مِنْ شَرِّكَ شَرِّكَ .

يا جهل<sup>(٢)</sup> من كان على السلطان مُدِلًّا ، وللإخوان مُدِلًّا .

إذا<sup>(٣)</sup> صحَّ ما فاتك ، فلا تيأسْ على ما فاتك .

المُعاشرَة<sup>(٤)</sup> ترك المُعاشرة .

من سعادة جَدِّك ، وقوفك عند حَدِّك .

ومن شعره ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ دَاوُدَ الْكُرْدِيِّ ، قِرَاءَةً

عليه وأنا أسمع ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي ، عَنْ الْحَافِظِ أَبِي طَاهِرِ بْنِ سَلْفَةَ ، أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ

أَبُو الْحَاسَنِ الرَّؤْيَانِيُّ ، أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍاءَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّائِبِيُّ نَيْسَابُورِيٌّ ،

أَنْشَدَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْبُشَيْرِيُّ لِنَفْسِهِ ، قَالَ :

كُلُّ الذَّنُوبِ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهَا      إِنَّ شَمِيعَ الْمَرْءِ إِخْلَاصٌ وَإِيمَانٌ<sup>(٥)</sup>

وَكُلُّ كَسْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَجْبِرُهُ      وَمَا لِكَسْرِ قَنَاةِ الدِّينِ جُبْرَانٌ<sup>(٦)</sup>

قلت : وهذا البيتان من كلمة طيبة لأبي الفتح ، تسمى عنوان الحكم<sup>(٧)</sup> مظهرها :

زِيَادَةُ الْمَرْءِ فِي دُنْيَاهُ نَقْصَانُ      وَرَبْحُهُ غَيْرَ مَحْضِ الْخَيْرِ خُسْرَانُ

وَكُلُّ وَجْدَانٍ حَظٌّ لَا ثَبَاتَ لَهُ      فَإِنَّ مَعْنَاهُ فِي التَّحْقِيقِ فَقْدَانُ

(١) في يتيمة الدهر ٤/٣٠٦ : « إن لم يكن لنا طمع . . . » .

(٢) في اليتيمة ٤/٣٠٥ : « أجهل الناس من كان للإخوان مدلا ، وعلى السلطان مدلا . » .

(٣) في اليتيمة : « إذا بقى ما فاتك فلا تيأس على ما فاتك . » .

(٤) في اليتيمة ٤/٣٠٦ « معنى المعاشرَة . . . » .

(٥) في الطيِّبة : « إن يقع المرأ . » وأثبت من سائر الأصول . وديوان البستي ٨٢ .

(٦) في الطيِّبات الوسطى : « فإن الدهر يجبره . » .

(٧) هذه القصيدة من أطول وأشهر ما نظم البستي . وقد ذكر الأستاذ الزركلي في الأعلام ٥/١٤٤ ،

قال : « وفي الحلل السندينية ٣/٤٦٥ أن « زيادة المرء » من نظم أبي البقاء صالح بن شريف الرندي ،

والقصيدة في ديوان البستي ٧٣ .

يا عامراً لخرابِ الدارِ مجتهداً  
 وبأحرصاً على الأموالِ يجمعها  
 دعَ الفؤادَ عن الدنيا وزخرفِها  
 وأزعَ سمعَكَ أمثالاً أفصلها  
 أحسنَ إلى الناسِ تستميدُ قلوبهمُ  
 وإنِ أساءَ مسيءٌ فليكنْ لك في  
 واشدُّ يدِيكَ بحبلِ اللهِ معتصماً  
 من استعانَ بغيرِ اللهِ في طلبِ  
 من جادَ بالمالِ مالِ الناسِ قاطبةً  
 من سالمَ الناسِ يسلمَ من غوائلهمُ  
 والناسُ أعوانُ من واثتهِ دولتهِ  
 يا ظالماً فرحاً بالسعدِ ساعدهُ  
 لا تحسبنَّ سروراً دائماً أبداً  
 لا تغترِّرِ بشبابِ رائقِ خصلِ  
 ويا أبا الشيبِ لو ناصحتَ نفسك لم  
 هبِ الشيبيةُ تُبدي عُذراً صاحبِها

باللهِ هسل لخرابِ العُمري عُمرانُ؟ (١)  
 أقصِرْ فإن سرورَ المالِ أحرانُ (٢)  
 فصَفِّوْها كدراً والوصلُ هجرانُ (٣)  
 كما يفصلُ ياقوتٌ ومرجانُ (٤)  
 فظالماً استميدَ الإنسانِ إحصانُ  
 عروضِ زلتهِ صفحٌ وغفرانُ  
 فإنه الركنُ إن خانتك أركانُ (٥)  
 فإن ناصرَه عجزٌ وخذلانُ  
 إليه والمالُ للإنسانِ فتانُ  
 وغاش وهو قريرُ العينِ جدلانُ  
 وهم عليه إذا خاتته أعوانُ (٦)  
 إن كنتَ في سِنَّةٍ فالدهرُ يقطانُ (٧)  
 من سره زمنٌ ساءتَه أزمانُ  
 فمك تقدمَ قبلَ الشيبِ شبانُ (٨)  
 يكنْ لثلكِ في اللذاتِ إمعانُ (٩)  
 ما عذراً أشيبَ يستهوي به شيطانُ (١٠)

- (١) في الديوان : « لخراب العمر » . (٢) في الديوان : « أنبت أن سرور المال أحران ؟ » .  
 (٣) في الديوان : « زع الفؤاد » . (٤) في الأصول : « وارعى بسمعك » . وأنبثنا ما في  
 الديوان . (٥) في الديوان : « بحبل الدين » . (٦) ورد البيت في الديوان ٧٤ هكذا :  
 فالناس أعوان من واثته دولته  
 وجاء بهامش س : « واثته » مكاث : « واثته » .  
 (٧) في المطبوعة : « يا طالما » . وفي ز : « ياطال ما » وفي الديوان ٧٩ : « يا نائماً فرحاً  
 بالمر » . وأنبثنا ما في س ، والطبقات الوسطى . (٨) في الديوان ٨٠ : « بشباب وارف » .  
 (٩) في الديوان : « في الأسرار إمعان » .  
 (١٠) في المطبوعة ، ز : « هي الشيبية » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى ، والديوان .  
 وفيه : « تبلى عذرة » . وكذا في الطبقات الوسطى ، ولكن بغير نقط . وبعد هذا البيت في س : « كل  
 الذنوب . . . البيتين » وكذا في الطبقات الوسطى . وهذا بهذا الترتيب في الديوان أيضاً .

وله أيضا (١) :

إذا برى فلما يوما ليغمده      تقول هزّ غداة الرّوع عاملة (٢)  
وإن أقرّ على ررقٍ أنامله      أقرّ بالرقّ كتاب الأنام له

وله أيضا :

إذا فتمت بمسوي من القوت      بقيت في الناس حراً غير ممقوت (٣)  
ياقوت يوي إذا ما درّ خلفك لي      فليست آسى على درّ وياقوت (٤)

٥١٨

علي بن المظفر بن حمزة بن زيد بن [ حمزة بن ] محمد العلوي الحسيني

أبو القاسم بن أبي يعلى الدبوسي \*

من أهل دبوسية ، بلدة بين بخارى وسمرقند .

وهو من ذرية الحسين الأصغر ابن زين العابدين بن علي بن الحسين ، رضي الله عنه .

(١) البيتان في ديوانه ٦٥ ، ووفيات الأعيان . (٢) في الديوان والوفيات :

إن هز أقلامه يوما ليعلمها      أنسك كل كي هز عاملة

(٣) البيتان ليسا في ديوانه المطبوع . وينسبان لأبي الفرج بن الجوزي . انظر مقدمة تحقيق كتاب

« تقوم اللسان » له . صفحة ٩ .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى هذين البيتين . وهما في الديوان ٨٢ .

أعللُّ بالمسنى رُوحى لعلّى      أروّح بالأمانى الهمم عنّى

وأعلمُ أن وصلك إن يرُجّى      ولكن لا أقلّ من التمنّى

ورواية البيت الأول في الديوان :

أعللُّ بالمسنى تقسى لعلّى      أخفف وقد نار الشوق عنّى

\* له ترجمة في : الأنساب ٢٢٢٢ . وقد وردت سياقة نسب المترجم فيه هكذا : علي بن أبي يعلى بن

زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب . اللباب

١/٤١٠ . وفيه : علي بن أبي يعلى بن زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن محمد . . . معجم

البلدان ٢/٥٤٧ . وفيه : علي بن أبي يعلى بن زيد بن حمزة بن محمد بن عبد الله الحسيني . وما بين المعقوفين

من الطبقات الوسطى ، ز .

كان إماماً جليل القدر ، في الفقه والأصول واللغة والنحو ، والنظر والجدال .  
أمل مجالس بغداد .

سمع أبا عمرو<sup>(١)</sup> محمد بن عبد العزيز القنظري ، وأبا سهل أحمد بن علي الأبيوردي ،  
وأبا مسعود أحمد بن محمد البجلي ، وجماعة .

روى عنه عبد الوهاب الأنماطي ، وأبو غانم مظفر البروجردي ، وأبو البركات  
ابن السعطي ، وقال فيه : إمام الشافعية والقائم بالمدسة النظامية ، كان متوحداً متفرداً ، قرأ  
القرآن والحديث ، والفقه والأصول ، واللغة العربية ، وكان قطباً في الاجتهاد ، وله التوسع  
في الكلام ، والفصاحة والجدل والخصام ، أفوم الناس المناظرة ، وتحقيق الدروس ،  
وكان موثقاً في فتواه ، وتد شاهدت له مقامات في النظر ، أبان فيها عن كفاية وفضل وافر ،  
جمل فيها آل أبي طالب .

وقال ابن النجار : كان من أئمة الفقهاء ، كامل المعرفة بالفقه والأصول ، وله يد قوية  
في الأدب ، وياغ ممتد في المناظرة ، ومعرفة الخلاف ، وكان موصوفاً بالكرم والمغاف ،  
وحسن الخلق والخلق .

قدم بغداد في جمادى الأولى ، سنة تسع وسبعين وأربعمائة ، للتدريس بالمدسة النظامية ،  
فدرس بها يوم الأحد ، مستهل جمادى الآخرة من السنة ، ولم يزل على التدريس إلى حين  
وفاته .

وقال ابن السمعاني : سمعت من أتق به يقول : نكلم الدبوسي مع أبي المعالي الجويني  
بنيسابور في مسألة ، فأذاه أصحاب أبي المعالي ، حتى خرجوا إلى الخاشنة ، فأحتمل الدبوسي  
وما قابلهم بشيء ، وخرج إلى أصبهان ، فاتفق خروج أبي المعالي إليها في أمره في مهم  
يرفعه إلى نظام الملك ، فجري بينهما مسألة بحضرة الوزير<sup>(٢)</sup> نظام الملك<sup>(٣)</sup> ، فظهر كلام الدبوسي  
عليه ، فقال له : أين كلابك الضارية؟

توفي السيد أبو القاسم في العشرين من جمادى الآخرة ، سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة<sup>(٤)</sup> ،

(١) في س ، والباب : « أبا عمر » وأثبتنا ما في الطبوعة ، ز ، ومعجم البلدان .

(٢) زيادة من س وحدها . (٣) جمل ياقوت وفاته سنة ٤٣٢ .

وكان قد انتهت إليه رئاسة الشافعية ، مع التفنن في أصناف العلوم ، وحسن المعتقد ، رضي الله تعالى عنه .

كتب إلى أحمد بن أبي طالب ، عن ابن النجار الحافظ ، أنبأنا شهاب الحاتمي بهارة ، أنشدنا عبد الكريم بن محمد بن منصور ، أنشدنا عبد الرحمن بن الحسن بن علي الشيرازي<sup>(١)</sup> ، أنشدنا أبو القاسم الذبوي لنفسه :

أقول بِنُضْحِ يا ابنَ دُنْيَاكَ لا تَنَمُ      عن الخَيْرِ ما دامت فإِنَّكَ عَادِمُ  
وإن الذي لم يصنع العُرْفَ في غِيَتِي      إذا ما علاه الفقرُ لا شَكَّ نَادِمُ  
فقدَّم صنيعاً عند يُشْرِكِ واعْتَمَنُ      فأنت عليه عند عُشْرِكَ قَادِمُ

### ٥١٩

علي بن يوسف بن عبد الله بن يوسف

الشيخ أبو الحسن\* ، عم إمام الحرمين

رحل في طلب العلم ، وسمع الكثير ، وعقد له مجلس إمامة بخراسان .

قال [فيه] <sup>(٢)</sup> ابن السمعاني : المعروف <sup>(٣)</sup> بشيخ الحجاز ، صوفي لطيف ظريف فاضل ، مشتمل بالعلم والحديث ، صنّف كتابا حسنا في علم الصوفية ، مرتباً موبّها ، سماه « كتاب السُّلوة » <sup>(٤)</sup>

قال : وسمع أبا نُعَيْم عبد الملك بن الحسن الإسفرايني<sup>(٥)</sup> ، وأبا محمد عبد الرحمن بن عمر بن النخاس<sup>(٦)</sup> ، وأبا عبد الرحمن السُّكَمِي ، وأبا علي بن شاذان ، وأبا عبد الله محمد

(١) في س : « الشراقي » . وفي ز : « الصرامي » . والمثبت من الطبوعة . وانظر هذه النسبة

للأب ١٥/٢ .

\* له ترجمة في : الأنساب ١٤٤ ب ، اللباب ١/٢٥٧ ، معجم البلدان ٢/١٦٦ .

(٢) زيادة من س وحدها . (٣) في الطبوعة : « وهو المعروف » والمثبت من س ، ز ،

والأنساب . (٤) في الأنساب : « الصلوة » . (٥) بعده في الأنساب : ومعجم البلدان « بنيسابور

وتصر أبا عبد الرحمن . . . » . (٦) إلى هنا ينتهي النقل عن الأنساب .

ابن الفضل بن كَظِيف الفَرَّاء، وطائفة<sup>(١)</sup> بنيسابور وبغداد ومكة ومصر<sup>(٢)</sup> .  
روى عنه<sup>(٣)</sup> الإمام محمد بن الفضل<sup>(٤)</sup> الفَرَّائِيُّ ، وزاهر ووجيه ابنا ظاهر الشَّجَرِيّ  
وغيرهم .

مات في ذى القعدة ، سنة ثلاث وستين وأربعمائة<sup>(٥)</sup> .

٥٢٠

عمر بن إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم بن محمد بن بجاد بن موسى بن سعد

ابن أبي وَقَاصٍ صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا ساق نسبة الخطيب ، وضَبَّ العِزِّي<sup>(٦)</sup> فوق « موسى » .

هو أبو طاب الزُّهْرِيّ المعروف بابن حمامة\*

سمع ابن مالك القَطِيبِيّ ، وأبا محمد بن ماسي ، وأبا القاسم الدارَكِيّ ، وأبا بكر بن

شاذان ، وأبا حنص بن الزينات ، وغيرهم .

قال الشيخ<sup>(٧)</sup> : درَسَ على الدارَكِيّ ، وله مصنّفات في المناسك حسنة .

قال الخطيب : « كتبنا عنه ، وكان ثقة » ، قال : وقال لنا : أهمل المعرفة بالنسب

يقولون في نسبي « بجاد بن موسى » بالنون ، وأصحاب الحديث يقولون « بجاد » بالباء .

مولده سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة<sup>(٨)</sup> .

(١) زيادة من س ، والطبقات الوسطى ، على ما في الطبوعة ، ز .

(٢) زيادة من س ، والطبقات الوسطى والأنساب ، على ما في الطبوعة ، ز .

(٣) بعد هذا في س ، ز : « أسندنا حديثه » وكذا جاء في الطبقات الوسطى مع زيادة : « في

الطبقات الكبرى » .

\* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ٢٧٤ ، طبقات الشيرازي ١٠٠ .

(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « الزرق » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ،

(٥) أبو إسحاق الشيرازي . (٦) ليس في تاريخ بغداد .

(٧) بعد هذا في الطبقات الوسطى . وهو في تاريخ بغداد أيضاً : « فيما قاله الأزهرى . وقال الخطيب :

سأنته عن مولده ، فقال : سنة سبع وأربعين وثلاثمائة » .

ومات في ليلة الاثنين ، تاسع جمادى الآخرة ، من سنة أربع وثلاثين وأربعمائة . رحمه الله تعالى .

٥٢١

عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبْدُوويه بن سَدُّوس بن علي بن عبد الله

ابن عبِيد الله بن عبد الله بن عُقْبَة بن مسعود<sup>(١)</sup> الهُدَلِي الحافظ

أبو حازم العبْدَوِي الأعرج النيسابُوري\*

أحد حُفَاط خُرَاسان .

سَمِعَهُ أبوه من أبي العباس الصَّبِي<sup>(٢)</sup> ، وأبي علي الرِّقَاء ، وطبقتَهُما ، فلم يحدثَ عنهما تورُّعا ، وقال : لست أذكرهم .

وسمع هو بنفسه من إسماعيل بن نَجِيد ، ومحمد بن عبد الله بن عبده السَّليطِي ، وأبي<sup>(٣)</sup> عمرو بن مَطَر ، وأبي الفضل بن حَمْدُوويه الهَرَوِي ، وأبي الحسن السَّرَاج ، وأبي أحمد الغَطْرِيفِي ، وأبي بكر الإسماعيلي<sup>(٤)</sup> ، وبشر بن أحمد الإسفَرَابِي ، وطبقتهما .

سمع منه أبو الفتح بن أبي الفوارس ، وأحمد بن الآبُويسِي ، كلاهما ببغداد ، سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ، وأبو القاسم التَّوْحِي ، والحافظ أبو بكر الخطيب ، وأبو عبد الله الشَّقْفِي وخلائق .

قال الخطيب : كتبت عنه الكثير ، وكان ثقة عارفا صادقا حافظا ، يسمع الناس بإفادته ، ويكتبون بانتخابه .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « أخى عبد الله بن مسعود الصَّحابي رضى الله عنه » .  
\* له ترجمة في الأنساب ١٣٨١ ، تاريخ بغداد ١١ / ٢٧٢ ، تبين كذب المفترى ٢٤١ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٧٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٨ ، العبر ٣ / ١٢٥ ، وزاد في نسبه : « الجاوي » . اللباب ٢ / ١١٣ والنسبة فيه : « العبْدَوِي » وقال : « هذه النسبة إلى عبْدويه ، بضم الدال [ على قول المحدثين ] وأما النحاة فيقولون : عبْدوي ، بفتح العين والدال » ، النجوم الزاهرة ٤ / ٢٦٥ .

(٢) في المطبوعة ، س : « الصَّبِي » والتصحيح من ز ، والمشتبه ٤٠٧ .

(٣) هو محمد بن جعفر ، كما في تاريخ بغداد ، وتبين كذب المفترى ، ونقل عن الخطيب .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « واقفال الشاشي » وهو هنا محمد بن علي ، كما في التبيين .

وذكر عبد الغافر في « السِّيَاق » أن أبا صالح<sup>(١)</sup> المؤدّن قال : سمعت أبا حازم يقول :  
كتبت بخطي عن عشرة من شيوخي عشرة آلاف جزء ، عن كل شيخ ألف جزء<sup>(٢)</sup> .  
وقال أبو محمد بن السمرقندي : سمعت أبا بكر الخطيب يقول : لم أر أحداً أطلق عليه  
اسم الحفظ غير رجلين ، أبو نعيم وأبو حازم العبدي .  
توفي الحافظ أبو حازم يوم<sup>(٣)</sup> عيد الفطر ، سنة سبع عشرة وأربعمائة .

٥٢٢

عمر بن عبد العزيز بن أحمد بن يوسف بن محمد بن عيسى بن محمد

ابن علي بن محمد بن إبراهيم

الفاشاني المروزي الشيخ الإمام أبو طاهر

ولد سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .

وتفقه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، وقرأ الكلام على أبي جعفر السَّمْعَانِي ،  
صاحب القاضي أبي بكر<sup>(٤)</sup> ، وسمع بالبصرة « سنن أبي داود » ، من القاضي أبي عمر  
المهاشمي .

قال ابن السَّمْعَانِي : كان إماماً فاضلاً فقيهاً بارعاً متكلماً مُفْلِحاً<sup>(٥)</sup> ، وكانت له معرفة  
بالتواريخ وأيام الناس ، وغلب عليه علمُ الأصول والكلام حتى عُرف به .

وحدث عنه الحسين بن مسعود الفراء ، وغيره .

توفي بمرو في جمادى الأولى ، سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

وقبر بقرية فاشان ، بالفاء والشين المعجمة ، وهي من قرى مرو .

(١) هو أحمد بن عبد الملك . كما في التبيين ، وذكر قول عبد الغافر .

(٢) بعد هذا في التبيين : « سوى ما اشتريته » .

(٣) في التبيين نقل عن عبد الغافر : « وتوفي فجأة ليلة الأربعاء الثاني من شوال سنة سبع عشرة

وأربعمائة ، وصلى عليه الأستاذ الإمام الإسفراييني رحمه الله » .

(٤) ابن البفلاني ، كما صرح في الطبقات الوسطى . (٥) في س وحدهما : « مطلقاً » .

٥٢٣

عمر بن عبد الملك بن عمر بن خلف بن عبد العزيز الرزاز

أبو القاسم الزاهد

أحد عُدُول بِنْدَاد وِقْمَهَايَا .

سَمِعَ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ رِزْقِيهِ ، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ شاذَانَ ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ بِشْرَانَ ،

وغيرهم .

رَوَى عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ السَّمَرَقَنْدِيِّ ، وَغَيْرُهُ .

مَوْلَاهُ سَنَةٌ سِتُّ وَأَرْبَعُونَ ، وَمَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِينَ .

٥٢٤

عمر بن علي بن أحمد (١) بن أحمد (٢)

أبو حفص الزنجاني\*

تَمَقَّقَهُ عَلَى الْقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ الطَّبْرِيِّ ، وَقَرَأَ الْكَلَامَ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ  
السَّمْنَانِيِّ (٢) ، وَسَمِعَ مِنْهُمَا الْحَدِيثَ .

وَسَمِعَ بِدَمَشْقَ أَبَا بَصْرٍ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ طَلَّابٍ ، وَحَدَّثَ بِدَمَشْقَ وَصُورَ  
وَبِنْدَادَ ، وَغَيْرِهِمَا .

وَاسْتَوْطِنَ بِالْآخِرَةِ بِنْدَادَ إِلَى أَنْ تَوَفَّى لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ ثَامِنَ (٣) جُمَادَى الْأُولَى ، سَنَةِ ثَمَانٍ  
وخمسين وأربعمائة ، وَوُفِّيَ بِجَانِبِ ابْنِ سُرَيْجٍ .

(١) . سقط من الطبقات الوسطى . ومعجم البلدان

\* له ترجمة في: الأنساب ١٢٧٩ ، معجم البلدان ٢ / ٩٤٨ .

(٢) . بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وصنف كتابا سماه : القميد » . وكذا في معجم البلدان

(٣) . في المطبوعة : « الثلاثاء من » . والمثبت من س ، ز .

٥٢٥

عمر بن محمد بن الحسين

أبو المعالي

وهو المؤيد بن القاضي أبي عمر البسطامي ، وسيط الإمام الجليل أبي الطيب الصمغوني .  
سمع أبا الحسين الخفاف ، وأبا الحسن العاوي ، وأملی مجالس .  
روى عنه سبطه هبة الله بن مهمل السدي ، وزاهر ووجيه ابنا طاهر الشحامي .  
وغيرهم .

مات في سنة خمس وستين وأربعمائة .

٥٢٦

غاثم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم

أبو سكر الأصبهاني

إمام جامع أصبهان .

أحد العلماء .

سمع محمد بن إبراهيم الجرجاني .

روى عنه الرستمی وجماعة .

توفي في رجب ، سنة إحدى وثمانين وأربعمائة .

٥٢٧

الفضل بن أحمد بن محمد بن يوسف بن عمر بن علي بن رامغان بن علي

ابن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري

المعروف بالبصري .

من أهل آمل طبرستان .

قال ابن السماني : غزير الفضل وافر العقل ، تفقه على الفقيه أبي بكر محمد بن علي بن

حامد الشاشي، بقرنة، وأقام بها مدة، وسافر إلى ديار مصر والشام، وأقام بمكة .  
وسمع بينداد من القاضي أبي الطيب، وسمع من جماعة غيره .  
روى عنه الإمام أبو المظفر السمعاني، وغيره .  
وُلِدَ في شوال سنة سبع وتسعين وثلاثمائة<sup>(١)</sup> .

### الفضل بن محمد بن الحسين

أبو بشر بن أبي عبد الله الجرجاني<sup>(٢)</sup>

ذكره أبو حفص الطوسي، في «الذهب» بعد ذكر أبيه، وقال فيه: فاضل ملء  
نوبه، مفضل ملء كفه، ضارب في الإسماعيلية بمروقه .  
• وذكره أبو عاصم الميموني، فقال: ومنهم القاضي أبو بشر الإسماعيلي، وهو  
الحاكي في المبيع وفيه خيار الرؤية، إذ مات أحد المتعاقدين أو جن قبل الرؤية أنه  
ينفسخ العقد .

٥٢٨

### الفضل بن محمد بن علي

الشيخ الزاهد

أبو علي الفارمدي\*

من أهل طوس .

وفارمذ، إحدى قرأها، وهي بفتح الفاء والراء بينهما ثم الألف ميم مفتوحة، فيما  
ذكر ابن السمعاني، وقد تسكن<sup>(٣)</sup>؛ ثم ذال معجمة .  
سمع من أبي عبد الله<sup>(٤)</sup> محمد بن عبد الله بن باكويه الشيرازي، وأبي منصور

---

(١) هكذا تنهى الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وجاء بعد ذلك في الطبقات الوسطى: «ومات  
في رجب سنة ثمان وسبعين وأربعمائة» . (٢) سبق ترجمته في الجزء الثالث ٤٧٢، فانظر ما  
كتبناه هناك .

\* له ترجمة في: الأنساب ٤١٦، ١، شذرات الذهب ٣/٣٥٠، العبر ٣/٢٨٨، اللباب ٢/١٩١،  
معجم البلدان ٣/٨٢٩ .

(٣) وهو اختيار باقوت . (٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س، ز، واللباب .

التَّمِيمِيّ ، وأبي حامد النَّزَّالِيّ الكبير ، وأبي عبد الرحمن النَّبِيلِيّ ، وأبي عثمان الصَّابُؤِنِيّ ، وغيرهم .

روى عنه عبد الغافر الفارسيّ ، وعبد الله بن عليّ الخُرّ كُوَيْشِيّ ، وعبد الله بن محمد الكوفيّ العَلَوِيّ ، وأبو الخير جامع الشفاء ، وآخرون .  
مولده في سنة سبع وأربعمائة .

وتفقه على الإمام أبي حامد النَّزَّالِيّ الكبير ، صاحب التصانيف .

ذكره عبد الغافر ، فقال : هو شيخٌ في عصره ، المنفرد بطريقته في التذكير ، التي لم يُسبق إليها ، في عبارته وتهذيبه ، وحسن أدبه ، ومايح استمارته ، ودقيق إشارته ، ورقة ألفاظه ، ووقع كلامه في القلوب .

دخل نيسابور ، وصحب زين الإسلام أبا القاسم القُشَيْرِيّ ، وأخذ في الاجتهاد البالغ ، وكان ملحوظاً من القُشَيْرِيّ بيمين العناية ، موقراً عليه من طريق<sup>(١)</sup> الهداية ، وقد مارس في المدرسة أنواعاً من الخدمة ، وقعد سنين في التفسر ، وعبر فناظر المجاهدة ، حتى فُتِحَ عليه لوامع من أنوار المشاهدة<sup>(٢)</sup> ، ثم عاد إلى طوس ، وانصل بالشيخ أبي القاسم الكُرَّكَانِيّ<sup>(٣)</sup> الزاهد ، مصاهرةً وصحبةً ، وجلس للتذكير ، وعقَى<sup>(٤)</sup> على من كان قبله ، بطريقته بحيث لم يُعهد قبله مثله في التذكير ، وصار من مذكوري الزمان ، ومشهوري المشايخ ، ثم قدم نيسابور ، وعقد المجلس ، ووقع كلامه في القلوب ، وحصل له قبولٌ عند نظام الملك خارجٌ عن الحدّ ، وكذلك عند الكبار ، وسجت ممن أئق به أن صاحب

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « طريقة » وفي ز : « منه طريق أهل الهداية » .

(٢) في المطبوعة ، ز : « المجاهدة » . وأثبت من س ، وفيها : « أنواع المشاهدة » .

(٣) في المطبوعة : « الكركان » . وأثبتنا الصواب من سائر الأصول . وضم الكاف من الطبقات

الوسطى . والتشديد على الراء من س . وهو أبو القاسم عبد الله بن علي الطوسي ، المبر ٢٧١/٣ وهو فيه : « كركان » بضم الكاف وتشديد الراء أيضا .

(٤) في المطبوعة : « وعطى » . وأثبتنا ما في س ، ز .

خدمته بأنواع من الخدمة ، حتى تعجب الحاضرون منه ، وكان ينفق على الصوفية أكثر مما يفتح له به ، وكان مقصداً<sup>(١)</sup> من الأفطار للصوفية والعرباء والطارئين<sup>(٢)</sup> بالإرادة ، وكان اسنان الوقت .

وقال ابن السَّمَّانِيّ : كان اسنان خراسان وشيخها ، وصاحب الطريقة الحسنة ؛ من تربية المريدين والأصحاب ، وكان مجلس وعظه ، على ما ذكرت ، روضة<sup>(٣)</sup> فيها أنواع من الأزهار . توفي بطوس ، في ربيع الآخر ، سنة سبع وسبعمين وأربعمائة .  
قلت : صحبه حجة الإسلام أبو حامد الغزالي ، وجماعة من الأئمة .

٥٣٩

### فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني\*

ومنهج من يسميه الفضل ، وإياه أورد السَّمَّانِيّ في « الأنساب » وشيخنا الذهبي في « التاريخ » والذي أوردناه أشبهه بالصواب  
هو الشيخ الإمام الزاهد التقى الولي ، ذو الكرامات الباهرات ، والآيات  
الظاهرات ، أبو سعيد بن أبي الخير  
روى عن زاهر بن أحمد السَّرَّاجِيّ الفقيه ، وغيره .

روى عنه إمام الحرمين أبو المعالي الجوبيني ، وأبو القاسم سَمَّان<sup>(٤)</sup> بن ناصر  
الأندلسي ، والحسن بن أبي طاهر الجبلي<sup>(٥)</sup> ، وعبد القهار<sup>(٦)</sup> الشيرازي ، وآخرون .

(١) في س وحدها : « يقصد » . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، ز : « والطاردين » .

(٣) في س وحدها : « كروضة فيها أنواع الأزهار » .

\* له ترجمة في الأنساب . ٥٠٥ ، ١ ، الباب ٣ / ٢٠٣ .

(٤) في المطبوعة : « سليمان ناصر » . وكذا في ز : « سليمان » والمثبت من س ، والطبقات  
الوسطى ، والأنساب ، والباب . (٥) كذا في المطبوعة ، ز . وفي س : « الجبلي » بإعجام الماء فقط .

(٦) في المطبوعة : « عبد الغافر » . والمثبت من س ، ز ، والباب ٢ / ٤١ . وفي الأصول :

« الصروي » وأثبتنا ما في الباب .

وكان صحيح الاعتقاد ، حسن الطريقة ، أحواله تبهر العقول ، اعتدى به فرق من الناس ، وجالس أبا عبد الرحمن السلمى .

ذكره عبد الغافر في « السِّيَاق » فقال : شيخ الوقت أبو سعيد بن أبي الخير الميهديّ ، مقدّم شيوخ الصوفيّة ، وأهل المعرفة في وقته ، سَنَّيُ الحَال ، عجيب الشان ، أوحد الزمان ، لم يُرَ في طريقته<sup>(١)</sup> مثله ، مجاهدة في الشباب ، وإقبالاً على العمل ، وتجرّداً عن الأسباب ، وإيثاراً للخُلوة ، ثم انفراداً عن الأقران في الكهولة والشيب ، واشتهاراً بالإصابة في الفراسة وظهور الكرامات والمعجائب .

وقال ابن السَّمَّانِي<sup>(٢)</sup> : كان صاحب كرامات وآيات<sup>(٣)</sup> .

توفي سنة أربعين وأربعمائة ،<sup>(٤)</sup> بقرته مبهتة .

قلت : ومع صحة اعتقاده لم يسلم من كلام الشيخ ابن حزم<sup>(٥)</sup> ، بل تكلم فيه بغير حق ، وتبعه شيخنا الذهبي ، تقليداً ، فقال : في اعتقاده شيء تكلم فيه ابن حزم . انتهى . قلت : لم يظهر لنا ولم يثبت عنه إلا صحة الاعتقاد ، ولكنه أشعري صوفي ، فمن ثمّ نال منه الرجلان ، وباء بأثمه .

ومما يؤكّر من كراماته ومن فوائده ، ومن الرواية عنه : قال أبو سعيد : التصوّف طرّح النفس في العبودية ، وتعلّق القلب بالرُّبوبيّة ، والنظر إلى الله بالكليّة<sup>(٥)</sup> .

(١) في المطبوعة ، ز : « طريقه » وأثبتنا ما في س .

(٢) في الأنساب . كما صرح في الطبقات الوسطى . ووجدنا النقل فيه .

(٣) في المطبوعة ، ز : « وآثار » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والأنساب .

(٤) سقط من ز وحدهما . (٥) بقده هذا كتب في س : « بياض » وفي ز : « ط » رمز كلمة :

طبق الأصل . وجاء في الطبقات الوسطى نقمة للترجمة :

« قلت : وابن أبي الخير سيّد كبير ، ولم تفصل بنا أخباره مبسوطاً كما ينبغي . ومنهم

من يسميه الفضل ، وإياه أورد ابن السَّمَّانِي في « الأنساب » وشيخنا الذهبي في « التاريخ » والذي أوردناه أشبه بالصواب .

= أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، بقراءتي عليه ، أخبرنا محمد بن قايماز ، وفاطمة بنت إبراهيم  
قالا : أخبرنا ابن الزبيدي ، زاد محمد بن قايماز : وابن اللثمي ، قالا : أخبرنا أبو الفتوح  
الطائي ، أخبرنا الشيخ أبو الفتوح مسعود بن الفضل المامري الجيهني حفيد [ كذا بكسر  
الدال في أصل الطبقات الوسطى ] الشيخ أبي سعيد ، أخبرنا الشيخ الأجل صدر الطريقة  
أبو سعيد فضل الله بن أبي الخير ، قال : دخلت على الشيخ أبي عبد الرحمن السلمى أول  
لقية لقيته ، فقال لي : أكتب لك تذكرة بخطي ؟

قلت : نعم .

فكتب : سمعت جدّي أبا عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى يقول : سمعت أبا القاسم  
الجئيد بن محمد يقول :

● التصوف هو الخلق ، من زاد عليك بأخلق زاد عليك بالتصوف .

وكتب بعده : وأحسن ما قيل في تفسير الخلق ما قاله الشيخ الإمام أبو مهمل محمد  
ابن سليمان الصملوكي :

● الخلق هو الإعراض عن الاعتراض .

أخبرنا أحمد بن علي الجزري ، وفاطمة بنت إبراهيم ، إجازة ، قالا : أخبرنا محمد بن  
عبد الهادي من كتابه ، عن الحافظ أبي طاهر السلفي ، قال : سمعت أبا الحسن علي بن  
أبي بكر النيسابوري المعروف بمحوش باش ، من سُكَّان نهر خومي ، يقول : رأيت الأستاذ  
أبا عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن النيسابوري ، بنيسابور ، وقد دخل على أبي سعيد فضل الله  
ابن أبي الخير الميهني في زي حسن ، وقعد على دكته التي كان يقعد عليها . فلما تمكّن  
قال له : أيها الأستاذ : أتذكر اجتماعنا عند الشيخ أبي علي زاهر بسرّ حس ، ومهاجنا منه ؟  
فقال : نعم .

فقال : ما أول حديث رواه لنا ؟

فقال : يذكره الشيخ .

فقال : « حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ » . سمعناه وكتبناه فأغنانا عما سواه . =

٥٣٠

الْقُضَيْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْقُضَيْلِ

أَبُو عَاصِمٍ الْقُضَيْلِيُّ الْهَرَوِيُّ الْفَقِيه\*

راوى المائة ، وغيرها عن عبد الرحمن بن أبى شريح<sup>(١)</sup> وأقرانه .

= ثم تحدثنا ساعة ، وقام الأستاذ وخرج .

وحكى أن الشيخ أبوسعيد مكث مدة يسكن البرارى والدحال [ جمع الدحل ، وهو نقب ضيق فيه ، متسع أسفله حتى يمشى فيه ، وربما أنبت السدر . القاموس (دحل) ] ، وبأكل من رؤوس أعوادٍ نبتت في الدحال ، فاتفق في وقتٍ قدومٍ فافلةٍ عظيمةٍ انتقطع عنها بمض التجار ، فابرح ذلك التاجر يمشى حتى دخل تلك الدخلة ، رأى شخصا وانفا يوصلى ، وهو الشيخ أبوسعيد ، فلما وصل إليه وقف وصلّى معه ، فلما فرغ الشيخ من صلاته ، سأله عن حاله ، فشرحه له . ثم قدم على الشيخ بعد ساعة أسدٌ عظيم ، فقال الشيخ للتاجر : اركب هذا الأسد : فركب ظميره . وقال الشيخ للأسد : احمله إلى عند رفقاته . فحملة الأسد ، إلى أن بصر بالرفقة وسمع أصواتهم حطه هناك ، ورجع .

فلما رجع التاجر إلى عند أصحابه قالوا له : أين كنت ؟ فأخفى حاله عليهم .

ثم اتفق بعد حين يحيى الشيخ إلى البلد ، وكلامه على الناس بلسان الوعظ ، فرآه التاجر ، وعرفه ، فكاد أن يتكلم ، فنظر إليه الشيخ وقال : « ان نشندى هواح در سراى بسد بكر سدرانادانى » .

فمرف التاجر ذلك وسكت .

ومن كرامات أبى سعيد أن صالحا خادمه جاء يوما من السوق ، ويده مشفوانتان وقد انحلت سراويله فقال الشيخ أبو سعيد لمن عنده قبل أن يقدم صالح : أدركوا صالحا وشدوا سراويله .

\* له ترجمة في شذرات الذهب ٣/ ٣٤١ ، العبر ٣/ ٢٧٦ .

(١) في الطبوعة ، س : « سريح » . والمثبت من ز ، والطبقات الوسطى . وقد تقدم في الجزء

مولده سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .

روى عن <sup>(١)</sup> أنى على منصور بن عبد الله الخالدي ، وأبي الحسين بن بشران ، وغيرهما .  
روى عنه أبو الوقت ، وغيره .

قال ابن السمعاني : كان فقيهاً من كبار صدوقائفة ، عُمر حتى حُمِلَ عنه الكثير ، توفي في جمادى الأولى ، سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

### ٥٣١

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر

ابن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب

القاضي أبو عمر الهاشمي البصري \*

راوى « سنن أبي داود » .

ولد في رجب سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة .

سمع عبد الغافر بن سلامة الحمصي ، وأبا العباس محمد بن أحمد الأثرم ، وعلي بن إسحاق المادرائي ، ومحمد بن الحسين الزعفراني الواسطي ، والحسين بن يحيى <sup>(٢)</sup> بن عياش القطان ، وزيد بن إسماعيل الخلال ، صاحب الرمادي ، وأبا علي اللؤلؤي ، والحسن بن محمد بن عثمان النسوي <sup>(٣)</sup> ، وجماعة .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وأبو علي الوخشي ، وهناد بن إبراهيم السفي ، وسليم

(١) في المطبوعة : « عن منصور بن أبي عبد الله » . وأثبتناه على الصواب من سنن ، والعمري

٣/٧٦ ، واللباب ١/٣٣٨ .

\* له ترجمة في البداية والنهاية ١٧/١٢ . تاريخ بغداد ١٢/٤١١ ، شذرات الذهب ٣/٢٠١ ، العمري ٣/١١٧ .

(٢) في المطبوعة : « الحسين بن محمد » . وأثبتناه على الصواب من سنن ، والعمري ٣/٢٣٧ . وقد جاء

في أصولنا : « بن عباس القطان » . وأثبتناه على الصواب من العمري ، والحقبة : ٤٤٤ .

(٣) في تاريخ بغداد : « النسوي » .

ابن أيوب الرازي ، والسَّيب بن محمد الأَرغِنَانِي ، وأبو القاسم عبد الملك بن شَعْبَةَ (١)  
وجعفر بن محمد العَمِيَادَانِي ، وآخرون .

وعنه : أحضرني والدي سماع « سنن أبي داود » وأنا ابن ثمانين سنين ، فأثبت حضورني ،  
ولم يثبت السماع ، ثم أحضرني وأنا ابن تسع ، فأثبت حضورني ، ولم يثبت السماع ، ثم سمعت  
وأنا ابن عشر سنين ، فأثبت حينئذ سماعي .

وقال الخطيب : كان أبو عمر ثقة أميناً ، ولي القضاء بالبصرة ، وسمعت منه بها « سنن  
أبي داود » وغيرها .

مات في تاسع عشر ذي القعدة ، سنة أربع عشرة وأربعمائة .

٥٣٢

المبارك بن محمد بن عبيد الله (٢)

أبو الحسين بن السَّوَادِي الواسِطِي الفقيه

نزَّيل نيسابور .

قال ابن السَّمَعَانِي : من أركان الفقهاء ، الأكثرين (٣) الحافظين للمذهب والخلاف .  
تفقه بواسط ، وبغداد على القاضي أبي الطَّيِّب ، ثم خرج إلى نيسابور ، ودرَّس  
بالمدرسة المشطبية .

قال : وكانت له يدٌ قوية في النَّظَر ، ويحضر المجالس ، ويُناطح الخصوم ، وكان يحفظ  
طريقة المراقين .

سمع الحديث بواسط ، والبصرة ، وبغداد ، ومصر .

فمن شيوخه أبو علي ابن شاذان ، وأبو عبد الله محمد بن الفضل بن تَظْيِيف الفَرَّاء ،  
وغَيْرُهَا .

(١) في الطَّبَوَعَة : « شعبة » . وفي ز : « سعيه » . وأثبتنا الصواب من س ، والمشتبه ٣٩٦ .

(٢) كذلك في المطبوعة ، والنظائفات الواسطية . وفي س ، ز : « عبد الله » .

(٣) في س وحدها : « السكرين » .

روى عنه إسماعيل بن محمد الحافظ [ وغيره ]<sup>(١)</sup> وأصرّ في آخر عمره .  
توفي نجاة في ربيع الآخر ، سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ، وله سبع وثمانون سنة .

٥٣٣

الحسن بن عيسى بن شهقيروز

أبو طالب البغداديّ

حدث عن المأماني بن زكريا الجربريّ ، وأبي طاهر الخَلصّ .  
توفّي في شهر رمضان ، سنة ست وخمسين وأربعمائة .

٥٣٤

محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد

ابن عكرمة بن أنس بن مالك الأنصاريّ الطبريّ

الإمام العَلَم<sup>(٢)</sup> ، أحد أئمة أصحاب الوجوه

هو أبو حاتم القزوينيّ \*

من مدينة أمّ طبرستان .

تفقه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفرايينيّ ، وقرأ الفرائض على ابن اللبّان ،  
والأصول على القاضي أبي بكر بن الباقلانيّ .

وله المصنّفات الكثيرة ، والوجوه المسطورة . ومن مصنّفاته « تجريد التجريد »  
الذي ألفه رفيقه الحامليّ .

وقرأ عليه الشيخ أبو إسحاق ، وقال : لم ألتق بأحدٍ في الرّحلة ، كما انتفعت به ،  
وبالقاضي أبي الطيّب .

(١) سقط من س وحدها . (٢) في المطبوعة : « العالم » . والمثبت من س ، ز .

\* له ترجمة في : تبين كذب المفترى ٢٦٠ ، تتلا عن أبي إسحاق الشيرازي . تهذيب الأسماء واللغات  
٢/٢٠٧ وغالب ما أورده عن أبي إسحاق الشيرازي أيضا ، طبقات الشيرازي ١٠٩ ، طبقات ابن مديّة الله ٤٩ .

قال : وكان حافظاً للذهب والخلاف ، صنّف كتباً كثيرة ، في الخلاف والمذهب ، والأصول والجدل ، ودرّس ببغداد ، وأمّل ، وتوفّي بآمل <sup>(١)</sup> .

### ﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الحافظ ، وأبو بكر محمد بن [محمد بن] <sup>(٢)</sup> الحسن بن نبأته المحدث ، بقراءتي عليهما ، قالا : قرأنا على علي بن أحمد العراقي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن <sup>(٣)</sup> أحمد بن القطيميّ ، ببغداد ، قال : أخبرنا أبو الحسن محمد بن <sup>(٤)</sup> المبارك ابن الخليل ، أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفرج محمد بن محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف ابن الحسن بن محمد بن عكرمة بن أنس بن مالك الأنصاري ؛ قدم علينا ببغداد ، قال : أخبرنا والدي أبو حاتم محمود بن الحسن القزويني الشافعي ، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن الصلت ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، لسبعين من مجاهدي الأولى ، سنة أربع وعشرين وثلاثمائة ، إملاء ، حدثنا أبو مُصَعب أحمد بن أبي بكر الزهري ، عن مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا ، وَلَا يَجِلُّ إِسْمُكُمْ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ » .

### ﴿ ومن الغرائب عنه ﴾

● قال في « تجريد التجريد » في فصل السجود في الصلاة : ويُخفّف في الدعاء ، إن كان إماماً . انتهى .

(١) في طبقات الشيرازي بعد هذا : « سنة أربع عشرة أو خمس عشرة وأربعمائة » ، ويلاحظ أن ابن السبكي أغفل ذكر وفاته وذكر ابن هداية الله أنه توفي سنة أربعين وأربعمائة .  
وقد جاء في س ، ز بعد كلمة « بآمل » هذه العبارة : « قلت : حدث عن . . . بياض » .  
(٢) زيادة من س ، ز على ما في المطبوعة . (٣) ساقط من س وحدهما .

وهو صريح في أن الإمام يدعو في السجود ، وهو الصواب ، لما في « الصحيحين »<sup>(١)</sup> من أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده: « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » .

والحديث صريح في أنه يدعو في الركوع أيضا ، وربما أفهمت عبارة الرافعي والنووي أن لا دعاء في الركوع ، وأنه لا يدعو في السجود إلا المنفرد ، وليس كذلك ، والمراد أن الدعاء لا يتأكد إلا في السجود ، ولا ينبغي تطويله فيه ، إلا للمنفرد ، وأما إخلاء السجود عن الدعاء مطلقا ، وهو أقرب ما يكون العبد من ربه ، فلا يكاد يقول به قائل . والله تعالى أعلم .

### ﴿ ذكر إبراهيم عليه السلام في الصلاة في التشهد ﴾

• حكى أبو حاتم وجهين في كتاب « تجريد التجريد » في أنه هل يتمن الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد ، وذكر إبراهيم عليه السلام ، بأن يقول : كما صليت على إبراهيم ، إلى آخره : أو يكفي قوله : اللهم صل على محمد ؟  
قلت : ولعل التميمين أرجح ، وإن كان غريبا في النقل ؛ لأنهم قالوا : كيف تصلى [عليك] ؟<sup>(٢)</sup>  
قال : « قولوا كذا » .

٥٣٥

### محمود بن سُبُكْتِكِين السُلْطَان الكَبِير\*

أبو القاسم سيف الدولة بن الأمير ناصر الدولة ، أنى منصور أحد أئمة العدل ، ومن دانت له البلاد والعباد ، وظهرت مجاسن آثاره .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ( باب التبيح والدعاء في السجود ، من كتاب الأذان ) ١/٧٠٧ . وأخرجه مسلم في صحيحه ( باب ما يقال في الركوع والسجود ، من كتاب الصلاة ) ١/٣٥٠ . \* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢/٢٧ ، شذرات الذهب ٣/٢٢٠ ، العبر ٣/١٤٥ ، الكامل لابن الأثير ٩/١٣٩ ، المنتظم ٨/٥٢ ، نجوم الزاهرة ٤/٢٧٣ ، وفيات الأعيان ٤/٢٦٣ ، وسبكتكين ، يضم السين المهملة والياء للوحدة وسكون الكاف ، وكسر التاء المثناة من فوقها ، والكاف الثانية ، وسكون الياء المثناة من تحتها ، وبعدها نون . ذكر هذا الصيغ ابن خلكان في وفيات الأعيان ٤/٢٦٩ . (٢) سقط من س وحدهما .

وكان يلقب قبل السلطنة سَيْفَ الدولة ، وأما بعدها فلقب بيمين الدولة .  
وبهذا اللقب سُمِّيَ « الكتاب التيميني » الذي صنّفه أبو النصر محمد بن عبد الجبار  
المُعْتَبِي ، في سيرة هذا السلطان ، وأهل خوارزم ، وما والاها يمتنون بهذا الكتاب  
ويضبطون ألفاظه أشد من اعتناء أهل بلادنا « بمقامات الحريري » .  
كان هذا السلطان إماما عادلا شجاعا ، مفرطا ، فقيها فهما ، سمحا جوادا ، سعيدا  
مؤيدا .

وقد اعتبرت فوجدت أربعة لآخامس لهم في المدل بعد عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى  
عنه (١) إلا أن يكون بعض أناس (٢) لم تطل لهم مدة ، ولا ظهرت عنهم آثار ممتدة ، وهم  
سلطانان وملك ووزير في المعجم ، وهما هذا السلطان ، والوزير نظام الملك ، وبينهما في الزمان  
مدة ، وسلطان وملك في بلادنا ، وهما السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب ، قاض بيت  
القدس ، وقبلة الملك نور الدين محمود بن زنكي الشهيد ، ولا أستطيع أن أسميه سلطانا ؛  
لأنه لم يُسَمَّ بذلك .

● وسبب هذا أن مصطلح الدول أن السلطان من مَلَك إقليمي فصاعدا ، فإن كان  
لا يملك إلا إقليمًا وحداً سُمِّيَ بالملك ، وإن اقتصر على مدينة واحدة لا يسمَّى بالملك  
ولا بالسلطان ، بل بأمر البلد وصاحبها ، ومن ثم (٣) يُعرف خطأ كتاب زماننا ، حيث يسمون  
صاحب حماة سلطانا ، ولا ينبغي أن يسمَّى لا سلطانا ولا ملكا ؛ لأن حكمه لا يمدوها ،  
فكأنهم خرجوا عن المصطلح ، ومن شرط السلطان ألا يكون فوق يده يد ، وكذلك الملك ،  
ولا كذلك صاحب البلدة الواحدة ؛ فإن السلطان يحكم عليه ، وأما حكم السلطان على الملك  
وعدم حكمه فيختلف باختلاف القوة والضعف ، ثم نور الدين (٤) خطب له على منابر ديار مصر  
لما افتتحها صلاح الدين ، وبهذا سُمِّيَ بالسلطان ، ولذلك قال بعض من امتدحه إذ ذاك :

(١) في المطبوعة : « عنهم » والثبت من ز : « وفي س : « نعمده الله برضوانه » .

(٢) في المطبوعة ، ز : « الناس » . وأثبتنا ما في س .

(٣) في المطبوعة : « هذا » والثبت من س ، ز .

(٤) في المطبوعة : « خطب له في ديار مصر ، أي على منابرها » . وأثبتنا ما في س ، ز .

وملكت إفليمين ثمّت ثالثاً فدُعيتَ بعد المَلِكِ بالسلطانِ  
عدنا إلى ذكر عيين الدولة ، فنقول : كان أولاً حنفيّ المذهب ثم انتقل إلى مذهب  
الشافعيّ لما صلي الفَقَّالُ<sup>(١)</sup> بين يديه صلاة لا يُجوزُ الشافعيّ دونها ، وصلاة لا يجوزُ  
أبو حنيفة دونها . وقد شاق الفَقَّالُ الحِكَايَةَ في « فتاويه » ثم حكاه من بعده إمامُ الحرمين ،  
وغيره<sup>(٢)</sup> .

### ﴿ شرح مبدأ حاله ﴾

كان والده سُبُكْتِكِين قد ورد بُجَارِي ، في أيام الأمير نوح<sup>(٣)</sup> بن نصر السامانيّ ،  
فمرّ به كبراء تلك الدولة بالشجاعة والشهامة ، وتوسّموا فيه الرِّفَّة ، وكان قدومه صحبة  
ابن البتّكين<sup>(٤)</sup> ، فخرج ابن البتّكين إلى غزنة أميراً عليها ، وخرج سُبُكْتِكِين في  
خدمته ، فلم يلبث<sup>(٥)</sup> ابن البتّكين أن توفّي ، واحتاج الناس إلى من يتولّى أمرهم ، فاتفقوا  
على سُبُكْتِكِين ، وأمروه عليهم ، فتمكّن ، وأخذ في الإغارات على أطراف الهند ،  
وجرت بينه وبين الهنود حروبٌ ، وعظمت سَطْوَتُهُ ، وافتتح قلاعاً منيعة ، وفتح ناحية  
بُست ، واتصل به أبو الفتح البُستِيّ الكاتب ، فاعتمد عليه وأسرّ إليه أموره ، ثم مرض  
سُبُكْتِكِين ببلخ ، فاشتاق إلى غزنة ، فسافر إليها ، فمات في الطريق ، سنة سبع وثمانين  
وثلاثمائة ، وجعل وليّ عهده ولده إسماعيل ، وكان محمود غائباً ببَلخ ، فلما بلغه نعي أبيه  
كتب إلى أخيه ولاطفه ، على أن يكون بغزنة ، وأن يكون محمود بحراسان ، فلم يوافق إسماعيل .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى ووفيات الأعيان : « الروزي » .

(٢) انظر هذه الحِكَايَةَ في وفيات الأعيان ٤/٢٦٧ .

(٣) في كتاب اليميني ١/٥٦ : « منصور بن نوح » وفي صفحة ٥٤ : « نوح بن منصور » وكذا  
ورد الاسم في وفيات الأعيان .

(٤) في الأصول : « السكين » ووضعت ضمة فوق السين في الطبقات الوسطى . وفي وفيات الأعيان :  
« بالتيكين » . وأثبتنا ما في « اليميني » وقال شارحه أحمد المنبني : « هو بهز بعدها لام فبَاء موحدة  
ساكنة بعدها ناء مثناة فوقية ثم كاف مكسورة ثم ياء بعدها نون ساكنة ، من أعلام الترك . وفي بعض  
النسخ : الفتكين ، بالفاء » . (٥) كذا في المطبوعة ، واليميني ١/٥٧ وفي س ، ز : « ينشب » .

قال النُّقْلة : وكان إسماعيل جباناً ، فطَمِع فيه الجند ، وشَفَّبو<sup>(١)</sup> عليه وطالبوه بالبطاء ، فأنتق فيهم<sup>(٢)</sup> الخزائن ، فدعا محمود عمه إلى موافقته فأجابه .  
وكان الأخ<sup>(٣)</sup> الثالث نصر بن سُبُكْتِكِين أميراً على بُسْت ، فكانت به محمود فأجابه ، فقوى بعمه وأخيه ، وتصدَّ عَزْرته في جيش عظيم ، وحاصرها إلى أن انتحها ، وأزل أخاه من قلمتها بالأمان ، ثم رجع إلى بَلْخ ، وحبس أخاه بيمض الحصون حبساً خفيفاً ، ووسَّع عليه في النفقة والخدم .

وكان في خُرَاسان نُوَّاب لصاحب ما وراء النهر من الملوك السامانية ، فجار بهم محمود ، وانتصر عليهم ، واستولى على ممالك خراسان ، وانقطعت الدولة السامانية في سنة تسع وثمانين فسبَّ إليه القادر بالله خِلمة السلطنة ، وعظَّم مُلكه ، وفرض على نفسه كل سنة غزو الهند ، فافتتح منها بلاداً واسعة ، وكسر الصنم المعروف بسومَنات<sup>(٤)</sup> ، وكانوا يمتدِّون أنه يُجبي ويُيمت ، ويقصدونه من البلاد ، وافتنق به أم<sup>(٥)</sup> لا يُحْصَوْنَ ، ولم يبق ملك ولا ذو ثروة إلا وقد قرَّب له قُرْباناً من نفيس ماله ، حتى بلغت أوقافه عشرة آلاف فرية .  
وامتلات خزائنه من أصناف الأموال والجواهر ، وكان في خدمة الصنم ألف رجل ، من البراهمة يخدمونه ، وثلاثمائة رجل يملقون رؤوس الحجاج إليه ولحاحم عند القدم ، وثلاثمائة رجل وخمسمائة امرأة يفتنون ويرقصون عند بابه ، وكان بين [ بلاد ]<sup>(٦)</sup> الإسلام والقلمة التي فيها هذا الوثن مسيرة شهر ، في مفازة صَمْبَة في نهاية المشقة ، فسار إليها السلطان محمود في ثلاثين ألف فارس جريداً ، وأنتق فيهم الأموال الجزيلة ، فأتوا القلمة فوجدوها منيعة ، فسئل الله عليه ، وافتتحها في ثلاثة أيام ، ودخلوا هيكل الصنم ، فإذا حوله من أصناف

(١) في المطبوعة : « وقموا » والتصحيح من سائر الأصول .

(٢) في المطبوعة : « عليهم » . والثبت من سائر الأصول .

(٣) بعد هذا في المطبوعة : « الصالح » وليست في سائر الأصول .

(٤) في س ، ز : « بسومات » ، وفي الطبقات الوسطى : « بسومات » ، والثبت في المطبوعة . وسومَنات :

مدينة ساحلية مقسمة بها علماء الهند وعبادهم ، والصنم المعروف بها يسمى : « البد » . حواشي النجوم الزاهرة

٢٦٦/٤ . (٥) في المطبوعة : « خلق » والثبت من سائر الأصول .

(٦) زيادة في المطبوعة على ما في سائر الأصول .

الأصنام الذهب والفضة المرصمة بالجواهر شيء كثير يحيط بعرشه ، يزعمون أنها الملائكة ، فأحرقوا الصنم الأعظم ، ووجدوا في أذنيه نيقاً وثلاثين حلقة ، فسألهم محمود عن معنى ذلك ، فقالوا له : كل حلقة عبادة ألف سنة .

وعاد محمود مظفراً منصوراً ، وكتب إلى أمير المؤمنين « القادر بالله » كتاباً يشرح فيه الحال ، ويقول فيه : لقد كان العبد يعمى فأنقذ هذا الصنم ، ويشعرّف الأحوال ، فتوصّف له المفاوز إليه ، وقلة الماء ، وكثرة الرمال ، فاستخار العبد الله في الانتداب <sup>(١)</sup> لهذا الواجب ، طلباً للأجر ، ونهض في شعبان سنة ست عشرة ، في ثلاثين ألف فارس ، سوى المطوّعة ، وفزق في المطوّعة خمسين ألف دينار معونة ، وقضى الله بالوصول إلى بلد الصنم ، وأعان ، حتى ملك البلد ، وقُلع الوثن ، وأوقدت عليه النار حتى تقطع ، وقتل خمسون ألفاً من أهل البلد . وقد كان محمود افتتح قبل ذلك من الهند ما كن منيعة ، وغنم أموالاً كثيرة ، وكتب إلى أمير المؤمنين : إن كتاب العبد صدر في غزوة ، لنصف الحرم سنة عشر <sup>(٢)</sup> ، والدين مخصوص بزيد الإظهار ، والشرك مقهور بجميع الأقطار ، وانتدب العبد لتنفيذ الأوامر ، وتابع الوقائع على كفار السنّد والهند ، فرتب بنواحي غزوة العبد محمداً ، مع خمسة عشر ألف فارس ، وعشرة آلاف راجل <sup>(٣)</sup> ، وشحن ببلخ وطخارستان بأرسيلان الحاجب <sup>(٤)</sup> ، مع اثني عشر ألف فارس ، وعشرة آلاف راجل <sup>(٥)</sup> ، وانضم إليه جماهير المطوّعة ، وخرج العبد من غزوة ، في جمادى الأولى ، سنة تسع ، بقلب منشرح ، لطلب السعادة ، ونفس مشتاقة إلى درك <sup>(٦)</sup> الشهادة ، ففتح قلاعاً وحصوناً ، وأسلم زهاء عشرين ألفاً ، من عبياد

(١) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) بعد هذا في المطبوعة ، ز : « إليه » وليس في س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « سبع » وفي ز : « سبع عشر » . وأثبتنا في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وأنهب العبد مسعوداً مع عشرة آلاف فارس وعشرة آلاف

راجل » . (٥) كذا في الأصول ، وفي اليميني ٧٦/٢ : « الجاذب » وفي مواضع أخرى ورد كذلك .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « لصحبة راية الإسلام » .

(٧) في المطبوعة ، ز : « طلب » والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

الوثني ، وسلمه واقدر ألف ألف من الورق ، ووقع الاحتواء على ثلاثين فييلا ، وبلغ عدد  
المالكين منهم خمسين ألفا ، ووافى العبد مدينة لهم ، عاين فيها زهاء ألف قصرٍ مشيد ،  
وألف بيت للأصنام ، ومبلغ ما في الصنم ثمانية وتسعون ألف مثقال ، وقلع من الأصنام  
الفضة زيادة على ألف صنم<sup>(١)</sup> ولهم صنم<sup>(٢)</sup> معظم يؤرخون مدته بمجالتهم العظيمة بثلاثمائة  
ألف عام ، وقد بنوا حول تلك الأصنام المنصوبة زهاء عشرة آلاف بيت ، فمضى العبد  
بتحريب تلك المدينة اعتناء تاما ، وعمها<sup>(٣)</sup> المجاهدون بالإحراق ، فلم يبق منها إلا الرسوم ،  
وحين وجد الفراعنة لاستيفاء الغنائم حصل منها عشرين ألف ألف درهم ، وأفرد خمس الرقيق ،  
فبلغ ثلاثا وخمسين ألفا ، واستعرض ثلاثمائة وستة وخمسين فييلا .

### ﴿ ومن مناقب السلطان محمود ﴾

أن العرايين لم يخرج ركبهم إلى الحج في سنة عشر وأربعمائة ، وسنة إحدى عشرة ،  
فلما كانت سنة اثنتي عشرة ، قصد طائفة عيين الدولة محمودا ، وقالوا : أنت سلطان الإسلام ،  
وأعظم ملوك الأرض ، وفي كل سنة تفتح من بلاد الكفر<sup>(٤)</sup> ناحية ، والثواب في فتح  
طريق الحج عظيم<sup>(٥)</sup> ، فاهتم بهذا الأمر ، وتقدم إلى قاضيه بالتأهب للحج ، ونادى  
في أعمال خراسان بذلك ، وأطلق للعرب في البادية من خاص ماله ثلاثين ألف دينار .  
وذكر أبو النصر الفارسي<sup>(٥)</sup> في « تاريخ هراة » ، وليس هو أبا النصر العتبي ، ذلك<sup>(٦)</sup>  
أديب متقدم ، صنف « الكتاب اليميني » الذي ذكرناه أول الترجمة ، وهذا مُحدث متأخر ،  
من أقران ابن السمعاني ، له « تاريخ هراة » وسنذكره في الطبقة الخامسة : أنه لما قدم

(١) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س ، والطبقات الوسطى . وانظر الحميني ٢/٩٧ ، ٢٧٢ ،  
وما بعدها . (٢) في المطبوعة ، ز : « وغنمها » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .  
(٣) في المطبوعة ، ز : « الشرك » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .  
(٤) في الطبقات الوسطى : « أعظم » .  
(٥) في المطبوعة ، ز : « القاضي » والتصحيح من س . وانظر فيها من الأجزاء السابقة .  
(٦) في المطبوعة ، ز : « ذلك » والمثبت من س .

النَاهَرَتِي<sup>(١)</sup> الداعي من مصر على السلطان<sup>(٢)</sup> محمود ليدعوه<sup>(٢)</sup> سِرًّا ، إلى مذهب الباطنية ، وكان يركب البُغْل الذي أتى به معه ، وكان البُغْل يتلَوْن كلَّ ساعة من كلِّ لَوْن ، ووقف السلطان محمود على سِرِّ ما دَعَا إليه ، وعلم بطلان ما نَدَب إليه ، أمر بقتله ، وأهدى بقله إلى القاضي أبي منصور محمد بن محمد الأزدي<sup>(٣)</sup> شيخ هَرَاة ، وقال: كان يركبه رأسُ الملحدِين فذَبَرَ كبه رأسُ الموحِّدين<sup>(٤)</sup> .

وحكى غير واحد<sup>(٥)</sup> أن رجلا اشتكى إلى السلطان محمود أن ابن أخت السلطان يهجم على أهل في كل وقت ، ويخرجني من داري ويحتل بامرأتي ، وقد حَرَّت في أمري ، وشكوت إلى أولياء الأمور من دَوْلَتِكَ<sup>(٦)</sup> ، فلم يتجاسر أحدٌ منهم علي<sup>(٧)</sup> إقامة الحدِّ عليه ، يهابون السلطان .

(١) انظر البيهقي ٢/٢٣٨ . (٢) في الطبوعة : « على السلطان سرا ليدعوه » . والثبت من س ، ز . (٣) في الطبقات الوسطى زيادة : « الشافعي » . (٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى . « قال عبد الغافر بن إسماعيل ، في السلطان محمود : كان صادق النية في إغلاء كلمة الله مظفراً في النزوات ، ما حلت سببي ملكه من غزوة وسفرة . وكان ذكياً بعيد الغور موقفاً الرأي ، وكان مجلسه مورد العلماء ، وقبره بفزنة يدعى عنده . قلت : ومناقب هذا السلطان كثيرة ، وسيرته من أجل السير . وُلِدَ سنة إحدى وستين وثلاثمائة . ومات بفزنة في سنة إحدى ، وقيل سنة اثنين وعشرين وأربعمائة . وقام بالسلطنة بعده ولده محمد ، فعمل عليه أخوه مسعود ، بإعانة الأمراء ، وقبض عليه ، واستقر الملك لمسعود .

ثم جرت خطوب وحروب لمسعود مع بني سنجوق إلى أن قتل مسعود سنة ثلاثين وأربعمائة . وتملك آل سنجوق ، وامتدت أيامهم ، وصنف المؤرخون في دولهم كتباً تختص بها ، وبقى منهم بقية من ملوك الروم ، إلى زمان الملك الظاهر بيبرس ، رحمه الله .

(٥) في الطبوعة : « وحكى عن بعضهم » . وأثبتنا في س ، ز .

(٦) في س وحدهما : « دونك » . (٧) في الطبوعة : « إلى » والثبت من س ، ز .

فقال له السلطان : ويحك ! متى جاء بادرٌ بإعلامى ، ولا تسمَّ من [ أحد ]<sup>(١)</sup> يمنحك الوصول إلى ، ولو كان فى الليل ، وتقدَّم إلى الحُجَّبة بأن أحدا لا يمنعه .

فذهب الرجل ، فما كان غير ليلتين أو ثلاث ، حتى هجم عليه ذلك الشاب ، فأخرجه واختلى بأهله ، فذهب بأكياء إلى دار الملك ، فقيل له : إن الملك نائم ، فقال : قد تقدَّم إليكم بما علمتم ، فأنبهوه<sup>(٢)</sup> ، فاستيقظ وخرج معه بنفسه وحده ، وجاء إلى منزله ، فنظر إلى الغلام وهو نائم مع المرأة فى فراش الرجل ، وعندها شمة تقدُّ ، فتقدَّم السلطان ، فأطفأ الضوء ، ثم جاء فاحتزَّ رأس الغلام ، ثم قال للرجل : ويحك ! أدركنى بشربة من ماء ، فسقاه ، ثم انطلق ليذهب ، فقال له الرجل : سألتك بالله ، لم أطفأت الشمعة ؟ فقال : ويحك ! إنه ابن أختى ، كرهت أن أشاهده حالة الذبح .

فقال : ولم طلبت الماء سريما ؟

فقال : إني آيتُ منذ أخبرتنى ألا أطمعَ طعاما ولا أشربَ شرابا حتى أقومَ بحقِّك ، وكنت عطشان هذه الأيام ، حتى كان ما رأيت .

قلت : وفى هذه الواقعة من هذا السلطان ما يدلُّ على حُسن نيَّته ، وتحرُّيه العدل ، غير أنها ممزوجٌ عدلُها بالجهل بالشريعة ، فلم يكن له لو ثبت عنده أنه زنى بمد الإحصان أن يتمدَّى الرِّجْم إلى حَزِّ الرِّبة ، ثم ليس فى الحكاية ما يقتضى ثبوت الزنا عنده ، فإنه لم يشاهده يزنى ، ولو قرُضت مشاهدته إياه زانيا ، وأنه علم زناه وتحقُّقه بالقرائن ، فهى مسألة القضاء فى الحدود بالعلم .

ومِن هذا وأشباهه يُعرَف<sup>(٣)</sup> سِرُّ الشريعة ، فى اشتراط كون السلطان مجتهدا ؛ لأن غير العالم إذا تحرَّى العدل لا يتأتَّى له إلا بصموبة شديدة ، بخلاف العالم ، فإنه يعرف ما يأتى وما يذَر .

(١) زيادة من س وحدهما . والبداية والنهاية ١٢ / ٣٠ .

(٢) فى المطبوعة : « فنبهوه » والثبت من س ، ز .

(٣) فى المطبوعة : « يعلم » والثبت من س ، ز .

## ﴿ شرح حال فتوحات عيين الدولة وغزواته باختصار ﴾

كان ميبدأ ملكه سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، وكان محبباً إلى الناس ، لعدله ودينه وشجاعته ومعرفته ، فلما مات أبوه ، وكان من أمر إخوته ما حكيناه في صدر الترجمة ، قصد محمود في سنة سبع وثمانين بلاد خراسان ، فاستلب مملكها من أيدي السامانية ، وواقفهم<sup>(١)</sup> مرّات متعددة ، حتى أزال اسمهم ورسمهم ، وانقرضت دولتهم بالكلمية على يديه ، ثم انتهض لقتال الكفار ، فنهض لملك ليلك ملك الترك بما وراء النهر ، وذلك بمد موت القان<sup>(٢)</sup> الكبير الذي يقال له : فائق<sup>(٣)</sup> فجرت<sup>(٤)</sup> له معهم حروب وخطوب ، يطول شرحها .

وفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة غزا بلاد الهند ، وقصد ملكها جييال<sup>(٥)</sup> ، في جيش عظيم ، فاقتلوا قتالا شديداً ، وفتح الله على يديه ، وكسر الهندو وأسر ملكهم ، وأخذ من عنقه قلادة ، قيمتها ثمانون<sup>(٦)</sup> ألف دينار ، وغنم المسلمون منهم أموالاً عظيمة ، وفتحوا بلاداً كثيرة ، ثم أطلق محمود ملك الهند ، احتقاراً له واستهانةً بأمره ، مع شدة بأسه وعظم اسمه ، فوصل ذليلاً مكسوراً إلى بلاده ، وقيل : إنه لما وصل أتى نفسه في النار التي يعبدونها من دون الله ، فهلك .

(١) في المطبوعة : « ودافهم » . والثبت من س ، ز . والبداءة والنهاية ٣٢٥/١١ وفيه هذا الكلام بحروفه . (٢) في البداية والنهاية : « الخاقان » .

(٣) في المطبوعة : « بانوا » وفي س : « بالي » وفي ز : « مانق » بنقط القاف فقط . وأثبتنا ما في البداية والنهاية . وقد تردد هذا الاسم بهذه الصورة أكثر من مرة في البيهقي . انظر مثلاً ٣١٨/١ .

(٤) في المطبوعة : « فحدث » . والثبت من س ، ز ، والبداءة .

(٥) في المطبوعة : « حيان » وبهذا الرسم في ز بنقط النون فقط . وفي س : حال ، بغير إعرام . والثبت من البيهقي ٣٦١/١ ، وحواشي النجوم الزاهرة ٢٠٥/٤ .

(٦) في البيهقي ٣٦٤/١ : « وحل مقلد جييال عن تظيم مرصع بفرائد الدر والجواهر الزهر قوم بانتي ألف دينار » .

ثم غزا<sup>(١)</sup> الهند أيضا في سنة ست وتسمين وثلاثمائة ، فافتتح مدنا [ كثيرة ]<sup>(٢)</sup> كبارا ، وغنم مالا يُخَصِّي من الأموال ، وأمر بعمس ملوكهم ، وهو ملك كراشي<sup>(٣)</sup> ، حين هرب منه لما افتتحها ، وكسر أصنامها ، فألبسه مِنطقة<sup>(٤)</sup> شدَّها على وسطه ، بمد تَعْمَعٍ شديد ، وقطع خِنَصْرَه ، ثم أطلقه إهانةً له وإظهاراً لعظمة الإسلام وأهله .

ثم غزا<sup>(٥)</sup> عبدة الأصنام ثالثا ، في سنة ثمان وتسمين ، وفتح حصونا كثيرة ، وأخذ أموالا حجة ، وجواهر نفيسة ، وكان في جملة ما وُجد بيت طوله ثلاثون ذراعا وعرضه خمسة عشر ذراعا ، مملوء فيضة ، ولما رجع إلى غزته بسط الحواصل في صحن داره ، وأذن لرسل الملوك ، فدخلوا عليه ، فرأوا ما هالهم .

وفي سنة<sup>(٦)</sup> اثنتين وأربعمائة أو سنة إحدى ، غزا الكفار أيضا ، وقطع مفازة عظيمة ، أصابه فيها عطش مُفْرِط ، كاد يُهلِك عسكره ، ثم من الله بمطر عظيم رَوَّاهم ، ووصلوا إلى الكفار ، وهم خلائق لا يُحَصِّون ، ومعهم ستمائة فيل ، فنصر عليهم ، وغنم شيئا عظيما ، وعاد .

ثم غزا في سنة<sup>(٧)</sup> ست وأربعمائة ، فغره أدلته وأضلوه عن الطريق ، فحصل في مائة فاضت من البحر ، وغرق كثير ممن كان معه ، وخاض الماء بنفسه أياما ، ثم تخلص وعاد إلى خراسان .

ثم غزا في سنة ثمان وأربعمائة ، وافتتح بلادا كثيرة .

ثم أعاد الغزو في سنة تسع وأربعمائة ، وجل في بلاد الكفار مسيرة ثلاثة أشهر

(١) انظر البداية والنهاية ١١ / ٣٣٥ . وفيها هذا الكلام بحروفه .

(٢) زيادة من الطبوعة ، ز . وليست في س ، والبداية .

(٣) في البداية : ه كراشي . . (٤) في البداية : « منطقتة وشدها » .

(٥) هذا الخبر بحروفه في البداية ١١ / ٣٣٨ . وانظر التبيين ٢ / ٩٩ .

(٦) انظر البداية ١١ / ٣٤٧ . (٧) انظر البداية ١٢ / ٢ .

عن غزاة . وفي هذه السنة افتتح <sup>(١)</sup> الدينين العظيمين : مهرة <sup>(٢)</sup> وقنوج <sup>(٣)</sup> ، وكان فتحاً عظيماً عزيزاً .

قال أبو النصر الفاي : وقنوج هي التي أعيت الملوك غير كشتاسب <sup>(٤)</sup> على ما زعمته الجوس ، وهو ملك الملوك في زمانه ، فزحف السلطان محمود بمساكره ، وعبر مياه سيحون وتلك الأودية التي تجل أعماقها عن الوصف ، ولم يظأ مملكة من تلك الممالك إلا أتاه <sup>(٥)</sup> الرسول واضماً خد الطاعة ، عارضاً في الخدمة كنه الاستطاعة ، إلى أن جاءه جنكي <sup>(٦)</sup> بن سمهي ، صاحب درب قشمبر <sup>(٧)</sup> ، عالماً بأنه بمش الله الذي لا يرُضيه إلا الإسلام <sup>(٨)</sup> أو الحسام ،

(١) أخبار هذا الفتح في البيهقي ٢/٢٥٩ . (٢) قال الشيخ أحمد البيني شارح « البيهقي » : « مهرة » ، بتشديد الراء ، مفصلة من الهرير ، وهو متعب لهم ، ولزمزمة أصواتهم هرير . كذا في الكرماني . وفي النجاشي : بعد الميم والهاء المفتوحين فيه راء مشددة مفتوحة : متعب للهند . ووجد بهامش نسخة معتمة ضبطها بفتح الميم وسكون الهاء بعدها راء مفتوحة . وقال : كذا يتلفظ بها الهند . انتهى . وهو اشقاه ؛ لأن مهرة بهذا الضبط من بلاد اليمن ، لا من الهند ، كما ذكر ذلك صاحب تقويم البلدان .  
ويلاحظ أن ياقوت في معجم البلدان ٤/٧٠٠ لم يذكر « مهرة » التي في بلاد الهند هذه .  
(٣) في الأصول : « قنوج » وهو خطأ صوابه من البيهقي ، ومعجم البلدان ٤/١٩٣ ، قال : « بفتح أوله وتشديد ثانيه وآخره جيم : موضع في بلاد الهند » .

وقال شارح البيهقي : « بعد القاف المكسورة فيه نون مشددة مفتوحة ثم واو ساكنة ثم جيم مضغفة قال المهلب في الغريزي : وهي مدينة في أقصى الهند » .

(٤) في الطبوعة : « عن كتاب » وكذا في س ، ز ، ولكن بإهمال النقط في « كتاب » .  
وأثبتنا ما في البيهقي ٢/٢٦٣ وفيه : « أعيت الملوك الماضين . . . » .

(٥) في الطبوعة ، ز : « جاءه » وأثبتنا ما في س ، والبيهقي ٢/٢٦٥ .

(٦) في الطبوعة : « إلى أن جاءه على ما حكى ابن شاهين وسمى ... » وفي س : « إلى أن جاءه جنكر بن شاهي وسمى » ، وفي ز : « حكى بن شاهين وسمى » وأثبتنا ما في البيهقي . وقال شارحة : « جنكر » ، الميم فيه غليظة وبعدها نون ساكنة ثم كاف مكسورة ثم ياء ساكنة مماله ، وهو من أعلام الهند وسمى : السين فيه مفتوحة وبعدها ميم مشددة مفتوحة ثم هاء مكسورة ثم ياء ساكنة غير مماله ، وهو من أعلام الهند أيضا . (٧) في الطبوعة : « قشمبر » . وفي س : « قشمبر » والكلمة غير واضحة في ز . وأثبتنا الصواب من البيهقي ، ومعجم البلدان ٤/١٠٣ ، قال : بالكسر ثم الكون وكسر للميم وياء مشاة من تحت ساكنة وراء : مدينة متوسطة للبلاد الهند .

(٨) في الطبوعة : « إلا أصلام أو الحساب » والتصحيح من س ، ز . وفي البيهقي : « لا يرُضيه إلا الإسلام مقبولاً أو الحسام مقبولاً » .

فضمن إرشاد الطريق، وسار أمامه هاديا، فما زال يفتتح الصياحي والتلاع، حتى مرّ بقلمة  
هَرَدَب<sup>(١)</sup>، فلما رأى مَلِكُهَا الأرض تَمُوجُ بأنصار الله، ومِن حَوْلِهَا الملائكة زُلْزِلت  
قَدَمُهُ، وأشفق أن يُراق دَمُهُ، ونزل في<sup>(٢)</sup> عشرة آلاف، منادين<sup>(٣)</sup> بدعوة الإسلام.  
ثم سار بمجنوده إلى قلمة كَلْجَنْد<sup>(٤)</sup>، وهو من روس الشياطين، فكانت له معه  
مَلْحَمَةٌ عظيمة، هلك فيها من الكفار خمسون<sup>(٥)</sup> ألفا، من بين قتيل وغريق، فعمد  
كَلْجَنْد إلى زوجته، فقتلها ثم ألحق بها نفسه، وغنم السلطان مائة وخمسة وثلاثين<sup>(٦)</sup> فيلا.  
ثم عطف إلى البلد الذي يُسَمَّى المُتَمَبَّد، وهو مَهْرَةَ الهند، يطالع أبنيتها التي ذكر أهلها  
أنها من بناء الجنّ، فرأى ما يخالف العادات، وهي مشتملة على بيوت أصنام، بنقوش  
مبدعة، وتراويق<sup>(٧)</sup> تَخْطَفُ البصر، وكان فيما كتب به<sup>(٨)</sup> السلطان: أنه لو أراد مرید  
أن يبني ما يعادل تلك الأبنية لمجز عنها<sup>(٩)</sup> ياتفاق<sup>(١٠)</sup> مائة ألف ألف [درهم]<sup>(١١)</sup>  
في مائتي سنة، على أيدي عملة كَمَلَّة، ومَهْرَةَ سَحْرَةَ<sup>(١٢)</sup>.

- 
- (١) في المطبوعة: « هردت » وفي س، ز: « هردت » وأثبتنا ما في البيهقي ٢/٢٦٦.  
والعبارة فيه « إلى أن شافه قلمة برنة من ولاية هردب ».  
وقال شارحه: « هردب، بعد الهاء راء ثم دال مهملتان، يوزن ثعلب: من ملوك الهند. كذا في  
صدر الأفاضل، وقد ذكره في باب الباء فلاجل ذلك لم يحتج إلى النص على ضبطها ».  
(٢) في البيهقي: « في نحو عشرة آلاف ».  
(٣) في المطبوعة، ز: « ينادى » وأثبتنا ما في س، والبيهقي.  
(٤) في الأصول: « كلنجند » بتقديم النون على الجيم. وأثبتنا ما في البيهقي ٢/٢٦٧. قال شارحه:  
« بكاف صحيحة مضمومة وبعدها لام ساكنة ثم جيم غليظة متوححة ثم نون ساكنة ثم دال مهملة: من  
ملوك الهند » . (٥) العبارة في البيهقي: « ولعل عدد القتلى والفرق يزيد على حيين ألفا » .  
(٦) في البيهقي ٢/٢٧١: « وثمانين » . (٧) في المطبوعة: « وتراويق بفرش » وليست هذه  
الزيادة في س، ز، والبيهقي ٢/٢٧٤. (٨) في الأصول: « به إلى » وليست « إلى » في البيهقي.  
وواضح أن الذي كتب هو السلطان عمود نفسه. (٩) في البيهقي: « عنه » .  
(١٠) في المطبوعة، ز: « بعاونة » والتصحيح من س والبيهقي.  
(١١) ساقط من المطبوعة، ز. وهو من س والبيهقي.  
(١٢) في المطبوعة: « سخرة » بالخاء المعجمة. وأثبتناه بالمهملة من س، ز، والبيهقي.

وفي جملة الأصنام خمسة من الذهب ، ممولاة طول خمسة أذرع<sup>(١)</sup> ، عينا واحدا منها ياقوتتان قيمتهما أزيد من خمسين ألف دينار ، وعلى آخر ياقوتة زرقاء ، وزنها أربعمائة وخمسون مثقالا ، وكان جملة الذهبيات الموجودة على الأصنام ثمانية<sup>(٢)</sup> وسبعين ألف مثقال . [قال<sup>(٣)</sup> : ثم أمر السلطان بسائر الأصنام فضربت بالنقطة ، وحاز من السبايا والنهب<sup>(٤)</sup> ما يعجز عنه أنامل الحسّاب .

ثم سار إلى قنوج ، وحلّف معظم العسكر ، فوصل إليه في<sup>(٥)</sup> شعبان سنة تسع ، وقد فارقه الملك راجييال<sup>(٦)</sup> ، منهزما ، فتبّع<sup>(٧)</sup> السلطان قلاعها ، وكانت على سيف<sup>(٨)</sup> البحر ، وفيها قريب من عشرة آلاف بيت للأصنام ، يزعم المشركون أنها متوارثة منذ مائتي ألف سنة إلى ثلاثمائة ألف سنة ، كذبا وزورا ، ففتحها كلها في يوم واحد ، ثم أباحها لجيشه ، فانهبوا ، ثم ركض منها إلى قلعة<sup>(٩)</sup> البراهمة ، فافتتحها ، وقتل بها خلقا كثيرا .

ثم افتتح قلعة جندراي<sup>(١٠)</sup> ، وهي التي تُضرب الأمثال بمصانئها .

(١) العبارة في اليعني : « . . . خمسة أذرع في الهواء منصوبة قد ألقمت عينا واحدا منها ياقوتتين

لوسيم مثلهما على السلطان لاتباعه بخمسين ألف دينار . »

(٢) في اليعني ٢/٢٧٠ . ثمانية وتسعين ألفا وثلاثمائة مثقال . »

(٣) زيادة من س وحدها . والقائل هو أبو النصر العامي المتقدم في أول حديث الغزوة .

(٤) في المطبوعة ، ز : « واليهار » . وفي س : « والرقاب » . وأثبتنا ما في اليعني ٢/٢٧٧ .

(٥) في اليعني : « ثامن شعبان » .

(٦) في المطبوعة ، ز : « أحال » . وفي س : « أحبال » . وأثبتنا ما في اليعني .

(٧) في المطبوعة ، ز : « ففتح » والمثبت من س ، واليعني .

(٨) سيف البحر ، بكسر السين : ساحله .

(٩) وتسمى قلعة منج . يضم الميم وسكون النون وبالجم . وهي من قلاع الهند . اليعني ٢/٢٧٨ .

(١٠) في المطبوعة : « جبل أبي » وهو خطأ فاحش . والكلمة غير مقروءة في ز . وقد أثبتنا

الصواب من س واليعني ٢/٢٨٢ .

وقال شارحه : « الجيم فيه غايظة مفتوحة وبمدها نون ساكنة ثم دال مهملة ساكنة ثم راء صحيحة

مهملة ثم ألف ثم ياء . فهذه هندية هذا الاسم . وأما تعريبه ففي يديك . وهو من ملوك الهند . وجند في

لغتهم ، كما عرف : هو القمر . وراي : هو الملك كذا في شرح صدر الأفاضل . »

وهذا هو الفتح العزيز من فتوحاته ، ساقه صاحب « البيهقي » بأفصح عبارة وأحلاها ،  
فليُنظره فيه من أراد ، وهو الذي عاد منه <sup>(١)</sup> في سنة عشر وأرسل كتابه إلى القادر  
أمير المؤمنين ، وقد ذكرنا بعضه .

ثم كان له في سنة أربع عشرة ففتح أعظم <sup>(٢)</sup> من هذا ، أوغل فيه في بلاد الهند ، حتى  
جاء إلى قلعة فيها ستمائة صنم ، وقال : أتيت قلعة ليس لها في الدنيا نظير ، وما الظن بقلعة  
تسع حَمَمًا مائة فيل وعشرين ألف دابة ، ومن يقوم بملف هؤلاء ، ومن يحملونه ! وأعان  
الله ، حتى طلبوا الأمان ، فأمنت مملكتهم ، وأقرته على ولايته ، بخراج ضرب عليه <sup>(٣)</sup> .

٥٣٦

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد بن محمد

[ ابن عبد الله بن محمد ] الأزدي المهلبی

القاضي أبو عامر الأزدي الهروي \*

أحد الأئمة .

كان إماما زاهدا ورعا .

وُلِدَ سنة أربع مائة .

وحدث « بجامع الترمذي » . عن عبد الجبار الجرجاني ، وسمع أيضا جده القاضي

أبا منصور ، والقاضي أبا عمر البسطامي ، وبكر بن محمد المرورودي <sup>(٤)</sup> ، وجماعة .

(١) في المطبوعة : « عاد به » وفي ز : « عاونه » . والمثبت من س .

(٢) في المطبوعة : « منه » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(٣) هكذا تنهى الترجمة في الطبقات السكبري . وواضح أنها مبتورة . وقد كتب في س بعد ذلك :

يباض . وانظر صفحة ٣٢٠ حيث نقلنا من الطبقات الوسطى خاتمة الترجمة وفيها تاريخ وفاة المترجم .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٨٢ ، العبر ٣ / ٣١٨ .

وما بين المعرفتين في نسبة تكملة من الطبقات الوسطى ، وقال في الطبقات الوسطى : « من ولد

المهلب بن أبي صفرة » .

(٤) في المطبوعة : « المروردي » وفي س : « المروزي » وأثبتنا ما في س .

روى عنه المؤتمن الساجي ، ومحمد بن طاهر ، وأبو نصر اليوناني<sup>(١)</sup> ، وأبو الملاء  
ساعد بن سييار<sup>(٢)</sup> ، وزاهر الشحامي ، وأبو عبد الله الفراوي ، وخلق ، آخرهم موتا  
أبو المتق نصر بن سييار<sup>(٣)</sup> .

قال ابن السمعي ، هو جليل القدر ، كبير المجل ، عالم فاضل .  
وقال أبو النصر الفاي : هديم النظر ، زهدا وصلاحة وعفة ، ولم يزل على ذلك من  
ابتداء عمره إلى انتهائه ، وكانت الرحلة إليه من الأقطار ، والقصد لأسانيده .

وقال أبو جعفر بن أبي علي الهمداني ، وهو من الرواة عنه : كان شيخنا أبو عامر من  
أركان مذهب الشافعي ببهرة ، قال : وكان نظام الملك يقول : لولا هذا الإمام في هذه  
البلدة<sup>(٤)</sup> لكان لي ولهم شأن ، يهددم به<sup>(٥)</sup> ، وكان يمتدحه لزهده وورعه ، وحسن  
عقيدته ، وكانت هرة بأبي إسماعيل الأنصاري قد غلب عليها التجسيم ، فنقم عليهم  
نظام الملك ، وكان أبو إسماعيل يزور أبا عامر ، ويتبرك به ، إما اعتقاداً فيه ، وإما إظهاراً  
لحبه ما الناس عليه ، من تعظيم هذا الرجل ؛ فإنه كان معظماً عند الموافقين والمخالفين<sup>(٥)</sup> .

- 
- (١) في المطبوعة : « البرقاني » وأعمل الإعجام في ز . وأثبتنا الصواب من س والباب ٣/٣١٦ .  
قال ابن الأثير : يضم الياء وسكون الواو وفتح النون وسكون الألف والراء . وفي آخرها تاء فوقها نقطتان .  
هذه النسبة إلى يونات : وهي قرية على باب أصفهان . ينسب إليها الخافض أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم . . . . .  
(٢) في المطبوعة : « يار » في الموضعين . والتصويب من س ، ز . والمبعر ٣/٣٤١ ، ٤/٢١٦ .  
(٣) يعني هرة . كما صرح في الطبقات الوسطى .  
(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ولم يقبل أبو عامر من نظام الملك شيئاً قط . وكان مولده  
سنة أربعمائة ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة » .  
(٥) هكذا تنف الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وواضح أنها مبتورة . فقد قال في الطبقات  
الوسطى : أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى . وانظر الحاشية السابقة .

٥٣٧

المرزبان بن خسر فيروز

أبو الفنائم الوزير ، الملقب تاج الملك (١)

(١) هكذا ورد اسم المترجم فقط في الطبقات الكبرى . وجاءت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة على

هذا النحو :

« مرزبان بن خسر فيروز

أبو الفنائم الوزير الملقب تاج الملك

من أهل شيراز ، ومن ذوى البيوت بها .

قرّبه السلطان الكبير عظيم السجوقية ملكشاه ، وعرّول عليه في أمور عديدة .

فاستوحش نظام الملك من قرّبه .

وكان تاج الملك يظّم نظام الملك ظاهراً ، ويوحش السلطان منه باطناً . فلما قتل نظام الملك

تقررت الوزارة لتاج الملك ، فاختر له المنجمون يوماً يُخلع عليه فيه ، فتوفي السلطان

ملكشاه في ذلك اليوم ، فوزر لابنه السلطان محمد بن ملكشاه ، وخرج مع العسكر إلى

أصبهان لمحاربة السلطان بركياروق ، فانكسر العسكر ، وأسير تاج الملك . وأراد السلطان

بركياروق أن يستبقيه ، فهجم الغلمان النظامية ، بماليك نظام الملك ، وأخذوه قسراً من

سرادق السلطان وقطعوه إرباً إرباً ، ونسبوا إليه قتل مولايم .

وكانت مدة وزارة تاج الملك شهرين وسبعة وعشرين يوماً ، وهي مُنقّصة بالقتال .

وعلى الجملة ما فرخ آل سنجوق ، بل ولا غيرهم من الخلفاء والسلاطين بوزير مثل

نظام الملك . ومن حين قتل تفضضت الأمور وانحلت .

وهذا تاج الملك ، على ما يقال ، كان كثير الصيام والعبادة . وهو الذى عمر التربة على

قبر أبى إسحاق الشيرازى ، والمدرسة التاجية ببغداد ، وأول من درس بها نحر الإسلام

الشامى ، ولكن كرهته النفوس لما نُسب إليه من الإعانة على نظام الملك .

قتل في ثمانين سنة ست وثمانين وأربعمائة هـ .

٥٣٨

مُسَدَّد بن محمد بن عَلَّكَان<sup>(١)</sup>

٥٣٩

مُظَفَّر بن عبد الملك بن عبد الله الجَوَيْنِيّ

الشيخ أبو القاسم بن إمام الحرمَيْن<sup>(٢)</sup>

---

(١) كذا جاءت الترجمة في الطبقات الكبرى . والذي في الطبقات الوسطى :

« مُسَدَّد بن محمد بن عَلَّكَان

أبو طاهر الجَنْزِيّ

تفقه على القاضي أبي الطيّب . وسمع منه ، ومن أبي القاسم القنَوِيّ ، وغيرها .  
وقد ذكر الذهبيُّ المترجمٌ في المشته ١٨٣ . وذكر أنه شيخ السَّلَفِيّ .

(٢) كذا في الطبقات الكبرى . والذي في الطبقات الوسطى :

« مُظَفَّر بن عبد الملك الجَوَيْنِيّ »

الشيخ أبو القاسم ابن إمام الحرمَيْن أبي المعالي الجَوِينِيّ

قال فيه عبد الغافر الفارسيّ : « الإمام صاحب القرآن في نوبته ودواته وحِشْمَتِهِ .

وُلد بالريّ وحُمِلَ صغيراً إلى نيسابور . ونشأ في حِجْر الإمامة ، ورُزِقَ بالفضل والأدب

والعلم من صباه .

قال : وسمع « صحيح البخاريّ » من الحَفْصِيّ ، عن الكَشْمِيّهِنِيّ . وسمع من والده

الشَّحَّايّ [ كذا ولعل الصواب : والشحاي ] وجماعة من أعيان عصره .

قال : وسَقَوَهُ سَمّاً فقتلوه بتاريخ شعبان سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

٥٤٠

مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبَانَ أَبُو مَنْصُورِ  
اللُّنْبَانِيِّ (١) الْأَصْبَهَانِيُّ

٥٤١

الْمُفَضَّلُ بْنُ أَبِي سَعْدٍ (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ  
الإمام ابن الإمام ابن الإمام  
أبو مَعْمَرِ الْجُرْجَانِيِّ \*

مفتي جرجان وعالمها ، وابن عالمها ، ورئيسها وابن رئيسها ، ومُسْنِدُهَا .  
روى الكثير عن جَدِّه ، ورحل به والده ، فأكثر عن الدارِ قُطَيْبِيِّ ، وأبي حفص

(١) في المطبوعة : « ابن منصور اللبان » وفي س ، ز : أبو منصور اللباني . وأثبتنا هذه النسبة على  
الصواب من الباب ٣ / ٧٠ ، والشنبه ٥٥٩ ، ومعجم البلدان ٤ / ٣٦٦ : وذكرنا المترجم .  
ولبيان التي ينسب إليها المترجم ، بالضم ثم السكون وباء موحدة وآخره نون : قرية كبيرة بأصبهان .  
وقد وردت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة على هذا النحو :

مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبَانَ  
أبو منصور العَبْدِيُّ اللُّنْبَانِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ

شيخ الصوفية .

قال السَّلْفِيُّ : هو شيخ من شيوخ أصبهان ، لم يكن يدانيه في رتبته أحدٌ . روى لنا  
عن أبي الحسين بن فاذشاه ، وأبي بكر بن ورنده [ كذا ] وذكر غيرها .  
قال : وتفقه على أبي محمد الكَرُونِيِّ [ كذا ] الشافعي . ورزق جاهاً وهيبةً عند السلاطين .  
توفي في شهر رمضان سنة تسع وثمانين وأربعمائة .

\* له ترجمة في : تاريخ جرجان ٤٢١ ، تبين كذب القمري ٢٤٠ نقلا عن تاريخ جرجان ، وهو  
فيه : « الفضل » خطأ ، شذارت الذهب ٣ / ٢٤٩ ، العبر ٣ / ١٧٦ .

(٢) في المطبوعة ، ز : « بن أبي سعيد » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى ، وتاريخ جرجان ١٠٦

ابن شاهين ، بيمداد ، وعن يوسف<sup>(١)</sup> بن الدخيل ، وأبي زُرعة محمد بن يوسف ، بمكة .  
وحدث بالكثير ، وأملى بمد موت عمه أبي نصر .  
وكان أحداً من يُوصَف بالذكاء .  
حفظ القرآن وقطعةً من الفقه ، وهو ابن سبع سنين ، في حياة جدّه .  
وبيته بيت العلم والدين والسؤدد .  
توفي في ذي الحجة ، سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة .

٥٤٢

مَكِّي بن عبد السلام بن الحسين بن القاسم بن محمد  
أبو القاسم الرُّمَيْلِي الحافظ\*

من أهل بيت المقدس .  
قال ابن السَّمَّانِي<sup>(٢)</sup> : هو أحد الجَوَالِين في الآفاق ، وكان كثير النَّصَب والسيَر  
والتمب<sup>(٣)</sup> ، طاب وتغرَّب وجمَّع ، وكان ثقةً متحرِّياً ، ورِعاً ضابطاً .  
شرح في تاريخ بيت المقدس وفضائله ، وجمع فيه شيئاً .  
وحدثت باليسير ، لأنه قَتِيل قبل الشيخوخة .  
سمع بالمقدس محمد بن<sup>(٤)</sup> علي بن يحيى بن سهلان المازني ، وأبا عثمان بن ورفاء ،  
وعبد العزيز بن أحمد الفَصِيحِي<sup>(٥)</sup> .

(١) في المطبوعة : « أبي يوسف » وأثبتنا ما في س ، ز ، والبعين ، وتاريخ جرجان وفي الأخرى :  
« يوسف بن الفضيل » .

\* له ترجمة في : الأنساب ٢٥٩ ب ، شذرات الذهب ٣/٣٩٨ ، العبر ٣/٣٣٤ ، الباب ١/٤٧٧ ،  
معجم البلدان ٢/٨٢٤ ، قلا عن الأنساب ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(٢) لم يقله في الأنساب . (٣) في المطبوعة : « والطلب » . والثبت من س ، ز .

(٤) تكلمة من الطبقات الوسطى ، والعبر ٣/٢١٥ .

(٥) في المطبوعة : « النصبي » . والثبت من س ، ز . وكلتا النسبتين صواب ، إلى نصيبين ، كما ذكر

في معجم البلدان ٤/٧٨٧ .

وبعصر : عبد الباقي بن فارس القريني ، وعبد العزيز بن الحسن الضراب<sup>(١)</sup> .  
وبدمشق : أبا القاسم إبراهيم بن محمد الحناني ، وعلى بن الحضرمي .  
وبمستان : أحمد بن الحسين الشماع .  
وبصور : أبا بكر الخطيب ، وعبد الرحمن بن علي الكامليني .  
وبأطرابلس : الحسين بن أحمد .  
وببغداد : أبا جعفر بن المسلمة ، وعبد الصمد بن المأمون<sup>(٢)</sup> ، وطبقتهما .  
وسمع بالبصرة ، والكوفة ، وواسط ، وتكريت ، والوصل ، وآمد ، وميافارقين .  
سمع منه هبة الله الشيرازي ، وعمر الرواسي .  
وحدث عنه محمد بن علي المهرجاني<sup>(٣)</sup> ، بمرّو ، وأبو سعيد<sup>(٤)</sup> عمّار بن طاهر ، التاجر  
بهمدان ، وإسماعيل بن السمرفندي<sup>(٥)</sup> ، بمدينة السلام ، وحزرة بن كرويس<sup>(٦)</sup> ، وغالب  
ابن أحمد ، وغيرها ، بدمشق .  
وُلد يوم عاشوراء ، سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة .  
قال المؤتمن الساجي : كانت الفتاوى تجيئه من مصر والساحل ودمشق .  
قتلته الفرينج ، لهمم الله ، ببيت المقدس ؛ وذلك أنهم قبضوا عليه أسيرا ، فلما علموا  
أنه من علماء المسلمين ، نُودِيَ عليه ليُفتدى بألف متقال ، فلم يفتده أحد ، فقتل في اليوم  
الثاني عشر من شعبان سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة .  
وفيه استولى الفرينج على بيت المقدس ، وقتلوا منه عالماً<sup>(٧)</sup> لا يُحصىهم إلا الله ، سبحانه  
وتعالى .

(١) وسمع بعصر أيضا : محمد بن علي بن إبراهيم بن يحيى الدقاق . كما ذكر في الطبقات الوسطى .  
(٢) وأبا الحسين بن المهدي . كما صرح في الطبقات الوسطى .  
(٣) مكانها في الأنساب : « الإسفرايين » .  
(٤) كذا في الطبوعة ، والأنساب . وفي س ، ز : « أبو سعد » .  
(٥) في الطبقات الوسطى : « إسماعيل بن أحمد بن عمر . . . » .  
(٦) هو حمزة بن أحمد بن فارس بن كرويس . العبر ١٦٢/٤ . وانظر لضبط « كرويس » لسان  
العرب ( لارس ) . (٧) في الطبوعة : « علماء » والمثبت من سائر الأصول .

٥٤٣

منصور بن عمر بن علي البغدادي

الشيخ أبو القاسم السرخسي\*

أحد الأئمة .

من أهل كرخ جُدان<sup>(١)</sup> .

تفقه على الشيخ أبي حماد الإسفراييني ، وله عنه « تمليقة » .

وروى عن أبي طاهر الخَلَّص ، وأبي القاسم الصَّيدلاني .

روى عنه الخطيب ، ومن أخذ عنه الفقه الشيخ أبو إسحاق ، وذكره في « طبقاته »

وقال: له في المذهب كتاب « الفُنْيَة »<sup>(٢)</sup> وغيره ، ودرس ببغداد ، وبها مات في جمادى<sup>(٣)</sup>

الآخرة ، سنة سبع وأربعمائة .

---

\* له ترجمة في: الأنساب ١٤٧٩ ، تاريخ بغداد ٨٧/١٣ ، طبقات الشيرازي ١٠٨ .

(١) في المطبوعة ، ز ، والأنساب : « حدان » بالحاء المهملة ، وفي س : « حدار » وأثبتنا الصواب من تاريخ بغداد ، ومعجم البلدان ٢٥٥/٤ . قال ياقوت : « كرخ جندان يضم الجيم وسمعت بعضهم يفتحها ، والضم أشهر والدال مشددة ، وآخره نون . . . وأما كرخ جندان فإنه بليد في آخر ولاية العراق » . (٢) في طبقات الشيرازي : « الفبية » تصحيف .

(٣) في تاريخ بغداد : « عشية يوم الثلاثاء العاشر من جمادى الآخرة » .

٥٤٤

منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد

ابن عبد الجبار بن الفضل بن الربيع بن مسلم بن عبد الله التيمي

الإمام الجليل، العالم<sup>(١)</sup> الزاهد الورع، أحد أئمة الدنيا

أبو المظفر بن الإمام أبي منصور، ابن السَّمْعَانِي\*<sup>(٢)</sup>

الرفيع القَدْر، العظيم الخَلْق المشهور الذِّكْر، أحد مَنْ طَبَّقَ الأَرْضَ ذِكْرَهُ، وَعَبِقَ

السُّكُونِ نَشْرَهُ<sup>(٣)</sup>

وُلِدَ فِي ذِي الحِجَّةِ، سَنَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الحَدِيثَ فِي صِغَرِهِ وَكَبَرِهِ .  
سَمِعَ أبَاهُ، وَأَبَا غانِمِ أَحْمَدَ بنِ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ السُّكْرَانِي<sup>(٤)</sup>، وَأَبَا بَكْرَ مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ الصَّمَدِ  
الترابيّ<sup>(٥)</sup>، المَرُوفَ بَأبي<sup>(٥)</sup> الهَيْثِمِ، وَأَبَا صالِحِ المُوذَّنِّ، وَأَبَا حَاجِبِ<sup>(٦)</sup> مُحَمَّدَ بنِ إِسْماعِيلِ  
الإسْتِراباذِيّ، وَأَبَا الحُسَيْنِ ابنِ المَهْتَدِيّ، وَأَبَا الفَنائِمِ بنِ المأمُونِ، وَأَبَا جَعْفَرَ بنِ المُسَلِّمَةِ،

(١) في المطبوعة: « العالم ». والثبت من س، ز .

\* له ترجمة في: الأنساب ٣٠٧ ب، البداية والنهاية ١٢/١٥٣، شذرات الذهب ٣/٣٩٣، العبر ٣/٣٢٦، الباب ١/٥٦٣، النجوم الزاهرة ٥/١٦٠. وفي المطبوعة: « منصور بن أحمد » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول، ومصادر الترجمة .

(٢) في س وحدها: « بنشره » .

(٣) يضم أوامه وفتح الراء وفي آخرها عين مهملة . هذه النسبة إلى بيع السكرع والراء وس . الباب

٣٢/٣ . (٤) يضم التاء المثناة من فوقها والراء المهملة المخففة: هم جماعة يجرؤ وينسبون هذه النسبة ،

ولهم سوق ينسب إليهم ، يبيعون فيه البزور والحبوب . الباب ١/١٧١ . وذكر أبا بكر .

(٥) في المطبوعة . ز: « بابن » والثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والأنساب في ترجمة أبي

المظفر السمعاني واتفق أن الصواب: « المعروف بابن أبي الهيثم » فقد جاء في الباب ١/١٧١ بعد أن تكلم

على نسبة « الترابي » ، قال: « منهم أبو بكر بن أبي الهيثم محمد بن عبد الصمد الترابي . وقال ابن ماكولا:

هو أبو بكر محمد بن أبي الهيثم عبد الصمد الترابي المروزي » .

(٦) في المطبوعة ، ز: « صاحب » والثبت من س ، والطبقات الوسطى . وقد سبقت ترجمته في

وابن هزارمرد<sup>(١)</sup> الصَّرِيفِيّ ، وسمد الزَّجَاجِيّ ، [وَهَيَّاجًا] <sup>(٢)</sup> الحَطِيطِيّ <sup>(٣)</sup> ، وخلقًا ،  
بخراسان والمراقين والحجاز .

روى عنه أولاده ، وأبو طاهر السُّنَجِيّ ، وإبراهيم المَرْوَرُوذِيّ ، وعمر بن محمد  
السُّرْحَنِيّ ، ومحمد بن أبي بكر السُّنَجِيّ ، وإسماعيل بن محمد التَّمِيمِيّ <sup>(٤)</sup> الحافظ ، وخلق <sup>(٥)</sup> .

﴿ شرح ابتداء حاله <sup>(٦)</sup> وانتهاء حدّه <sup>(٧)</sup> في اشتغاله ﴾

كان الإمام أبو منصور والده من أئمة الحنفية ، فولد له ولدان ، أحدهما أبو المظفر هذا ،  
والثاني أبو القاسم عليّ ، وتفقه عليّ عليه ، وبرع في مذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه ،  
ورأس أبو القاسم ، وحصل على جاه عظيم ونعمة زائدة ، وولد له أبو العلاء عالي <sup>(٧)</sup> بن عليّ  
ابن الإمام أبي منصور محمد ، وتفقه وبرع أيضا في مذهب أبي حنيفة .

ودخل أبو المظفر بغداد في سنة إحدى وستين وأربعمائة ، وناظر بها الفقهاء ، وجرت  
بينه وبين أبي نصر بن الصَّبَّاح مناظرة ، أجاد فيها الكلام ، واجتمع بالشيخ أبي إسحاق  
الشَّيرَازِيّ ، وهو إذ ذاك حنفيّ ، ثم خرج إلى الحجاز على غير الطريق المعتاد ، فإن  
الطريق كان قد انقطع بسبب استيلاء العرب ، فقطع عليه وعلى رفقته <sup>(٨)</sup> الطريق ،  
وأُسروا <sup>(٩)</sup> ، واستمر أبو المظفر مأسورا في أيدي عرب البادية صابرا ، إلى أن خلّصه  
الله تعالى .

- 
- (١) في المطبوعة : « هزارمرد » . وفي ز : « هزارمرد » ، والتصويب من س ، والطبقات  
الوسطى ، والعر ٢٧١/٣ ، واللباب ٥٤/٢ . وهو عبدالله بن محمد بن عبدالله .
- (٢) سقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . وسيبرج في مكانه من هذه الطبقة .
- (٣) في أصول الطبقات الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى : « الحطيطي » وهو خطأ . صوابه مما هو  
مذكور في ترجمته الآتية . (٤) في المطبوعة : « التميمي » والتصحيح من س ، ز ، والعر ٩٤/٤ .
- (٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .
- (٦) في المطبوعة : « وابتهاجه » والتصحيح من س ، ز . لكن في ز : « حده » .
- (٧) في المطبوعة : « غالي » والمثبت من سائر الأصول .
- (٨) في أصول الطبقات الكبرى : « رفيقه » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
- (٩) في المطبوعة ، ز : « وأسروا » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

فحكى أنه لما دخل البادية وأخذته العرب كان يخرج مع جمالها إلى الرعي ، قال :  
ولم أقل لهم إني أعرف شيئاً من العلم ، فاتفق أن مقدم العرب أراد أن يتزوج ، فقالوا<sup>(١)</sup> :  
نخرج إلى بمض البلاد ليمقد هذا المقعد بمض الفقهاء ، فقال أحد الأسراء<sup>(٢)</sup> : هذا الرجل  
الذي يخرج مع جمالكم إلى الصحراء فقيه خراسان ، فاستدعوني وسألوني عن أشياء ،  
فأجبتهم وكلمتهم بالعربية ، تخجلوا واعتذروا ، وعقدت لهم المقعد ، وفرحوا ، وسألوني أن  
أقبل منهم شيئاً فامتنعت ، وسألوني فحملوني إلى مكة في وسط السنة ، وبقيت بها مجاوراً ،  
وصحبت في تلك المدة<sup>(٣)</sup> سمدا الزنجاني .

وقال الحسين<sup>(٤)</sup> بن الحسن الصوفي ، رفيق أبي المظفر إلى الحج : أكثرنا حماراً ،  
ركبه الإمام أبو المظفر من مرو إلى خرق<sup>(٥)</sup> وهي على ثلاثة فراسخ من مرو ، فزلنا  
بها ، وقلت : ما معنا إلا إبريق خرف ، فلو اشترينا آخر ، فأخرج من جيبه خمسة دراهم ،  
وقال : يا حسين ، ليس ممي إلا هذه ، خذ واشتر ما شئت ، ولا تطلب مني بعد هذا شيئاً .  
قال : فخرجنا على التجريد ، وفتح الله لنا ، ثم لما قضى أبو المظفر حاجته ، وأتم  
نُسك<sup>(٦)</sup> عاد إلى خراسان ، ودخل مرو في سنة ثمان وستين وأربعمائة ، فلما ألقى عصا  
السفر بها واستقر ، قلد الشافعي ، ورجع عن مذهب أبي حنيفة ، رحمهما الله ، وترك  
طريقته التي ناظر عليها أكثر من ثلاثين سنة .

(١) في المطبوعة ، ز : « فقال » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٢) كذا في المطبوعة ، ز . وفي س : « واحد من الأسرى » . وفي الطبقات الوسطى : « واحد

من المأخوذين » . (٣) في س وحدها : « السنة » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « الحسن » . والتثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٥) في س : « خرت » وفي الطبقات الوسطى : « خرف » بفتحين . وأثبتنا الصواب من المطبوعة ،

ز . قال صاحب معجم البلدان ٢/٤٢٥ : « خرق ، بالتحريك ، ويقال : خره ، بلفظ العجم : قرية كبيرة

عامرة بمرو » . (٦) في المطبوعة : « نسكها » وأثبتنا ما في س ، ز .

﴿ ذكر ابتداء ذلك وما كان من مقدمات هذه النتيجة التي تمت هنا لك ﴾

قال أبو المظفر ، فيما يحكيه عن نفسه : لما اختلج في ذهني تقليدُ الشافعي ، وزاد الردد عندي ، رأيت ربَّ العِزَّةَ جَلَّ جلاله في المنام ، فقال : عُذِّبْنَا يَا أَبَا الْمُظْفَرِّ ، فانتَهت وعلت أنه يريد مذهب الشافعي ، فرجعت إليه

وعن أبي المظفر : كنت في الطواف بمكة فوصلت إلى الحجرِ والمُلتَمِّمِ والمقامِ وزَمَزَمَ ، وإذا أنا برجل قد أخذ بطرفِ رداي من ورائي ، فالتفتُ فإذا أنا بالشيخ الإمام سعد الزُّنْجَانِي ، فتبسَّمتُ إليه ، فقال : أما ترى أين أنت ؟ قلت : لا .

قال : أعزَّ مكان وأشرفه ، هذا المقام مقام الأنبياء والأولياء ، ثم رفع رأسه إلى السماء ، وقال : اللهم كما وصلته إلى أعزِّ مكان فأعطيه أشرف عِزَّةٍ في كل مكان وحين وزمان ، ثم ضحك إلي ، وقال : لا تخالفني في سِرِّكَ ، وارفع معي يديك إلى ربِّكَ ، ولا تقولن أَلَيْبَتَةَ شَيْئًا ، واجمع لي هِمَّتِكَ ، حتى أدعوَ لك ، وأمنُ أنت ، فبكيتُ ورفعتُ معه يدي ، وحرَّكْتُ شفتيه وأمنتُ معه ، ثم أرسل يدي ، وقال لي : سِرِّ<sup>(١)</sup> في حفظ الله ، فقد أُجِيبُ فيك صالحُ دعاء الأُمَّة ، فضيت من عنده ، وما شئ<sup>(٢)</sup> أقبض إلي من مذهب<sup>(٣)</sup> المخالفين . وعن الحسن<sup>(٤)</sup> بن أحمد المرزوي ، قال : خرجت مع الشيخ أبي المظفر إلى الحج ، فكلَّمنا بلدة نزل على الصوفية وطلب الحديث من الشَّيْخَةِ ، ولم يزل يقول في دعائه : اللهم بين لي الحق من الباطل . فلما دخلنا مكة نزل على أحمد بن علي بن أسد الكوجي<sup>(٥)</sup> ، ودخل في صحبة سعد الزُّنْجَانِي ، ولم يزل معه حتى صار يبركته من أصحاب الحديث .

(١) في الطبقات الوسطى : « مر » بضم الميم ، وتشديد الراء .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « في الدنيا » .

(٣) في س وحدها : « مذاهب » . (٤) في الطبقات الوسطى : « الحسين » .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « الكرخي » . وهو خطأ صوابه من الطبقات الوسطى ، والعقد الثمين ١٧٢/٣ ، الباب ٥٧/٣ . قال : « الكوجي ، بضم أولها وسكون الواو وفي آخرها جيم ، هذه النسبة إلى كوج وهو لقب بعض أجداد المنتسب إليه » . وفيه ، وفي العقد : أحمد بن أسد بن أحمد .

وعن أبي نصر الأبيوردي: كنت قد قمت ليلة على وريدي ، فركت ما كتب الله لي ، فغلبني النوم ، فرأيت فيما يرى النائم كأنني على سطح عال بمدينة مرو ، وإذا<sup>(١)</sup> أبواب السماء قد فتحت ، ورأيت الملائكة قد جاءوا بزينة عظيمة ، ورأيت نورا قد سَطع من ذلك الباب وخرج حتى صار كأنه طريق مستقيم ، فوصل إلى السطح ، ورأيت الخلائق متمسكين<sup>(٢)</sup> به ، يصمدون [إليه]<sup>(٣)</sup> إلى السماء ، والنور يسطع فوقهم ، فقلت لرجل كان معي : ما هذه العلامات ؟

فقال : أما ترى ما نحن فيه منذ الليلة ! هذا سطح دار ابن السمعاني ، الذي أنت عليه<sup>(٤)</sup> ، وهذا الطريق الذي أخذ به إلى الحق ، وهذا الخلق تبعوه<sup>(٥)</sup> ، يطلبون معه الحق .

فقلت : هل وصلوا ، أو هم بعد في السير ؟

فقال : بل وصلوا ، وأعطاه الله عز وجل السبيل المستقيم .

فانتهت فرعاً ، فأصبحت واكترت دابة ، وجئت إلى مرو ، فوجدته قد انتقل إلى مذهب أصحاب الحديث .

وعن سعد بن أبي الخير الميهني : كنت بميمنة بين النائم واليقظان ، فرأيت نورا

ساطعا من السماء إلى الأرض ، فقلت : ما هذا ؟

فقال لي قائل من المشهد<sup>(٦)</sup> : هذا نور بينه الله لعباده من بين الراويزة .

فرأيت خراسان بأسرها قد أصابها ذلك النور ، فلما أصبحنا حكيت للصوفية ، وإذا

بابن السمعاني قد انتقل من مذهبه .

(١) في الطبوعة : « وأن » . والمثبت من سائر الأصول .

(٢) في الطبوعة : « متمسكين » . وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٣) ساقط من الطبوعة . وهو من سائر الأصول .

(٤) في الطبوعة : « فيه » . والمثبت من سائر الأصول . (٥) في الطبقات الوسطى : « متبعوه »

(٦) في الطبوعة : « من المهتدين » وفي ز : « المهتد » بغير إعجام . وأثبتنا ما في س ، والطبقات

وعن أبي بكر محمد بن أحمد بن سعيد الإمام النَّسَبِيُّ : رأيت ليلة في المنام كأنى أمشى في الصحراء ، فانتبهت إلى موضع يتشعب منه طُرُقٌ مختلفة ، فإذا أنا بالإمام أبي المظفر ابن السَّمْعَانِي ، وهو واقف على رأس الطُّرُقِ (١) كالتَّحْيِيرِ ، يلتفت يَمَنَةً وَيَسْرَةً ، فسَمِعْت صَاحِحًا يَصِيحُ : يا أبا المظفر ، أُقْبِلْ إِلَيَّ ، فإنَّ الجادَّةَ هذه (٢) . ففضى الإمام أبو المظفر على يمينه نحو الصوت وتبعته ، وهو يترنم ببيت من الشعر :

الطُّرُقُ شَتَّى طَرِيقُ الْحَقِّ مُتَفَرِّدٌ . والسالكون سبيلَ الْحَقِّ أَفْرَادٌ (٣)

فانتبهت إلى موضع نَزْوِهِ (٤) ، فإذا نحن بشابٍّ حسن الوجه ، طيَّب الرائحة ، واقف على بستان فيه أشجار وأنهار ، ما رأيت أحسن منه ، [ وإذا ] (٥) حوالى البستان قصورٌ في نهاية الحسن ، فدخل الإمام أبو المظفر البستان واستقبله جوارٍ وغللمان ، وأظهروا السرور بقدمه ، فسألت بعض من يلينى : مَنْ هذا الواقف على الباب ؟

فقال : رضوان خازن الجنة ، وهذه القصور والبساتين لأبي المظفر بن السَّمْعَانِي . فانتبهت ، فبعد ذلك بأيام بلغنا انتقاله إلى مذهب الشافعي .

ولما استقر انتقاله إلى مذهب الشافعي ، واتصاله عن الرأى النَّعْمَانِي ، قامت الحرب على ساق ، واضطربت بين الفريقين نيران فتنة كادت تملأ ما بين خُرَاسَانَ والمِراق ، واضطرب أهل مَرَوْ لَدُنْكَ اضطراباً ، وفتح المخالفون للأمشاة أبواباً ، وتسلَّق أهل الرأى بأهل الحديث ، وساروا إلى باب السلطان السير الحثيث ، ولم يرجعوا إلى ذوى الرأى والنُّهَى ، ولا وقفوا عند مقالة مَنْ أَمَرَ وَنَهَى ، وعدلوا وما عدلوا (٦) ، وحلوا حَمَلَةَ رجل واحد ، وعن الصواب عدلوا ، وراموا إخفاء ضوء البدر ، وقد برزت ضمائرُه ،

(١) في المطبوعة ، ز : « الطريق » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في الطبقات الوسطى : « هذا » .

(٣) في س ، والطبقات الوسطى : « وطرق الحق » . والثبت من المطبوعة ، ز . وفي الطبقات

الوسطى : « والسالكون ، طريق الحق » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « به » والتصويب من س ، والطبقات الوسطى .

(٥) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . وفي الطبقات الوسطى : « وحوالى » .

(٦) التشديد على الدال من س .

وقصدوا كتم الصباح<sup>(١)</sup> ، وكره كتمه<sup>(٢)</sup> 'مُجَاب' <sup>(٣)</sup> على مدّه ، مُحَلَّقٌ بِمَلَأِ الدُّنْيَا بِشَائِرِهِ ،  
والشيخ أبو المظفر ثابت على رجوعه ، غير منتهية إلى محمول المسكلم<sup>(٤)</sup> وموضوعه ، مستقرٌّ  
على الانتقال ، مستمرٌّ على الارتمال ، هجره لذلك أخوه أبو القاسم ، فزجره ، ولم يلبو<sup>(٥)</sup> على  
لوم اللائم ، وكتب إليه : كيف خالفت مذهب الوالد ؟ في كلمات كان غير ناظر إناها<sup>(٦)</sup> ،  
ولا قائل في جوابها إلا<sup>(٧)</sup> :

وَكُنْتُ أَمْرًا لَا أَسْمَعُ الدَّهْرَ سَبِيَّةً      أَمْسُ بِهَا بِإِلَّا كَشَفْتُ غِطَاهَا<sup>(٨)</sup>  
وتعانيا ، ولم يزد أحدهما أخاه إلا امتناعا ، وكانا كما قال الشاعر<sup>(٩)</sup> :

بُيَلِّتُ بِصَاحِبِ إِنْ أَدُنُّ شِيْرًا      بَزِدْنِي فِي مُبَاعَدَةٍ ذِرَاعًا<sup>(١٠)</sup>  
كِلَانَا جَاهِدُ أَذُنُو وَبِنَايَ      فَذَلِكَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا اسْتَنَاعًا<sup>(١١)</sup>

ثم قبل أبو القاسم عذر أبي المظفر ، ووجه إليه ابنه أبا العلاء عالي بن علي بن محمد ،  
للتفقه عليه ، وصارت السمعانية شافعية ، بعد أن كانوا حنفية ، فالحنفية من السمعانية  
الإمام أبو منصور ، وولده أبو القاسم علي ، وولده أبو العلاء عالي ، والشافعية الإمام  
أبو المظفر وأولاده وأولاد أولاده ، وكلُّ سَمَاعِيٍّ جاء بعده .

(١) في المطبوعة : « الصباح » . والثابت من س ، ز .

(٢) في المطبوعة ، ز : « وكوكبه » وأثبتنا ما في س .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، ز : « حجاب على يده » بغير إعجام . ولم يظهر لنا وجهه .

(٤) في المطبوعة : « المسكلم » . وأثبتنا ما في سائر الأهمول .

(٥) في المطبوعة : « ولم يلبو عليه » . وثابت من س ، ز .

(٦) في المطبوعة : « إياها » وأثبتنا الصواب من س ، ز . وإيانا ، بكسر الهمزة والقصر :

النضج . النهاية ١/٧٨ . (٧) في المطبوعة : « إياها » والتصويب من س ، ز .

(٨) في س وحدها : « أسب بها » .

(٩) هو أبو الأسود الدؤلي . والبيتان في ديوانه ٦٩ ، ٧٠ ، والأعاني ١٢/٣٢٠ .

(١٠) يروى المصراع الأول في الديوان هكذا :

كيف بصاحب إن أدن منه

وتوافق رواية الأغاني ما عندنا .

(١١) في الأصول : « دنوا ويناي » وأثبتنا الصواب من الديوان والأغاني . وفي الديوان : « كذلك

ما استطعت » ورواية الأغاني توافق ما هنا .

## ﴿ ومن ثناء الأئمة على الشيخ أبي المظفر ﴾

قال إمام الحرمين : لو كان الفقه ثوباً طويلاً لكان أبو المظفر بن السمعاني طرازه .  
وقال أبو القاسم بن إمام الحرمين : أبو المظفر بن السمعاني شافعيٌ وقته .  
وقال علي<sup>(١)</sup> بن أبي القاسم الصفَّار : إذا ماظرتُ أبا المظفر فكأنني أناظر رجلاً من  
التابعين .

وقال عبد القافر الفارسي<sup>(٢)</sup> : أبو المظفر وحيد عصره في وقته ، فضلاً وطريقةً  
وزهداً وورعاً .

وقال ابن ابنه الحافظ أبو سعد ابن الإمام أبي بكر بن أبي المظفر السمعاني : هو إمام  
عصره بلا مدافمة ، وعديم النظير في وقته ، ولا أندر<sup>(٣)</sup> علي أن أصف بعض مقابله ،  
ومن طالغ تصانيفه وأنصف ، عرف محله من العلم .

صنَّف التفسير الحسن المليح ، الذي استحسنته كلُّ من طالعه .

وأملى المجالس في الحديث ، وتكلم على كل حديث بكلام مفيد ، وصنَّف التصانيف  
في الحديث ، مثل « منهاج [ أهل ] السنة » و « الانتصار » و « الرد على القدرية »  
وغيرها<sup>(٤)</sup> .

وصنَّف في أصول الفقه « القواطع » وهو يعني عن [ كل ]<sup>(٥)</sup> ما صنَّف في ذلك الفن .  
وفي الخلاف « البرهان » وهو مشتمل على تريب من ألف مسألة خلافية و « الأوساط »  
و « المختصر » الذي سار في<sup>(٦)</sup> الأقطار ، المسمى « بالاصطلام » رد فيه على أبي زيد الدبوسي ،  
وأجاب عن الأسرار التي جمعها انتهى ذكره في « الأنساب » .

---

(١) في الطبقات الوسطى : « وعن أبي علي بن أبي القاسم . . . وانظر الجزء الرابع : ٣٧٤ .  
(٢) في « السياق » كما صرح في الطبقات الوسطى . (٣) ليس في الأنساب .  
(٤) زيادة من الطبقات الوسطى ، والأنساب .  
(٥) في الأنساب : « وغيرها » فعمل الانتصار والرد على القدرية كتاب واحد . وقد سماه في كشف  
الظنون ١٧٣/١ : « الانتصار لأصحاب الحديث » (٦) ليس في الأنساب .  
(٧) في الأنساب : « في الآفاق والأقطار » .

قلت : ولا أعرف في أصول الفقه أحسنَ من كتاب « القواطع » ولا أجمع ، كما لا أعرف فيه أجلّ ولا أخلّ من « برهان » إمام الحرمين ، فبينهما في الحسن عموم وخصوص (١) .

(١) قال في الطبقات الوسطى :

« وقد وقعت على كتاب القواطع في أصول الفقه ، واستفدت منه ما أنا مورد هنا بمضه .  
• قال فيه في أواخره ، في فصل : اعلم أن أول فروض التعليم على الآباء للأولاد ، يجب عليه تعليم الولد أن نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم بُعثَ بمكة ودُفنَ بالمدينة .  
ثم عدّد ما يجب على الآباء ، وقال : إن لم يكن أبٌ فعلى الأمهات .  
ولمّا أراد بالأب ما هو أعمُّ من الأب الحقيقي والمجازي ، ليدخل الجدُّ قبل الأم .  
قال : وإن لم يكن أمهاتٌ ، فعلى الأولياء الأقرب فالأقرب ، فإن لم يكن فعلى الإمام ، فإن اشتغل الإمام عنهم فعلى جميع المسلمين .  
ويتوجّه فرض كفاية على من علم بحاله منهم ، إذا كان قريبَ الدار .  
ثم قال : وإذا كانت الصغيرة ذات زوج وأبوين وجب تعليمها على الأبوين ، وإن عُدِمَا فالزوج أحصُّ بتعليمها من سائر أوليائها .  
وإن كان الصغير ذا زوجة لم يكن عليها فرض تعليمه .  
وفي الصغيرة لها زوج ، يجوز أن يقال : يجب على الزوج تعليمها ، مثل ما يجب على الأولياء .

ويجوز أن يقال : إنه يكون ندباً في حق الزوج ، وإن كان واجباً في حق الأولياء .  
• وذكر فيه ، في فصل عقده في بيان ما أسقط من الحقوق بُمُذَر الصباً رحمةً ، ما نصّه :

ألا ترى أن من باع عبداً بألفٍ وجب الألفُ ، ولا يجب الأداة إلا بعد الطلب .  
وكذا لو استأجر رجلاً ليخيطَ له ثوباً بدرهم ، وجب عليه العمل ، ولا يجب الأداة في الحال حتى يطالبه به . انتهى .

وكان رجوع أبي المظفر عن مذهب أبي حنيفة في دار ولي البلد ملكانك<sup>(١)</sup>، بحضور  
أئمة الفريقين، في شهر ربيع الأول، سنة ثمان وستين وأربعمائة، واضطرب أهل مرو،  
وأدعى الأمر إلى تشويش العوام، والخصومة بين أهل المذهبين، وأغلق باب الجامع الأقدم،  
وترك الشافعية الجمعة، إلى أن وردت الكتب من جهة ملكانك<sup>(٢)</sup> من بلخ في شأنه  
والتشديد عليه، فخرج عن مرو ليلة الجمعة، أول ليلة من شهر رمضان، سنة ثمان وستين  
وأربعمائة، وصحبه الشيخ الأجل ذو المجددين أبو القاسم الموسري، وطائفة من الأصحاب،  
وسار إلى طوس، ثم قصد نيسابور، واستقبلوه استقبالا عظيما حسنا، وكان في نوبة نظام  
الملك، وعميد الحضرة أبي سعيد<sup>(٣)</sup> محمد بن منصور، فأكرموا مؤرده، وأزله في عز  
وحشمة، وعقد له مجلس التذكير، وكان مجرا فيه، حافظا لكثير من الحكايات والنكت  
والأشعار، فظهر له القبول عند الخاص والعام، واستحکم أمره في مذهب الشافعي، ثم هاد  
إلى مرو، وعقد له مجلس التدريس، في مدرسة أصحاب الشافعي، والتذكير، وعلا شأنه،  
وقدمه نظام الملك على أفرانه، وكان خليقا بذلك، من أئمة المسلمين وأعلام الدين، يقول:  
ما حفظت شيئا ففسيته<sup>(٤)</sup>، وجميع تصانيفه على مذهب الشافعي، رضي الله عنه، ولم يوجد  
له شيء على مذهب أبي حنيفة.

• وهو يوافق قول من قال من الأصحاب إن من عليه دين حال وصاحبه عالم به،  
وقد لزم باختياره، ولا يجب أداؤه إلا بمد الطالب.

والمثل في مسألة من عليه دين حال، هل يجب وفؤه على الفور، عزيز. فلذلك أحببت  
نقل هذا من كلام هذا الرجل:

ومن شعر أبي المظفر:

سرى يَحْمِطُ الظَّلْمَاءُ وَاللَّيْلُ عَاكِفُ غَزَالٍ بِأَوْقَاتِ الزَّيَارَةِ عَارِفُ  
مَا رَاعَى إِلَّا سَلَامَ عَلَيْكُمْ أَدْحَلُ قَلْتُ ادْخُلْ وَلِمَ أَنْتَ وَأَنْفُ

(١) ساقط من س وحدها. (٢) كذا في المطبوعة. ومثله في الطبقات الوسطى، ولكن بغير  
إعجام. وانظر العبر ٣/٢٢٧ وحواشيه. (٣) في المطبوعة: « سعيد ». والمثبت من ز، والطبقات  
الوسطى (٤) في المطبوعة: « نسيت ». وأثبتنا ما في س، ز.

توفى يوم الجمعة ثالث عشر<sup>(١)</sup> ربيع الأول ، سنة تسع وثمانين وأربعمائة بمرو .

﴿ ومن المسائل والفوائد عن أبي المظفر ومُسْتَحْسَن كلامه ﴾

ونفتح<sup>(٢)</sup> بدعائه في خُطبة كتابه « الاصطلام » [ قال ]<sup>(٣)</sup> : اللهم اجعل صدري خزائنة توحيدك ، واساني مفتاح تعجيدك ، وجوارحي خدام طاعتك ، فإنه لا عز إلا في الذل لك ، ولا غنى إلا في الفقر إليك ، ولا أمن إلا في الخوف منك ، ولا قرار إلا في التلق نحوك ، ولا رُوح إلا في النظر إلى وجهك ، ولا راحة إلا في الرضا بقسمك ، ولا عيش إلا في جوار المقر بين عندك .

وقال في « باب الرِّبَا » في مسألة أن العلة الطعم<sup>(٤)</sup> : الفقه صمب مرأته ، شديد مرأسه ، لا يُعطى مقادّه لكل أحد ، ولا ينساق لكل طالب ، ولا يلين في كل حديد<sup>(٥)</sup> ، بل لا يلين إلا لمن أيد بنور الله ، في بصره وبصيرته ، ولطف منه ، في عقيدته وسريرته ، وعندى أن الفقه أولى بهذا النظر من النحو ، حيث قال قائلهم<sup>(٦)</sup> :

النحو صمب وطويل سلّمه إذا ارتقى فيه الذي لا يعلمه<sup>(٧)</sup>

زلّ إلى الحضيض منه قدّمه يريد أن يربيه فيمجه<sup>(٨)</sup>

• ورجح القول بأن الصفة متحدة وإن أمدد المشتري ، ثم أبعّد فقال بالاتحاد وإن جوزنا أفراد<sup>(٩)</sup> أحدها حصته<sup>(١٠)</sup> بالرد<sup>(١١)</sup> . والمعروف أن هذا القول مأخوذ من القول بمنع الأفراد .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « عشر » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والباب .

(٢) في الطبوعة : « قال أبتجج » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(٣) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، ز . (٤) في س وحدها : « الطعم » .

(٥) في الطبوعة ، ز : « جديد » بالجيم . وأثبتناه بالخاء المهملة من س .

(٦) يروى هذا الرجز للخطيئة . انظر ديوانه ٣٥٦ . وهو تمدح بالشعر لا بالنحو ، وينسب أيضا

إلى رؤبة بن العجاج . الصحاح ( ع ج م ) ١٩٨٢/٥ ، وملحق ديوانه ١٨٦

(٧) في ديوان الخطيئة : الشعر صعب . . . (٨) في ديوان الخطيئة :

\* زلت به إلى الحضيض قدمه \*

(٩) في الطبوعة : « أفراد حصة أحدها » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(١٠) في الطبوعة : « بالرد والتفريق أي المعروف » . والتثبت من س ، ز .

- قال ابن السمعاني في « الرسالة القوامية » وكان<sup>(١)</sup> صنّفها لنظام الملك في تقديم<sup>(٢)</sup> أدلة الإمامة : قال أهل السنة : أبو بكر رضى الله عنه أفضل الصحابة ، في جميع الأشياء .
- قال : وجُملة من وُسم بالنفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نَيْفٌ وثمانون رجلا .

٥٤٤

منصور بن القاضي أبي منصور محمد بن محمد الأزدي الهروي

أبو أحمد\*

قاضي هراة .

كان فديها ، شاعرا مجيدا ، لا يمتري شعره عَجْمَةٌ ، مع كونه من أهلها .  
تفقه على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، ببغداد ، وامتدح أمير المؤمنين القادر بالله ،  
وكان يحتم القرآن في كل يوم وليلة .

وسمع العباس بن الفضل النضري ، وأبا الفضل بن حمدويه .  
توفي سنة أربعين وأربعمائة .

ومن شعره<sup>(٣)</sup> :

خَشِفَ مِنَ التَّرْكِ مِثْلُ البَدْرِ طَلَعَتْهُ      بِحُوزِ ضِدَّيْنِ مِنْ لَيْلٍ وَإِصْبَاحِ  
كَأَنَّ عَيْنَيْهِ وَالتَّفْتِيرُ غُنَجُهُمَا      آثَارُ ظَفْرِ بَدَا فِي صَحْنِ تَفَّاحِ<sup>(٤)</sup>

ومنه أيضا :

طَلَعَ الْبِنْفَسِجُ زَائِرًا أَهْلًا بِهِ      مِنْ وَافِدٍ سَرَّ الْقُلُوبَ وَزَائِرِ  
فَكَأَنَّما النَّقَّاشُ قَطَعَ لِي بِهِ      مِنْ أَرْزَقِ الدِّيَابِحِ صُورَةَ طَائِرِ<sup>(٥)</sup>

(١) في س وحدها : « وكانه » . (٢) في س وحدها : « تقويم » .

\* له ترجمة في : دمية القصر ١٢٤ معجم الأدباء ١٩١/١٩ . وذكر الكثير من شعره .

(٣) البيتان في معجم الأدباء . . . (٤) في معجم الأدباء : « . . . والتفتير كحلها . . . ظفر بدت . . . »

(٥) في معجم الأدباء ١٩٢ / ١٩ :

وله أيضا :

سَمَائِلُ مُشْرِفَةٌ عَذْبَةٌ      تُعَادِلُ رِقْمَتَهَا وَالصَّفَا

ومنه :

فَهْنٌ الْمِتَابُ وَهَنْ الدُّمُوعُ      وَهْنُ الدَّمَامُ وَهْنُ الْهَوَى

ومنه :

أَدْرِ الدَّمَامَةَ يَا غُتْلَامُ فَإِنَّمَا      فِي مَجْدِ بَعْدِ الرَّبِيعِ مُنْجِدٌ (١)  
وَالوَرْدُ أَصْفَرُهُ يَلُوحُ كَأَنَّهُ      أَفْدَاحُ بِنْرِ كَفَتَتْ بِزَبْرَجِدِ

ومما وقع لنا إسناداه منه : أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر ، بقراءتي عليه ، أخبرنا عبد الواسع بن عبد الكافي الأبهري (٢) .

(٢) في معجم : منضد . (٢) بعد هذا في س ، ز : كتب : يياض . وقد جاءت التكملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« إجازة ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي جعفر القرطبي سماعا ، أخبرنا القاسم بن الحافظ أبي القاسم بن عساكر .

صح قال ابن المظفر : وأخبرنا يوسف بن المهتار ، إجازة ، أخبرنا إبراهيم بن بركات الخشوعي سماعا ، أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر ، سماعا ، قال القاسم وأبوه : أخبرنا عبد الجبار بن محمد الخوارزمي ، قال الحافظ : سماعا ، وقال القاسم : إجازة . قال : وأخبرنا عنه أبي ، الحافظ سماعا ، قال : أنشدنا الشيخ أبو سعيد عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري ، قال : أنشدنا أبو عبد الله الكرماني ، أنشدنا أبو أحمد منصور بن محمد الأزدي لنفسه :

عَلَيْكَ تَفَسَّكَ فَانظُرْ كَيْفَ تُصَلِّحُهَا      وَخَلَّ عَنْ عَثَرَاتِ النَّاسِ لِلنَّاسِ  
فَالذَّمُّ فِي النَّاسِ لِلْمُخْصِي مَعَايِبِهِمْ      وَالْحَمْدُ عَنْدَهُمْ لِلتَّائِلِ النَّاسِي

ومن شعر منصور أيضا :  
إِنْ شِئْتَ أَنْ تُدْعَى أَخَا آلِ      كَرَمِ السَّلِيمِ مِنَ الْعُيُوبِ =

٥٤٥

مهدي بن علي الإسفرايني

القاضي أبو عبد الله

رأيت له مختصراً لطيفاً في الفقه ، سماه « الاستغناء » ذكر فيه واضحات المسائل ،  
وحدث في أوله عن أبي القاسم عبد الملك بن بشران بحديث : « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ (١)  
أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ » .  
ذكر أنه سمعه منه ببغداد ، سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ، وحدث فيه أيضاً عن الماوردي ،  
والخطيب البغدادي ، بشعر ذكره في خطبة كتابه ، فذكر أن الماوردي أنشده لبعض  
أهل البصرة (٢) :

فأجسادهم قَبِلَ القُبُورِ قُبُورُ (٣)	وفي الجهل قَبِلَ الموتَ مَوْتٌ لِأَهْلِهِ
فليس له حَتَّى النُّشُورِ نُشُورُ	وإن امرأً لم يَحْيَى بِالْعِلْمِ مَيِّتٌ
	وأن أبا بكر الخطيب أنشده لبعضهم :
وتزهُو في المَحَافِلِ بِالكَمَالِ (٤)	بِقَمَّةٍ تَسْتَطِيلُ عَلَى الرِّجَالِ
فحالُ الفقهه يعلو كلَّ حالِ	إذا وقع القِيَاسُ بِكُلِّ عِلْمٍ
أناف برأسه تاجُ الجَمَالِ (٥)	وَمَنْ طَلَبَ التَّفَقُّهَ وَأَتَّجَاهَهُ

يبدؤ التَّقْيُّ مِنَ المَشُوبِ	فاصبر على خميس بها
حكَّ واجتنب قُحَمَ الدُّنُوبِ	كفَّ الأذى واحفض جنَّا
من بها مَوَدَّاتِ القُلُوبِ	واغرس أصول المَرْفِ واجدِّ
قَى الوَجْهِ مَأْمُونِ القُطُوبِ «	واعجلَّ إلى الإِنصَافِ طَلِّدْ

(١) في س وحدها : « تضع » . (٢) بعد هذا في المطبوعة زيادة : « فقال » . وقد  
أسقطناها حيث سقطت من س ، ز . (٣) في س وحدها : « فأجسامهم » .  
(٤) في المطبوعة : « تفقه » وفي ز : « تفقه » بإحمال الباء . وأبنتنا ما في س .  
(٥) في المطبوعة : « فإن برأسه » والمثبت من س ، ز .

فَخُذْ بِالشَّافِعِيِّ وَقُلْ بِقَوْلِ سَدِيدٍ عَنْهُ مُخْتَلَفِ الْمَقَالِ  
فَفَضَّلُ الشَّافِعِيَّ عَلَى سِوَاهُ كَفَضْلِ الشَّمْسِ قَبَسَتْ بِالْهِلَالِ

٥٤٦

مَيْمُونُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَلِيِّ الْوَاسِطِيِّ

أَبُو نَجِيبٍ\*

من تلامذة أبي القاسم الداركي .  
كذا قال العبادي في « الطبقات » .  
قال ابن الصلاح : له ذكر في غير موضع من « بئيمة الدهر » وفي « مشيخة ابن بشرى » .  
قلت : روى عن أبي بكر محمد بن أحمد المفيد ، وأبي القاسم بكر بن أحمد .  
روى عنه ابنه نجيب ، وأبو علي جهابدار<sup>(١)</sup> .  
مات<sup>(٢)</sup> سنة ثمان وعشرين وأربعمائة<sup>(٣)</sup> .

٥٤٧

ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس

أبو نصر الطوسي<sup>(١)</sup>

\* ذكره العبادي والطبقات ١٠٠ ، وكنيته في الطبقات الوسطى : « أبو الطاهر » .  
(١) في س ، ز : « جهابذاه » . وفي المطبوعة : « جهاندار » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .  
(٢) في الطبقات الوسطى : « في شهر رمضان » .  
(٣) بعد هنا في الطبقات الوسطى : « كذا ذكره شيخنا الذهبي في التاريخ ، وكناهه أبو نجيب » .  
(٤) كذا وقعت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وجاءت كاملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس بن مسلم بن عبد الله بن الفضل بن سليمان

أبو نصر الطوسي

أحد الأئمة .

قال فيه عبد الغافر : أديب فاضل فقيه ، جمع الكثير من العلوم ، وتفقه على الشيخ  
أبي محمد الجويني ، وسمع تصانيف زين الإسلام ، يعني الأستاذ أبا القاسم ، وكتبها . انتهى . =

٥٤٨

ناصر بن إسماعيل<sup>(١)</sup>

٥٤٩

ناصر بن الحسين بن محمد بن علي بن القاسم بن عمر بن يحيى بن محمد

ابن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

كذا ساق نسبه عبد الغافر

هو الشريف العمري أبو الفتح القرشي المروزي\*

أحد أئمة الدين .

تفقه على القفال<sup>(٢)</sup> ، وأبي الطيب الضملي ، وأبي طاهر الزياتي .

وروى عن أبي العباس السرخسي ، وأبي محمد الخلدني ، وأبي محمد عبد الرحمن بن

أبي شريح الأنصاري ، وغيرهم .

قلت : وروى عن أبي طاهر الزياتي ، وأبي بكر الحيري ، وغيرهما .

قال عبد الغافر : توفي في شهر سنة ثمان وستين وأربعمائة » .

(١) وكذلك جاءت هذه الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وفي الطبقات الوسطى :

ناصر بن إسماعيل . القاضي أبو علي الحاكم النوقاني

قال عبد الغافر : كبير فاضل ، من وجوه أصحاب الشافعي ، حسن الكلام في المناظرة ،

درس سنين بنوقان ، وأجرى القضاء على وجهه .

سمع بنيسابور من ابن مسرور ، وأبي الحسين .

وقتل شهيدا بنوقان سنة تسع وسبعين وأربعمائة . انتهى كلام عبد الغافر » .

\* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/ ٢٧٢ ، طبقات المبادئ ١١٢ ، العبد ٣/ ٢٠٨ .

(٢) القفال هو أبو بكر ، كما صرح في العبد .

روى عنه مسعود بن ناصر السَّجَرِيّ ، وأبو صالح المؤدّن ، وعبد الغافر<sup>(١)</sup> الفارسيّ ،  
وطائفة .

وكان إماماً ورعاً ، زاهداً فقيراً ، قائماً باليسير ، مشاراً إليه في العلم ، عليه مدارُ الفتوى  
والمنظرة ، محدّثاً ، جلس للتحدّث والإملاء ، فأملى الكثير ، معظماً درس في حياة أشيائه :  
أبي طاهر بن محمّد ، وأبي الطيّب الصُّمْلُوكِيّ ، وغيرهما .  
وتفقه به خلقٌ ، منهم البيهقيّ .

وصنّف مصنّفاتٍ كثيرة ، وكتب بخطه الكثير ، عندي بخطه النصف الأول من  
« جمع الجوامع » لابن العفريّس .

توفّي ببغداد ، في ذي القعدة ، سنة أربع وأربعين وأربعمائة<sup>(٢)</sup> .

٥٥٠

### نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود المقدسيّ

القيه أبو الفتح ، المعروف قديماً بابن أبي حافظ ، والشهور الآن بالشيخ أبي نصر\*  
الزاهد ، الجامع بين العلم والدّين ، مصنّف كتاب « الانتخاب الدمشقيّ »<sup>(٣)</sup> ،  
وهو فيما بلغني كبير في بضعة عشر مجلداً ، وكتاب « الحجّة على تارك الحجّة » وكتاب

(١) في الطبقات الوسطى : « إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي » ونحن نميل إلى ذلك . فقد توفّي  
إسماعيل هذا سنة أربع وخمسة ، عن إحدى وثمانين سنة ، كما في العبر ٧/٤ . وقد روى عن طبقة ناصر  
مثل عبد الرحمن بن حمدان النضويّ التوفّي سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة أماعبد الغافر بن محمد الفارسي ،  
أبو الحسين فقد توفّي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة . كما في العبر ٣/٢١٦ . ويبعد أن يكون المراد هنا  
عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي ، أبو الحسن صاحب السباق في تاريخ نيسابور . فقد توفّي  
هذا سنة تسع وعشرين وخمسة . كما في العبر ٤/٧٩ .

(٢) قال في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

\* له ترجمة في : تبين كذب المقرئ ٢٨٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٢٥ ، شذرات الذهب  
٣ / ٣٩٥ ، ترجمة طيبة ، طبقات ابن هداية الله ٦٤ ، العبر ٣ / ٣٢٩ ، مرآة الجنان ٣ / ١٥٢ ، النجوم  
الزاهرة ٥ / ١٦٠ .

(٣) في المطبوعة ، ز : « لدمشق » . وأثبتنا ما في س ، والتهذيب . لكن فيه : « الانتخاب »

بالجيم .

« التهذيب » ، وكتاب « المقصود » ، وكتاب « الكافي » ، وكتاب « شرح الإشارة » التي صنّفها سُلَيْمُ الرَّازِيّ ، وغير ذلك .

تفقّه على الفقيه سُلَيْمٍ ، بِصُورٍ ، ثم دخل إلى ديار بكر ، وتفقّه على محمد بن بيان الكازرُونِيّ ، ودرس العلم بيت المقدس مدة ، ثم انتقل إلى صُور ، وأقام بها عشرين سنين ، ينشر العلم ، مع كثرة الخائفين له من الرافضة ، ثم انتقل منها إلى دمشق ، فأقام بها سبع سنين ، يحدث ويُفتي ويدرّس ، وهو على طريقة واحدة ، من الزهد والتقصّف ، وسلوك منهاج السلف ، [مقتشفًا] <sup>(١)</sup> متجنبًا ولاة الأمور ، وما يأتي من الرزق على أيديهم ، قائمًا باليسير ، من غلّة أرض كانت له بنا بُلُس ، يأتيه منها ما يقتات به ، ولا يقبل من أحد شيئًا . وسمع الحديث من جماعة ، وحدث كثيرًا .

سمع بدمشق ، من عبد الرحمن بن الطُّبَيْزِيّ ، وعلي بن السَّمْسَارِ ، ومحمد بن عَوْفِ المِزْبَازِيّ ، وابن سَلَوَانَ <sup>(٢)</sup> ، وأبي عليّ الأهوازيّ .

وبغزة ، من محمد بن جعفر الميمانيّ .

وبآمد ، من هبة الله بن سلمان <sup>(٣)</sup> .

وَبِصُورٍ ، من الفقيه سُلَيْمٍ .

وسمع أيضًا من خلق كثيرين ، وأملى مجالس ، ووقع لنا بعضها .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وهو من شيوخه ، وأبو القاسم النَّسِيبِ <sup>(٤)</sup> ، وأبو الفضل

بِجِيّ بن عليّ ، وجمال الإسلام أبو الحسن السلميّ ، وأبو الفتح نصر الله المصيصيّ ،

وهما من أخصّ تلامذته ، وأخصّهما به نصر الله ، وأبو يعلى حمزة بن الحُبُوبِيّ <sup>(٥)</sup> ، وخلق .

قال الحافظ ابن عسّاكر <sup>(٦)</sup> : سمعت من يحيى أن تاج الدولة تتش بن ألب أرسلان

(١) زيادة في الطبوعة ، على ما في س ، ز . (٢) هو محمد بن بجي ، كما في المبر ٣/٣٣٤ .

(٣) في س وحدهما : « سليمان » . (٤) في الطبوعة : « السبت » . وفي س : « الدشب » .

يا عمل ما بين الشين واللام . وقد أهدم النقط في ز . وأثبتناه على الصواب من الشبه ٦٤١ . وهو على

ابن إبراهيم بن العباس الحسيني . المبر ٤/١٧ . (٥) في الطبوعة : « الحسوي » واضطرب شكلها

في س ، ز . وأثبتنا الصواب من الشبه ٢٥٦ ، والمبر ٤/١٥٦ . (٦) في تبين كذب المقرئ ٢٨٦ .

زاره يوماً ، فلم يقم له ، وسأله عن أحلِّ الأموال التي يقصرُ فيها السلطان ، فقال الفقيه نصر: أحلُّها أموال الجزية. نخرج من عنده ، وأرسل إليه<sup>(١)</sup> بمبلغ من المال ، وقال<sup>(٢)</sup> : هذا من مال الجزية ففرَّته على الأصحاب . فلم يقبله ، وقال : لا حاجة بنا إليه فلما ذهب الرسول لأمه الفقيه أبو الفتح نصر الله بن محمد ، وقال له: قد علمت حاجتنا إليه ، فأو كفت قبلته وفرَّفته فينا . فقال : لا تجزع من قوته ، فسوف يأتيك من الدنيا ما يكفيك فيما بدم ، فكان كما تفرَّس فيه .

قال : وسمعت بعض من صحبه يقول : لو كان الفقيه أبو الفتح في السلف لم تقصُر درجته عن واحد منهم ، لكنهم فاتوه<sup>(٣)</sup> بالسُّبْق .

وكانت أوقانه كلها مستغرقة في عمل<sup>(٤)</sup> الخير من علم وعمل .

وحكى عن بعض أهل العلم أنه قال : صحبت إمام الحرمين أبا المالى الجوينى ، بخراسان ، ثم قدمت العراق فصحبت أبا إسحاق الشيرازى ، فكانت طريقته أفضل من طريقة أبا المالى ، ثم قدمت الشام فرأيت الفقيه أبا الفتح ، فكانت طريقته أحسن من طريقتهما جميعاً<sup>(٥)</sup> .

توفى الشيخ أبو الفتح نصر يوم الثلاثاء ، تاسع المحرم ، سنة تسعين وأربعمائة بدمشق ، وخرجوا بجنازته وقت<sup>(٦)</sup> الظهر ، فلم يمكنهم دفنه إلا قريب الغروب ، لكثرة الناس .

وقبره معروف في باب الصغير ، تحت قبر معاوية رضى الله تعالى عنه .

قال النووي<sup>(٧)</sup> : سمعنا الشيوخ يقولون : الدعاء عند قبره يوم السبت مستجاب .

(١) في الطبوعة ، ز : « له » والثبت من س ، والتبيين .

(٢) في الأصول : « فقال » . وأثبتنا ما التبيين .

(٣) في الطبوعة : « فاقوه » . وأثبتنا ما في س ، ز ، والتبيين ٢٨٧ .

(٤) في الطبوعة : « فعل » . والثبت من س ، ز ، والتبيين . وفيه : « إنا في نشر علم وإما في

إصلاح عمل » . (٥) هنا انتهى النقل عن ابن عساكر .

(٦) في التبيين : « بعد صلاة الظهر » . (٧) تهذيب الأسماء واللغات ١٢٦/٢ .

٥٥١

ناصر بن بشر بن عليّ العراقيّ

أبو القاسم

نزىل البصرة.

ولى القضاء ببعض نواحيها .

سمع (١) أبا القاسم بن بشران ، وأبا عليّ بن شاذان ، وجماعة .

روى عنه هبة الله بن السمّطى ، والحميدى ، وشجاع الدّهلىّ ، وآخرون .

تفقه على القاضي أبي الطيّب .

قال أبو الفضل بن ناصر : مات بالبصرة ، فى ذى الحجة ، سنة سبع وسبعين

وأربعمائة (٢)

٥٥٢

ناصر بن ناصر بن الحسين العمريّ

أبو المظفر بن الإمام الشريف ، التقدّم ذكره

تفقه على أبيه .

قال عبد الغافر : مولده سنة سبع عشرة .

قال : وتوفى يوم الجمعة بعد الصلاة ، سنة سبع وسبعين وأربعمائة .

٥٥٣

هبة الله بن القاضي أبي عمر محمد بن الحسين البسطامى (٣)

(١) فى الطبقات الوسطى بمد هذا زيادة : « بغداد » .

(٢) قال فى الطبقات الوسطى : « وكان فقيها مجودا مناظرا مبرزا » .

(٣) فى المطبوعة : « هبة الله بن سهل بن عمر بن القاضي أبي عمر . . . » وهو خطأ صوابه من

س ، ز . وسيترجم هبة الله بن سهل هذا فى الطبقة الخامسة .

وجاءت الترجمة فى الطبقات الوسطى كاملة هكذا :

هَيَّاجُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ<sup>(١)</sup>

« هبة الله بن انقاضي أبي عمر محمد بن الحسين  
الشيخ أبو محمد البسطامي »

الملقب بالموفق .

سمع جدّه لأمه أبا الطيب مهمل بن محمد الصعلوكي ، ووالده أبا عمر البسطامي ، وغيرهما .  
وكان إماماً نظّاراً ، وعظيماً يعلو السماء مقدّاراً ، رئيس الشافعية بنيسابور ، وكبير  
أهل الحديث بها وهم الجمهور . فرغ تولّد من أصلين زكيّين ، ونتيجة مقدّمتين ،  
على فرّق الفرقة مقدّمتين .

ذكره عبد التاغر ، وأثنى عليه بما هو أهله ، وقال : إنه من أتباع أبي إسحاق  
الإسفرابني ، والزّيادي .

قات : توفي سنة أربعين وأربعمائة .

(١) كذا في أصول الطبقات الكبرى . اسم الترجمة فقط . وفي الطبقات الوسطى :

« هَيَّاجُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَطِيبِيِّ الشَّامِيِّ »

أبو محمد

وحطّين : قرية من الشام بين الطبرية وعسكا .

فقيه الحرم في عصره ، ومفتي أهل مكة ، وذو الورع والمباة والزهد والتفك .

كان أحد عباد الله المخلصين ، وأوليائه المقرّبين .

سمع أبا الحسين علي بن محمد الحنّاني ، وأبا محمد الحسين بن محمد بن أحمد بن محمد بن جميع

النّسائي ، وأبا إسحاق إبراهيم بن عمر البرّسي ، وخلقاً بمدة بلاد .

روى عنه أبو الفضل بن طاهر ، وهبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ، وأبو الفتيان

الرواسي ، وغيرهم .

قال هبة الله الشيرازي : ما رأيت عيناى مثله في الزهد والورع .

٥٥٥

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة

أبو الفرج القرظي (١)

= وقال ابن طاهر : بلغ من زعمه أن يصوم ثلاثة أيام ويواصل ولا يفطر إلا على ماء زمزم ، فإذا كان في آخر يوم الثالث من آناه بشيء أكله ، ولا يسأل عنه . وكان يمد نيف على الثمانين ، وكان يمتنع في كل يوم ثلاث عمر على رجليه ، ويدرّس عدة دروس لأصحابه .

وكان يزور ابن عباس بالطائف كل سنة مرة ، يأكل بمكة أكلة ، وبالطائف أخرى . ويوزر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سنة مع أهل مكة . وكان يتوقف إلى يوم الرحيل ، ثم يخرج فأول من أخذ بيده كان في مؤونته إلى أن يرجع . وكان يمشي حافيا من مكة إلى المدينة ذاهبا وراجعا . واستشهد بمكة في وقعة وقعت بين أهل السنة والرافضة ، حمّله أميرها محمد بن أبي هاشم ، وضربه ضرباً شديداً على كبر السن ، ثم حُمل إلى منزله فمات ، وذلك في سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة .

ذكره ابن السّماني ، وأخل به ابن النّجار .

ولهياج ترجمة في : الأنساب ١٧١ ب ، البداية والنهاية ١٢/١٢٠ ، شذرات الذهب ٣/٣٤٦ ، المعبر ٣/٢٧٨ ، الباب ١/٣٠٦ ، معجم البلدان ٢/٢٩١ ، التجوم الزاهرة ٥/١٠٩ . وقد جاء اسم الترجمة في الأنساب ، والباب ، ومعجم البلدان : « هياج بن محمد بن عبيد » وفي معجم البلدان زيادة « بن حسين » بعد « عبيد » .

(١) كذا تفق الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وبعد ذلك في الطبقات الوسطى :

« الدمشقي المعروف بابن الصّبّاغ .

إمام مسجد سوق اللؤلؤ .

= قرأ على أبي الفرج الشيبوذي ، وغيره .

٥٥٦

يحيى بن علي بن الطيب المجلي

أبو طالب الدسكري الصوفي ، المقيم بجلوان ، شيخ البلد ، وخدام الفقراء بها (١)

٥٥٧

يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني (٢)

= توفي في سنة ثلاث وأربعمائة .

(١) إمد ذلك بياض في أصول الطبقات الكبرى . والذي في الطبقات الوسطى :

« يحيى بن علي بن الطيب المجلي

أبو طالب الصوفي الدسكري

الشيخ الجوال في البلاد .

سمع أبا أحمد الفطري ، وغيره .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وغيره .

ذكره عبد الغافر الفارسي ، فقال : الفقيه الصوفي القيم بجلوان ، خدام الفقراء بها ،

وشيخ البلد ، والمفتي والمحدث ، والفاضل .

كتب بجرجان ونيسابور وأصبهان .

وحدث عن الفطري وابن المنقري .

وروى الكثير ، فسمع منه القراء تبركا بروايته .

توفي يوم الجمعة في رجب سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة . انتهى » .

(٢) كذا في أصول الطبقات الكبرى ، اكتفي باسم الترجمة فقط . وفي الطبقات الوسطى :

« يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني

أبو القاسم بن أبي الحسن

من أهل مرو ، وكشميهن : إحدى قرأها .

= قال ابن السمعاني : كان فقيهاً مدرّساً ، ورِعاً متقناً .

قال : وقيل : إنه تفقه على الشيخ أبي محمد الجويني ، والد إمام الحرمين .

وسمع الحديث ، وأملى عدّة مجالس بمرو ، وخرج إلى الحجاز .

قال ابن السمعاني : وسمعت أنه لما وصل إلى حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى

بأعلى صوته : السلام عليك يا رسول الله . فاستقبل الحاجّ جماعةً من خدام الروضة المباركة ،

وقالوا : أيكم أبو القاسم الكشميهني ؟

فقبل لهم : وما متصّودكم ؟

قالوا : سمعنا سوتاً من الحضرة اليمونية ، والرّبة المباركة على ساكنها أفضل الصلاة

والسلام : وعليك يا أبا القاسم الكشميهني .

وحكى الإمام إبراهيم المرّو الرّوذي الفقيه أن الكشميهني خرج إلى قرية وسه حمار ،

وكان الحمار بينه وبين فقيه من تلامذته . فركب الفقيه ساعة ، ومشى الكشميهني ،

ونزل وركب الكشميهني . فلما نزل الكشميهني وجاءت نوبة الفقيه أراد أن يركب ،

فقال له الكشميهني : اصبر ساعة ليسترخ الحمار ، كما استرخنا مناوبة .

سمع الكشميهني من القفال الرّوزي ، وأبي الحسن علي بن محمد الحفصوي ،

وأبي الهيثم محمد بن مكي الكشميهني ، وأبي سعد أحمد بن محمد الماييني ، وأبي علي

ابن شاذان ، وأبي بكر البرقاني الحافظ ، وعبدالله بن محمد الحمّاري [كذا وانظر المشتبّه ١٧٩]

الحافظ ، والأستاذ أبي منصور عبد القاهر بن طاهر ، وحزرة بن يوسف السهمي الحافظ ،

وأبي طالب اللّسكّري ، وجماعة بمرو ، وأصهبان ، وبغداد ، وآمل طبرستان ، والكوفة ،

ونيسابور ، وجرجان ، وخرّوان ، ومكة .

روى عنه جماعة .

مولده سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة .

وتوفى في صفر سنة تسع وستين وأربعمائة .

وقد أغفله ابن النجار ، وذكره ابن السمعاني .

٥٥٨

يعقوب بن سليمان بن داود

أبو يوسف الإسفراييني

خازن كتب المدرسة النظامية ، بممداد<sup>(١)</sup> ،

٥٥٩

يوسف بن أحمد بن كنج

القاضي الإمام ، أحد أركان الذهب ، أبو القاسم الدينوري\*

صاحب أبي الحسين بن القطنان ، وحضر مجلس الداركي ، وكان يُضرب به المثل ، في حفظ الذهب ، وارتحل الناس إليه من الآفاق ، وأطنبوا في وصفه ، بحيث يفصله بعضهم على الشيخ أبي حامد<sup>(٢)</sup> .

وقال له فقيه<sup>(٣)</sup> : يا أستاذ ، الاسم لأبي حامد والعلم لك ، قال : ذاك رفعتُه بممداد ،

وحطّفتني الدينور<sup>(٤)</sup> .

(١) كذا وفتت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وبعد هذا في الطبقات الوسطى :

« تفقه على القاضي أبي الطيب . وكان حسن الخط ، مليح الشعر .

سمع الحديث من أبي الطيب ، وأبي طالب بن غيلان ، وغيرهما .

وحدث بسنن النسائي عن أبي نصر أحمد بن الحسين الكسار .

وكان فقيهاً فاضلاً ، حسن المعرفة بالأصول على مذهب الأشعري .

وصنف كتاب «الستظهرى» في الإمامة وشروط الخلافة ، وكتاب «محاسن الآداب»

توفي في ذى القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .»

\* له ترجمة في : الأنساب ٤٧٥ ب ، البداية والنهاية ٣٥٥/١١ ، شذرات الذهب ١٧٧/٣ ،

طبقات الشيرازي ٩٨ ، طبقات العبادي ١٠٧ ، طبقات ابن هديّة الله ٤٢ ، المعبر ٩٢/٣ ، اللباب ٢٩/٣

وفيات الأعيان ٦٣/٦ .

(٢) الإسفراييني ، كما صرح به في بعض مراجع الترجمة .

(٣) هو أبو علي الحسين بن شعيب السنجي . كما جاء في الأنساب ، والباب ، ووفيات الأعيان .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « قتلته العيارون بالدينور ، ليلة السابع والعشرين من شهر

رمضان سنة خمس وأربعمائة . . ويلاحظ أن المصنف لم يذكر شيئاً عن وفاته في الطبقات الكبرى .

وذكره المصنف قبل الشيخ أبي حامد ، وجعلهم ثلاثة أقران : ابن كعب ، والشيخ أبو حامد ، والكشفي .

﴿<sup>(١)</sup> ومن المسائل والفوائد عنه ﴾

• ذكر الرافعي في «الفصل الثاني» في التسميع من «كتاب الشهادات» أن ابن كعب ذكر أنه يجوز الشهادة بالاستمناضة . قال الرافعي : وقد يُنزع ؛ لإمكان مشاهدة اليد . قلت : بل جزم قبل ذلك بنحو أربع ورقات بمنازعة ، فقال في أوائل «الباب الثالث في مسند علم الشاهد» : وإنما ما يكفي فيه الإبصار ، وهو الأفعال ، كالزنا ، والشرب ، والإتلاف ، والولادة ، والرضاع ، والاصطياد ، والإحياء ، وكون المال في يد شخص فيشترط فيها<sup>(٢)</sup> الرؤية المتعلقة بها وبفعلها ، ولا يجوز منا الشهادة فيماعلى السماع من الغير . انتهى .

وهو صريح فيما قاله ابن كعب ، لكن الذي قاله ابن كعب هو الذي نص عليه الشافعي ، رضى الله تعالى عنه .

نقله أبو الحسين الجوري ، في كتاب «المرشد» وذكر أنه متفق عليه ، وإن اختلف في ثبوت الملك بالاستمناضة . وتلك فائدة جائلة . وهذه صورة النص :

قال الشافعي : قال الله عز وجل ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾<sup>(٣)</sup> وقال عز من قائل : ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> والعلم الذي ثبت به الشهادة من ثلاثة أوجه : أحدها الرؤية المجردة ، وهو بأن شهيد بأنه سرق أو زنى أو فعل .

وإثنان السمع المجرد ، والثبوت في القلب ، وهو تظاهر<sup>(٥)</sup> الأخبار أن زيد بن عبد الله ، وسائر الأنساب ، وأن هذه الدار في يده ، فيجوز له الشهادة بذلك ، وإن لم يحضر الولادة ، ولا اليد .

(١) من هنا إلى آخر الترجمة ساقط من س . (٢) في ز : « فيه » والمثبت من المطبوعة .

(٣) سورة الإسراء ٣٦ . (٤) سورة الزخرف ٨٦ .

(٥) في المطبوعة : « بظاهر » . وقد أهمل النقط في ز . ولعل ما أثبتناه صواب .

والثالث ما يحتاج فيه إلى السمع والبصر جميعا . وساق النص بطوله .  
ثم قال الجورِي : أما الشهادة على النسب والدَّين بظاهر الأخبار ، فتمتَّق عليه ،  
وإذا تظاهرت الأخبار باليد فلا تُسمع الشهادة بالملك من أصل اليد ، فإن اليد قد تسكون  
عن يدٍ ودِعة ، ويدٍ عارية ، ويدٍ غضبٍ ، فلا تُسمع الشهادة<sup>(١)</sup> إلا على اليد كما سمعوا ،  
فإن تظاهرت الأخبار عنده على الملك ، وَسِعَهُ الشهادة<sup>(٢)</sup> عنده على الملك أيضا . انتهى<sup>(٣)</sup> .

٥٦٠

يوسف بن الحسن بن محمد بن الحسن التَّفَكْرِي<sup>(٤)</sup> الزَّنجاني<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) سقط من ز ، س . وهو في الطبوعة .  
(٢) بعد هذا في ز : « ط » رمز كلمة : طبق الأصل . ويلاحظ أن الترجمة مبتورة . وانظر ما  
تقدمه عن وفاة المترجم من الطبقات الوسطى .  
(٣) في الطبوعة : « التَّفَكْرِي » والمثبت من سائر الأصول . ولم نجد كلنا النسيب في كتب الأنساب .  
(٤) كذا في أصول الطبقات الكبرى . وقد جاءت الترجمة كاملة في الطبقات الوسطى ، قال :

« يوسف بن الحسن بن محمد بن الحسن

أبو القاسم التَّفَكْرِي الزَّنجاني

الفقير الزاهد .

أحد الأكابر ، من تلامذة الشيخ أبي إسحاق الشَّيرازي .  
رحل وقرأ معاجم الطبراني ، على أبي نُعَيم الحافظ ، وسمع جماعة .  
قال ابن السمعاني : كان ورعا زاهدا ، عالما عاملا بعلمه ، مفسِّكا بكَاء عند الذِّكْر ،  
خاشعا صدوقا ، مقبرا كما به ، مشتغلا بنفسه ، مقبلا على العبادة ونشر العلم . انتهى .  
وُلد سنة خمس وتسعين وثلاثمائة برَّنجان .  
وتوفِّي في حادي عشر ربيع الآخر ، سنة ثلاث وسبعين وأربعمائة .

## يوسف بن علي بن محمد بن الحسين الزنجاني

الشيخ أبو القاسم<sup>(١)</sup>

٥٦١

يوسف بن محمد

الشيخ أبو يعقوب<sup>(٢)</sup> الأبيوردي

أحد الأئمة . من تلامذة الشيخ أبي طاهر الزياتي ، ومن أقران القفال ، فكثيراً ما وقع ذكره في « فتاوى القفال » ومن مشايخ الشيخ أبي محمد الجوابيني ، ومن صدور أهل خراسان ، علماً وتوقد ذكاه .

قال أبو المظفر الأبيوردي<sup>(٣)</sup> في « كتابه على أبيوردي » : كان من مشاهير العلماء ، لحق بالأئمة الأعلام ، وحاذب<sup>(٤)</sup> الفحول أهداب<sup>(٥)</sup> الكلام ، ودرس وأنتى ، وصنف . وله كتاب « المسائل » في الفقه ، تفزع إليه الفقهاء ، وتنافس فيه العلماء<sup>(٦)</sup> .

---

(١) كذا ذكر اسم المترجم فقط في أصول الطبقات الكبرى . وقد جاءت ترجمته كاملة في الطبقات الوسطى ، لكننا لم نقلها هنا ، كما صنعنا في مثيلاتها ، لأن المصنف ذكر هناك أنه توفي سنة خمسمائة . فهو من رجال الطبقة الخامسة . وقد جرى ابن السكيت رحمه الله على أن يعتبر من توفي على رأس المائة الجديدة من رجال طبقة جديدة . انظر مثلاً الترجمتين ٤٥١ ، ٤٦٣ من هذا الجزء ، فقد توفى المترجم سنة ٤٠٠ فوضعهما ابن السكيت في هذه الطبقة . على أننا تفحصنا الطبقة الخامسة فلم نجد ترجم فيها ليوسف الزنجاني هذا . فوضع الترجمة إذن في هذا اللحق الذي سنثبت في آخر الكتاب ، إن شاء الله ، ونستجمع فيه كل التراجم التي أغفلها المصنف في الطبقات الكبرى ، وجاء بها في الطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « بن الشيخ أبي يعقوب » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول .

(٣) الذي في الطبقات الوسطى : « في نهضة الحفاظ قائلًا فيه : هو يوسف بن محمد ، كان من المقلين في الحديث ، وروى عنه الأئمة الحفاظ ، وكان . . . » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « وحادث » . وفي س : « وحادر » وأثبت من الطبقات الوسطى .

(٥) في المطبوعة : « أقطاب » وأثبت من سائر الأصول .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « انتهى » وذكر بسنده إليه حديثنا بسنننا ، رواه عن أبي

يعقوب الأبيوردي الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري .

وقال الطَّوْبِيُّ<sup>(١)</sup> : ما زالت به حرارةُ ذهنه ، وسلاطةُ وُهنه ، وذلك قلبه حتى احترق جسمه ، واهتُصِرَ<sup>(٢)</sup> غُصْنُه .

قلت : أحسبه توفى في حدود الأربعمائة ، إن لم يكن<sup>(٣)</sup> بمدها فقبلها بقليل .

### ﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• قال الرافعي في الخُلمع : إذا قال الزوج : خالعتك بألفِ درهم ، فقالت : قَبِلْتُ الألف ، ففي « فتاوى الفقهاء » : أنه يصح ، ويلزم السال ، وإن لم تقل : اختلعت . وكذا لو قال لأجنبي : خالعت زوجتي على كذا ، فقبل منه . وإن أبا يعقوب غلط ، فقال في حقِّ المرأة : لا بد أن تقول : اختلعت ، والأجنبي لا يحتاج إليه . انتهى .  
وأبو يعقوب هو الأبيوردي .

وقول الرافعي في الحكاية عنه : لا بد أن تقول : اختلعت ، يُفهم أنه يُوجب ذكر هذه اللفظة ، ولا يكفي بقَبِلْتُ ، بل لا بد من توافقي اللفظين ، غير أن قوله في صدر المسألة : « قَبِلْتُ الألف » ، مع تفرقة أبي يعقوب بين المرأة والأجنبي مما<sup>(٤)</sup> يُفهم أن مراده ليس توافقي اللفظين ، فإنه لو أراد توافقي اللفظين لم يحتج إلى إعادة ذكر الألف في قولها : قَبِلْتُ الألف ، ولا كان يفرق بين الأمرين<sup>(٥)</sup> .

---

(١) قبل هذا في الطبقات الوسطى : « صاحب التصانيف السائرة والكتب الغائبة الساحرة ، وما زالت . . . » (٢) في س ، ز ، والطبقات الوسطى : « واختصر » . وأثبتنا الصواب من الطبوعة قال الجوهري : « وهصرت العَصَن ، وبالعَصَن : إذا أخذت برأسه فأملته إليك » الصحاح ( هـ من ر ) ٨٥٥/٢ .

(٣) في الطبوعة : « إن لم يكن قبلها بقليل فبمدها بقليل » والعبارة مضطربة في ز . وأثبتنا ما في س (٤) في الطبوعة : « ربما » . وأثبتنا ما في س ، ز . (٥) بعد هذا كتب في س : « بيأس » .

## أبو بكر الصَّيْدَلَانِي<sup>(١)</sup>

إمام جليل القدر ، عظيم الشأن ، من أئمة أصحاب الوجوه الحراسانيين<sup>(٢)</sup> ، ومن عظماء تلامذة القفال الروزي .

واسمه محمد بن داود ؛ لأن أبا سعد بن السمعماني ذكر في كتاب « الأنساب »<sup>(٣)</sup> في باب الدال في ترجمة الداودي ما نصه : « وأبو الظفر سليمان بن داود بن محمد بن داود الصَّيْدَلَانِي المعروف بالداودي نسبةً إلى جدِّه الأعلى ، وهو نافلة الإمام أبي بكر الصَّيْدَلَانِي ، صاحب أبي بكر القفال » . انتهى .

• وهذا صريح في أنه يتأخر عن القفال ، وكذلك قال القزالي في « البسيط » في تصرف الحاكم في مال الأجنة : إن الصَّيْدَلَانِي حكى عن القفال : أنه كان يقف جميع التركة إلى انفصال الجنين ، ووقع في كلام ابن الرُّقْمَة أن ابن داود مقدم على القفال .

٥٦٢

## أبو الحسن العبَّادِي صاحب الرقم<sup>(٤)</sup>

(١) هذا منهج جديد للمصنف ، لم يجر عليه في الطبقتين السابقتين ، وهو أن يعقد بابا للكنى في آخر الطبقة . وقد سبقت ترجمة أبي بكر الصَّيْدَلَانِي في الجزء الرابع ١٤٨ تحت : محمد بن داود بن محمد . ونقلنا هناك ما ذكره المصنف في آخر طبقاته الوسطى في باب « ابن داود » . وقد ذكره أيضا هناك في باب : « أبي بكر الصَّيْدَلَانِي » . قال :

« أبو بكر الصَّيْدَلَانِي . إمام جليل القدر ، عظيم الشأن ، من أئمة أصحاب الوجوه الحراسانيين . ومن عظماء تلامذة القفال الروزي .

لم أطلع له على ترجمة بمد شدة الكشف وكثرة الفحص ، وإن تكن له ترجمة فما أراها إلا في « تاريخ مرو » للإمام أبي سعد بن السمعماني ، ولم أفت عليه .

ولعل الله يفتح علينا بالوقوف على ترجمته ، ونودعها الطبقات الكبرى » .

(٢) في المطبوعة : « بحراسان » والثبت من سائر الأصول .

(٣) لوحة ٢٢٠ ب . (٤) كذا في أصول الطبقات الكبرى . ولا نعرف ما المراد بصاحب

٥٦٣

## أبو سعد بن<sup>(١)</sup> أحمد بن أبي يوسف الهَرَوِيّ

تلميذ القاضي أبي عاصم العَبَّادِيّ، وقاضي هَمَّذَانَ .

وله « شرح أدب القضاء » للعَبَّادِيّ ، وهو المسمى « بالإشراف على غوامض الحكومات » .

كان أحد الأئمة وهو في حدود الخمسين سنة ؛ إِمَّا قَبْلَهَا بيسير ، وهو الأقرب ، وذلك ذكرناه في الطبقة الرابعة ، وإِذَا بَعْدَهَا بيسير .

● وهو الذي تحمّل مع أبي سعد التَّوَلَّى صاحب « التتمة » شهادة على كتاب « حُكْمِيّ » من قاضي هَرَامَةَ إلى مجلس القاضي الحسين وكانت<sup>(٢)</sup> الشهادة على الختم ، والعنوان إلى كل من يصل إليه من قضاة المسلمين ، فرد القاضي الكتاب ، وقال : الشهادة على الختم دون مضمون الكتاب غير مقبولة عند الشافعيّ ، والعنوان دون تعيين المكتوب إليه غير جائز عند أبي حنيفة ، فلا أقبل كتابا اجتمع الإمامان على رَدِّهِ ، كما أن من اختجّم ومسّ ذكره وصلى ، لا تصحّ صلواته ، على المذهبيين .

● وبين القاضي أبي سعد ، وأبي الحسن بن أبي عاصم العَبَّادِيّ ، صاحب الرقم مناظرات .

---

وقد جاءت الترجمة كاملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« أبو الحسن العَبَّادِيّ

صاحب الرقم

وهو ولد الشيخ أبي عاصم العَبَّادِيّ ، وهو من أئمة أصحابنا المَرَاوِزَةِ .

توفي سنة خمس وتسعين وأربعمائة . وله ثمانون سنة . »

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « بن أبي أحمد » . والثبت في الطبقات الوسطى . وفيها : « محمد

ابن أحمد بن أبي يوسف الهَرَوِيّ تلميذ أبي عاصم العَبَّادِيّ ، ولا أحفظ من حاله زائدا على ما ذكرت »

(٢) في الطبوعة : « كان الشهادة » وفي ز : « كتاب الشهادة » . والثبت من س .

﴿ ومن فوائد<sup>(١)</sup> كتاب الإشراف ﴾

• ذكر أن القاضي إذا رأى المجلس تمزيراً لم يبلغ بالحبوس سنة ، ورايته منصوصاً للشافعي في « الأم » .

﴿ ومن غرائب أبي ساعد ﴾

• دعواه أن القياس الذي لا يجوز غيره أن الإقرار المطلق للبالغ لا يُحكّم به للمُقر<sup>(٢)</sup> ، ولا بد من بيان السبب .

قال : غير أن الناس ألفوا<sup>(٣)</sup> تصحيحه مطلقاً من غير بيان السبب ، وهو خلاف قياس المذهب .

نقله عنه الولد في « شرح المنهاج » وردّه عليه ، وقال : بل قياس المذهب خلافه ، ولا شاهد لما ادّعاء ، لا من دليل ولا مذهب .

• وذكر في كتاب « الإشراف » نقلاً عن تعليق البغدادي أن الشافعي نصّ في اختلاف العراقيين تفرّيقاً على القول بأن الشفعة على الفور ، وأن فيها خيار المجلس ، وأنه لو عفي عنها كان له الخيار ما دام في المجلس . قال أبو ساعد : وهذه غريبة .  
وذكر أبو العباس أن العفو لا خيار فيه ، ؛ لأنه<sup>(٤)</sup> كالإبراء .

قال أبو ساعد : ويؤمّد في القياس إثبات الخيار في العفو ، ثم أخذ بوجهه بأن العفو سبب انتقير ملك المشتري فيعقب بخيار المجلس كالشراء الذي كان سبباً لإيجاب الملك فيه ، وعكسه الإبراء ؛ فإنه إسقاط محض لم يتضمن تقرير ملك في عين ، فلم يُعقب بخيار المجلس .

ثم قال أبو ساعد : أشبهت هذا الفصل بياناً لذهول حذائق الأصحاب عنه .  
قلت : ولا بيان بما ذكره ، فإن العفو وإن قرّر الملك فليس هو التملك ، ولعل الإبراء

---

(١) في س و حهما : « غرائب » . (٢) في المطبوعة : « للمقر له » . والمثبت من س ، ز .  
(٣) في المطبوعة ، ز : « ألفوا » . وأثبتنا ما في س .  
(٤) في المطبوعة : « فإنه » . وفي ز : « بأنه » . والمثبت من س .

أولى بخيار المجلس منه ، أما إن قلنا : تملك ، فواضح ، وأما إن قلنا إنه إسقاط فلكونه أثر في السقوط ، والمفهوم يؤثر في الملك شيئاً .

● قال أبو سعد وقد حكى أن أبا عاصم حكى القول القديم أن الاستثناء لا يصح في الظَّهَار : لم أسمع هذا القول من أحد ، ولعل سببه أن المعاصي عند أهل السُّنَّة وإن وقعت بمشيئة الله فليس من الأدب إضافتها إلى مشيئته ، كما أن خلق القِرَدَةِ والحنازير من الله ، ولا يحسُن في أدب اليهودية إضافتها إلى الله .  
ثم قال : ولا يتحقَّق هذا الوجه إلا على قول المعتزلة ، حيث قالوا : وقوع المعاصي بمشيئة العبد .

قال أبو سعد : فالأصح أن يقال : وقع تصحيف في الكتب وإنما هو لا يصح الاستثناء في الطهارة . بيانه : إذا تطهَّر ليصلَّى صلاة الظهر ولم يتعرض لغيرها بنى ولا إثبات فالطهارة صحيحة في حق جميع الصلوات وإن نفي غيرها فأوجُه البطلان والصحة بالنسبة إلى جميع الصلوات . ولعل هذا هو القديم أنه [ لا ]<sup>(١)</sup> يصح الاستثناء في الطهارة .  
والثالث : الاستثناء صحيح ، فتصح تلك الصلاة دون غيرها .

قلت : هذا الذي قاله أبو سعد غريب ، والمعروف في توجيه هذا القول أن الظَّهَار إخبار لا إنشاء ، وهو أيضا توجيه ضعيف .

وقد أطال أبو العباس القرافي المالكي في كتابه « الفروق »<sup>(٢)</sup> الكلام على قول من قال الظَّهَار خبر لا إنشاء ، أقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾<sup>(٣)</sup> .  
وسألت أنا الوالد رحمه الله عن ذلك وبحثت فيه ، فكتب ما لحصته أنا في كتاب « ترشيح التوشيح » فليُنظَر فيه .

والرافعي ذكر في الفصل الثاني في المشيئة من كتاب الطلاق في أوائله عن بعضهم هذا التوجيه ، وسكت عليه لكنه لما تكلم في كتاب<sup>(٤)</sup> الظَّهَار على قول الفرَّاءِي

(١) سقط من س وحدها . (٢) انظر الفروق ١/٣١ . (٣) سورة المجادلة ٢ .

(٤) في المطبوعة ، ز : « باب » . وأبتنا ما في س .

في «الوجيز»: «إبه إخبار». قال (١): إبه ممنوع ، والظاهر تصرفٌ مُنشأٌ كالطلاق . كذا في نسخة ، وفي بعض النسخ : والظاهر أنه تصرف مُبتدأ كالطلاق .

على أن الغرّالي غير جازم بكونه خيراً ، بل عنده فيه توقّف ، ألا تراه قال في «الوسيط» موضع قوله في «الوجيز» : «إخبار» : «إن فيه مشابهة (٢) للإخبار» وبالجملة (٣) القول بإبه إخبار لا ينبو عنه الذهن (٤) في بادي الرأي عند سماعه ، ولولا ذلك التقرير النفيس الذي تلقيناه من الشيخ الإمام (رحمه الله) لكنّا مصمّمين على إنكار هذا القول ، كيف وقد قال (٥) به فحلّ هذا الذهب ، وأسنده أبو العالی الجويني عند حكايته إبه في كتاب الطلاق . واست أرى لك ما لا أفهمه وجهاً .

• قال أبو سعيد : لا تصح دعوى الشفعة إلا بأربع شرائط ، دعوى البيع ، ودكر الشركة بالملك الذي به يأخذه (٦) وذكر الثمن بقدره وصفته والدعاء إلى تسليم الشفعة . قال : وأما دعوى الاستحقاق فغير مسموعة .

قلت : أما قوله في دعوى الاستحقاق فقد خلفه الإمام الوالد رحمه الله ، وأشارني باب الشفعة إلى أنها تُسمع ، وإن [كان] (٨) مقتضى كلام الرافعي والنووي الجزم بأنها لا تُسمع .

وأما قوله لا تصح دعوى الشفعة إلا بدكر الثمن (٩) .

• إذا أوصى لعمرو بمائة ولزيد بمائة وقال لخالد اشركتك مدهما ، فله نصف ما لكل واحد منهما في قول ، وثلثه في قول . حكى القولين القاضي أبو سمد في «الإشراف» والقاضي شريح في «أدب القضاء» .

---

(١) في المطبوعة : «على أنه» والثبت من س ، ز .  
(٢) كذا في المطبوعة . وفي س : «تشابه» وفي ز : «مشابه» .  
(٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، ز : «وبالمسألة» .  
(٤) في المطبوعة : «عنه الذهب في تأدي الآق عند سماعه» والكلام غير واضح في ز . وأثبتنا ما في س . (٥) زيادة من س وحدها . (٦) في س وحدها : «فيه» .  
(٧) في المطبوعة ، ز : «يأخذ» والثبت من س . (٨) زيادة من س وحدها .  
(٩) بعد هذا في المطبوعة بيان مقدار ثلاث كلمات ، والكلام متصل في س ، ز .

● إذا قال: أوصيت بثلث مالي لرجل وقد سمَّيته لوصي<sup>(١)</sup> بكر وخالد [ها] (٢) بسميانه. فاختلفا، وهما عدلان، فمِين<sup>(٣)</sup> كلٌّ منهما غير الذي عينه صاحبه وشهدله وهما عدلان، فنيه قولان أحدهما تبطل الوصية، لأنه لم يوص لواحد، والثاني يحلف كلٌّ منهما مع شاهده وهو بينهما.

وتبعه على حكاية القولين في المسألة القاضي شريح أيضا، وقد حكاها (٤) الرافعي في أواخر باب الوصية عن « شرح أدب القضاء » لأبي عاصم، والشرح هو كتاب « الإشراف ».

● إذا قال: ضع ثلثي حيث شئت. قال الشافعي: لا يرضه في زوجته ولا فيما لامصلحة للبيت في وضعه فيه، ولا في ورثة الموصي، فإن وضعه في ورثة الموصي لم يصح الاختيار، ولا يختار ثانيا؛ لأنه انزل، ويَحْتَمِلُ أنه كوكيل باع بنين، فإنه لا يصح، ثم إذا باع بثمان المثل صحَّ في أحد الوجهين.

هذا كلام أبي سعد، والقائل (٥) « وَيَحْتَمِلُ » هو أبو عاصم، كذا بينه القاضي شريح.

● قال الرافعي في باب الدعوى والبيِّنات: فسر أبو عاصم كلمة « التَّنَصُّر » بما إذا شهدت البيئَةُ بأن آخر ماتكم به: لا إله إلا الله، عيسى رسول الله. قال القاضي أبو سعد: وفيه إشكال ظاهر؛ لأن المسلمين يُدْبِتُونَ نبوة عيسى عليه السلام، وإثبات نبوته ليس نفيًا لنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لا سيما عند منكرى المفهوم فيجب أن يفسَّرَ بما يختص به التنصاري.

قال ابن الرِّفْعَة: الذي حكاها في « الإشراف » عن أبي عاصم: ولو شهدت أن آخر مانطق

(١) في المطبوعة، ز: « لوصي ». والثبت من س.

(٢) زيادة من س وحدها. (٣) في المطبوعة، ز: « بعين ». وأثبتنا ما في س.

(٤) في س وحدها: « حكاها ». (٥) في المطبوعة: « القائل »، والثبت في س، ز.

به : لا إله إلا الله عيسى رسول الله ، وأنه برئ من كل دين<sup>(١)</sup> سواه ، كان في معنى ذلك ، فإن كانت الصيغة كما ذكرنا فلا إشكال ؛ لأن من تبرأ من كل دين سواه<sup>(٢)</sup> نصراني ، وإن كانت كما هي موجودة في الراقعي فلا إشكال في وجود الإشكال .

قلت : قد يقال : ولو كانت الصيغة كما ذكر ابن الرِّفعة فالإشكال باقٍ ، لأن التَّبْرِيَّ<sup>(٣)</sup> من كان دين سوى الاعتراف بنبوة عيسى عليه السلام لم يبرأ من الإسلام ، فإشكال أبي سعد باقٍ .

[ فإن ]<sup>(٤)</sup> قلت : ذِكرُ التَّبْرِيَّ هنا قرينةٌ لإرادة النصرانية ظاهراً<sup>(٥)</sup> .

قلت : وكذا ذِكرُ عيسى ، بمفرده خالياً عن ذكر محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الظاهر أن من يحمل آخر كلامه عيسى ، غيرُ معترفٍ ولا مهمِّمٍ بشأن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فن تمّ قضى بنصرانته ؛ لأن هذا دليلٌ عليها قاطعٌ ، بل أمانة ظاهرة ، وإن لم يكن في هذه الصيغة خصوصُ التنصّر ، بل قد يقال : إنها منافية لخصوص التنصّر ، فإن خصوص التنصّر دعوى ألوهية عيسى لا رسالته ، ففي الحقيقة هو في قوله إن عيسى رسول الله ، آتٍ بخلاف مُعْتَقَدِ النصراني ، وإنما القاضي أبو عاصم لعله لاحظ ما أشرنا إليه من أن ذِكرَ عيسى في آخر كلمة نطق بها دليلٌ [ على ]<sup>(٦)</sup> اهتمامه به ، فإن الإنسان لا يهتمُّ في ذلك الوقت إلا بما هو مَطْمَاحٌ مُعْتَقَدُهُ ومنتهى نظره ، ولو أن عند هذا من نبينا صلى الله عليه وسلم ما عند المسلمين لما عدل عن ذِكره ، وذكّر ما ذكره .

فإن قلت : غايته السكوت عن ذكر نبينا صلى الله عليه وسلم .

قلت : [ بل ]<sup>(٧)</sup> هو بذِكر<sup>(٨)</sup> ما يشبه المنافاة غير ساكت ، فليُتأمل ما أبديته ، فلمله مُراد أبي عاصم ، وإلا فلا وجه لكلامه بالكلمة ، والرجل أجلُّ قدرًا من أن يخفى عليه هذا القدرُ .

(١) سقط من س وحدها . (٢) كذا في الأصول . وأصل صوابها : « التبري » .

(٣) في المطبوعة : « ظاهرة » . والمثبت من س . ز .

(٤) نكلمة لازمة من س وحدها . (٥) سقط من س وحدها . (٦) زيادة من س وحدها .

(٧) في المطبوعة : « ذكر » . وأثبتنا ما في س ، ز .

• ورجح القاضي أبو سعد [القول] <sup>(١)</sup> بأن الإقرار للوارث غير صحيح ، وقال <sup>(٢)</sup> : أنا أفيتي به . والله سبحانه وتعالى أعلم <sup>(٣)</sup> .


### [ آخر الطبقة الرابعة ]

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . (٢) في س وحدها : « كما » .  
(٣) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل أبي سعد . قال :

• « وقول الرافعي والنووي في النصب فيما إذا كانت الأجرة في مدة النصب متفاوتة ، فبم يُعتبر ؟ فيه ثلاثة أوجه ، حكاهما القاضي أبو سعد بن أبي يوسف ، إلى آخر كلامهما . فيه نظر . »

فإن الذي في « الإشراف » للقاضي أبي سعد ، بعد مضي نحو كراس من أوله ، أن المسألة ليست منقولة ، وأن الثلاثة المنقولة إنما هي أفسام وجهات لما قد يُتَخَيَّل الذَّهَابُ إليه في المسألة ، وأن الأول لا يمكن القول به ، وأن الثاني هو القياس ، والثالث يمكن القول به .

وقد حكيت لفظ « الإشراف » في الطبقات الكبرى ، وتركت حكايته هنا ، مخافة التطويل ، فليُنظَره من ثمَّ من أرادَه .



## الفهارس

- ١ - فهرس التراجم
- ٢ - « الأعلام
- ٣ - « القبائل والأمم والفرق
- ٤ - « الأماكن والبلدان والمياه
- ٥ - « الأيام والوقائع والحروب
- ٦ - « الكتب
- ٧ - « الآيات القرآنية
- ٨ - « الأحاديث النبوية
- ٩ - « الأمثال
- ١٠ - « القوافي وأنصاف الآيات
- ١١ - « مسائل العلوم والفنون
- ١٢ - « مراجع التحقيق

(١)

فهرس التراجم

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٧ - ١٠	٤١٨ شَيْب بن عثمان بن صالح ، الفقيه أبو العالی الرَّحْبِيّ
١١، ١٠	٤١٩ شعبان بن الحاج المؤدّن ، أبو الفضل
١١	٤٢٠ شَهْفُور بن طاهر بن محمد الإسْفَرابِيّ ، أبو الْمُظَفَّر
١٢، ١١	٤٢١ طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودى القابِيّ
٥٠ - ١٢	٤٢٢ طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر ، أبو الطَّيِّب الطَّيْرِيّ مناظرة جرت في بغداد في جامع المنصور بين القاضي أبي الطيب وأبي الحسن الطائفانيّ من أئمة الحنفية
٢٤	مناظرة أخرى بين أبي الحسن القُدُورِيّ من الحنفية والقاضي أبي الطَّيِّب الطَّيْرِيّ
٣٦	ومن الغرائب والفوائد عن القاضي أبي الطَّيِّب
٤٦	٤٢٣ طاهر بن عبد الله الإيلاقيّ
٥٠	طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم ، أبو عبد الله البغداديّ
٥٢، ٥١	٤٢٤ ظَفَر بن مُظَفَّر بن عبد الله بن كتنه ، أبو الحسن الحلبي الناصريّ
٥٢	٤٢٥ العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر ، أبو محمد العباسي
٦٢ - ٥٣	عبد الله بن أحمد بن عبد الله ، القفال الصغير الرُوزِيّ
٥٦	ومن الرواية عن الشيخ القفال
٥٧	وهذه نُحْب وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال
٦٣، ٦٢	٤٢٧ عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو حكيم الحَبْرِيّ
٦٣	عبد الله بن جعفر بن عبد الله ، أبو منصور الجليليّ
٦٤، ٦٣	٤٢٨ عبد الله بن طاهر بن محمد بن شَهْفُور ، أبو القاسم التَّمِيمِيّ
٦٤	٤٢٩ عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين ، أبو عبد الرحمن النِيْهِيّ
٦٥	٤٣٠ عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبْدُوس

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٦٥ - ٦٨	٤٣١ عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان ، الشيخ أبو الفضل
٦٦	ومن الفوائد عنه
٦٨ ، ٦٩	٤٣٢ عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو سعد القشيري
٧٠	٤٣٣ عبد الله بن علي بن إسحاق ، أخو الوزير نظام الملك ، أبو القاسم
٧٠ ، ٧١	٤٣٤ عبد الله بن علي بن عوف ، أبو محمد السنّي
٧١	٤٣٥ عبد الله بن علي بن محمد بن علي ، أبو القاسم البجائي القاضي
٧١	٤٣٦ عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي أبو القاسم
٧١ ، ٧٢	٤٣٧ عبد الله بن محمد بن سالم
	٤٣٨ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد ، أبو محمد الأصمباني
٧٢ ، ٧٣	المعروف بابن اللبان
٧٣ - ٧٤	٤٣٩ عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف ، الشيخ أبو محمد الجويني
٧٦	ذكر البحث عن حال المصنّف الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه
٧٧	ذكر صورة الرسالة التي أرسلها إليه الحافظ البيهقي
٩٠	ومن الفوائد والغرائب والمسائل عنه
٩٤ ، ٩٥	٤٤٠ عبد الله بن يوسف ، القاضي أبو محمد الجرجاني
٩٥	٤٤١ عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي ، أبو بكر الطرازي
٩٦	٤٤٢ عبد الباقي بن يوسف بن علي بن صالح ، أبو تراب المراغي
٩٧ ، ٩٨	٤٤٣ عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار ، القاضي أبو الحسن الهمداني
٩٨	ومن ظريف ما يُحكى
٩٨	٤٤٤ عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازي ، أبو القاسم الزاهد
٩٩ ، ١٠٠	٤٤٥ عبد الجبار بن علي بن محمد بن حَسْكَان ، أبو القاسم الإسفرايني الإسكافي
١٠٠	٤٤٦ عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله ، الروزي ، القاضي أبو المظفر
١٠١	٤٤٧ عبد الرحمن بن أحمد بن عَلَّك ، أبو طاهر السّاوي
١٠١ - ١٠٤	٤٤٨ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، السرخسي ، أبو الفرج الزّاز

رقم الصفحة	رقم الترجمة
١٠٥، ١٠٤	٤٤٩ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، الفقيه الرئيس ، أبو محمد الشَّيرَ نَخْشِيرِيّ
١٠٥	٤٥٠ عبد الرحمن بن الحسين الغندجاني ، أبو أحمد
١٠٥	٤٥١ عبد الرحمن بن عبد الله بن علي ، أبو بكر بن أبي محمد بن حمّاد
١٠٦، ١٠٥	٤٥٢ عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازِن ، أبو منصور القشيريّ
١٠٨-١٠٦	٤٥٣ عبد الرحمن بن مأمون بن علي ، الشيخ أبو سعد بن أبي سعيد التوّليّ
١٠٧	ومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله
١٠٩	٤٥٤ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليث ، أبو زيد القاضي
١١٥-١٠٩	٤٥٥ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران النوراني ، أبو القاسم المرّوزيّ
١١٠	ومن المسائل والفوائد والغرائب عن النورانيّ
١١٢	شرح حال الإبانة
١١٣	فرع من باب الشهادة على الشهادة
١١٥	٤٥٦ عبد الرحمن بن محمد بن ثابت ، أبو القاسم الثَّابِثِيّ الحَرَقِيّ
١١٥	٤٥٧ عبد الرحمن بن محمد بن الحسن ، أبو محمد الفارسيّ الدُوغِيّ
١١٦	٤٥٨ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن علي ، الواعظ أبو سعيد العارض
	٤٥٩ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدان ، أبو القاسم القرشيّ
١١٦	النيسابوريّ السَّراج
١١٧	٤٦٠ عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سَوْرَةَ النيسابوريّ ، أبو سعد
١٢٠-١١٧	٤٦١ عبد الرحمن بن محمد بن المظفر ، أبو الحسن الداووديّ البوسنجيّ
١٢٠	٤٦٢ عبد السلام بن إسحاق بن المهديّ الحامديّ الأفرانيّ ، أبو تمام
١٢٢، ١٢١	٤٦٣ عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بُندار ، أبو يوسف القزوينيّ
١٣٤-١٢٢	٤٦٤ عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد ، أبو نصر بن الصَّبَّاح
١٢٤	ومن الرواية عنه
١٢٦	ومن الفوائد والمسائل عن أبي نصر رحمه الله
١٣٥، ١٣٤	٤٦٥ عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد بن زِيْرَك ، أبو سعد التَّميميّ

رقم الصفحة	رقم الترجمة
١٣٦، ١٣٥	٤٦٦ عبد الغنى بن نازل بن يحيى بن الحسن الألواحى ، أبو محمد المصرى
١٤٩-١٣٦	٤٦٧ عبد القاهر بن طاهر بن محمد التيمى ، الأستاذ أبو منصور البغدادى
١٤٠	ومن الرواية عنه
١٤٣	ومن الفوائد عنه
١٥٠، ١٤٩	٤٦٨ عبد القاهر بن عبد الرحمن ، الشيخ أبو بكر الجرجانى
١٥١، ١٥٠	٤٦٩ عبد الكريم بن أحمد بن الحسن الطبرى ، أبو عبد الله الشالوسى
١٥٢، ١٥١	٤٧٠ عبد الكريم بن أحمد بن طاهر ، القاضى أبو سعد الطبرى الوزان
١٥٣، ١٥٢	٤٧١ عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان ، أبو معشر الطبرى
١٦٢-١٥٣	٤٧٢ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ، أبو القاسم القشبرى
١٦٠	ومن رشيق كلامه ومليح شعره وجليل الفوائد عنه
١٦٣	٤٧٣ عبد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور ، أبو الفضل الأزجهمى
١٦٤-١٦٢	٤٧٤ عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد، أبو الفضل الهمدانى الفرضى المقدسى
	٤٧٥ عبد الملك بن عبد الله بن محمود بن صهيب بن مسكين، أبو الحسن المصرى
١٦٤	الفييه
٢٢٢ (١٦٥)	٤٧٦ عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، إمام الحرمين أبو المعالى الجوينى
١٦٨	شرح حال ابتداء الإمام
١٧٢	ذكر شىء من ثناء أهل عصره عليه
١٧٤	ذكر كلام عبد النافر الفارسى فيه ، وهو آت بغالب الترجمة
١٨٤	ذكر زيادات أخر فى ترجمة إمام الحرمين، جمعناها من متفرقات الكتب
	ذكر ما وقع من التخبیط فى كلام شيخنا الذهبى والتعامل على هذا
١٨٧	الإمام العظيم
١٩٢	شرح حال مسألة الاسترسال التى وقعت فى كتاب البرهان
٢٠٧	ذكر بقايا من ترجمة إمام الحرمين ، رضى الله تعالى عنه
٢٠٩	مناظرنا فى افتقار مدينة نيسابور بين إمام الحرمين والشيخ أبى إسحاق الشيرازى

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٢١٤	المنظرة الثانية
٢١٨	ومن الفوائد والسائل والغرائب عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى
٢٢٣، ٢٢٢	٤٧٧ عبد الملك بن محمد بن إبراهيم ، أبو سعد بن أبي عثمان الخزر كوشبي
٢٢٤	٤٧٨ عبد الواحد بن أحمد بن الحسين ، أبو سعد الدسكري
٢٢٥	٤٧٩ عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجي
٢٢٨-٢٢٥	٤٨٠ عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو سعيد القشيري
٢٢٧	ومن الفوائد والشعر عنه
٢٢٩، ٢٢٨	٤٨١ عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن إبراهيم ، القاضي أبو القاسم بن أبي عمرو البجلي
٢٢٩	٤٨٢ عبد الوهاب بن علي بن داويد ، أبو حنيفة الفارسي المذحجي
٢٣٠، ٢٢٩	٤٨٣ عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد ، أبو الفرج القاسم الشيرازي
٢٣٠	٤٨٤ عبد الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغدادي ، الشيخ أبو أحمد
٢٣٠	٤٨٥ عبد الوهاب بن منصور بن أحمد ، أبو الحسن ، ابن المشتري الأهوازي
٢٣١	٤٨٦ عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى ، أبو القاسم الرقي ، ابن الحراني
٢٣٢	٤٨٧ عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهرى ، أبو القاسم
٢٣٣، ٢٣٢	٤٨٨ عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله ، أبو محمد الكرخي ، ابن الرطبي
٢٣٣	٤٨٩ عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل القرى ، ابن البقال
٢٣٤، ٢٣٣	٤٩٠ عبيد الله بن محمد بن أحمد بن محمد ، أبو أحمد بن أبي مسلم القرظي القرى البغدادي
٢٣٧-٢٣٥	٤٩١ عزيزي بن عبد الملك بن منصور ، أبو العالی شيدلة
٢٣٦	ومن الرواية والفوائد عنه
٢٣٩-٢٣٧	٤٩٢ علي بن أحمد بن الحسن بن محمد بن نعيم ، أبو الحسن البصري الأشعري النعمي
٢٣٩	٤٩٣ علي بن أحمد بن علي بن عبد الله الطبري الرضائي

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٢٤٠، ٢٣٩	٤٩٤ على بن أحمد بن محمد بن الحسن الحاكم ، أبو الحسن الإستراباذي
٢٤٣-٢٤٠	٤٩٥ على بن أحمد بن محمد بن علي الواحدى النيسابوري ، أبو الحسن
٢٤٦-٢٤٣	٤٩٦ على بن أحمد بن محمد الدبيلي
٢٤٦	٤٩٧ على بن أحمد السهيلي ، أبو الحسن الإسفرايني
٢٤٧، ٢٤٦	٤٩٨ على بن أحمد النسوي القاضي ، أبو الحسن
٢٥٣-٢٤٧	٤٩٩ على بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر ، أبو القاسم بن المسلمة
٢٤٨	شرح حال مقتل هذا الوزير
٣٥٥-٢٥٣	٥٠٠ على بن الحسن بن الحسين بن محمد ، القاضي أبو الحسن الخليفي
٢٥٦، ٢٥٥	٥٠١ على بن الحسن بن علي ، أبو الحسن الميائجي
٢٥٧، ٢٥٦	٥٠٢ على بن الحسن بن علي بن أبي الطيب ، أبو الحسن البخارزي الأديب
٢٥٨، ٢٥٧	٥٠٣ على بن سعيد بن عبد الرحمن بن محرز ، أبو الحسن العبدري
٢٥٨	٥٠٤ على بن سعيد الإصطخري البغدادي ، القاضي أبو الحسن التسكلمي
٢٥٩، ٢٥٨	٥٠٥ على بن سهل بن العباس بن سهل ، أبو الحسن المفسر
٢٥٩	٥٠٦ على بن عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو الحسن البرمكي
٢٦٠-٢٦٦	٥٠٧ على بن عمر بن محمد بن الحسن الحرابي ، أبو الحسن بن القزويني
٢٦٥	ومن الفوائد عنه
٢٦٦	٥٠٨ على بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الحملي ، أبو القاسم
٢٦٧	٥٠٩ على بن محمد بن إسماعيل العراقي
٢٨٥-٢٦٧	٥١٠ على بن محمد بن حبيب الإمام الماوردي
٢٧٠	ذكر البحث عما رُوي به الماوردي من الاعتزال
٢٧٢	ومن الرواية عن الماوردي
٢٧٣	ومن الفوائد عن الماوردي
٢٧٤	ومن المسائل والفوائد عنه
٢٨٣	مسألة المرتد يمود إلى الإسلام . . . . .

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٢٨٥	مسألة الوصية لسيد الناس ولأعلمهم
٢٨٥	مسألة الجهر في فنوت الصبح
٢٨٩-٢٨٦	٥١١ علي بن محمد بن العباس ، أبو حيان التوحيدى
٢٨٨	ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان
٢٩١، ٢٩٠	٥١٢ علي بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي العلاء ، أبو القاسم الدمشقي المصيصي
٢٩١	٥١٣ علي بن محمد بن علي بن المزوج ، أبو الحسين الشيرازي
٢٩٢، ٢٩١	٥١٤ علي بن محمد بن علي القاضي ، أبو الحسن الطبري الأملي
٢٩٢	٥١٥ علي بن محمد بن محمد بن عبد الله ، أبو القاسم البيضاوي
٢٩٢	٥١٦ علي بن محمد الجويني ، أبو الحسن الفقيه
٢٩٢	٥١٧ علي بن محمد ، أبو الحسن الطلحي الكوفي
٢٩٦-٢٩٣	٥١٨ علي بن محمد ، أبو الفتح البستي
٢٩٨-٢٩٦	٥١٩ علي بن المظفر بن حمزة بن زيد ، أبو القاسم بن أبي يعلى الدبوسي
٢٩٩، ٢٩٨	٥٢٠ علي بن يوسف بن عبد الله بن يوسف ، أبو الحسن ، عم إمام الحرمين
٣٠٠، ٢٩٩	٥٢١ عمر بن إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم ، أبو طالب الزهرري المعروف بابن جماعة
٣٠١، ٣٠٠	٥٢٢ عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو حازم العبدي الأعرج النيسابوري
٣٠١	٥٢٣ عمر بن عبد العزيز بن أحمد ، أبو طاهر الفاشقي الروزي
٣٠٢	٥٢٤ عمر بن عبد الملك بن عمر ، أبو القاسم الزاهد الرزازي
٣٠٢	٥٢٥ عمر بن علي بن أحمد ، أبو حفص الزنجاني
٣٠٣	٥٢٦ عمر بن محمد بن الحسين ، أبو المعالي
٣٠٣	٥٢٧ غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم ، أبو سكر الأصبهاني
٣٠٤، ٣٠٣	٥٢٨ الفضل بن أحمد بن محمد بن يوسف البصري
٣٠٦-٣٠٤	٥٢٩ الفضل بن محمد بن علي ، أبو علي الفارمدي الزاهد
٣٠٨-٣٠٦	٥٣٠ فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٣١٠، ٣٠٩	٥٣١ الفضيل بن يحيى بن الفضيل ، أبو عاصم الفضيلي الهروي
٣١١، ٣١٠	٥٣٢ القاسم بن جعفر بن عبد الواحد ، أبو عمر الهاشمي البصري
٣١٢، ٣١١	٥٣٣ المبارك بن محمد بن عبيد الله ، أبو الحسين بن السَّوَادِي الواسطي
٣١٢	٥٣٤ المحسن بن عيسى بن شهنيروز ، أبو طالب البغدادي
٣١٤-٣١٢	٥٣٥ محمود بن الحسن بن محمد ، أبو حاتم القزويني
٣٢٧-٣١٤	٥٣٦ محمود بن سُبَيْكَتَيْكِين ، أبو القاسم سيف الدولة
٣٢٨، ٣٢٧	٥٣٧ محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور . . . أبو عاصم الأزدي الهروي
٣٢٩	٥٣٨ المرزبان بن خسرو فيروز ، أبو الغنم الوزير ، تاج الملك
٣٣٠	٥٣٩ مُسَدَّد بن محمد بن عَلَّكَان
٣٣٠	٥٤٠ مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجويني ، أبو القاسم بن إمام الحرمين
٣٣١	٥٤١ معمر بن أحمد بن محمد ، أبو منصور اللباني الأصبهاني
٣٣٢، ٣٣١	٥٤٢ الفضل بن أبي سعد إسماعيل الإسماعيلي ، أبو معمر الجرجاني
٣٣٣، ٣٣٢	٥٤٣ مكي بن عبد السلام بن الحسين ، أبو القاسم الرُّمَيْلِي الحافظ
٣٣٤	٥٤٤ منصور بن عمر بن علي البغدادي ، أبو القاسم الكرخي
✓ ٣٤٦-٣٣٥	٥٤٥ منصور بن محمد بن عبد الجبار ، أبو المظفر بن السَّمْعَانِي
٣٣٧، ٣٣٦	شرح ابتداء حاله وانتهاء حدّه في اشتغاله
٣٤١-٣٣٨	ذكر ابتداء ذلك وما كان من مقدمات هذه النتيجة التي تمت هنالك
٣٤٥-٣٤٢	ومن ثناء الأئمة على الشيخ أبي المظفر
٣٤٦، ٣٤٥	ومن المسائل والفوائد عن أبي المظفر ومُسْتَحْسَن كلامه
٣٤٧، ٣٤٦	٥٤٦ منصور بن القاضي أبي منصور محمد الأزدي الهروي أبو أحمد
٣٤٩، ٣٤٨	٥٤٧ مهدي بن علي الإسفرايني ، القاضي أبو عبد الله
٣٤٩	٥٤٨ ميمون بن سهل على الواسطي ، أبو نجيب
٣٤٩	٥٤٩ ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس ، أبو نصر الطوسي
٣٥٠	٥٥٠ ناصر بن إسماعيل ، القاضي أبو علي الحاكم النوقاني

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٣٥١، ٣٥٠	٥٥١ ناصر بن الحسين بن محمد . . . الشريف العُمريّ ، أبو الفتح القرشي المروزيّ
٣٥٣-٣٥١	٥٥٢ نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي ، أبو الفتح ، ابن أبي حافظ
٣٥٤	٥٥٣ نصر بن بشر بن عليّ العراقي ، أبو القاسم
٣٥٤	٥٥٤ نصر بن ناصر بن الحسين العُمريّ ، أبو المظفر
٣٥٥، ٣٥٤	٥٥٥ هبة الله بن القاضي أبي عمر محمد البسطاميّ ، أبو محمد
٣٥٦، ٣٥٥	٥٥٦ هياج بن عبّيد بن الحسين الحطّينيّ ، أبو محمد
٣٥٦	٥٥٧ الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة ، أبو الفرج القرشيّ
٣٥٧	٥٥٨ يحيى بن عليّ بن الطيّب العجليّ ، أبو طالب الدسكريّ الصوفيّ
٣٥٨، ٣٥٧	٥٥٩ يحيى بن عليّ بن محمد الحمدونيّ الكشميّهنيّ ، أبو القاسم
٣٥٩	٥٦٠ يعقوب بن سليمان بن داود ، أبو يوسف الإسفراينيّ
٣٦١-٣٥٩	٥٦١ يوسف بن أحمد بن كجّ ، أبو القاسم الدّينوريّ
٣٦٠	ومن المسائل والفوائد عنه
٣٦١	٥٦٢ يوسف بن الحسن بن محمد التفكّريّ الزّنجانيّ ، أبو القاسم
٣٦٣، ٣٦٢	٥٦٣ يوسف بن محمد ، الشيخ أبو يعقوب الأبيورديّ
٣٦٣	ومن الفوائد عنه
٣٦٥، ٣٦٤	٥٦٤ أبو الحسن العبّاديّ ، ولد الشيخ أبي عاصم
٣٧١-٣٦٥	٥٦٥ أبو سعد بن أحمد بن أبي يوسف الهرويّ

( ٢ )

فهرس الأعلام

( حرف الألف )

الأبنوسى = أحمد بن عبد الله

الأفرانى = عبد السلام بن إسحاق بن المهدي

الأملى = على بن محمد بن على الطبرى

إبراهيم ( عليه السلام ) ٧٥ ، ١٨٤ ، ٣١٤

إبراهيم بن أحمد المرزى ( أبو إسحاق ) ٧ ، ٨ ، ٤٦

إبراهيم بن إسحاق الحربى ١٢١

أبو إبراهيم = إسماعيل بن إبراهيم الواعظ

أبو إبراهيم = إسماعيل بن يحيى المزنى

إبراهيم بن الحسين ٢٢٣

إبراهيم بن خالد ( أبو نور ) ١٢٨ ، ١٤٦ ، ١٤٧

إبراهيم بن سعيد الحبال ٢٥٣

إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمى ( أبو إسحاق ) ٣١٣

إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصرى ( أبو مسلم ) ٢٣٦

إبراهيم بن على الدهلى ١٤١

إبراهيم بن على الشيرازى الفيروزابادى ( أبو إسحاق ) ١٣ ، ١٥ ، ٦٣ ، ٧٠ ، ١٠٥ ،

١٠٧ ، ١١٥ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٧٢ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٤ ، ٢١٦ ،

٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ٢٣٨ ، ٢٤٧ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧٦ ،

٢٧٩ ، ٢٩٩ ، ٣١٢ ، ٣٢٩ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٥٣ ، ٣٦١ .

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكى الفقيه ( أبو إسحاق ) ١٣٥ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٥٩ ، ٣٥٥

أبو إبراهيم الفقيه الضرير ٢٢٥

إبراهيم بن محمد بن أحمد النصرى البازى ( أبو القاسم ) ١٥٧

إبراهيم بن محمد الإسقرانيّ (أبو إسحاق) ١٥٤، ١٥٢، ١٤٧، ١٣٨، ١٣٦، ٩٨، ٥٠ (أبو إسحاق) ٣٥٥، ١٥٥

إبراهيم بن محمد الحنّائيّ (أبو القاسم) ٣٣٣

إبراهيم بن محمد الشافعيّ ١٤٨

إبراهيم المرّوذيّ ٣٥٨، ٣٣٦، ٦٤

إبراهيم بن يزيد النخعيّ ٧٩، ٦٠

إبراهيم بنّال (أخو السلطان طغرلبيك) ٢٤٩

الإبريّة = شهيدة بنت أحمد بن الفرج

أبيض بن محمد الفهريّ ١٦٤

الأبيورديّ = أحمد بن عليّ (أبو سهل)

أبو محمد

محمد بن أحمد (أبو المنظر)

أبو نصر

يوسف بن محمد (أبو يعقوب)

أبي بن كعب ٢٤٤

الأثرم = محمد بن أحمد (أبو العباس)

أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيليّ (أبو بكر) ٣٠٠، ١٣٧، ١٥

أحمد بن إبراهيم بن الحسن، ابن شاذان (أبو بكر) ٢٩٩، ٢٦٠

أحمد بن إبراهيم بن فراس (أبو الحسن) ٧٢

أحمد بن إبراهيم النجّار ٢٤١

أحمد بن أحمد بن القاصّ ١٤٠، ١٣، ٩

أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرّافيّ المالكيّ (أبو العباس) ٣٦٧

أحمد بن إسحاق الصبّغيّ (أبو بكر) ١٠٩

أحمد بن إسحاق بن جعفر (القادر بالله الخليفة) ٣٤٦، ٣٢٧، ٣١٨، ٣١٧

أحمد بن بشر بن عامر المرّوذيّ القاضيّ (أبو حامد) ٢٩٠، ٢٨٨، ٢٨٦، ١٤٣

- أحمد بن أبي بكر الزُّهْرِيُّ (أبو مُصََّب) ٣١٣  
» » جعفر بن مالك القَطِيعِيُّ (أبو بكر) ٢٩٩، ٢٣٢  
» » الحسن الخَيْرِيُّ (أبو بكر) ٣٥٠، ٢٤٠، ١٥٢، ٦٨  
» » الحسن بن سهل الفارسي (أبو بكر) ٧٦، ٧٥  
» » الحسن الشِّيرَازِيُّ (أبو نصر) ١٣  
» » الحسين البَيْهَقِيُّ (أبو بكر) ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨١، ٨٤-٨٧، ١٣٧، ١٩٠، ٢٢٢،  
٢٥١، ٢٣٣، ٢٢٤  
» » الحسين الشَّامِيُّ ٣٣٣  
» » الحسين الكَسَّار (أبو نصر) ٣٥٩  
» » الحسين (المُنَبِّئِي) ٢٤١، ٦٣  
» » الحسين بن مِهْرَان المَقْرِي (أبو بكر) ٧٢  
» » حَمْدَان (أبو جعفر) ٨٥  
» » حَمْدَان بن أحمد الأذْرَعِيُّ (شهاب الدين) ٢٢٠  
» » حَنْبَل ٨٣، ٨٤، ١٥٢، ٢٧١  
» » سلامة بن عبيد الله (ابن الرُّطْبِي) ٢٣٢  
» » سَلْمَانَ النَّجَّاد (أبو بكر) ٢٣٣، ٢٢٨  
» » شعيب بن علي النَّسَائِيُّ ١٤١، ١٦٤، ٣٥٩  
» » عبد الجبار ٨٩  
» » عبد الجبار الطُّيُورِيُّ ١٣  
أبو أحمد = عبد الرحمن بن الحسين الفُنْدُجَانِيُّ  
أحمد بن عبد الله بن الأَبْنَوْمِيِّ (أبو محمد) ٣٠٠، ١٣  
» » عبد الله بن أحمد الحافظ (أبو نُمَيْم) ١٧١، ٣٠١، ٣٦١  
أبو أحمد = عبد الله بن عَدِي  
أحمد بن عبد الله بن كادش (أبو العِزِّ) ١٣، ٢٦٧

أحمد بن عبد الله المرعي (أبو العلاء) ٢٨٨

» » عبد الملك المؤذن (أبو صالح) ١١٦، ٧٥، ٢٣٥، ٢٥١، ٢٥٩، ٣٠١

أبو أحمد = عبد الوهاب بن محمد بن عمر البغدادي

عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرصني

عبيد الله النهري ٢٣٨

» » عثمان بن بويان ٢٣٤

» » علي الأبيوردي (أبو سهيل) ١٠٧، ١١٥، ٢٣٩، ٢٩٧

» » علي بن أحمد، ابن لال (أبو بكر) ١٣٤

» » علي بن أسد الكوجي ٣٣٨

» » علي بن بدران الحلواني (أبو بكر) ٢٧٢

» » علي البيهقي ١٥٦

» » علي بن ثابت الخطيب البغدادي (أبو بكر) ١٣، ١٤، ٧٢، ١١٦، ١١٧، ١٢٣، ٢٢٤،

٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١-٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٩١

٢٩٩-٣٠١، ٣١٠، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٧

أحمد بن علي بن الحسين الكراعي (أبو غانم) ٣٣٥

» » علي بن خلف الشيرازي ٢٢٢

» » علي بن أبي عثمان الدقاق ٢٣٤

» » علي بن محمد النصيبي القاضي (أبو الحسن) ١٠٠

» » عمر ٦٥

» » عمر بن أحمد البرمكي ٢٥٩

» » عمر الأرميني ٢٤١

» » عمر بن سريج (أبو العباس) ٩١، ١٤٦، ١٤٧، ٢٤٦، ٢٨٢، ٣٠٢

» » فارس بن زكريا ١٦٣

» » القاسم الفرائضي (أبو بكر) ٥١

» » محمد بن إبراهيم الثعلبي (أبو إسحاق) ١٥٢، ٢٤٠

أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني ( أبو بكر ) ۳۵۸، ۲۳۸  
» » محمد بن أحمد الإسفرائيني ( أبو حامد ) ۱۴، ۵۴، ۷۲، ۱۰۵، ۱۱۴، ۱۱۸، ۱۱۹

۲۳۱، ۲۳۴، ۲۵۹، ۲۶۸، ۲۸۲، ۳۰۱، ۳۱۲، ۳۳۴، ۳۴۶، ۳۵۹، ۳۶۰

أبو أحمد = محمد بن أحمد بن الحسين القطريني

أحمد بن محمد بن أحمد السراج ( أبو الحسن ) ۳۰۰

» » محمد بن أحمد العتيقي ۲۳۴

» » محمد بن أحمد القدوري الحنفي ( أبو الحسين ) ۳۶، ۳۹، ۴۴

» » محمد بن إسماعيل الحر جردى ( أبو بكر ) ۱۰۳

» » محمد بن إسماعيل النيسابوري ۱۰۲

» » محمد الأمين ۲۶۱

» » محمد بن أيوب ، ابن فورك ( أبو بكر ) ۲۵۲

» » محمد البرقي القاضي ۸۹

» » محمد البجلي ( أبو مسعود ) ۲۹۷

» » محمد البردائي ( أبو علي ) ۲۶۰

» » محمد بن بشر ( أبو بكر ) ۲۴۱

» » بن محمد السمناني ( أبو جعفر ) ۳۰۱، ۳۰۲

» » محمد بن الحاج الإشبيلي ( أبو العباس ) ۲۵۳

» » محمد الحندي ۹۴

» » محمد الرازي ۲۴۳

» » محمد ( ابن الرقة ) ۴۶، ۱۱۱-۱۱۴، ۱۲۷، ۱۲۹، ۱۳۰، ۲۲۱، ۲۴۳، ۲۷۸، ۲۸۳

۳۶۴، ۳۶۹، ۳۷۰

» » محمد بن سلامة الطحاوي ( أبو جعفر ) ۱۴۹، ۱۴۶

» » محمد السلفي ( أبو طاهر ) ۱۴۹، ۳۳۱

» » محمد بن شاكر الطرسوسي ( أبو سعد ) ۲۶۰

» » محمد الصيرفي ( أبو منصور ) ۲۶۰

أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي ٢٣٨

» » محمد بن عبد الله الطَّلَمَنْكِيّ القُرَيْشِيُّ (أبو عُمر) ٧١

» » محمد بن عبدوس الطرائقي ١١٦

» » محمد (ابن العفريس) ٣٥١

» » محمد بن عمر الخَفَّاف (أبو الحسين) ١٥٣، ٣٠٣

» » محمد الغزالي الكبير (أبو حامد) ٣٠٥

» » محمد بن الفضل الحافظ (أبو العلاء) ١٨٦

» » محمد بن القاسم الرُّوذُبَارِيُّ (أبو علي) ٨٤، ٩٠

» » محمد الماليني (أبو سعد) ٢٥٣، ٣٥٨

» » محمد بن محمد = عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سَوْرَةَ

» » محمد بن محمد بن عبد الواحد القاضي، ابن الصَّبَّاحِ (أبو منصور) ٨، ١٢٧-١٢٩، ١٦٣

» » محمد بن ملوك (أبو المواهب) ١٣

» » محمد المَهْرَجَانِيُّ (أبو نعيم) ١٥٣

» » محمد بن النُّقُورِ (أبو الحسين) ١٠١، ٢٩١

» » محمد بن يوسف الفروزي (أبو الفضل) ٢٤٠

» » منصور الرَّمَادِيُّ ٣١٠

أبو أحمد = منصور بن محمد بن محمد الأزدي

أحمد بن منصور المغربي النيسابوري ١٠١

» » موسى بن يونس ٢١٩

» » يحيى بن إسحاق بن الراوندي ٢٨٨

الإخميمي = عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري

أبو إدريس = عائذ بن عبد الله الخَوْلَانِيُّ

الأديب = أبو الحسن القيرواني

علي بن الحسين بن علي الباخوزي

الأذرعي = أحمد بن حمدان بن محمد (شهاب الدين)

أرسلان الحاجب ٣١٨

أرسلان بن عبد الله البساسيري التركي (أبو الحارث) ٢٤٨ - ٢٥٣

الأرغيناني = أحمد بن عمر

المسيب بن محمد

الأزجيهي = عبد الكريم بن يونس بن محمد

الأزجي = عبد العزيز بن علي بن أحمد

الأزدي = عبد الغني بن سعيد (أبو محمد)

محمد بن محمد بن عبد الله القاضي (أبو منصور)

محمد بن الملقى

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور الهلبي

منصور بن محمد بن محمد الهروي

الأزرق = يوسف بن البهلول

أزهر بن سعد السمان ٦٠

الأزهري = عبد الملك بن الحسن (أبو نعيم)

عبيد الله بن أحمد بن عثمان

محمد بن أحمد (أبو منصور)

الأستاذ = عبد القاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)

الإسترابادي = علي بن أحمد بن محمد

محمد بن إسماعيل (أبو حاجب)

الإسترابادي الصغير = عبد الملك بن محمد

أبو إسحاق = إبراهيم بن أحمد البروزي

إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري ، برهان الدين ، ابن الفركاح

إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي

إبراهيم بن علي الفيروزبادي الشيرازي

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي

إبراهيم بن محمد الإسفرايني

أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي

إسحاق بن أبي إسحاق القرّاب ١٠٤

أبو إسحاق = علي بن أحمد بن محمد الدَّبِيلِي

ابن إسحاق = محمد بن إسحاق بن يسار

إسحاق بن مِرَارِ الشَّيْبَانِي (أبو عمرو) ٢٧١

إسحاق (مولى زائدة) ٨٠

الأَسَدَابَادِي = الزبير بن عبد الواحد

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

أسعد بن زياد الماليني (أبو المحاسن) ١١٨

أسعد بن مسعود بن علي العيني ١٤٣

أبو الأسعد = هبة الرحمن بن عبد الواحد التَّشِيرِي

الأسفاطي = أحمد بن محمد بن العباس

الإسفراني = إبراهيم بن محمد

أحمد بن محمد بن أحمد (أبو حامد)

بشر بن أحمد

شَهْمُودُ بن طاهر بن محمد

عبد الجبار بن علي بن محمد

عبد القاهر بن طاهر التَّمِيمِي

عبد الملك بن الحسن

علي بن أحمد الشَّيْبَلِي

محمد بن علي

مهدي بن علي القاضي

يعقوب بن سليمان بن داود

الإسكاف = عبد الجبار بن علي بن محمد (أبو القاسم)

إسماعيل بن إبراهيم الواعظ (أبو إبراهيم) ٢٤١

- إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (أبو سعد) ١٣، ١٥،  
إسماعيل بن أحمد الروياني ٢٧٩  
إسماعيل بن أحمد أبي صالح المؤذن (أبو سعد) ١١٠، ١٧١، ٢٢٥  
إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي (أبو القاسم) ١٠٦، ١٢٣، ٢٥٨، ٣٠٢، ٣٣٣  
إسماعيل بن أحمد النوكاني الطرَبِيثِي ٧٥  
إسماعيل بن الحسن بن هشام الصرصرى ٢٤٧  
إسماعيل بن سُبُكْتِكِين ٣١٦، ٣١٧  
إسماعيل بن عَبَّاد (الصاحب) ١٢٢، ٢٨٧  
إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (أبو عثمان) ٧٠، ٧٤، ١٠٧، ١١٥، ١٣٧، ١٧٣، ٢٣٥،  
٢٥٩، ٢٦٧، ٢٩٣، ٣٠٥، ٣٠٨، ٣٥١  
إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي ٣٥١  
أبو إسماعيل = عبد الله بن محمد الأنصاري  
إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل البوشنجي ٢٢٥  
إسماعيل بن محمد الصفار ١٢٥، ٢٥٨  
إسماعيل بن محمد بن الصفار التيمي الأصبهاني الحافظ (أبو القاسم) ١٢٥، ٣١٢، ٣٣٦  
إسماعيل بن محمد بن الفضل بن السمرقندي ١٠١  
إسماعيل بن نُجَيْدِ السَّلْمَى (أبو عمرو) ١١٧، ١٣٧، ٢٢٢، ٣٠٠، ٣٠٨  
إسماعيل بن هبة الله بن باطيش ٢٣٠  
إسماعيل بن يحيى المُرَبِّي (أبو إبراهيم) ١٤، ٨٦، ٨٧، ١٤٥، ١٤٦، ١٦٦، ١٧٨، ٢٧٣، ٢٩٣  
الإسماعيلي = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل (أبو بكر)  
إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم (أبو سعد)  
الفضل بن محمد بن الحسين الجرجاني  
محمد بن أحمد بن إبراهيم (أبو نصر)  
الفضل بن إسماعيل بن أحمد الجرجاني  
الإشعيل = أحمد بن محمد بن الحاج

الأشعري = أبو حفص  
عبد الله بن قيس (أبو موسى)  
علي بن أحمد بن الحسن بن نعيم  
علي بن إسماعيل (أبو الحسن)

أصغ ١٣٩  
الأصبهاني = إسماعيل بن محمد الصفار  
داود بن علي  
عبد الرحمن بن مَمَجَّة  
عبد الله بن جعفر بن أحمد  
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن  
غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم  
محمد بن داود بن علي (أبو بكر)  
معمربن أحمد بن محمد اللُّنْبَانِي

الإصطخري = الحسن بن أحمد بن يزيد  
علي بن سعيد البغدادي

الأصمعي = عبد الملك بن قُرَيْب  
الأصم = محمد بن يعقوب (أبو العباس)  
الأعرج = عبد الرحمن بن هرْض  
عمر بن أحمد بن إبراهيم العبْدَوِي

الأعسم = عمرو بن محمد

الأعشى = سليمان بن مِهْرَان

ابن الأكفاني = هبة الله بن أحمد

أب أرسلان (السلطان) ١٥٨ ، ١٧٠ ، ١٧٦

ابن ألبتكين ٣١٦

إلكيا الهرّاسي = علي بن محمد

ابن الأكفاني ٢٥٥

عبد الغنى بن نازل بن يحيى	=	الألواحى
أبو القاسم	=	الألباني
عبد الملك بن عبد الله الجوينى	=	الإمام
» » » »	=	إمام الحرمين
مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجوينى	=	ابن إمام الحرمين
أحمد بن محمد	=	الأمين
عبد الكريم بن أبي المخارق	=	أبو أمية
أبو بكر بن الهيثم	=	الأنبارى
أبو الحسن		
علي بن محمد بن محمد بن الأخصر		
محمد بن أحمد بن أبي الصقر		

أنس بن مالك ٣١٣

الأنصارى ٦٣

سعد الخير بن محمد	=	الأنصارى
سلمان بن ناصر		
عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح		
عبد الله بن محمد (أبو إسماعيل)		
محمد بن عبد الباقي		
محمود بن الحسن بن محمد القزوينى		

الأنطاكى = علي بن الحسن

الأنطاقى = عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد

محمد بن أبي رافع

أنوشروان ٢٤٩ ، ٢٥٠

الأهوازى = الحسن بن علي (أبو علي)

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد

علي بن أحمد

الإيادي = عمر بن عبد الرحمن  
الإيلاق = طاهر بن عبد الله  
أيوب (عليه السلام) ٨

( حرف الباء )

ابن بابك الشاعر = عبد الصمد بن منصور بن الحسن  
الباخرزى = علي بن الحسن بن علي  
ابن باطيش = إسماعيل بن هبة الله  
الباقي = عبد الله بن محمد الخوارزمي ( أبو محمد )  
الباقر حى = الحسن بن محمد بن إسحاق  
الباقلانى = محمد بن الطيب ( أبو بكر )  
ابن باكويه = محمد بن عبد الله الشيرازي  
البعلى = أحمد بن محمد ( أبو مسعود )  
جرير بن عبد الله

عبد الواحد بن محمد بن عثمان  
البحاثى = عبد الله بن علي بن محمد بن علي  
البحترى = الوليد بن عبادة  
البحيرى = سعيد بن محمد ( أبو عثمان )  
البخارى = محمد بن إسماعيل ( الإمام )  
أبو البخترى = وهب بن وهب

بدر بن مهليل ٢٥٢

البراء بن عازب ٢٧٢

البرقى = أحمد بن محمد  
البردانى = أحمد بن محمد  
البردعى = الحسين بن علي  
البرقانى = أحمد بن محمد بن أحمد ( أبو بكر )

أبو البركات = هبة الله بن المبارك بن السَّقَطِيّ  
بركياروق (السلطان) ٣٢٩

البرمكي = إبراهيم بن عمر بن أحمد  
أحمد بن عمر بن أحمد  
علي بن عمر بن أحمد

برهان الدين = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري ، ابن الفركاح ، أبو إسحاق  
البرُّوجردي = مظفر (أبو غانم)

بريرة ٨١ ، ٨٠

البرزار = عبد الله بن محمد بن أبي غالب

البرزاز = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي

البرساسيري = أرسلان بن عبد الله

البُستِيّ = علي بن محمد (أبو الفتح)

بُسر بن عبيد الله الحضرمي ٥٧

البسطامي = عمر بن محمد بن الحسين (أبو العالي)

محمد بن الحسين بن محمد (أبو عمر)

هبة الله بن محمد بن الحسين (أبو محمد)

بشر بن أحمد الإسفرايني ٣٠٠

أبو بشر = الفضل بن محمد بن الحسين الجرجاني

مصعب بن عبد الرزاق

ابن بشران = عبد الملك بن محمد بن عبد الله (أبو القاسم)

علي بن محمد (أبو الحسين)

محمد بن عبد الملك (أبو بكر)

ابن بشري ٣٤٩

البصري = إبراهيم بن عبد الله بن مسلم

بندار بن محمد القاضي

- الحسن بن يسار  
علي بن أحمد بن الحسن بن نُعَيْم  
الفضل بن أحمد بن محمد الزهري  
القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي  
ابن البَطِّي = محمد بن عبد الباقي (أبو الفتح)  
البغدادي = أحمد بن علي بن ثابت الخطيب  
جعفر بن محمد بن الفضل  
طاهر بن محمد بن عبد الله  
عبد القاهر بن طاهر التميمي  
عبد الوهاب بن محمد بن عمر  
عبيد الله بن محمد بن أحمد  
علي بن سعيد الإصطخري  
المحسن بن عيسى بن شهيروز  
محمد بن المبارك بن علي  
منصور بن عمر بن علي الكرخي  
البغوي = الحسين بن مسعود  
ابن البَقَّال = عبيد الله بن عمر بن علي  
البَقَّال = عمر بن عبد الله  
أبو بكر = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي  
أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان  
أحمد بن إسحاق الصَّبَّي  
أحمد بن جعفر بن مالك القطيعي  
أحمد بن الحسن الحيري  
أحمد بن الحسن بن سهل الفارسي  
أحمد بن الحسين البَيْهَقِي

أحمد بن الحسين بن مهران القرى

أحمد بن سلمان النَّجَّاد

أحمد بن علي

أحمد بن علي بن أحمد ، ابن لال

أحمد بن علي بن بدران

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب

بكر بن أحمد (أبو القاسم) ٣٤٩

أبو بكر = أحمد بن القاسم الفرائضي

أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني

أحمد بن محمد بن إسماعيل

أحمد بن محمد بن أيوب بن فُورَك

أحمد بن محمد بن بشار

أبو بكر الخراجي ٨٤

أبو بكر بن الرحي ٢٦٣

أبو بكر الطبري ١٠

أبو بكر = عبد الرحمن بن عبد الله بن علي

عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

عبد الله بن أحمد بن عبد الله الثقال الصغير

» » حكيم الداغري

» » عثمان (الصدِّيق)

» » محمد ، ابن أبي شَيْبَةَ

بكر بن عبد الله المُرَني ١٢٥

أبو بكر = عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي

محمد بن أحمد بن سعيد النَّسَوِي

» » أحمد، ابن عبدوس

» » أحمد الفيد

» » بكر بن داسة

» » بكر الطوسي

» » الحسن بن فُورَك

» » الحسين القرَّاز

» » داود بن علي الأصمباني

» » داود بن محمد الصَّيدَلَانِي

» » الطيب الباقِلَانِي القاضي

» » عبد الباقي الأنصاري

» » عبد الصمد التُّرَّانِي

» » عبدالله بن إبراهيم الشافعي

» » عبدالله الصَّبرَقِي

» » عبدالله بن محمد، ابن العربي

» » عبد الملك بن بشران

» » علي بن إسماعيل القفال

» » علي بن حامد الشاشي

» » القاسم بن أبي هريرة

بكر بن محمد الروزُودِي ٣٢٧

أبو بكر = محمد بن الظَّهر بن بكران الشاشي

محمد بن منصور بن السمعاني

أبو بكر السعودي (١) ١٠٩

أبو بكر بن المهندس ١٦٤

أبو بكر بن ورنده ٣٣١

- أبو بكر بن الهيثم الأنباري ٢٣٣  
البلخي = أبو القاسم  
بندار بن محمد البصري ، القاضي ( أبو ليلى ) ١٠  
البندنجي = الحسن بن عبد الله  
بهاء الدين = عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري  
البوسنجي = عبد الرحمن بن محمد بن المظفر  
البوشنجي = إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل  
عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد  
البوشنجية = عائشة بنت عبد الله  
البويطي = يوسف بن يحيى  
ببیرس الملك الظاهر ٣٢٠  
البيضاوي = علي بن محمد بن محمد  
محمد بن عبد الله بن أحمد ( أبو عبد الله )  
محمد بن محمد بن عبد الله ( أبو الحسن )  
البيكندي = عثمان بن علي  
البيهقي = أحمد بن الحسين ( أبو بكر )  
( حرف التاء )  
تاج الدولة = تنش بن ألب أرسلان  
تاج الملك = المرزبان بن خسرو فيروز  
التاخرتي الداعي لمذهب الباطنية ٣٢٠  
تنش بن ألب أرسلان ( تاج الدولة ) ٣٥٢  
التجيبى = حرّمة بن يحيى  
أبو تراب = عبد الباقي بن يوسف بن علي المراغي  
الترابي = محمد بن عبد الصمد  
التركي = أرسلان بن عبد الله البساسيري  
البرمدي = محمد بن عيسى

التفكرى = يوسف بن الحسن بن محمد الزنجاني

تق الدين = عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح

التّمّار = علي بن عمر

أبو تَمّام = عبد السلام بن إسحاق المهدي

التميمي الحنبلي ٢٧١

التميمي = رزق الله بن عبد الوهاب

عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد

عبد القاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)

عبد الله بن طاهر بن محمد

محمد بن أحمد (أبو المظفر)

منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (أبو انظار)

يحيى بن يحيى

التنوخني = أبو علي

علي بن الحُسن (أبو القاسم)

التّوحّيدى = علي بن محمد بن العباس (أبو حيّان)

التميمي = إسماعيل بن محمد بن الصّقّار

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزّان

(حرف التاء)

الثابتي = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

الثمالي = عبد الملك بن محمد بن إسماعيل

الثملي = أحمد بن محمد بن إبراهيم (أبو إسحاق)

الثقفي ٢٣٣

الثقفي = أبو عبد الله

عبد الوهاب بن عبد المجيد

أبو ثور = إبراهيم بن خالد

الثوري = سفيان بن سعيد

( حرف الجيم )

جابر بن عبد الله ١٤١

الجارودي = محمد بن أحمد بن محمد ( أبو الفضل )

الجبائي = عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب ( أبو هاشم )

محمد بن عبد الوهاب ( أبو علي )

جبريل ( عليه السلام ) ٨٠

جبريل ٦٥ ، ١٣٧

الجبلي = الحسن بن علي بن محمد

الجزاحي = عبد الجبار بن محمد بن عبد الله

علي بن الحسن بن علي ( أبو الحسن )

الجرجاني = عبد القاهر بن عبد الرحمن

أبو عبد الله

عبد الله بن يوسف الحافظ ( أبو محمد )

عبد الملك بن محمد بن شاذان

الفضل بن محمد بن الحسين

محمد بن إبراهيم

الفضل بن إسماعيل بن أحمد الإسماعيلي

جرير بن حازم ٨٩

جرير بن عبد الله البجلي ٢٢٨

ابن جرير = محمد بن جرير بن يزيد الطبري

الجريري = الماعق بن زكريا

أبو جعفر = أحمد بن حمدان

جعفر بن أحمد السراج ٢٦٠

أبو جعفر = أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي

أحمد بن محمد السمناني

أبو جعفر السَّيِّمِيُّ ٨٩

أبو جعفر = محمد بن أحمد بن محمد، ابن السامة

جعفر بن محمد البغدادي (أبو القاسم) ٢٧٣

أبو جعفر = محمد بن الحسين بن أميركا

جعفر بن محمد الخندي ٢٢٨، ٢٨٦

جعفر بن محمد العبَّاداني ٣١١

أبو جعفر = محمد بن أبي علي بن محمد الهمداني

جعفر بن محمد بن الفضل البغدادي ٢٦٧

الجلاب = عبد الرحمن بن حمدان

جلال الدولة بن بويه ٢٧١، ٢٧٢

جمال الإسلام = أبو الحسن السلمي

جمال الوري = علي بن الحسن بن أحمد بن محمد الوزير

الجمحي = الفضل بن الجباب (أبو خليفة)

الجناري = عبد الله بن جعفر الحافظ

جندراي (من ملوك الهند) ٣٢٦

الجزري = مُسَدَّد بن محمد بن علي بن علي

جنيكي بن سمهي ٣٢٤

ابن جني = عثمان

الجنيد بن محمد (أبو القاسم) ١٥٧، ٣٠٨

الجنيد بن محمد القايي ٩٥

جهابدار (أبو علي) ٣٤٩

أبو جهل = عمرو بن هشام

أبو جهم بن حذيفة (اسمه عامر، ويقال عبید الله) ١٤٨

الجوري = علي بن الحسين (أبو الحسن)

ابن الجوزي = عبد الرحمن بن علي

الجوهري = الحسن بن علي (أبو محمد)  
أبو الفضل الواعظ

الجويني = عبد الله بن يوسف بن عبد الله (أبو محمد)  
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين)  
علي بن محمد الفقيه (أبو الحسن)  
علي بن يوسف بن عبد الله  
مُظَفَّر بن عبد الملك بن عبد الله (أبو القاسم)  
ابن هارون بن بُندار .

حبيبال (ملك الهند) ٣٢٢

الجليلي = الحسن بن أبي طاهر

عبد الله بن جعفر بن عبد الله

### ( حرف الحاء )

ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس

أبو حاتم = محمد بن حبان بن أحمد

الحاجب = أرسلان

ابن الحاجب = عثمان بن عمر

أبو حاجب = محمد بن إسماعيل الإستراباذي

أبو الحارث = أرسلان بن عبد الله البساسيري

الحارث بن عمرو ١٨٧

أبو حازم = عمر بن أحمد بن إبراهيم البغدادي

الحافظ = أحمد بن الحسين البيهقي (أبو بكر)

أحمد بن عبد الله بن أحمد (أبو نعيم)

أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (أبو بكر)

أحمد بن محمد بن الفضل

إسماعيل بن محمد التيمي

إسماعيل بن محمد بن الصفار

الحسن بن أحمد الهمداني (أبو العلاء)

حمزة بن يوسف السهمي

عبد الغني بن سعيد الأزدي

عبد القادر الزهاوي

عبد الله بن جعفر الجناري

عبد الله بن يوسف الجرجاني (أبو محمد)

علي بن الحسن (ابن عساكر)

علي بن عمر الدارقطني

عمر بن أحمد بن إبراهيم البغدادي (أبو حازم)

محمد بن ظاهر المقدسي

» » عبد الله بن محمد الحاكم (أبو عبد الله)

» » أبي علي بن محمد الهمداني

» » محمود بن الحسن (ابن النجار)

» » المظفر

مكي بن عبد السلام بن الحسين

ابن أبي حافظ = نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي

الحافظ = يعقوب بن إسحاق (أبو عوانة)

الحاكم = علي بن أحمد بن محمد الإسترابادي

محمد بن عبد الله بن محمد (أبو عبد الله)

ناصر بن إسماعيل النوقاني (أبو علي)

أبو حامد = أحمد بن بشر بن عامر المرورودي

» » محمد بن أحمد الإسفرايني

» » محمد الغزالي الكبير

أبو حامد الحضرمي ٥١

حامد بن محمد الرقاء (أبو علي) ٣٠٠، ٣٢٢

أبو حامد = محمد بن محمد الغزالي (حجة الإسلام)

الحامدى = عبد السلام بن إسحاق بن الهندي

ابن حيابة = عبيد الله بن محمد (أبو القاسم)

الخبّال = إبراهيم بن سعيد

ابن حيان = محمد بن حيان بن أحمد (أبو حاتم)

حيان (أبو النصر) ٥٦

ابن الخبوري = حمزة بن علي بن هبة الله (أبو يعلى)

حجة الإسلام = محمد بن محمد الفزالي (أبو حمد)

الخدّادى = كتماد بن ناصر بن نصر

نصر بن ناصر

بن الخرائى = عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى

الخرائى = النجيب

ابن حرّبوويه = علي بن الحسين (أبو عبيد)

الحرّبوى = إبراهيم بن إسحاق

علي بن عمر

علي بن عمر بن محمد القزويني

حرملة بن يحيى الشّجيبى ٨٧

حرة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علي السّنجاني ١٠٢ .

الحريرى = القاسم بن علي

ابن حزم = علي بن أحمد الظاهري (أبو محمد)

أبو حسان = محمد بن أحمد المزكّي

حسان بن محمد بن أحمد النيسابورى القرشى الفقيه (أبو الوليد) ٥٩، ٨٥، ١٠٩، ١١٦

أبو الحسن ٢٤٣

أبو الحسن = أحمد بن إبراهيم بن فراس

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (أبو علي) ١٤٩

أبو الحسن = أحمد بن علي بن محمد

أحمد بن محمد بن أحمد السراج

الحسن بن أحمد الخَلْدِي (أبو محمد) ٣٥٠

» » » المروزي ٣٣٨

» » » الممداني الحافظ (أبو الملاء) ١٩٠

» » » بن يزيد الإصطخري ٢٨٣

» » » إسماعيل بن سليمان ١٤١

أبو الحسن الأنباري ١٩٢

الحسن بن الحسين (ابن أبي هريرة) ١٤٥

أبو الحسن = الحَصَبِي بن عبد الله بن محمد

» بن خيران ٢٣٠

» بن سلمة القطان ٩٧

» السلمي (جمال الإسلام) ٣٥٢

» الطالقاتي القاضي ٢٤، ٢٥، ٢٨، ٣٢، ٣٤

الحسن بن أبي طاهر الجبلي ٣٠٦

أبو الحسن الطبسي ١١٨

أبو الحسن = ظفر بن مُظَفَّر بن عبد الله

الحسن بن العباس الرُّسْتَمِي (أبو عبد الله) ١٩١، ٣٠٣

أبو الحسن = عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

الحسن بن عبد الرحمن بن الحسين النيهي ٦٤

أبو الحسن = عبد الرحمن بن محمد بن المُظَفَّر

عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي

الحسن بن عبد الله السَّنْدَنِيجي ٣٦٦

» » » بن الرزيان السَّيرافي (أبو سعيد) ٢٨٦، ٢٩٠

أبو الحسن = عبد الملك بن عبد الله بن محمود

عبد الوهاب بن منصور الأهوازي

الحسن بن عرفة ١٢٥

أبو الحسن العلوي (١) ٣٠٣

الحسن بن علي بن أحمد (أبو علي) ١٠٠

أبو الحسن = علي بن أحمد بن الحسن بن نُعَيْم البصري

» » » الشَّهْبَلِي

» » » العابد

» » » النموي

» » » بن محمد الاستراباذي

» » » بن محمد الدبيلي

» » » بن محمد الواحدي

الحسن بن علي بن إسحاق (نظام الملك الوزير) ١١١، ١٠١، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٤،

١٧٠، ١٧٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٩٧، ٣٠٥، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٤٤

أبو الحسن = علي بن إسماعيل الأشعري

الحسن بن علي الأهوازي (أبو علي) ٢٢٢، ٣٥٢

الحسن بن علي الجوهرى (أبو محمد) ١٣٥، ٢٥٨

أبو الحسن = علي بن الحسن بن الحسين الخَلَمِي

» » » علي الباخرزي

» » » علي الجراحي

» » » علي المياجي

» » الحسن الجوري

الحسن بن علي الدَّقَّاق (أبو علي) ١١٨، ١٥٤ - ١٥٧، ١٥٩، ٢٢٧

أبو الحسن = علي بن سعيد الإصطخري

علي بن سعيد بن عبد الرحمن العبدي

علي بن سهيل بن العباس المفسر

الحسن بن علي بن أبي طالب ٩٨

الحسن بن علي العطار ٢٣٤

أبو الحسن = علي بن عمر بن أحمد البرمكي

علي بن عمر الدارقطني

علي بن عمر بن محمد القزويني

علي بن فضال بن علي الجاشعي

علي بن محمد بن إبراهيم القهندزي

الحسن بن علي بن محمد الجبلي (أبو علي) ٢٦٧، ٢٧٢

أبو الحسن = علي بن محمد الجويني الفقيه

علي بن محمد بن حبيب الماوردي

» » محمد الحفصوي

» » محمد الطرازي

» » محمد الطلحي الكوفي

» » محمد بن علي الشيرازي

أبو الحسن = علي بن محمد بن علي الطبري

الحسن بن علي بن محمد الوخشي (أبو علي) ٣١٠

» » علي بن المذهب (أبو علي) ٢٢٤

» » علي المطوعي ١٠٢

أبو الحسن = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني

أبو الحسن بن أبي عمر ٤٩

الحسن بن القاسم (أبو علي ، غلام الهراس) ٢٣٤

أبو الحسن القيرواني الأديب ١٨٦

الحسن بن محمد بن إبراهيم اليونانري (أبو نصر) ٣٢٨

أبو الحسن = محمد بن أحمد بن رزقويه

أبو الحسن بن محمد بن أحمد العبّادي ٣٦٤، ٣٦٥

أبو الحسن = محمد بن أحمد بن الفضل

الحسن بن محمد بن إسحاق الباقريّ ٢٦٠

» » محمد بن الحسن الخلال (أبو محمد) ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٤، ٢٥٥

أبو الحسن = محمد بن الحسين القطان الدارقطني

الحسن بن محمد بن العباس الزجاجي (أبو علي) ١٣

أبو الحسن = محمد بن عبد الملك بن إبراهيم

الحسن بن محمد بن عثمان الفسوي ٣١٠

أبو الحسن = محمد بن علي بن سهل الماسرجسيّ

محمد بن المبارك بن الخليل

» » محمد بن عبد الله البيضاوي ، القاضي

الحسن بن محمد، الأهلبّي الوزير ٢٨٧

أبو الحسن المحمودي ١٢٠

الحسن بن نصر المرندي (أبو علي) ١٣٨

» » هانيّ (أبو نواس) ٢٤٢

» » يسار البصري ٦٠، ١٧٨

أبو الحسين ٣٥٠

الحسين بن أحمد ٣٣٣

» » أحمد بن السمرقندي (أبو محمد) ٣٠١

» » أحمد بن الصلت (أبو عبد الله) ٣١٣

» » أحمد بن طلحة النعماني ٧

أبو الحسين = أحمد بن محمد بن أحمد القدوريّ

أبو الحسين = أحمد بن محمد بن عمر الخفاف

» » محمد بن النّقور

الحسين الأصغر بن زين العابدين عليّ بن الحسين ٢٩٦

الحسين بن الحسن الصوفي ٣٣٧

الحسين بن الحسن بن محمد الحلبي (أبو عبد الله) ٥٠، ٢٠٠

أبو الحسين بن سمون ٢٥٩

أبو الحسين = طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودي

أبو الحسين = عبد النافر بن محمد الفارسي

الحسين بن عبدوس ٦٥

» » عبد الله (ابن سينا) ١٩٩

» » علي البردعي ٢٩٣

» » علي بن أبي طالب ٩٨

» » علي الطبري (صاحب الغدة) ١١٢

» » علي الكرايسي (أبو علي) ١٤٦، ١٤٧

أبو الحسين = علي بن محمد بن بشران

علي بن محمد الحناني

الحسين بن علي بن محمد الصيمري الحنفي (أبو عبد الله) ١٥، ٩٧، ٢٧١

أبو الحسين بن فاذ شاه ٣٣١

» » الفضل القطان ١٨، ١٢٣، ٣٥٩

أبو الحسين = المبارك بن محمد بن عبيد الله بن السوادي

الحسين بن محمد بن أحمد القاضي ١٥، ٥٥، ٥٩، ٦٤، ١٠٢، ١٠٦، ١١١، ١١٣، ١١٥

١٤٤، ١٦٢، ٣٦٥

الحسين بن محمد بن أحمد بن طلاب (أبو نصر) ٣٠٢

» » محمد بن أحمد النساني (أبو محمد) ٣٥٥

أبو الحسين = محمد بن الحسن

الحسين بن محمد بن الحسن بن سعدون الموصلی (أبو عبد الله) ٧

أبو الحسين = محمد بن عبد الله بن الحسين، ابن أخي ميمى

» » محمد بن عبد الله الحنطاطي ١٥١

» » محمد بن عبيد العسكري ٢٣٢

الحسين بن محمد بن سُكَّرَة (أبو علي) ٢٣٥ ، ٢٥٣

الحسين بن محمد الكَشْفَلِي ٣٦٠

أبو الحسين = محمد بن الهتدي بالله

الحسين بن مسعود البَنَوِي ١٠٩ ، ١١٤ ، ١٣٢ - ١٣٤

الحسين بن مسعود الفراء ٣٠١

أبو الحسين بن الموازبي ١٢

أبو الحسين بن التَّريسي = محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون

الحسين بن يحيى بن عياش القَطَّان ٣١٠

الحسيني = علي بن المظفر بن حمزة الدَّبُوسِي

أَلْحَصِيبُ بن عبد الله بن محمد القاضي (أبو الحسن) ٢٥٣

ابن أبي حُصَيْنَةَ المغربي ١٠٠

أَلْحَضْرَمِي = بُسْر بن عبيد الله

أبو حامد

أَلْحَطِّينِي = هَيَّاج بن عبيد بن الحسين

أبو حفص الأشمري ٢٨٩

أبو حفص بن الزيات ٢٦٠ ، ٢٩٩

أبو حفص = عمر بن إبراهيم الكَتَّانِي

» » أحمد بن عثمان بن شاهين

» » أحمد بن مررود

» » عبد الرحمن

» » علي بن أحمد الزَّنجاني

» » علي المَطَّوِي

» » محمد بن أحمد النَّسَبِي

أَلْحَفْصَوِي = علي بن محمد

أَلْحَفْصِي = محمد بن أحمد بن عبد الله (أبو سهل)

الحكم بن عتبية ٨٩

أبو حكيم = عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الخبزي

الحلبي = ظفر بن مظفر بن عبد الله

الخلواني = أحمد بن علي بن بدران

الخليمي = الحسين بن الحسن بن محمد (أبو عبد الله)

ابن حمامة = عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري

محمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (أبو سليمان) ٤٧، ٢٩٣

الحمدوني = يحيى بن علي بن محمد الكشمي (أبو القاسم)

حمزة بن أحمد بن فارس بن كرويس ٣٣٣

حمزة بن علي بن هبة الله الجبوي (أبو يعلى) ٣٥٢

حمزة بن يوسف السهمي الحافظ ٩٤، ٣٥٨

الحمصي = عبد الغافر بن سلامة

الحميدى = محمد بن أبي نصر بن عبد الله

الحناني = إبراهيم بن محمد

علي بن محمد

محمد بن الحسين بن محمد (أبو طاهر)

الحناطي = الحسين بن محمد بن عبد الله

الحنبلبي = علي بن عقيل بن محمد (أبو الوفاء)

الحنقي = أحمد بن محمد بن أحمد القُدوري (أبو الحسين)

الحسين بن علي بن محمد الصيمري (أبو عبد الله)

عمر بن محمد بن أحمد النسفي

أبو خنيفة = عبد الوهاب بن علي بن داوريد

الذهبان بن ثابت (الإمام)

الحواري ٢٠٨

الحوبي = علي بن عمر

أبو حيان = علي بن محمد بن عباس التوحيدى  
محمد بن يوسف

الحيرى = أحمد بن الحسن (أبو بكر)

سعيد بن عثمان (أبو عثمان)

ابن حيويه = أبو عمر

### (حرف الخاء)

خارجة بن زيد ١٤٧

خالد بن إسماعيل ٨٣

الخالدى = منصور بن عبد الله (أبو علي)

الخبّازى = محمد بن علي بن محمد (أبو عبد الله)

الخبّرى = عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله (أبو حكيم)

الخبّندى = محمد بن ثابت بن الحسن

الخراجى = أبو بكر

الخراسانى = عطاء بن عبد الله

الخرجردى = أحمد بن محمد بن إسماعيل

الخرقى = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

الخر كوشى = عبد الله بن علي

عبد الملك بن محمد بن إبراهيم

أبو الخطاب = نصر بن أحمد بن البطر

الخطّابى = حمد بن محمد بن إبراهيم (أبو سليمان)

الخطيب = أحمد بن علي بن ثابت ، البغدادي

الخطاف = أحمد بن محمد بن عمر (أبو الحسين)

خلاس بن عمرو الهجرى ٢٧٢

الخلّال = الحسن بن محمد بن الحسن (أبو محمد)

يزيد بن إسماعيل

- الخُلْدِي = جعفر بن محمد  
الخِلمِي = علي بن الحسن بن الحسين  
خلف بن عمر بن عبد العزيز الفارسي النيسابوري (أبو الرضاء) ١٤١  
ابن الخَلِّ = محمد بن المبارك (أبو الحسن)  
أبو خليفة = الفضل بن الحباب الجَمَحِي  
الحليل بن أحمد القاضي ٥٣  
خليل بن أبيك الصَّفَدِي (صلاح الدين) ٢٧٤  
ابن خميرويه = محمد بن عبد الله بن محمد المروزي (أبو الفضل)  
الخَنَدَقِي = أحمد بن محمد  
الخوارزمي = عبد الله بن محمد الباقِي (أبو محمد)  
الخواري = عبد الجبار بن محمد  
الخلواني = عائد بن عبد الله (أبو إدريس)  
أبو الخير ٣٠٥  
ابن خيرون ٢٦٨

### (حرف الدال)

- الدارقطني = علي بن عمر (أبو الحسن)  
محمد بن الحسين القطان  
الداركي = عبد العزيز بن عبد الله بن محمد (أبو القاسم)  
الدارمي = محمد بن عبد الواحد  
ابن داسة = محمد بن بكر (أبو بكر)  
الداهري = عبد الله بن حكيم  
أبو داود = سليمان بن الأشعث السجستاني  
داود بن علي الأصبهاني ١٤٦ ، ١٤٩  
داود بن نصير الطائي ١٥٧  
الداودي = سليمان بن داود بن محمد الصيدلاني

عبد الرحمن بن محمد بن المظفر

عبد الكريم بن محمد

الدَّبُورِي = عبد الله بن عمر بن عيسى (أبو زيد)

علي بن المظفر بن حمزة

الدَّبِيلِي = أبو عبد الله

علي بن أحمد بن محمد

محمد بن أحمد بن موسى الوَتَّار

ابن دحية ١٨٨، ١٨٩

الدَّسْتَوَائِي = هشام بن أبي عبد الله

الدَّسْكَرِي = عبد الواحد بن أحمد بن الحسين

يحيى بن علي بن الطيب (الطبيب) أبو طالب

الدَّقَاقِي = أحمد بن علي بن أبي عثمان

الحسن بن علي (أبو علي)

محمد بن علي بن إبراهيم

الدَّلَالِي = عبد الملك بن الحسين

دُفْلُف بن جَعْدَر الشَّيْبَلِي ١٥٧

الدَّمَشَقِي = علي بن محمد بن علي المصيصي

هشام بن عمار (أبو الوليد)

الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي

الدهقان = علي، القاضي

الدَّوْنِي = عبد الرحمن بن محمد بن الحسن

دَوَّيْر الكَرْخِي ١٥١

الدَّيْنَوَرِي = علي بن عبد الواحد

يوسف بن أحمد بن كَجَّج (أبو القاسم)

(حرف الذال)

الدَّهْيَبِي = محمد بن أحمد بن عثمان (أبو عبد الله)

ابن أبي ذُهَل = محمد بن العباس بن أحمد

الذهلي = إبراهيم بن علي

شجاع بن فارس

ذو المجدين = أبو القاسم الموسوي

### (حرف الراء)

الرئيس = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشير نخشيري

رئيس الرؤساء = علي بن الحسن بن أحمد الوزير

راحيبال (ملك الهند) ٣٢٦

الرازي = أحمد بن محمد

سليم بن أيوب

الرازي (صاحب الشيخة) ١٦٤

الرازي = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد

محمد بن عمر (فخر الدين)

الرافعي = عبد الكريم بن محمد

ابن الراوندي = أحمد بن يحيى بن إسحاق

الربيع بن سليمان الرازي ٧٨، ٨٨، ١٤٧

أبو الربيع = طاهر بن عبد الله الإيلاقي

ربيعة بن أبي عبد الرحمن ٨٣

أبو الرجاء = خلف بن عمر بن عبد العزيز

ابن الرحا = العباس بن محمد بن علي

ابن الرحي = أبو بكر

الرّحبي = شبيب بن عثمان بن صالح

هبة الله بن أحمد

الرزّاز = عمر بن عبد الملك بن عمر

- رزق الله بن عبد الوهاب التميمي ٧  
 ابن رزقويه = محمد بن أحمد (أبو الحسن)  
 الرُّسْتُمِي = الحسن بن العباس  
 الرشيد = هارون  
 رِضْوَان (خازن الجنة) ٣٤٠  
 الرِّضِيِّ = محمد بن الحسين الموسوي  
 ابن الرُّطْبِي = أحمد بن سلامة بن عبيد الله  
 عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله  
 الرِّقَاء = حامد بن محمد (أبو علي)  
 ابن الرِّقْمَة = أحمد بن محمد  
 الرِّقِّي = عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى  
 ركن الإسلام = عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني (أبو محمد)  
 عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري  
 الرَّمَادِي = أحمد بن منصور  
 الرَّمْثَلِي = مكي بن عبد السلام بن الحسين  
 الرهاوي = عبد القادر الخافظ  
 الرِّوَّاسِي = عمر بن أبي الحسن عبد الكريم (أبو الفتيان)  
 الرُّوْذَبَارِي = أحمد بن محمد بن القاسم (أبو علي)  
 الرُّوْيَانِي ✓ = إسماعيل بن أحمد  
 شرح بن عبد الكريم بن أحمد  
 عبد الواحد بن إسماعيل  
 علي بن أحمد بن علي  
 (حرف الزايم)  
 الزاز = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد (أبو الفرج)

الزاهد = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف  
عمر بن عبد الملك بن عمر  
الفضل بن محمد بن علي الفارمذي  
نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي  
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني  
زاهر بن أحمد الرخسي الفقيه (أبو علي) ٣٠٨، ٣٠٦

» » طاهر الشحامي ٩٦، ١٠٩، ١١٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٧١، ١٩٩، ٣٠٣، ٣٢٨

» » محمد بن عبد الله النوقاني (أبو سعيد) ١٠٥

الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيري (أبو عبد الله) ٥٩، ٦٧

» » عبد الواحد الأسداباذي ٩٧

الزبيري = الزبير بن أحمد بن سليمان (أبو عبد الله)

الزبيلي = علي بن أحمد بن محمد الدبيلي

الزجاج = عبد الملك بن عبد الله بن محمود

الزجاجي = الحسن بن محمد بن العباس (أبو علي)

أبو زرعة = محمد بن يوسف

الزعفراني ٨٧

الزعفراني = محمد بن الحسن الواسطي

أبو الزناد = عبد الله بن ذكوان

الزنجاني = سعد بن علي بن محمد

عمر بن علي بن أحمد

يوسف بن الحسن بن محمد التفكري

يوسف بن علي بن محمد (أبو القاسم)

الزهرى = أحمد بن أبي بكر (أبو مصعب)

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

عمر بن إبراهيم بن سعيد

الفضل بن أحمد بن محمد البصرى

محمد بن مسلم بن شهاب

زوج بريرة = مغيث

زوجة طغرلبك السلجوقى ( الخاتون ) ٢٤٩ ، ٢٥٠

الزَّيَادِي = محمد بن محمد بن مَحْمُش ( أبو طاهر )

أبو زيد = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد القاضي

عبد الله بن عمر بن عيسى الدَّبُوسِي

محمد بن أحمد بن عبد الله الفاشانى المروزى

الزَّيْدِي = على بن محمد بن على

زين الإسلام = عبد الكريم بن هوازن القشيري

### ( حرف السين )

الساجي = المؤتمن بن أحمد

سارية ٨٤

سالم بن عبد الله بن عمر ١٤٧

الساماني = نوح بن منصور

الساوي = عبد الرحمن بن أحمد بن عَلَّك

سبط أبي الطيب الصُّمْلُوْكِي = عمر بن محمد بن الحسين البسطامي

سبط القاضي أبي الطيب الطبري = على بن محمد بن محمد البيضاوي

سبط المقرئ = على بن أحمد بن محمد الدَّبِيلِي

سُبُكْتِكِيْن ، والد السلطان محمود ٣١٦

السَّبِيْعِي = أبو جعفر

السَّجَرِي = مسعود بن ناصر

السَّجِسْتَانِي = سليمان بن الأشعث ( أبو داود )

سَجَبَان بن زفر بن إياس الوائلي ١٧٤

السَّرَاج = أحمد بن محمد بن أحمد ( أبو الحسن )

جعفر بن أحمد

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

السَّرْحَسِيُّ = زاهر بن أحمد

أبو العباس

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الزَّازِي (أبو الفرج)

عبد الله بن أحمد بن حمويه

عمر بن محمد

السَّرِيِّ بن المُفَلِّس السَّقَطِيُّ ١٥٧

ابن سُرَيْج = أحمد بن عمر (أبو العباس)

سعد بن إبراهيم ٧٩

أبو سعد = أحمد بن محمد بن شاكر

أحمد بن محمد الماليني

إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي

إسماعيل بن أبي صالح المؤذن

سعد الخير بن محمد الأنصاري ٢٥٨

سعد بن أبي الخير السهبي ٣٣٩

أبو سعد = عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيَّكَ

» » بن حمدان النصروي

» » بن مأمون بن علي التُّوَلِّي

» » بن محمد بن محمد

» » بن مَمَجَّة الأصبهاني

عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوَزَّان

عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرِي

عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الخُرَّكُوشِي

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين الدسكري

سعد بن علي بن محمد الزنجاني ٣٣٨-٣٣٦

أبو سعد = محمد بن أحمد بن أبي يوسف الهروي

محمد بن عبد الرحمن الكنجروزي

السعدي = عبد الله بن رفاعة

سعيد بن جبير ١٤٧

أبو سعيد = الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي

زاهر بن محمد بن عبد الله النوقاني

سعيد بن مسلمة ٧٩

أبو سعيد الصيرفي ٦٨

أبو سعيد الطبري، قاضي القضاة ١٧٣

أبو سعيد = عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري

سعيد بن عثمان البحيري (أبو عثمان) ٩٤٤، ٨٥٠

أبو سعيد = عمار بن طاهر

فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني

سعيد بن محمد البحيري (أبو عثمان) ٢٥٩، ١٣٦

أبو سعيد = محمد بن منصور

مسعود بن ناصر

سعيد بن السائب ١٤٧، ٨١

سعيد بن النضر ١٤١

أبو سعيد = يحيى بن منصور الفقيه

سفيان بن سعيد الثوري ٢٢٣، ٧٨

أبو سفيان = صخر بن حرب

سفيان بن عيينة ٢٨٩، ٢٧١

ابن السَّقَطِي = هبة الله بن المبارك ( أبو البركات )  
 أبو سكر = غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم  
 ابن سُكْرَةَ = الحسين بن محمد ( أبو علي )  
 السكري = عبد الكريم

سَلَّار ، السَّالِ ٢١٩

السَّلَامِي = محمد بن ناصر

سلطان بن إبراهيم الفقيه ( أبو الفتح ) ٢٥٣

السلطان = محمود بن سبكتكين

يوسف بن أيوب ( صلاح الدين )

السَّلْفِي = أحمد بن محمد ( أبو طاهر )

سلمان بن ناصر الأنصاري ( أبو القاسم ) ٣٠٦

السَّلْمَانِي = عبدة بن عمرو

أبو سلمة ( يروي عن أبي هريرة ) ٧٨ ، ٢٣٦

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهْرِي ١٤٧ ، ١٤٨

أم سلمة = هند بنت أبي أمية ( أم المؤمنين )

السَّلْمِي = إسماعيل بن نجيد ( أبو عمرو )

أبو الحسن ( جمال الإسلام )

أبو عقيل

محمد بن الحسين بن موسى ( أبو عبد الرحمن )

ابن سلوان = محمد بن يحيى

السَّلَيْطِي = محمد بن عبد الله بن عبده

سُلَيْم بن أيوب الرازي ٣١٠ ، ٣٥٢

سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ٣٦١

سليمان بن الأشعث السجستاني ( أبو داود ) ٨٤ ، ٩٠ ، ١٨٨ ، ٣٠١ ، ٣١٠ ، ٣١١

أبو سليمان = محمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي

سليمان بن داود بن محمد الصَّيدلاني الداودي (أبو المظفر) ٣٦٤

سليمان بن مِهْران (الأعمش) ٨٣

سليمان بن يسار ١٤٧

السَّمَان ٥٢

السَّمَان = أزهر بن سعد

السَّمَرَقَنْدِي = إسماعيل بن أحمد بن عمر

ابن السمرقندي = الحسين بن أحمد (أبو محمد)

السَّمَّار = يحيى بن هاشم

السمعاني = عبد الكريم بن محمد (أبو سعد)

محمد بن أبي المظفر منصور بن محمد (أبو بكر)

منصور بن محمد بن عبد الجبار (أبو المظفر)

السَّمْنَانِي = أحمد بن محمد (أبو جعفر)

السَّنْجِي = محمد بن أبي بكر

محمد بن علي بن شجاع

السَّنِّي = عبد الله بن علي بن عوف

سهل بن إبراهيم السجدي ٧٣

أبو سهل = أحمد بن علي الأبيوردي

عبيد الله بن محمد بن زيرك

محمد بن أحمد بن عبد الله الحفصي

سهل بن محمد بن سليمان الصُّلوكي (أبو الطيب) ١١٨، ٧٣، ١٢٧، ٣٠٣، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٥

أبو سهل = محمد بن سليمان الصُّلوكي

محمد بن موسى

محمد بن هبة الله بن محمد (ابن الموفق)

السَّهْمِي = حمزة بن يوسف

السَّهْبَلِي = علي بن أحمد الإسفرايني

ابن السَّوَادِي = عبید الله بن أحمد بن عثمان الأزهری  
المبارک بن محمد بن عبید الله الواسطی

ابن أبي سورة = عبد الرحمن بن محمد بن محمد

سَيَّار بن حاتم ١٤١

السَّيَّارِي = عبد الكريم بن محمد بن عبید الله (أبو القاسم)

السَّيِّدِي = هبة الله بن سهل

السَّيرَاقِي = الحسن بن عبد الله بن المرزبان (أبو سعيد)

ابن سيرين = محمد

سيف الدولة = محمود بن سيكتكين

ابن سینا = الحسين بن عبد الله

### ( حرف الشين )

ابن شاذان = أحمد بن إبراهيم بن الحسن (أبو بكر)

الشاذياني = عبد الوهاب بن شاه

الشاشي = محمد بن علي بن إسماعيل القفال الروزي (أبو بكر)

« علي بن حامد (أبو بكر) »

الشافعي = إبراهيم بن محمد

أبو عبد الرحمن

أبو عبد الله

محمد بن إدريس (الإمام)

« عبد الله بن إبراهيم (أبو بكر) »

أبو محمد الكروني

الشالموسي = عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

الشامی = محمد بن المظفر بن يكران (أبو بكر)

هَيَّاج بن عبید بن الحسين الحطيني

ابن شاهين = عمر بن أحمد بن عثمان (أبو حفص)

ابن سُبرمة = عبد الله

النُّبَلِي = دُلف بن حَجَّد

شبيب بن عثمان بن صالح الرحبي النقيه (أبو العالى) ٧ - ٩

شجاع بن فارس الذُّهَلِي ٣٥٤

أبو شجاع = محمد بن الحسين الوزيري

الشُّجَاعِي = علي بن مسعود بن محمد

الشُّحَّامِي ٣٣٠

الشُّحَّامِي = زاهر بن طاهر

عبد الخالق بن زاهر

وجيه بن طاهر

الشُّرَابِي = عبد الرحمن بن الحسن بن علي

شرف الدين بن البارزي القاضي ١٢٨ - ١٣٥

شرف الوزراء = علي بن الحسن بن أحمد الوزيري

شُرَيْح بن عبد الكريم بن أحمد الرُّوَيَانِي ٢٨٤ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩

الشريف الرَضِيّ = محمد بن الحسين

الشريف = ناصر بن الحسين بن محمد العُمَرِي

الشريف أبو يحيى ١٩٢ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧

شعيان بن الحاج المؤذن (أبو الفضل) ١٠ ، ١١

شُعْبَة بن الحجاج ٢٧٢

الشُّعْبِي = عامر بن شراحيل

شقيق بن سلمة ٨٣

الشُّعَامِي = أحمد بن الحسين

الشنبودي = محمد بن أحمد بن إبراهيم (أبو الفرج)

ابن شهاب = محمد بن مسلم بن شهاب الزهري

شهاب الدين = أحمد بن حمدان بن محمد الأذْرَعِي

شُهْدَة بنت أحمد بن الفرج الإبري ٢٣٧، ٢٣٥  
شَهْفُور بن طاهر بن محمد الإسفرايني (أبو المظفر) ١١\*  
الشَّيْبَانِي = إسحاق بن مَرَار (أبو عمرو)  
ابن أبي شَيْبَةَ = عبد الله بن محمد (أبو بكر)  
الشيخ = إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (أبو إسحاق)  
شيخ الحجاز = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني  
شَيْدَلَة = عزيزي بن عبد الملك بن منصور  
الشَّيرَازِي = إبراهيم بن علي بن يوسف (أبو إسحاق)  
أحمد بن الحسن (أبو نصر)  
أحمد بن علي بن خلف  
عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد الفاي  
» » » محمد بن عبد الوهاب

علي بن محمد بن علي  
محمد بن إبراهيم بن فارس  
» » عبد الله بن باكويه  
هبة الله بن عبد الوارث

الشَّيرَازِي = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد  
شِيرُوبَة بن شهر دار ١٣٤، ٦٥  
الشَّيرُوبِي = عبد الغفار بن محمد

### ( حرف الصاد )

الصابوني = إسماعيل بن عبد الرحمن (أبو عثمان)  
صاحب الإسماعيلي = عبد الملك بن محمد الإستراباذي الصغير  
صاحب البحر = عبد الواحد بن إسماعيل الروياني  
صاحب البيان = يحيى بن أبي الخير سالم  
صاحب التتمة = عبد الرحمن بن مأمون المتولي (أبو محمد)

- صاحب التنبيه = إبراهيم بن علي الشيرازي ( أبو إسحاق )  
✓ صاحب التهذيب = الحسين بن مسعود البغوي  
صاحب المُدَّة = الحسين بن علي الطبري  
الصاحب = إسماعيل بن عَبَّاد  
صاعد بن سَيَّار ( أبو العلاء ) ٣٢٨  
صاعد بن عبد الرحمن القاضي ٩٥  
أبو صالح ٨٠  
صالح بن أحمد ٦٥  
أبو صالح = أحمد بن عبد الملك المؤدِّن  
صالح ( خادم أبي سعيد العيَّني ) ٣٠٩  
ابن أبي صالح الهمداني ٩٧  
✓ ابن الصَّبَّاغ = أحمد بن محمد بن محمد ( أبو منصور )  
عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ( أبو نصر )  
الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي ( أبو الفرج )  
الصَّبَّغِي = أحمد بن إسحاق  
محمد بن إسحاق بن أيوب ( أبو العباس )  
محمد بن القاسم  
صخر بن حرب ( أبو سفيان ) ٨٨  
صدقة بن خالد ٥٦  
الصَّدِّيق = عبد الله بن عثمان ( أبو بكر )  
الصَّرَّصَرِي = إسماعيل بن الحسن بن هشام  
الصَّرَّيفِينِي = عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد  
الصُّعْلُوكِي = سهيل بن محمد بن سليمان ( أبو الطيب )  
محمد بن سليمان ( أبو سهيل )  
الصَّفَّار = أبو علي بن أبي القاسم

محمد بن عبد الله (أبو عبد الله)

الصَّفْدِي = خليل بن أيبك (صلاح الدين)

صفوان بن سُليم ٧٩

ابن الصَّلَاح = عثمان بن عبد الرحمن (أبو عمرو)

صلاح الدين = خليل بن أيبك الصَّفْدِي

يوسف بن أيوب ، السلطان

الصَّوَّاف = محمد بن أحمد بن الحسين (أبو علي)

الصَّوْرِي = محمد بن علي

الصَّوْفِي = الحسين بن الحسن

يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) الدَّسْكَرِي (أبو طالب)

الصَّيْدَلَانِي = سليمان بن داود بن محمد (أبو المظفر)

عبد الله بن أحمد (أبو القاسم)

محمد بن داود بن محمد (أبو بكر)

الصَّيْرَفِي = أحمد بن محمد

أبو سعيد

محمد بن عبد الله

الصَّيْمَرِي = الحسين بن علي بن محمد الحنفي (أبو عبد الله)

عبد الواحد بن الحسين بن محمد

(حرف الضاد)

الصَّبِي = عدنان بن محمد

الصَّرَّاب = عبد العزيز بن الحسن

(حرف الطاء)

الطَّائِي = داود بن نصير

أبو طالب ٢٦٢ ، ٢٦٣

- أبو طالب = عمر بن إبراهيم بن سعيد الزُّهري  
الحسن بن عيسى بن شهفروزي  
محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان  
يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) الدسكري  
الطالقاني = أبو الحسن القاضي  
ابن أبي طاهر ١٦٧  
طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الممودي القابني (أبو الحسين) ١١  
أبو طاهر = أحمد بن محمد السلفي  
أبو طاهر بن جحشويه ٢٦٦  
أبو طاهر حفيد ابن خزيمة = محمد بن الفضل بن محمد  
أبو طاهر = عبد الرحمن بن أحمد بن علك  
طاهر بن عبد الله الإيلاقي (أبو الربيع) ١٠١، ٥٠  
طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري القاضي (أبو الطيب) ١٤ - ٦٨، ٥٠  
٧٠، ٧١، ٩٦، ١٠٦، ١٢٣، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٥، ١٥٢، ٢٢٦، ٢٣٥، ٢٤٤  
٢٥٥، ٢٥٨، ٢٦٨، ٢٧١، ٢٨٣، ٢٩٠، ٢٩٢، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣١١، ٣١٢  
٣٣٠، ٣٥٤، ٣٥٩  
أبو طاهر = عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني الروزي  
أبو طاهر بن فضلان القرني ٢٦٤  
ابن طاهر = أبو الفضل  
طاهر بن محمد التميمي (أبو عبد الله) ١٣٨  
أبو طاهر = محمد بن الحسين بن محمد الحنّائي  
ابن طاهر = محمد بن طاهر القدسي  
أبو طاهر = محمد بن عبد الرحمن بن العباس، المُخَلَّص  
طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي (أبو عبد الله) ٥١، ٥٢  
أبو طاهر = محمد بن علي بن شجاع السنجي

محمد بن محمد بن محمش الزبّادى

مُسَدَّد بن محمد بن علكان الجَنْزِى

أبو الطاهر = ميمون بن سهل بن على الواسطى

طاوس بن كيسان ٧٩

ابن طاوس = هبة الله بن أحمد بن عبد الله (أبو محمد)

الطبرانى = سليمان بن أحمد بن أيوب

الطبرى = أبو بكر

أبو سعيد ، قاضى القضاة

طاهر بن عبد الله (أبو الطيب)

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوردان

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد

الطبرى = على بن أحمد بن على

على بن محمد بن على الأملى

أبو الفتح الفقيه

محمد بن جرير بن يزيد

محمد بن على بن محمد

محمود بن الحسن بن محمد القزوينى (أبو حاتم)

الطبرى = أبو الحسن

الطحاوى = أحمد بن محمد بن سلامة (أبو جعفر)

الطرائقى = أحمد بن محمد بن عبدوس

الطرازى = عبد الله بن أبي نصر بن أبي على

على بن محمد

الطرسوسى = أحمد بن محمد بن شاكر

الطربشنى = إسماعيل بن أحمد

طُفْرُؤَيْكُ بن ميكائيل بن سلجوق ، السلطان ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢

الطَّلْحِي = علي بن محمد الكوفي

الطَّلْمَنَكِي = أحمد بن محمد بن عبد الله ( أبو عمر )

الطُّوَيْبِي = محمد بن بكر

ناصر بن أحمد بن محمد

الطَّيَّالِسِي = هشام بن عبد الملك ( أبو الوليد )

أبو الطيب = سهل بن محمد بن سليمان الصُّمْلُوْرِكِي

طاهر بن عبد الله بن عمر الطبري

الطَّيْمَسْفُونِي = علي بن عبد الله

الطُّيُورِي = أحمد بن عبد الجبار

### ( حرف الظاء )

الظاهر = بيبرس

الظاهري = علي بن أحمد بن حزم ( أبو محمد )

ظفر بن مُظَفَّر بن عبد الله بن كتنه الحلبي الناصري ( أبو الحسن ) ٥٢

### ( حرف العين )

عائذ بن عبد الله الخولاني ( أبو إدريس ) ٥٧

عائشة ( أم المؤمنين ) ٨٠-٨٢

عائشة بنت عبد الله البوشنجية ١١٨

العابد = علي بن أحمد

العارض = عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

أبو عاصم = الفضيل بن يحيى بن الفضيل الهروي

عاصم بن محمد ٨٣

أبو عاصم = محمد بن أحمد بن محمد العبَّادي

عالي بن علي بن محمد بن السمعاني ( أبو العلاء ) ٣٣٦ ، ٣٤١

عاصر بن شراحيل ( الشَّعْبِي ) ١٤٧ ، ٢٤٤

- أبو عامر = محمود بن القاسم الأزدى المهلبى  
العامرى = مسعود بن الفضل الميهنى  
العبادانى = جعفر بن محمد  
العبادى = أبو الحسن بن محمد بن أحمد  
محمد بن أحمد بن محمد (أبو عاصم)  
أبو العباس [لعله ابن سُرَيْج] ٣٦٦  
أبو العباس = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافى المالكي  
» » عمر بن سُرَيْج  
» » محمد بن الحاج  
أبو العباس السَّرْحَسَى ٣٥٠  
ابن عباس = عبد الله بن عباس  
العباس بن الفضل النَّضْرَوَى ٣٤٦  
» » محمد (عبَّاسة) ١٣٩  
أبو العباس = محمد بن أحمد الأثرم  
» » إسحاق بن أيوب الصَّبَمِي  
العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر العبَّاسِي (أبو محمد) (ابن الرَّحَا) ٥٢  
أبو العباس = محمد بن يعقوب الأصم  
أبو العباس النَّضْرَى ١٠٤  
عبَّاسة = العباس بن محمد  
العبَّاسِي = » » محمد بن علي بن أبي طاهر  
عبد الأعلى بن عبد الواحد بن أحمد الليحى (أبو عطاء) ١٠٤  
» الأول بن عيسى بن شعيب (أبو الوقت) ١١٧، ١١٨، ٣١٠  
» الباقي بن فارس المقرئ ٣٣٣  
» » يوسف بن علي المراغى (أبو تراب) ٩٦، ١٦٠  
» الجبار بن أحمد بن عبد الجبار، القاضي الهمداني الأسدياباذى (أبو الحسن) ٩٨، ٩٧، ١٥

- عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازي الزاهد (أبو القاسم) ٩٨
- « » « علي بن محمد الإسفرايني الإسكاف (أبو القاسم) ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٦٩ ، ١٧٥
- « » « محمد الخواري ١٥٤ ، ٢٤١
- « » « محمد بن عبد الله الجراحي ٣٢٧
- عبد الجليل بن أحمد بن يوسف = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف
- « » « عبد الجبار بن عبد الله المروزي القاضي (أبو المظفر) ١٠٠
- عبد الخالق بن زاهر الشحامى ٩٦
- عبد الرحمن بن أحمد بن قنك الساموي (أبو طاهر) ١٠١
- « » « أحمد بن محمد السرخسي النوبختي الزاز (أبو الفرج) ١٠١ - ١٠٤
- « » « أحمد بن محمد بن أبي شريح الأنصاري (أبو محمد) ١١٨ ، ٣٠٩ ، ٣٥٠
- « » « أحمد بن محمد الشيرنخشيري (أبو محمد) ١٠٤ ، ١٠٥
- « » « أحمد بن محمد الواحدى ٢٤٠
- « » « الحسن بن علي الشرايى ٢٩٨
- « » « الحسين بن عليك الحافظ النيسابورى (أبو سعد) ١٧١ ، ١٨١ ، ١٨٢
- « » « الحسين الفندجاني (أبو أحمد) ٩٠٥
- « » « حمدان الجلاب ٩٧
- « » « حمدان النصروي (أبو سعد) ١٧١ ، ١٨١ ، ٢٣٥ ، ٢٤٢
- أبو عبد الرحمن الشافعي ١٤٦
- عبد الرحمن بن صخر (أبو هريرة) ٧٨ - ٨٠ ، ٨٣ ، ٢٧١ ، ٢٧٢
- « » « الطَّبِيزُ ٣٥٢
- « » « عبد الجبار القامى (أبو النصر) ٣١٩ ، ٣٢٤ ، ٣٢٨
- « » « عبد الكريم بن هوازن القشيري (أبو منصور) ١٠٥ ، ١٠٦
- « » « عبد الله بن عبد الرحمن النهدي ٩٤
- أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين الثبيتي
- عبد الرحمن بن عبد الله بن علي (أبو بكر بن أبي حمشاد) ١٠٥

- عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (أبو الفرج) ٢٨٨  
» » » علي الكاظمي ٣٣٣  
» » » عمر الروزي ١١٠  
» » » عمر النحاس (أبو محمد) ٢٥٣ ، ٢٩٨  
» » » عمر بن نصر ٥٢  
» » » مأمون بن علي التولي (أبو سعد) ١٠٦ - ١٠٨ ، ١١٠ ، ١٣٤ ، ٣٦٥  
» » » محمد بن أحمد القاضي (أبو زيد) ١٠٩  
» » » محمد بن أحمد الروزي الفوراني (أبو القاسم) ١٠٧ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ٢٣٩  
» » » محمد بن إدريس (ابن أبي حاتم) ٧١  
» » » محمد بن ثابت الثابت الخرق (أبو القاسم) ١١٥  
» » » محمد بن الحسن الفارسي الدؤغي (أبو محمد) ١١٥  
أبو عبد الرحمن = محمد بن الحسين بن موسى السلمي  
محمد بن عبد العزيز بن عبد الله النخعي  
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القرشي النيسابوري السراج (أبو القاسم) ١١٦  
» » » محمد بن عبد الله الواعظ العارض (أبو سعيد) ١١٦  
» » » محمد الفخاري<sup>(١)</sup> (أبو نعيم) ٥٦  
» » » محمد بن محمد بن سورة النيسابوري (أبو سعد) ١١٧  
» » » محمد بن الظفر الداودي البوسنجي (أبو الحسن) ١١٧ - ١٢٠  
» » » مَمَجَّة الأصبهاني (أبو سعد) ٢٨٧  
» » » هُرْمُز (الأعرج) ٢٧١  
» » » يزيد بن جابر ٥٧  
عبد السلام بن إسحاق بن المهدي الحامدي الآفرائي (أبو تمام) ١٢٠  
» » » محمد بن عبد الوهاب الجبائي (أبو هاشم) ١٢١  
» » » محمد بن يوسف القزويني المعتزلي (أبو يوسف) ٩٧ ، ١٢١ ، ١٢٢

(١) وانظر: محمد بن عبد الرحمن (أبو نعيم).

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن الصباغ (أبو نصر) ٨، ٩، ١٠٧، ١٢٢، ١٣٤،

١٦٣، ٢٤٤، ٢٦٣، ٢٦٥، ٣٣٦

عبد الصمد بن علي بن محمد بن المأمون (أبو الغنائم) ٢٩١، ٣٣٣، ٣٣٥

» » » منصور بن الحسن (ابن بابك) ١٨، ٢١، ٢٣

عبد العزيز بن أحمد الكتّاني ٥٢، ٢٣١

» » » أحمد الصيدبي ٣٢٢

» » » الحسن الضراب ٣٣٣

» » » عبد الله بن محمد الداركي (أبو القاسم) ١٤، ٢٣٠، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٩٩، ٣٤٩، ٣٥٩

» » » علي بن أحمد الأزجى ٢٢٢، ٢٢٤

» » » محمد بن محمد النخعي ١٠١

عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (أبو الحسن) ١١، ٦٩، ٧١، ٩٥، ٩٩، ١٠٩، ١١٦،

١١٧، ١١٩، ١٣٨، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٧، ١٥٨، ١٧٠، ١٧٣، ١٧٤،

١٧٩، ١٨٢، ١٨٧، ١٨٨، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٩٢، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٢٠،

٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٧

عبد الغافر بن سلامة الحمصي ٣١٠

عبد الغافر بن محمد الفارسي (أبو الحسين) ٧٠، ٩٤، ١٠٧، ٢٥٩، ٣٥١

عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد التيمي (أبو سعد) ١٣٤، ١٣٥

عبد الغفار بن محمد بن شيرويه الشيرازي ١٣٧، ٣٠٦

عبد الغنى بن سعيد الأزدي المصري (أبو محمد) ٣٦٢

عبد الغنى بن نازل بن يحيى المصري الألوخي (أبو محمد) ١٣٥، ١٣٦

عبد القادر الرهاوي الحافظ ١٩٠

عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي التيمي (الأستاذ أبو منصور) ١١، ٥١، ٦٤،

١٣٦ - ١٤٨، ١٥٢، ٣٠٤، ٣٥٨

عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (أبو بكر) ١٤٩، ١٥٠

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن الطبري الشالوسي (أبو عبد الله) ١٥٠، ١٥١

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر القاضي الطبري التيمي الوزان (أبو سعد) ١٥٦، ١٥١، ١٥٢،  
» » » « بشران ٣٠٢

» » « السكري ٨٤

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان الطبري (أبو معشر) ١٥٢، ١٥٣،  
» » » « محمد الداودي ٢٨٧

» » » « محمد الرافعي ٤٩، ٦٠، ٩٣، ٩٤، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٢،

١٣٤، ٢١٩، ٢٢١، ٢٧٦، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٨، ٣١٤، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٧، ٣٧١،

عبد الكريم بن محمد السمعاني (أبو سعد) ١٠، ٦٤، ٩٥، ٩٦، ١٠٢، ١٠٣، ١١٨، ١٣٩،

١٥١، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٢، ١٧٤، ١٨٥، ١٨٦، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٤١، ٢٥٦، ٢٥٨،

٢٩١، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٠، ٣١١، ٣١٩، ٣٢٨، ٣٣٢،

٣٤٢، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٦٤

عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله السيارى (أبو القاسم) ٧٥

» » » « أنى الحارق (أبو أمية) ٨٠

» » » « هوازن بن عبد الملك القشيري النيسابوري، زين الإسلام (أبو القاسم)

٦٨-٧٠، ١٠٢، ١٠٥، ١٠٧، ١٠٩، ١١٥، ١٣٦-١٣٨، ١٥٣-١٦٢، ١٧٤، ١٨٨،

١٨٩، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٩، ٣٠٥، ٣٤٩

عبد الكريم بن يونس بن محمد الأرحامى (أبو الفضل) ١٦٢

عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسى البراز (أبو محمد) ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٩٩،

» » » « إبراهيم بن عبد الله الخبزي (أبو حكيم) ٦٢، ٦٣

» » » « أحمد بن إسحاق (القائم بأمر الله) ١٥٧، ٢٤٧، ٢٥٣، ٢٧١،

» » » « أحمد بن سمويه السرخسي ١١٨

» » » « أحمد الصيدلاني (أبو القاسم) ٣٣٤

» » » « أحمد بن عبد الله القفال الصغير الروزى (أبو بكر) ٥٣-٦٢

أبو عبد الله الثقفي ٣٠٠

أبو عبد الله الجرجاني ٤٤، ١٤٠، ١٤٥-١٤٧

عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ٩٧

عبد الله بن جعفر الجناري الحافظ (أبو محمد) ١٦٣، ٢٩٢، ٢٩١

عبد الله بن جعفر بن عبد الله الجبلي (أبو منصور) ٦٣

عبد الله بن جعفر بن فارس ٩٧

أبو عبد الله = الحسن بن عباس

الحسن بن علي الصيمري

الحسين بن أحمد بن الصلت

الحسين بن الحسن بن محمد الحلبي

الحسين بن محمد بن الحسن بن سعدون الموصل

عبد الله بن حكيم الداھري (أبو بكر) ٨٣

أبو عبد الله الديلمي ٢٤٣

عبد الله بن دينار ٨١

عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد) ١٤٧، ٢٧١

عبد الله بن رفاعة السمدي ٢٥٣

أبو عبد الله = الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيري

أبو عبد الله الشافعي ٨٧

عبد الله بن شبرمة ١٤٧

أبو عبد الله = طاهر بن محمد التميمي

عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهفور التميمي (أبو القاسم) ٦٣، ٦٤

أبو عبد الله = طاهر بن محمد بن عبد الله

عبد الله بن عباس ٨، ٨١، ٨٤، ٨٩، ٢٨٩، ٣٥٦

عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبد الله بن عبدوس ٦٥

عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان الفقيه (أبو الفضل) ٥٩، ٦٥، ٦٦، ٦٣

عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين النيهي (أبو عبد الرحمن) ٦٤

أبو عبد الله = عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن القشيري (أبو سعد) ٦٨، ٦٩، ٢٢٥

» » عثمان (أبو بكر الصديق) ١٤٦، ١٦٩، ٣٤٦

» » عديّ (أبو أحمد) ١٣٧

» » علي بن إسحاق، أخو الوزير نظام الملك (أبو القاسم) ٧٠

» » الخضر كوشى ٣٠٥

» » » بن عوف السنّي (أبو محمد) ٧٠، ٧١

» » » الكُرّ كاني (أبو القاسم) ٣٠٥

» » » بن محمد بن علي البَحّاني القاضي (أبو القاسم) ٧١

» » » المديني ٨٩

» » » عمر بن الخطاب ٧٩، ٨٣، ٢٧٣

» » » عمر بن عيسى الديوبنسي (أبو زيد) ٣٤٢

» » » عمر المالكي ١٤٧

» » » عمرو بن العاص ٨٠، ٨١، ١٢٥

» » » قيس الأشعري (أبو موسى) ٨٠

» » » المبارك ٨٤

» » » محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي (أبو القاسم) ٧١

أبو عبد الله = محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكي

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

محمد بن أحمد بن موسى الوتّار

عبد الله بن محمد بن إدريس = عبد الله بن محمد بن إبراهيم (أبو القاسم)

عبد الله بن محمد بن أسد = » » » » »

عبد الله بن محمد الأنصاري (أبو إسماعيل) ٣٢٨

عبد الله بن محمد الباقي الخوارزمي (أبو محمد) ١٤

عبد الله بن محمد (أبو بكر بن أبي شيبة) ٦٠، ١٤١

عبد الله بن محمد الجماري الحافظ ٣٥٨

عبد الله بن محمد بن سالم ٧١

أبو عبد الله = محمد بن العباس بن أحمد (ابن أبي ذهل)

عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد الأصمعي أبو محمد (ابن اللبان) ٣١٢، ٧٣، ٧٢

أبو عبد الله = محمد بن عبد الله

محمد بن عبد الله بن أحمد البيضاوي

» » » بن باكونيه الشيرازي

» » » الصفار

» » » بن محمد الحاكم الحافظ

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد الصريفي ٣٣٦

أبو عبد الله = محمد بن علي الصوري

» » » بن عمر المازري

» » » بن محمد الخبازي

عبد الله بن محمد بن أبي غالب البرّار ١٦٤

أبو عبد الله = محمد بن الفضل الفراوي

» » » بن نظيف

عبد الله بن محمد الكوفي العلوي ٣٠٥

أبو عبد الله = محمد بن أبي نصر الحميدي

محمد بن يحيى الكرمانى

عبد الله بن مسعود ٨٤، ٨٣، ٦٠

أبو عبد الله = مهدي بن علي الإسفرايني

عبد الله بن أبي نجيج ٨٩

عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي الطرازي (أبو بكر) ٩٥

عبد الله بن وهب ٨٢

عبد الله بن يعقوب ٨٤

عبد الله بن يوسف الجرجاني القاضي الحافظ (أبو محمد) ١٥١، ١١٩، ٩٥، ٩٤

عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف الجويني، ركن الإسلام (أبو محمد) ٥٨، ٥٤

٧٢، ٧٣ - ٩٣، ١١٥، ١٤٥، ١٥٦، ١٦٢، ١٦٥، ١٨٤، ٢٠٨، ٢٥٦، ٢٦٧

٣٦٢، ٣٥٨، ٣٤٩

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الحمداني الفرضي المقدسي (أبو الفضل) ١٢٣، ١٦٢ - ١٦٤

» » » بشران (أبو القاسم) ٣٤٨

» » » الحسن الأزهرى الإسفراينى (أبو نعيم) ٥٠، ٧٣، ١٥٣، ٢٠٨، ٢٩٨

» » » الحسين الدلال (أبو نصر) ٢٦٤

» » » شعبة (أبو القاسم) ٣١١

» » » عبد الله بن محمود بن صهيب بن مسكين المصرى الفقيه (أبو الحسن) ١٦٤

» » » عبد الله بن يوسف الجوينى النيسابوى، إمام الحرمين (أبو العالى) ١٥، ٥٧

٧٣ - ٧٥، ٩٣، ٩٤، ٩٩، ١١٠، ١٦٥ - ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٧٩، ٢٩٧، ٢٩٨

٣٠٦، ٣١٦، ٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٥٣، ٣٥٨، ٣٦٨

عبد الملك بن قريظ (الأصمى) ١٧٨

» » » محمد بن إبراهيم الخركوشى (أبو سعد بن أبى عثمان) ٢٢٢ - ٢٢٤

» » » محمد الإستراباذى الصغير (أبو نعيم) ٩٥

» » » محمد بن إسماعيل الثمالى ٢٥٦

» » » محمد بن شاذان الجرجانى ٩٥

» » » محمد بن عبد الله، ابن بشران (أبو القاسم) ٩٦، ٣٥٤

عبد الزمزم بن عبد الكريم بن هوازن القشبرى ١٠٩، ١٥٤، ١٦٠

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين الدسكوى (أبو سعد) ٢٢٤

» » » أحمد المليحى ١٠٤

» » » إسماعيل بن أحمد الروبانى (أبو الحسن) ٤٨، ٧٦، ٩١، ١٢٧، ١٢٩

١٣٢، ١٤٤، ١٤٥، ٢٧٧ - ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٤

عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجى ٢٢٥

» » » الحسين بن محمد الصيمرى ٢٦٨

عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن القشيري، ركن الإسلام (أبو سعيد) ٢٧٣، ٢٢٨، ٢٢٥، ٧٤

عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي (أبو القاسم) ٢٢٩، ٢٢٨

عبد الواحد بن محمد بن مهدي (أبو عمر) ١١٨

عبد الوهاب بن الشاذياخي ١٥٤

» » » عبد الرحمن المصري الإخميمي (بهاء الدين) ٢٠٣

» » » عبد المجيد الثقفي ٢٠٨

عبد الوهاب بن علي بن داوريد الفارسي الملحمي (أبو حنيفة) ٢٢٩

عبد الوهاب بن المبارك بن الأخطاخي ٢٩٧، ٢٥٤

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد الفامي الشيرازي (أبو الفرج) ٢٣٠، ٢٢٩

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب الشيرازي (أبو محمد) ٢٣٠، ٢٢٩

عبد الوهاب بن محمد بن عمر البغدادي (أبو أحمد) ٢٣٠

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد الأهوازي (أبو الحسن) ٢٣٠

ابن عبدان = عبد الله بن عبدان بن محمد (أبو الفضل)

عبدان بن محمد بن عيسى (أبو محمد) ٥٧، ٥٦

العبدري = علي بن سعيد بن عبد الرحمن

العبدوي = عمر بن أحمد بن إبراهيم (أبو حازم)

العبدي = ميمر بن أحمد بن محمد اللُّنباني

أبو عبيد = علي بن الحسين بن حربويه القاضي

القاسم بن سلام

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى الرقي، ابن الحرّاني (أبو القاسم) ٢٣١

عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهرّي (أبو القاسم) ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٩٩

عبيد الله بن زيد ٢٨٩

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله الكرخي، ابن الرُّطبي (أبو محمد) ٢٣٣، ٢٣٢

عبيد الله بن عمر بن علي المقرئ (ابن البقال) ٢٣٣

عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرضي المقرئ البغدادي (أبو أحمد) ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٤٧

عبيد الله بن محمد ، ابن حباية ( أبو القاسم ) ٢٥٩ ، ٢٣١ ، ٦٥

عبيد الله بن محمد بن زياد ( أبو سهل ) ١٣٤

عبيد الله الوراق ٥٢

عبيدة بن عمرو السلماني ١٤٧

ابن المتبي ٢٤٢

المتبي = محمد بن عبد الجبار

العتيق = أحمد بن محمد بن أحمد

أبو عثمان = إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني

عثمان بن جنى ٢٦٠

أبو عثمان = سعيد بن عثمان الحيري

سعيد بن محمد البحيري

عثمان بن عبد الرحمن ، ابن الصلاح ( تقي الدين ، أبو عمرو ) ٥١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٦١ ، ٦٦ ،

٧١ ، ٩٩ ، ١١٢ ، ١٢٨ ، ١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٧٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ،

٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، ٢٩٣ ، ٣٤٩

عثمان بن عفان ١٤٦

عثمان بن علي البيكندی ( أبو عمرو ) ٢٣٩

عثمان بن عمر ( ابن الحاجب ) ١٩٢

عثمان بن الفرج الأزهرى ٢٣٢

عثمان بن القتات ٦٥

ابن عثمان = محمد بن عثمان

أبو عثمان بن وراق ٣٣٢

المجلى = بجي بن علي بن الطيب ( الطيب ) الدسكري

عدنان بن محمد الضبي ٧٣

العراقى = علي بن محمد بن إسماعيل

نصر بن بشر بن علي

النعمان بن ثابت ( الإمام أبو حنيفة )

ابن العربي = محمد بن عبد الله بن محمد (أبو بكر)

ابن عرفة ١٢٣

ابن عروة ٦٦

عروة بن الزبير بن العوام ٧٩ ، ٨٣ ، ١٤٧

العرُوضي = أحمد بن محمد بن يوسف

أبو العز = أحمد بن عبد الله بن كادش

عززي بن عبد الملك بن منصور الواعظ ، شيدلة (أبو للمالي) ٢٣٥ - ٢٣٧

ابن عساكر = علي بن الحسن

العسكري = الحسين بن محمد بن عبيد

ابن عصفور = علي بن مؤمن بن محمد

عطاء بن أبي رباح ٧٩ ، ٨١

أبو عطاء = عبد الأعلى بن عبد الواحد بن أحمد المليحي

عطاء بن عبد الله بن أحمد القرآب ١٠٤

عطاء بن عبد الله الخراساني ٨٠

المطار = الحسن بن علي

أبو الفوارس

ابن المطار [من المالكية] ١٣٩

ابن العفريس = أحمد بن محمد

أبو عقيل السلمي [خال أبي القاسم القشيري] ١٥٥

ابن عقيل = علي بن عقيل بن محمد الحنبلي (أبو الوفاء)

العُكْبَرِي = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد

عُكْرِمَة (مولى ابن عباس) ٨١

أبو العلاء = أحمد بن عبد الله (المعري)

أحمد بن محمد بن الفضل

الحسن بن أحمد الحمذاني

ساعد بن سيار

عالي بن علي بن محمد بن السمعماني

علقمة بن وقاص الليثي ٢٠٨

العلوي = أبو الحسن

عبد الله بن محمد الكوفي

علي بن المظفر بن حمزة الدبوسي

علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ٩٧

» » إبراهيم بن العباس ، النسيب (أبو القاسم) ٣٥٢

» » أحمد الأهوازي ١٥٣

» » أحمد البصري ٢٣٤

» » أحمد ، ابن حزم الظاهري (أبو محمد) ٢٥٧ ، ٣٠٧

» » أحمد بن الحسين بن نعيم البصري الأشعري النعميني (أبو الحسن) ٢٣٧ - ٢٣٩

» » أحمد الشيبلي الإسفرايني (أبو الحسن) ٢٤٦

» » أحمد العابد (أبو الحسن) ٢٥٤

» » أحمد بن علي الطبري الروياني ٢٣٩

» » أحمد القسوي القاضي (أبو الحسن) ٢٤٦ ، ٢٤٧

أبو علي = أحمد بن محمد البرداني

علي بن أحمد بن محمد الحاكم الإستراباذي (أبو الحسن) ٢٣٩ ، ٢٤٠

علي بن أحمد بن محمد الديلمي (أبو إسحاق أو أبو الحسن) ٢٤٣ - ٢٤٦

أبو علي = أحمد بن محمد بن القاسم الروذباري

علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري (أبو الحسن) ٢٤٠ - ٢٤٣

علي بن أحمد الديني ٧٣

علي بن إسحاق المادرائي ٣١٠

علي بن إسماعيل الأشعري (أبو الحسن) ٩٩ ، ١٠٧ ، ١٤٩ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٧٨ ، ١٨٩ ،

١٩٠ ، ١٩٢ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٥٩

أبو علي التنوخي ٢٢٨، ٢٢٢

أبو علي = جهابدار

حامد بن محمد الرِّقَاء

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي

علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر، ابن أسلمة الوزير (أبو القاسم) ٢٤٧-٢٥٣

علي بن الحسن الأنطاكي ١٦٤

علي بن الحسن (الحافظ ابن عثاكر) ١٠٥، ١٨٢، ١٨٩، ٣٥٢

علي بن الحسن بن الحسين بن محمد، القاضي الخَلَمِي (أبو الحسن) ٢٥٣-٢٥٥

علي بن الحسن بن الربيع ٦٥

أبو علي = الحسن بن علي بن أحمد

الحسن بن علي الأهوازي

علي بن الحسن بن علي البخارزي الأديب (أبو الحسن) ١٥٦، ١٧٣، ١٧٨، ١٨٣، ٢٠٨

٢٥٧، ٢٥٦

علي بن الحسن بن علي الجراحي القاضي (أبو الحسن) ٢٦٤

أبو علي = الحسن بن علي الدقاق

الحسن بن علي بن محمد الجيلي

الحسن بن علي بن محمد الوخشي

الحسن بن علي بن الذهب

علي بن الحسن بن علي الميانجي (أبو الحسن) ٢٥٦، ٢٥٥

أبو علي = الحسن بن القاسم

الحسن بن محمد بن العباس الرُّجَاجِي

الحسن بن نصر المرندي

علي بن الحسين ٦٥

« الحسين الجوري (أبو الحسن) ٣٦٠، ٣٦١

« الحسين بن حربويه القاضي (أبو عبيد) ١٤٩

أبو علي = الحسين بن علي الكرايسي  
الحسين بن محمد (ابن سكرة)

علي بن الخضر ٣٣٣

علي الدهقان القاضي ١٥٨

أبو علي = زاهر بن أحمد السرخسي

علي بن سميد الإصطخري البغدادى القاضي المتكلم (أبو الحسين) ٢٥٨

علي بن سميد بن عبد الرحمن العبدي (أبو الحسن) ٢٥٧ ، ٢٥٨

علي بن السَّمَسار ٣٥٢

علي بن سهل بن العباس المقنر (أبو الحسن) ٢٥٨ ، ٢٥٩

أبو علي بن شاذان ٧٠ ، ٩٦ ، ١٢٣ ، ٢٩٨ ، ٣٠٢ ، ٣١١ ، ٣٥٤ ، ٣٥٨

أبو علي [ شيخ لإمام الحرمين الجويني ] ٢٢٠ ، ٢٢١

علي بن أبي طالب ٩٨ ، ١٤٦

علي بن عبد السيد بن محمد (أبو القاسم) ١٢٣

علي بن عبد العزيز [ لعله البغوي ] ٢٩٣

علي بن عبد الكافي السبكي (والد المصنف) ٥٨ ، ٥٩ ، ١١١ ، ١٢٨ ، ١٤٢ ، ١٦٤ ،

١٨٥ ، ١٩٣ ، ٢٠٩ ، ٢٤٤ ، ٢٧٧ - ٢٧٩ ، ٢٨٨ ، ٣١١ ، ٣٦٦ - ٣٦٨

علي بن عبد الله الطيسقوني ١٠٩

علي بن عبد الواحد الدينوري ٢٦٠

علي بن عقيل بن محمد الحنبلي (أبو الوفاء) ١٢٣ ، ١٦٣

أبو علي بن عمار ٢١٤

علي بن عمر بن أحمد البرمكي (أبو الحسن) ٢٥٩

علي بن عمر التمار ١١٨

علي بن عمر الحربي ١٣

علي بن عمر الحوي [ لعله هو السابق ] ٢٣٨

علي بن عمر الدارقطني (أبو الحسن) ١٣ ، ١٠٤ ، ١٣٥ ، ١٨٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١

علي بن عمر بن محمد بن الحسن الحرابي بن القزويني (أبو الحسن) ٢٥٥، ٢٦٥، ٢٦٦

علي بن فضال بن علي المجاشعي النحوي (أبو الحسن) ١٧٩

أبو علي = الفضل بن محمد بن علي الفارمذي

أبو علي بن أبي القاسم الصفار ٣٤٢

علي بن مؤمن بن محمد (ابن عصفور) ٢٧٤

علي بن المحسن التنوخي (أبو القاسم) ٩٧، ٣٠٠، ٣٣٠

علي بن محمد بن إبراهيم القهندزي الضرير (أبو الحسن) ٢٤٠

أبو علي = محمد بن أحمد بن الحسين الصواف

محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي

علي بن محمد بن أحمد الحمالي (أبو القاسم) ٢٣٣، ٢٦٦، ٣١٢

علي بن محمد بن إسماعيل العراقي ٢٦٧

علي بن محمد (الكيا الهراسي) ٢٩٢

علي بن محمد بن بشران (أبو الحسين) ٧٣، ١٥٣، ٣١٠

علي بن محمد الجويني الفقيه (أبو الحسن) ٢٩٢

علي بن محمد بن حبيب، القاضي الماوردي (أبو الحسن) ٩، ١٠٦، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٢

١٣٥، ١٦٣، ٢٢١، ٢٢٦، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٦٧ - ٢٨٥، ٣٤٨

علي بن محمد الحفصوي (أبو الحسن) ٣٥٨

علي بن محمد الحنائي (أبو الحسين) ٢٢٢، ٣٥٥

علي بن محمد الطرازي (أبو الحسن) ٢٢٥، ٢٢٦

علي بن محمد الطلحي الكوفي (أبو الحسن) ٢٩٢

علي بن محمد بن العباس التوحيدي (أبو حيان) ٢٨٦ - ٢٩٠

علي بن محمد بن عبد الجبار بن السمعاني (أبو القاسم) ٣٣٦، ٣٤١

أبو علي = محمد بن عبد الوهاب الجبائي

علي بن محمد بن علي الزبدي ١٥٢

علي بن محمد بن علي القاضي الطبري الأملي (أبو الحسن) ٢٩١، ٢٩٢

- علي بن محمد بن علي بن المزوج الشيرازي (أبو الحسن) ٢٩١  
علي بن محمد بن علي المصيصي دمشقي (أبو القاسم) ٢٩٠، ٢٩١  
علي بن محمد (وقيل أحمد) البستي (أبو الفتح) ٢٩٣ - ٢٩٦، ٣١٦  
علي بن محمد بن محمد بن الأخصر الأنباري ٢٣٤  
علي بن محمد بن محمد البيضاءوي (أبو القاسم) ٢٩٢  
علي بن الديني ٨٩  
علي بن مسعود بن محمد الشجاعي (أبو نصر) ٧٧  
علي بن الظفر بن حمزة العلوي الحسيني الدبوسي (أبو القاسم) ٢٩٦ - ٢٩٨  
أبو علي = منصور بن عبد الله الخالدي  
علي الناسائي ٨٤  
أبو علي = ناصر بن إسماعيل الحاكم النوفاني  
علي بن يوسف بن عبد الله الجويني (أبو الحسن) ٢٩٨، ٢٩٩  
علي بن يوسف الفامي ٢٨٧  
عمار بن طاهر (أبو سعيد) ٣٣٣  
عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري، ابن حمامة (أبو طالب) ٢٩٩، ٣٠٠  
عمر بن إبراهيم الكتاني (أبو حفص) ٢٦٥، ٢٣١  
عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي الأعرج النيسابوري الهذلي الحافظ (أبو حازم) ٣٠٠، ٣٠١  
عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (أبو حفص) ٣٣١  
أبو عمر = أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي  
عمر بن أحمد بن مسرور (أبو حفص) ٧٠، ٩٤، ١٠٥، ٢٦٧، ٣٥٠  
عمر بن أبي الحسن عبد الكريم الرواسي (أبو الغيثان) ٣٣٣، ٣٥٥  
أبو عمر بن حيويه ١٢١، ٢٦٠  
عمر بن الخطاب ١٤٦، ٢٠٨، ٢٤٤، ٢٨٥  
عمر بن شبة النميري ٢٠٨  
عمر بن عبد الرحمن الإيلادي (أبو حفص) ١٢٥

عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني المروزي (أبو طاهر) ٣٠١

عمر بن عبد العزيز (الخليفة) ٣١٥

عمر بن عبد الله البقال ٢٣٤

ابن عمر = عبد الله بن عمر بن الخطاب

عمر بن عبد الملك بن عمر الرزاز الزاهد (أبو القاسم) ٣٠٢

أبو عمر = عبد الواحد بن محمد بن مهدي

عمر بن علي بن أحمد الزنجاني (أبو حفص) ٣٠٢

عمر بن علي المظوعي (أبو حفص) ٣٠٤ ، ٣٦٣

أبو عمر = القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري

عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (أبو حفص) ٢٣٩ ، ٢٤٠

عمر بن محمد بن الحسين البسطامي ، المؤيد (أبو العلاء) ٣٠٣

أبو عمر = محمد بن الحسين بن محمد البسطامي

عمر بن محمد البرخسي ٣٣٦

عمر بن أبي مطيع ١٠٢

العمراني = يحيى بن أبي الخير سالم

أبو عمرو = إسحاق بن مرامر الشيباني

إسماعيل بن نجيد السلمى

عمرو بن عبد الله السيمي (أبو إسحاق) ٢٧٢

ابن عمرو = عبد الله بن عمرو بن العاص

أبو عمرو = عثمان بن عبد الرحمن ، ابن الصلاح

عثمان بن علي البيكندی

عمرو بن عون ٦٠ ، ٢٢٣

عمرو بن محمد الأعمش ٨٣

أبو عمرو = محمد بن جعفر بن مطر

محمد بن عبد العزيز القنطري

عمرو بن هشام (أبو جهل) ٨٩

العمري = القاسم

ناصر بن الحسين بن محمد (أبو الفتح)

ناصر بن ناصر بن الحسين

عم إمام الحرمين = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني

عميد الملك = محمد بن منصور بن محمد الكندري

أبو عوانة = يعقوب بن إسحاق الحافظ

عوف (يروي عن خلاص بن عمرو الهجري) ٢٧٢

ابن عون = عمرو بن عون

عياض بن موسى اليحصبي، القاضي ١٣٩

عيسى (عليه السلام) ٣٦٩ ، ٣٧٠

عيسى بن أحمد الحميداني ٢٣٤

العيدي = أسعد بن مسعود بن علي

ابن عيينة = سفيان

### (حرف الغين)

غالب بن أحمد ٣٣٣

أبو غانم = أحمد بن علي بن الحسين الكراعي

غانم بن الحسين الموشلي ١٧٣

غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم الأصبهاني (أبو سكر) ٣٠٣

أبو غانم = مظفر البروجردي

الغزالي = أحمد بن محمد الكبير (أبو حامد)

محمد بن محمد، حجة الإسلام (أبو حامد)

الغساني = الحسين بن محمد بن أحمد

الغطريفي = محمد بن أحمد بن الحسين (أبو أحمد)

الذفاري = عبد الرحمن بن محمد

غلام الهرّاس = الحسن بن القاسم  
أبو الغنّائم = عبد الصمد بن علي بن محمد  
المرزبان بن خسر فيروز  
الغندجاني = عبد الرحمن بن الحسين (أبو أحمد)  
غياث بن حمزة النويري ١٠٣  
ابن غيّلان = محمد بن محمد بن إبراهيم (أبو طالب)  
(حرف الفاء)

فائق (قان الترك) ٣٢٢  
ابن فارس (لعله التالي) ٢٨٧  
ابن فارس = أحمد بن فارس بن زكريا  
الفارسي = أحمد بن الحسن بن سهل  
إسماعيل بن عبد الغافر  
الحسن بن أحمد بن عبد الغفار  
خلف بن عمر بن عبد العزيز  
عبد الرحمن بن محمد بن الحسن  
عبد الغافر بن إسماعيل (أبو الحسن)  
عبد الغافر بن محمد (أبو الحسين)  
عبد الوهاب بن علي بن داوود  
نصر بن عبد العزيز المصري  
الفارمذي = الفضل بن محمد بن علي  
القاشاني = عمر بن عبد العزيز بن أحمد  
محمد بن أحمد بن عبد الله المروزي (أبو زيد)

فاطمة بنت الحسن بن علي الدقاق ١١ ، ٦٩ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١٥٨ ، ٢٢٥

فاطمة بنت قيس ١٤٨

فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ٩٨

القاسم = عبد الرحمن بن عبد الجبار (أبو النصر)

عبد الوهاب بن محمد الشيرازي

علي بن يوسف

أبو الفتح = سلطان بن إبراهيم الفقيه

أبو الفتح = علي بن محمد البُستي

أبو الفتح بن أبي الفوارس ١٣٤ ، ٣٠٠

أبو الفتح = محمد بن عبد الباقي بن البطي

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي

نصر بن سيار

نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيبي

يوسف بن عمر القوأس

أبو الفتوح = مسعود بن الفضل العامري الميهني

أبو الفتيان = عمر بن أبي الحسن عبد الكريم الرواسي

فخر الإسلام = محمد بن علي بن إسماعيل الففال الشاشي

فخر الدين = محمد بن عمر الرازي

الفراء = الحسين بن مسعود

محمد بن الحسين بن خاف (أبو يعلی)

محمد بن الفضل بن نظيف

الفرائضي = أحمد بن القاسم

الفراوي = محمد بن الفضل (أبو عبد الله)

أبو الفرج = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد

عبد الرحمن بن علي بن الجوزي

عبد الوهاب بن محمد الشيرازي

محمد بن أحمد بن إبراهيم الشنبُوذِي

» » محمود بن الحسن القزويني

المعافي بن زكريا

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة القرشي

أبو الفرج وزير مصر = محمد بن جعفر بن علي

الفرَاضِي = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد

عبد الوهاب بن علي بن داوريد

عبيد الله بن محمد بن أحمد

ابن الفركاح = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري

الفزاري = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم ، ابن الفركاح

الفسَوِي = الحسن بن محمد بن عثمان

علي بن أحمد القاضي

الفضل بن أحمد بن محمد الزهري البصري ٣٠٣ ، ٣٠٤

أبو الفضل = أحمد بن محمد بن يوسف العَرُوضِي

أبو الفضل الجوهري الواعظ ٢٥٤

الفضل بن الحُبَاب الجُمَحِي (أبو خليفة) ٢٧٧ ، ٢٧٢

أبو الفضل = شبنان بن الحاج المؤذن

عبد الكريم بن يونس بن محمد

عبد الله بن عبدان بن محمد

أبو الفضل = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الهمداني القرشي

كمَّاد بن ناصر بن نصر

محمد بن أحمد بن محمد الجارودي

الفضل بن محمد بن الحسين الجرباني ز. أبو يسر

أبو الفضل = محمد بن طاهر المقدسي

» » عبد الله بن محمد بن خميرويه الهروي

» » عثمان القومساني

الفضل بن محمد بن علي الفارمذي الزاهد (أبو علي) ٣٠٤ - ٣٠٦

أبو الفضل = محمد بن محمد بن عطاء

محمد بن ناصر السلاي

منصور بن نصر بن عبد الرحيم

أبو الفضل (١) بن ناصر ٣٥٤

أبو الفضل = يحيى بن علي

فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني (أبو سعيد بن أبي الخير) ٣٠٦ - ٣٠٩

الفضيل بن يحيى بن الفضيل الفضلي المروى الفقيه (أبو عاصم) ٣٠٩ ، ٣١٠

الفضيل = الفضيل بن يحيى بن الفضيل

الفقيه = يزيد بن ضبيب

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي

أحمد بن الحسين البيهقي (أبو بكر)

حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري (أبو الوليد)

الحسن بن نصر المرندي

زاهر بن أحمد السرخسي

سلطان بن إبراهيم الطبري (أبو الفتح)

شبيب بن عثمان بن صالح

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشيرازي

عبد الله بن عبدان بن محمد (أبو الفضل)

عبد الملك بن عبد الله بن محمود

عبد الوهاب بن علي بن داوريد

علي بن محمد الجويني

الفضيل بن يحيى بن الفضيل

(١) انظر: محمد بن ناصر السلاي ، أبو الفضل ؛ فعله هو .

البارك بن محمد بن عبيد الله الواسطي  
محمد بن أحمد بن عثمان الفاشاني المروزي (أبو زيد)  
» « عبد الله

» « علي بن حامد الشاشي  
» « البارك بن الخليل (أبو الحسن)

منصور بن عمر  
ناصر بن الحسين بن محمد العمري  
نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي  
نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيبي  
يحيى بن أبي منصور  
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني

فليح بن سليمان ٨٣  
الفهري = أبيض بن محمد  
أبو الفوارس العطار ٢٧٣  
ابن أبي الفوارس = أبو الفتح  
محمد

الفوراني = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)  
ابن فورك = أحمد بن محمد بن أيوب (أبو بكر)  
محمد بن الحسن بن فورك (أبو بكر)  
( حرف القاف )

القائم بأمر الله = عبد الله بن أحمد بن إسحاق  
القادر بالله = أحمد بن إسحاق بن جعفر  
أبو القاسم = إبراهيم بن محمد بن أحمد النصراباذي  
» « محمد الحنائي  
إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي

إسماعيل بن محمد بن الصفار

أبو القاسم الألباني ١٥٥

» » = بكر بن أحمد

» » البلخي ١٢١

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري القاضى (أبو عمر) ٣٠١، ٣١٠، ٣١١

أبو القاسم = جعفر بن محمد البغدادي

الجنيد بن محمد

أبو القاسم بن الحسين ١٣

القاسم بن سلام (أبو عبيد) ١٦٣، ٢٨٩

أبو القاسم = سلمان بن ناصر الأنصاري

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

» » » علي بن محمد الإسفرايني الإسكاف

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفوراني

» » » » » ثابت الخرق

» » » » » عبد الله

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الداركي

عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله السبيري

» » » هوازن القشيري

عبد الله بن أحمد الصيدلاني

» » » طاهر بن محمد

» » » علي بن إسحاق

» » » علي الكركاني

» » » علي بن محمد البحاني

» » » محمد بن إبراهيم الرازي

عبد الملك بن شعبة

عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران

عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى

عبيد الله بن أحمد بن عثمان

عبيد الله بن محمد بن حبابة

علي بن إبراهيم بن العباس النَّسِيب

القاسم بن علي (الحريري) ٢٧٤ ، ٣١٥

أبو القاسم = علي بن الحسن بن أحمد بن السلمة

» » عبد السيد بن محمد

» » المحسن التَّوَّخِي

» » محمد بن أحمد الحاملي

» » محمد بن عبد الجبار بن السَّمَّاني

» » محمد بن علي المصيصي

» » محمد بن محمد البيضاوي

» » المظفر بن حمزة الدَّبُورِي

عمر بن عبد الملك بن عمر الرزاز

القاسم المُمَرِّي ٨١

القاسم بن محمد بن أبي بكر ١٤٧

أبو القاسم = محمود بن سُبُكْتِكِين

مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجويني

مكي بن عبد السلام الرُّمَيْلي

منصور بن عمر بن علي البغدادي

أبو القاسم الموسوي (ذو المجدين) ٣٤٤

أبو القاسم = نصر بن بشر بن علي العراقي

يحيى بن علي بن محمد الكُشْمِيْنِي

يوسف بن أحمد بن كحّ  
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني  
يوسف بن علي بن محمد الزنجاني

ابن القاصّ = أحمد بن أحمد

القاضي = أحمد بن بشر بن عامر المرورودي (أبو حامد)

أحمد بن علي بن محمد النصيبي

أحمد بن محمد البرقي

أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد (أبو منصور)

بندار بن محمد البصري

أبو الحسن الطالقاني

الحسين بن علي بن محمد الصيمري (أبو عبد الله)

الحسين بن محمد بن أحمد (صاحب التعلية)

ألحبيب بن عبد الله بن محمد

الخليل بن أحمد

شرف الدين ابن البارزي

شرح بن عبد الكريم بن أحمد الروياني

صاعد بن عبد الرحمن

طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري (أبو الطيب)

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد

عبد السلام بن محمد بن يوسف

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزان

عبد الله بن علي بن محمد البيهقي

عبد الله بن يوسف الجرجاني

- عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي  
علي بن أحمد القسوي  
علي بن الحسن بن الحسين الخَلَمِي (أبو الحسن)  
علي بن الحسن بن علي الجراحي  
علي بن الحسن بن علي الميانجي  
علي بن الحسين بن حربويه (أبو عبيد)  
علي الذهبقان  
علي بن سعيد الإصطخري  
علي بن محمد بن حبيب الماوردي  
علي بن محمد بن علي الطبري الأَمَلِي  
عياض بن موسى اليَحْضَبِي  
القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي (أبو عمر)  
محمد بن أحمد التيمي  
» » أحمد بن محمد العبَّادِي (أبو عاصم)  
» » أحمد بن أبي يوسف الهروي (أبو سعيد)  
» » الحسين بن أميركا  
» » الحسين بن محمد البسطامي (أبو عمر)  
» » الطيب الباقلازي (أبو بكر)  
» » محمد الأزدي  
محمد بن محمد بن عبد الله البَيْضاوِي (أبو الحسن)  
محمد بن محمد بن عبد الله الأزدي (أبو منصور)  
محمد بن المظفر الشامي (أبو بكر)  
محمود بن القاسم الأزدي المَيْسَلِي  
المعاني بن زكريا  
منصور بن محمد بن محمد الأزدي

مهدي بن علي الإسفرايني  
ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقاني

يحيى بن منصور

يوسف بن أحمد بن كنج

قاضي القضاة = أبو سعيد الطبري

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

القائمي = الجنيد بن محمد

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود

قيصة بن ذؤيب ١٤٧

القُدُوري = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو الحسين)

القرَّاب = إسحاق بن أبي إسحاق

عطاء بن عبد الله بن أحمد

القراقي = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (أبو العباس)

القرشي = حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري (أبو الوليد)

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة (أبو الفرج)

القرظي = محمد بن كعب

قريش بن بدران (أمير العرب) ٢٥٠ - ٢٥٣

القرَّاز = محمد بن الحسين

القرزويني = عبد السلام بن محمد بن يوسف

علي بن إبراهيم بن سلمة

علي بن عمر بن محمد الحربي

محمد بن محمود بن الحسن (أبو الفرج)

محمود بن الحسن بن محمد (أبو حاتم)

القشيري = عبد الرحمن بن عبد الكريم (أبو منصور)

عبد الكريم بن هوازن

عبد الله بن عبد الكريم (أبو سعد)

عبد الواحد بن عبد الكريم (أبو سعيد)

هبة الرحمن بن عبد الواحد

القطنان = أبو الحسن بن سلمة

أبو الحسين بن الفضل

الحسين بن يحيى بن عيَّاش

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد

محمد بن الحسين

يحيى بن سعيد

القَطِيعِي = أحمد بن جعفر بن مالك (أبو بكر)

القفال الصغير = عبد الله بن أحمد بن عبد الله (أبو بكر)

القفال الكبير = محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي (أبو بكر)

قلاوون ، الملك المنصور ٥٨

القنطري = محمد بن عبد العزيز (أبو عمرو)

القهنديزي = علي بن محمد بن إبراهيم

القواس = يوسف بن عمر (أبو الفتح)

القومساني = محمد بن عثمان

القيرواني = أبو الحسن الأديب

(حرف الكاف)

الكاتب = أسعد بن مسعود بن علي

محمد بن عبید الله

ابن كادش = أحمد بن عبد الله (أبو العزّ)

الکازرُونِي = محمد بن بيان بن محمد

الكاندى = منصور بن نصر بن عبد الرحيم

كافي الكفاة = إسماعيل بن عباد (الصاحب)

الكاملي = عبد الرحمن بن علي

الكتّاني = عبد العزيز بن أحمد

عمر بن إبراهيم (أبو حفص)

ابن كجّ = يوسف بن أحمد (أبو القاسم)

الكرائيسي = الحسين بن علي (أبو علي)

الكرامعي = أحمد بن علي بن الحسين

الكرخي = دُوَيْر

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله

معروف بن فيروز

منصور بن عمر بن علي البغدادي

الكرّكاني = عبد الله بن علي (أبو القاسم)

الكرماني = محمد بن يحيى (أبو عبد الله)

الكروني = أبو محمد الشافعي

كريمة بنت محمد المغازلي ٩٥

الكتّار = أحمد بن الحسين (أبو نصر)

كشتاسب ٣٢٤

الكشفي = الحسين بن محمد

الكشميهني = محمد بن مكّي (أبو الهيثم)

يحيى بن علي بن محمد (أبو القاسم)

الكلابي = التّوّاس بن ستمّان

كلجند (من ملوك الهند) ٣٢٥

كمّاد بن ناصر بن نصر الحدّادي الراغي (أبو الفضل) ١٣٦

الكل = سلار

الكُمَيْت بن زيد ١٢٢

- الكَنْجَرُودِي = محمد بن عبد الرحمن (أبو سعد)  
الكُنْدَرِي = محمد بن منصور بن محمد (عميد الملك)  
الكُوَجِي = أحمد بن علي بن أسد  
الكوفي = عبد الله بن محمد العلوي  
علي بن محمد الطَّلْحِي

( حرف اللام )

- ابن لال = أحمد بن علي بن أحمد (أبو بكر)  
المؤلوي = محمد بن أحمد بن عمر (أبو علي)  
ابن اللبَّان = عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني (أبو محمد)  
اللبَّاني = معمر بن أحمد بن محمد  
الليثي = علقمة بن وقاص  
ابن أبي ليلى = محمد بن عبد الرحمن  
أبو ليلى = بندار بن محمد البصري القاضي

( حرف الميم )

المؤتمن بن أحمد الساجي ٣٢٨ ، ٣٣٣

- المؤذن = أحمد بن عبد الملك (أبو صالح)  
إسماعيل بن أبي صالح أحمد (أبو سعد)  
شعبان بن الحاج  
ابن المأمون = عبد الصمد بن علي بن محمد (أبو الغنائم)  
المؤيد = عمر بن محمد بن الحسين البسطامي (أبو المعالي)  
المادراني = علي بن إسحاق  
المازري = محمد بن علي بن عمر (أبو عبد الله)  
المازني = محمد بن علي بن يحيى بن سلوان  
المازجسي = محمد بن علي بن سهل (أبو الحسن)

- ابن ماسي = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب  
ابن مالك = أحمد بن جعفر بن مالك القطيعي  
مالك بن أنس ٤٣ ، ٥٩ ، ٧٩ - ٨٣ ، ١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٩٣ ، ٢٧٣ ، ٣١٣  
ابن مالك = محمد بن عبد الله  
المالكي = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (أبو العباس)  
عبد الله بن عمر  
الماليني = أحمد بن محمد (أبو سعد)  
أسعد بن زياد  
المأوردي = علي بن محمد بن حبيب (أبو الحسن)  
المبارك بن محمد بن عبيد الله بن السَّوَادِي الواسطي الفقيه (أبو الحسين) ٣١١ ، ٣١٢  
التكلم = علي بن سعيد الإصطخري  
المتني = أحمد بن الحسين  
المُتَوَلَّى = عبد الرحمن بن مأمون بن علي  
المجاشعي = علي بن فضال بن علي  
مجاهد بن جبر ٨٩  
أبو المحاسن = أسعد بن زياد  
عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الرُّوَيَانِي  
الحاملي = علي بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)  
المحسن بن عيسى بن شهبيروز البغدادي (أبو طالب) ٣١٢  
محمد بن إبراهيم ٢٠٨  
« » إبراهيم الجرجاني ٣٠٣  
« » إبراهيم بن فارس الشيرازي ٢٨٧  
« » إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكِّي (أبو عبد الله) ١٠٥ ، ١٧١ ، ٢٢٦  
« » إبراهيم بن المنذر ٥٩  
أبو محمد الأبيوردي ١٥٠

- محمد بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (أبو نصر) ٣٣٢  
» » » » إبراهيم الشنبوذي (أبو الفرج) ٣٥٦  
» » » » الأبيوري (أبو المظفر) ٣٦٢  
» » » » الأثرم (أبو العباس) ٣١٠  
» » » » الأزهري (أبو منصور) ٢٤٠  
» » » » التميمي القاضي (أبو المظفر) ١٠٠ ، ١٠٢  
» » » » بن الحسين الصواف (أبو علي) ٢٣٣  
» » » » الحسين الفطريفي (أبو أحمد) ١٢ ، ٣٠٠ ، ٣٥٧  
» » » » رزقويه (أبو الحسن) ١١ ، ٣٠٢  
» » » » سعيد النسوي (أبو بكر) ٣٤٠  
» » » » أبي الصقر الأنباري ٥٢  
أبو محمد = أحمد بن عبد الله بن الآبنوسي  
محمد بن أحمد بن عبد الله الخفصي (أبو سهل) ١١٩ ، ٣٣٠  
» » » » عبد الله الفاشاني الروزي (أبو زيد) ٥٣ ، ٥٥ ، ٩١ ، ١٠٤ ، ١٢٠  
» » » » عبدوس الزكّي (أبو بكر) ١٥٣  
» » » » عثمان ، الذهبي (أبو عبد الله) ٩٨ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٣٦ ، ١٦٤ ، ١٨٢  
١٨٤ ، ١٨٧ - ١٨٩ ، ١٩١ ، ٢٣٨ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٤٩  
محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي (أبو علي) ٣١٠  
» » » » الفضل بن يحيى (أبو الحسن) ٢٤٢  
» » » » محمد الجارودي (أبو الفضل) ١٠٤  
» » » » محمد بن المسلمة (أبو جعفر) ٢٩١ ، ٣٣٣ ، ٣٣٥  
» » » » محمد بن حسنون بن الرّسي (أبو الحسين) ١٣٥  
» » » » محمد العبّادي القاضي (أبو عاصم) ١٤ ، ٣٠٤ ، ٣٤٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦٥  
٣٦٧ ، ٣٦٩ ، ٣٧٠  
محمد بن أحمد بن محمد الملاحى (أبو نصر) ٢٣١

محمد بن أحمد الزكّي (أبو حَسَّان) ٦٤، ٧٠، ١٧١، ١٨١، ٢٢٦

» » » « المنفید (أبو بكر) ٣٤٩

» » » « بن موسى الوتّار الدَّبيلي (أبو عبد الله) ٢٤٣

» » » « بن أبي يوسف الهروي القاضي (أبو سعد) ٣٦٥ — ٣٧١

» » « إدريس الشافعي (الإمام) ٢٤، ٤٦، ٥٣، ٥٤، ٥٩، ٦٦، ٧٧، ٨٢، ٨٦، ٩١

٩٥، ٩٧، ١٠٢، ١٠٩، ١٣٢، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٦، ١٤٩، ١٥٤، ١٦١، ١٦٢،

١٧٨، ١٩٢، ٢٢٠، ٢٢٩، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٧٣، ٢٧٧، ٢٨٠،

٢٩٢، ٢٩٣، ٣١٦، ٣٢٨، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤٤، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٦٠،

٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٩

محمد بن إسحاق بن أيوب الصَّبغِي (أبو العباس) ٣٠٠

» » « إسحاق بن يسار ٨٩

» » « إسماعيل الإستراباذي (أبو حاجب) ٣٣٥

» » « إسماعيل البخاري (الإمام) ٨٠، ٨١، ١٤١، ٢٣٦، ٢٧١، ٣٣٠،

» » « بجر (أبو مسلم) ١٢١

» » « بكر بن داسة (أبو بكر) ٨٤، ٩٠

» » « أبي بكر السنجِي ٣٣٦

» » « بكر الطُّوسِي (أبو بكر) ١١٨، ١٥٤، ١٥٥،

» » « بيان بن محمد الكازرُونِي ١٠٠، ٣٥٢

» » « ثابت بن الحسن الحَجَنْدِي ٩٨

» » « ججادة ١٢٥

» » « جرير بن يزيد الطبري ١٢١، ١٤٦

» » « جعفر بن علي بن الحسين المغربي (أبو الفرج وزير مضر) ٢٥٢

» » « جعفر بن مطر (أبو عمرو) ١٣٧، ١٤١، ٢٢٢، ٣٠٠،

» » « جعفر الميَاسِي ٣٥٢

» » « حَبَّان (أبو حاتم) ٢٩٣

محمد بن الحسن ١٤٨

أبو محمد = الحسن بن أحمد المَخَادِي

محمد بن الحسن بن زياد النِقَاش ١٥٢ ، ٢٢٨

أبو محمد = الحسن بن علي الجوهرى

محمد بن الحسن الفارسى (أبو الحسين) ١٤٩

» » » بن فُورَك (أبو بكر) ١٣٧ ، ١٥٣ - ١٥٥

أبو محمد = الحسن بن محمد بن الحسن الخَلَّال

الحسين بن أحمد بن السَّمَرَقَنْدِي

محمد بن الحسين بن أميركا ، القاضى (أبو جعفر) ٢٩١

» » الحسين بن خلف الفراء (أبو يعلى) ١٢٣ ، ١٣٥ ، ١٦٣ ، ٢٢٦

» » الحسين الرضى المُوَسْوِي ٦٣

» » الحسين الزَّعْفَرَانِي الواسطى ٣١٠

» » الحسين ، الوزير (أبو شجاع) ٢٧١

» » الحسين بن الفضل ١٢٥

» » الحسين الفَرَّاز (أبو بكر) ٢٦٢

» » الحسين القَطَّان الدَّارِقُطْنِي (أبو الحسن) ١٣٤ ، ١٣٥

أبو محمد = الحسين بن محمد بن أحمد النَّسَّانِي

محمد بن الحسين بن محمد البَسْطَامِي القاضى (أبو عمر) ٣٠٣ ، ٣٢٧ ، ٣٥٥

» » الحسين بن محمد الحِنَّانِي (أبو طاهر) ١٢

» » الحسين بن موسى السَّمِيَّي (أبو عبد الرحمن) ١١٨ ، ١٥٣ ، ١٥٦ ، ٢٤١ ، ٢٩٨ ، ٣٠٨ ، ٣٠٧

أبو محمد بن حليم ١٠٤

محمد بن داود بن علي الأصهباني (أبو بكر) ١٤٦

محمد بن داود بن محمد الصَّيْدَلَانِي (أبو بكر) ٩٤ ، ٣٦٤

أبو محمد الدَّهَّان اللغوى ٢٦٢

محمد بن أبي رافع الأنطاقي ٥٧

محمد بن سليمان الصُّعْلُو كِي (أبو سهل) ٣٠٨

» » « سِنَان ١٤١

» » « سِيرِينَ ٦٠، ٧٩

محمد [ شخص كان مع السلطان محمود في غزو الهند، ولعله ولده. انظر ص ٣٢٠ ] ٣١٨

أبو محمد بن أبي شَرِيح = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري

محمد بن صالح الهاشمي ٨٩

» » « طاهر المقدسي الحافظ (أبو الفضل) ١٨٦، ١٨٧، ١٩١، ٢٥٣، ٣٢٨، ٣٥٥، ٣٥٦

» » « الطيب الباقِلَانِي القاضِي (أبو بكر) ١٥، ٧٢، ١٥٦، ١٨٥، ٣٠١، ٣١٢

» » « العباس بن أحمد، بن أبي ذَهَل (أبو عبد الله) ٥١

أبو محمد = العباس بن محمد بن علي

محمد بن عبد الباقي الأنصاري (أبو بكر) ١٣، ١٢٣، ١٥٢

» » « عبد الباقي، ابن البَطِّي (أبو الفتح) ١٣٦

» » « عبد الجبار بن أحمد بن السمعاني (أبو منصور) ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٤١

» » « عبد الجبار المُتَبِي (أبو النصر) ٣١٥، ٣١٩

أبو محمد = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشَّيرَنخْشِيرِي

محمد بن عبد الرحمن بن العباس المُخَلَّص (أبو طاهر) ٦٥، ٧٢، ٢٣١، ٣١٢، ٣٣٤

أبو محمد = عبد الرحمن بن عمر النحاس

محمد بن عبد الرحمن الكَنْجَرُوذِي (أبو سعد) ٩٤

» » « عبد الرحمن بن أبي ليلي ٨٩، ١٤٧

أبو محمد = عبد الرحمن بن محمد بن الحسن الفارسي

محمد بن عبد الرحمن <sup>(١)</sup> (أبو نعيم) ٥٧

» » « عبد الصمد الترابي (أبو بكر) ٣٣٥

» » « عبد العزيز بن عبد الله النَّطِّي (أبو عبد الرحمن) ١٧١، ٢٢٦، ٣٠٥

» » « عبد العزيز النَّطْرِي (أبو عمرو) ٢٩٧

(١) وانظر عبد الرحمن بن محمد الفارسي (أبو نعيم).

أبو محمد = عبد الغنى بن سعيد الأزدي

عبد الغنى بن نازل بن يحيى

محمد بن عبد الغنى (ابن نُقْطَة) ١٨٩

أبو محمد = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي

محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي (أبو بكر) ٢٨٦، ٢٣٣

» » عبد الله بن أحمد البيضاوي (أبو عبد الله) ٢٦١

» » عبد الله بن باكويه الشيرازي (أبو عبد الله) ١٠٥، ١٥٣، ٢٢٦، ٣٠٤

أبو محمد = عبد الله بن جعفر الجناري

محمد بن عبد الله بن الحسين (أبو الحسين بن أخي ميمي) ٢٥٩، ٦٥

» » عبد الله الصفار (أبو عبد الله) ٨٩

» » عبد الله الصيرفي (أبو بكر) ١٤٦

» » عبد الله بن عبده السليطي ٣٠٠

أبو محمد = عبد الله بن علي بن عوف

محمد بن عبد الله الفقيه (أبو عبد الله) ١٣٨

» » عبد الله (ابن مالك) ٢٧٤

أبو محمد = عبد الله بن محمد الباقي الخوارزمي

محمد بن عبد الله بن محمد (أبو بكر بن العربي) ٢٥٤، ١٢٦

» » عبد الله بن محمد الحاكم الحافظ (أبو عبد الله) ٥١، ٧٨، ٨٤، ٨٥، ٨٩، ١١٨

٢٢٢، ١٥٣ - ٢٢٤، ٢٩٢، ٢٩٣

محمد بن عبد الله بن محمد بن خيرويه المروزي (أبو الفضل) ٣٤٦، ٣٠٠

أبو محمد = عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني

محمد بن عبد الله بن مسعود السعودي ١١٢

أبو محمد = عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ

عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني

محمد بن عبد الملك بن إبراهيم الهمداني ١٦٣، ٢٧٠

محمد بن عبد الملك بن بشران (أبو بكر) ٢٢٦، ١٠٦

» » عبد الواحد الدارمي ٢٨٥

» » عبد الوهاب الجبائي (أبو علي) ١٢١

أبو محمد = عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب الشيرازي

عبدان بن محمد بن عيسى

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله الكرخي

محمد بن عبيد الله الكاتب ٢٤٢

» » عثمان ٦٥

» » عثمان القومساني (أبو الفضل) ١٣٥

» » عدى المنقري ٢٦٧، ٣٥٧

» » عدى بن نصر ٢٣٨

» » علي بن إبراهيم الدقاق ٣٣٣

أبو محمد = علي بن أحمد الظاهري (ابن حزم)

محمد بن علي الإسفرايني ١٠١

» » علي بن إسماعيل الففال الكبير الشاشي المروزي ، نحر الإسلام (أبو بكر) ٥٣ ،

٧٣ ، ٧٦ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٨ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٦٧ ، ٢٦٦ ، ٣٠٠ ، ٣١٦ ، ٣٢٩ ،

٣٦٤ ، ٣٦٢ ، ٣٥٨ ، ٣٥٠

محمد بن علي بن حامد الشاشي (أبو بكر) ١٣٦ ، ٢٥٧ ، ٣٠٣

» » علي بن سهل الماسرجسي (أبو الحسن) ١٣ ، ٢٢٣

» » علي بن شجاع السنجي (أبو ظاهر) ١٠٢ ، ١٦٢ ، ٢٢٦ ، ٢٣٦

» » علي الصوري (أبو عبد الله) ٢٣٥ ، ٢٣٨

» » علي بن عمر المازري (أبو عبد الله) ١٨٨ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢٠٤ ، ٢٠٦

» » علي بن محمد الخجّازي (أبو عبد الله) ١٧٠ ، ١٧٥

» » علي بن محمد الطبري ٦٤

» » أبي علي بن محمد الهمداني الحافظ (أبو جعفر) ١٨٥ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ٣٢٨

- محمد بن علي المهرجاني ٣٣٣
- » » علي بن يحيى بن سلوان المازني ٣٣٢
- » » عمر الرازي (نفر الدين) ١٣٨ ، ١٤٠
- » » عمرو ٧٨
- » » عمرو بن حزم ١٤٧
- » » عوف المزني ٣٥٢
- » » عيسى الترمذي ١٨٨ ، ٣٢٧
- » » الفضل القراوي (أبو عبد الله) ٧٤ ، ١٥٤ ، ١٧١ ، ٢٩٩ ، ٣٢٨
- » » الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه (أبو طاهر) ١١٧
- » » الفضل بن نظيف القراء (أبو عبد الله) ١٥١ ، ١٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٩٨ ، ٣١١
- » » أبي الفوارس ٢٣٣
- » » القاسم الصبغى (أبو منصور) ١١٦
- » » القاسم بن أبي هيريرة (أبو بكر) ١٦٤
- أبو محمد الكروني ٣٣١
- محمد بن كمب القرظي ٨٤
- » » المبارك بن الخليل (أبو الحسن) ٢٣٥ ، ٢٣٦
- » » المبارك بن علي بن هلال البغدادي ١٦٠
- » » محمد بن إبراهيم بن غيلان (أبو طالب) ١٣٥ ، ٢٣٥ ، ٣٥٩
- » » محمد بن عبد الله ، القاضي الأزدي (أبو منصور) ٣٢٠ ، ٣٢٧
- » » محمد بن عبد الله القاضي البيضاوي (أبو الحسن) ١٤ ، ٢٦١
- » » محمد بن عطاف (أبو الفضل) ٢٥٨
- » » محمد ، الغزالي حجة الإسلام (أبو حامد) ٤٧ ، ٥٨ ، ١٢٧ ، ١٤٥ ، ١٥٨ ، ١٨٥ ،
- ٢٢٢ ، ٢٤١ ، ٣٠٦ ، ٣٦٤ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨
- محمد بن محمد بن محمد بن أحمد المكي (أبو نصر) ١٣
- » » محمد بن محمش الزبدي (أبو طاهر) ٥٠ ، ٧٣ ، ١١٨ ، ٢٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥١
- ٣٦٢ ، ٣٥٥

محمد بن محمود بن الحسن الحافظ (ابن النجار) ٨، ١٠٧، ١٣٦، ١٨٩، ٢٣٠، ٢٨٧،

٢٩٧، ٣٥٦، ٣٥٨

محمد بن محمود بن الحسن القزويني (أبو الفرج) ٣١٣

» » محمود بن سبكتكين ٣٢٠

» » مسلم بن شهاب الزهري ٨٣، ١٤٨، ٣١٣

» » المظفر بن بكران الشامي القاضي (أبو بكر) ١٥، ٢٣٥

» » المظفر الحافظ ١٠٤

» » المَعْلَى الأزدى ٢٦٧

» » مكي الكشميهني (أبو الهيثم) ٣٣٠، ٣٥٨

» » ملكشاه الساجوقى ٣٢٩

» » منصور بن جيجان ٢٨٧

» » منصور (أبو سعيد) ٣٤٤

» » منصور بن محمد الكندرى (عميد الملك) ١٨٩، ١٩٠، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٣

» » منصور أبى المظفر السمعاني (أبو بكر) ٥٣ - ٥٥، ١٠٤، ٢٢٦

» » المنهال ٨٩، ٩٠

» » المهتدى بالله (أبو الحسين) ٢٢٢، ٢٢٤، ٣٣٣، ٣٣٥

» » موسى (أبو سهل) ٧٦

» » موسى بن الفضل ٨٩

» » ناصر السّلاوى (أبو الفضل) ٦٣

» » أبى نصر الحميدى (أبو عبد الله) ٧، ٢٥٣، ٣٥٤

» » نصر المروزى ١٤٧، ١٤٩

» » أبى هاشم (أمير مكة) ٣٥٦

أبو محمد = هبة الله بن أحمد بن عبد الله بن طائوس

محمد بن هبة الله (خادم ابن القزويني) ٢٦٣

أبو محمد = هبة الله بن محمد بن الحسين البسطامى

محمد بن هبة الله بن محمد (أبو سهل بن الموفق) ١٧١، ١٨٩،

أبو محمد = هَيَّاج بن عُبيد بن الحسين

محمد بن يحيى بن سلوان ٣٥٢

» » يحيى الكرمانى (أبو عبد الله) ٣٤٧

» » يعقوب الأصم (أبو العباس) ١١، ٧٨، ٨٩، ١٠٩، ١١٦، ٢٤٣

» » يوسف (أبو حيان) ٢٧٤، ٢٠٩

» » يوسف (أبو زُرْعَة) ٣٣٢

ابن حَمَيْش = محمد بن محمد الزَّيَادِي (أبو طاهر)

محمود بن الحسن بن محمد القزوينى الأنصارى الطبرى (أبو حاتم) ٣١٢ - ٣١٤

محمود بن زَنْكِي (الملك نور الدين) ٣١٥

محمود بن سُبُكْتِكِين (أبو القاسم سيف الدولة، وعين الدولة) ٣١٤ - ٣٢٧

محمود بن القاسم بن القاضى أبى منصور محمد الأزدي الهلبى المهروى (القاسمى أبو عامر)

٣٢٨، ٣٢٧

المحمودى = أبو الحسن

طاهر بن أحمد بن على بن محمود

ابن أبى الخارق = عبد الكريم (أبو أمية)

المخلدى = الحسن بن أحمد (أبو محمد)

المخلص = محمد بن عبد الرحمن بن العباس (أبو طاهر)

المدينى = عبد الله بن على

على بن أحمد

المرادى = الربيع بن سليمان

المرانجى = عبد الباقي بن يوسف بن على (أبو تراب)

كمّاد بن ناصر بن نصر

نصر بن ناصر

المرجى = نصر بن أحمد بن الخليل

المرزبان بن خسر فيروز (أبو الغنائم الوزير تاج الملك) ٣٢٩

المرتدي = الحسن بن نصر

المرورودي = أحمد بن بشر بن عامر (أبو حامد)

بكر بن محمد

المرؤذي = إبراهيم

المرؤزي = إبراهيم بن أحمد

الحسن بن أحمد

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

عبد الرحمن بن عمر

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفوراني

عبد الله بن أحمد بن عبد الله القفال الصمير (أبو بكر)

عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني

محمد بن أحمد بن عبد الله الفاشاني (أبو زيد)

محمد بن علي بن إسماعيل القفال الكبير (أبو بكر)

محمد بن نصر

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

المرزقي = محمد بن إبراهيم بن محمد بن يحيى

محمد بن أحمد (أبو حسان)

محمد بن أحمد بن عبدوس

المرزقي = إسماعيل بن يحيى (أبو إبراهيم)

بكر بن عبد الله

ابن المزوج = علي بن محمد بن علي الشيرازي

المرزقي = محمد بن عوف

يوسف بن عبد الرحمن

مسافر بن محمد ١١٨

المتنصر المبيدي الفاطمي = معد بن علي

- المسجدى = مهبل بن إبراهيم  
مسدد بن محمد بن علكان الجزري (أبو طاهر) ٣٣٠  
ابن مسرور = عمر بن أحمد (أبو حفص)  
أبو مسعود = أحمد بن محمد البجلي  
مسعود (شخص كان مع السلطان محمود في غزو الهند، ولعله ولده، انظر ص ٣٢٠) ٣١٨  
ابن مسعود = عبد الله  
مسعود بن الفضل العامري الميهني (أبو الفتوح) ٣٠٨  
مسعود بن محمود بن سبكتكين ٣٢٠  
مسعود بن ناصر السجزي (أبو سعيد) ١٤٢، ٣٥١  
المسعودي = أبو بكر  
محمد بن عبد الله بن مسعود  
مسلم بن إبراهيم ٢٣٦  
أبو مسلم = إبراهيم بن عبد الله بن مسلم  
مسلم بن الحجاج (الإمام) ٨٠، ٨١، ٨٥، ١٤١، ١٤٩، ٢٣٦  
أبو مسلم = محمد بن بحر  
ابن السلة = علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر  
محمد بن أحمد بن محمد (أبو جعفر)  
السيب بن محمد الأرميني ٣١١  
ابن المشتري = عبد الوهاب بن منصور الأهوازي  
المصري = عبد الغني بن سعيد الأزدي  
عبد الغني بن نازل بن يحيى  
عبد الملك بن عبد الله بن محمود  
عبد الوهاب بن عبد الرحمن الإخميمي  
نصر بن عبد العزيز الفارسي  
أبو مصعب = أحمد بن أبي بكر الزهري

مصعب بن عبد الرزاق بن مصعب المصعبى (أبو بشر) ١٥٨

المصعبى = مصعب بن عبد الرزاق

المصبيى = على بن محمد بن على

نصر الله بن محمد بن عبد القوى (أبو الفتح)

ابن مطر = محمد بن جعفر بن مطر (أبو عمرو)

المطرى ٧١

المطوىى = الحسن بن على

عمر بن على (أبو حفص)

مظفر البروجردى (أبو غانم) ٢٩٧

ابن المظفر (أبو الحسين) ٢٣٨

أبو المظفر = شهنور بن طاهر بن محمد

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجوينى (أبو القاسم) ١٨١ ، ٣٣٠ ، ٣٤٢

أبو المظفر = محمد بن أحمد الأبيوردى

محمد بن أحمد التيمى

ابن المظفر = محمد بن المظفر

ابن المظفر (له محمد بن المظفر) ٢٣٢

أبو المظفر = منصور بن محمد بن عبد الجبار بن السممانى

نصر بن ناصر بن الحسين العمري

معاذ بن جبل ١٨٧

المعافى بن زكريا الجيرى (أبو الفرج) ١٣ ، ٤٩ ، ٢٢٩ ، ٢٥٩ ، ٣١٢

أبو المعالى = شبيب بن عثمان بن صالح

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينى (إمام الحرمين)

عزيرى بن عبد الملك (شيدلة)

عمر بن محمد بن الحسين البسطاى

- معاوية بن أبي سفيان ١٤٨ ، ٣٥٣  
المتزلي = عبد السلام بن محمد بن يوسف  
معد بن علي ، المستنصر العبيدي ٢٤٨ - ٢٥١  
معروف بن فيروز الكرخي ١٥٧  
المرعي = أحمد بن عبد الله ( أبو العلاء )  
أبو معشر = عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد  
معمربن أحمد بن محمد الثناباني الأصبهاني ( أبو منصور ) ٣٣١  
أبو معمربن الفضل بن إسماعيل بن أحمد الإسماعيلي الجرجاني  
ابن معين = يحيى  
المغربى = أحمد بن منصور  
ابن أبي حُصينة  
مغيث ( زوج بريرة ) ٨٠ ، ٨١  
المنيرة بن أبي بُرْدَة ٧٩ ، ٨٠  
مفتى الحرمين = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت  
المفسر = علي بن سهل بن العباس  
المفضل بن إسماعيل بن أحمد الجرجاني الإسماعيلي ( أبو معمربن ) ٩٥ ، ٣٣١ ، ٣٣٢  
المفيد = محمد بن أحمد ( أبو بكر )  
المقدسى = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد  
محمد بن طاهر ( أبو الفضل )  
نصر بن إبراهيم بن نصر  
القرى = أحمد بن الحسين بن مِهْرَان ( أبو بكر )  
أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي ( أبو عمر )  
أبو طاهر بن فضلان  
عبد الباقر بن فارس  
عبيد الله بن عمر بن علي  
عبيد الله بن محمد بن أحمد

مُقَسِّم بن مُبَجَّرَة (تَجْدَة) ١٩

مكي بن عبد السلام بن الحسين الرَّمْلِي الحافظ (أبو القاسم) ٣٣٢، ٣٣٣

الملاحمى = محمد بن أحمد بن محمد (أبو نصر)

الملحمى = عبد الوهاب بن علي بن داوريد

ملكائك (وال) ٣٤٤

الملك الرحيم بن بويه = أبو نصر بن أبي كاليجار بن سلطان الدولة

ملك شاه (السلطان السلجوق) ٣٢٩

ملك كراسى (من الهند) ٣٢٣

المليحي = عبد الأعلى بن عبد الواحد (أبو عطاء)

عبد الواحد بن أحمد

ابن المنذر = محمد بن إبراهيم

أبو منصور ١٢٢

أبو منصور = أحمد بن محمد الصيرفي

أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد ، ابن الصباغ

منصور بن رامش (أبو نصر) ١٨١ ، ٢٢٦

أبو منصور = عبد الرحمن بن عبد الكريم القشيري

عبد القاهر بن طاهر البغدادي التيمي

عبد الله بن جعفر بن عبد الله

منصور بن عبد الله الخالدي (أبو علي) ٣١٠

منصور بن عمر بن علي البغدادي الكرخي (أبو القاسم) ٣٣٤

منصور بن عمر الفقيه ٢٣٤

أبو منصور = محمد بن أحمد الأزهرى

منصور بن محمد بن عبد الجبار التيمي بن السمعاني (أبو المظفر) ١٩٢ ، ٣٠٤ ، ٣٣٥ - ٣٤٦

أبو منصور = محمد بن عبد الجبار بن السمعاني

محمد بن القاسم الصبغى

منصور بن محمد بن محمد الأزدي الهروي (أبو أحمد) ٣٤٧، ٣٤٦  
أبو منصور = محمد بن محمد بن عبد الله القاضي الأزدي  
معمّر بن أحمد بن محمد النّباني

أبو منصور بن مهزّان ٥٩، ٦٧

منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مَتّ الكاغدي (أبو الفضل) ١١  
المنقري = محمد بن عديّ

مُهارش بن الجلي العقيلي ٢٥١، ٢٥٢

ابن المبتدي بالله = محمد (أبو الحسين)

ابن مهدي = عبد الواحد بن محمد بن مهدي (أبو عمر)

مهدي بن علي الإسفرايني القاضي (أبو عبد الله) ٣٤٨

المهرجاني = أحمد بن محمد

محمد بن علي

المُهَلَّب بن أبي صُفْرة ٣٢٧

المُهَلَّبِي = محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد الأزدي

المُهَلَّبِي الوزير = الحسن بن محمد

أبو المواهب = أحمد بن محمد بن ملوك

موسى بن أبي الجارود ٨٨

أبو موسى = عبد الله بن قيس الأشعري

موسى بن عرفة ١٣

الموسوي = أبو القاسم، ذو المجددين

محمد بن الحسين الرضيّ

الموشلي = غانم بن الحسين

الموصلي = الحسين بن محمد بن الحسن

ابن الموفق = محمد بن هبة الله بن محمد (أبو سهل)

الموفق = هبة الله بن محمد بن الحسين البسطامي (أبو محمد)

المياجي = علي بن الحسن بن علي  
المياسى = محمد بن جعفر

ميمون بن سهل بن علي الواسطي (أبو نجيب) ٣٤٩  
ابن أخي ميمى = محمد بن عبد الله بن الحسين (أبو الحسين)  
الميهني = فضل الله بن أحمد بن محمد  
مسعود بن الفضل العامري

### (حرف النون)

الناشاني = علي

ناصر بن أحمد بن محمد الطوسي (أبو نصر) ٣٤٩ ، ٣٥٠

ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقاني القاضي (أبو علي) ٣٥٠

ناصر بن الحسين بن محمد الشريف العمري القرشي الروزي (أبو الفتح) ١١ ، ٥٥ ، ٦٤ ،

٧٠ ، ١١٥ ، ١٣٨ ، ٢٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥١

الناصري = ظفر بن مظفر بن عبد الله

نافع المدني ، مولى ابن عمر (أبو عبد الله) ٨٣ ، ٢٧٣

نافلة أبي بكر الصيدلاني = سليمان بن داود بن محمد

النَّجَاد = أحمد بن سلمان

النَّجَار = أحمد بن إبراهيم

ابن النَّجَار = محمد بن محمود بن الحسن

النَّجِيب الخُرَافِي ٢٦٠

نجيب بن ميمون بن سهل الواسطي ٣٤٩

أبو نجيب = ميمون بن سهل بن علي الواسطي

ابن أبي نجيح = عبد الله بن أبي نجيح

ابن نَجِيد = إسماعيل بن نجيد (أبو عمرو)

النَّحَاس = عبد الرحمن بن عمر

النحوى = علي بن فضال بن علي الجاشعي

ابن نجيباه ٢٥٤

النَّخَّشِي = عبد العزيز بن محمد بن محمد

النَّسَائِي = أحمد بن شعيب بن علي

النَّسَفِي = عمر بن محمد بن أحمد

هَنَّاد بن إبراهيم

النَّسَوِي = محمد بن أحمد بن سعيد

النَّسِيب = علي بن إبراهيم بن العباس (أبو القاسم)

نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي الفقيه (أبو الفتح) ١٢، ٣٥١ - ٣٥٣

أبو نصر الأبيوردي ٣٣٩

نصر بن أحمد بن البطر (أبو الخطاب) ٧

أبو نصر = أحمد بن الحسن الشيرازي

أحمد بن الحسين الكسار

نصر بن أحمد بن الخليل المَرَّجِي ٢٣١

نصر بن بشر بن علي المِرَاقِي (أبو القاسم) ٣٥٤

أبو النصر = جبان

أبو نصر = الحسن بن محمد بن إبراهيم اليونانري

الحسين بن محمد بن أحمد

نصر بن سُبُكْتُكِين ٣١٧

نصر بن سَيَّار (أبو الفتح) ٣٢٨

أبو النصر = عبد الرحمن بن عبد الجبار الفاي

أبو نصر = عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ، ابن الصباغ

نصر بن عبد العزيز الفارسي المصري ٢٣٤ ، ٢٨٧

أبو نصر = عبد الملك بن الحسين الدلال

علي بن مسعود بن محمد

أبو نصر بن أبي كاليجار بن سلطان الدولة ، الملك الرحيم ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٧٢

أبو نصر = محمد بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي

محمد بن أحمد بن محمد الملاحمي

أبو النصر = محمد بن عبد الجبار العتبي

أبو نصر = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الكعبري

منصور بن رامش

ناصر بن أحمد بن محمد الطوسي

ناصر بن ناصر الخدّادي المرائي

ناصر بن ناصر بن الحسين العمري (أبو المظفر) ٣٥٤

أبو نصر = ناصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي

هبة الله بن علي بن المجلي

أبو نصر بن هُبيرة ١٦٣

النصر اباذي = إبراهيم بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)

نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيصي الفقيه (أبو الفتح) ٣٥٢ ، ٣٥٣

نصر الله المقدسي = نصر بن إبراهيم بن نصر

النَّصْرَوِي = عبد الرحمن بن حمدان (أبو سعد)

النَّصْرَوِي = النصروي

النَّصِيبِي = أحمد بن علي بن محمد

النَّصِيبِي = عبد العزيز بن أحمد

النَّصِيبِي = النصيبي

النَّصْرَوِي = العباس بن الفضل

النَّصْرِي = أبو العباس

نظام الملك = الحسن بن علي بن إسحاق (الوزير)

أخو نظام الملك = عبد الله بن علي بن إسحاق

ابن نظيف = محمد بن الفضل القراء

النَّمَالِي = الحسين بن أحمد بن طلحة

النعمان بن ثابت (الإمام أبو حنيفة) ٢٧، ٤٤، ١١١، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٧،

١٧٨، ٣١٦، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٤، ٣٦٥

أبو نعيم = أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ

أحمد بن محمد المرجاني

عبد الرحمن بن محمد الغفاري

عبد الملك بن الحسن الإسفرايني الأزهرى

عبد الملك بن محمد الإستراباذى الصغير

المميمي = علي بن أحمد بن الحسن بن نعيم

النقاش = محمد بن الحسن بن زياد

ابن نقطة = محمد بن عبد الغنى

ابن النقور = أحمد بن محمد (أبو الحسين)

النميري = عمر بن شبة

النهرديري = أحمد بن عبيد الله

أبو نواس = الحسن بن هانيء

النوَّاس بن سَمْعَانَ الكِلَابِي ٥٧

نوح بن منصور الساماني ٣١٦

نور الدين = محمود بن زنكي (الملك)

النوقاني = زاهر بن محمد بن عبد الله

ناصر بن إسماعيل

النوكاني = إسماعيل بن أحمد

النووي = يحيى بن شرف

النويزي = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد

غياث بن حمزة

النيسابوري = أحمد بن محمد بن إسماعيل

أحمد بن منصور

حَسَّانُ بن محمد بن أحمد القرشي الفقيه (أبو الوليد)

خلف بن عمر بن عبد العزيز

عبد الرحمن بن الحسين بن عليّك

» » » محمد بن عبد الله

» » » محمد بن محمد

عبد الكريم بن هَوَازِنِ القشيري

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين)

» » » محمد بن إبراهيم الخركوشي

علي بن أحمد بن محمد الواحدي

عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي

النَّبَلِيّ = محمد بن عبد العزيز بن عبد الله (أبو عبد الرحمن)

النَّبِيهِيّ = عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين

(حرف الهاء)

ابن هازون بن بندار الجويني ٢٤٣

هارون الرشيد ٢٨٩

أبو هاشم = عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي

الهاشمي = إبراهيم بن عبد الصمد

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد (أبو عمر)

محمد بن صالح

هبة الرحمن بن عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري (أبو الأسعد) ٩٥ ، ١٥٤ ، ٢٢٦

هبة الله بن أحمد بن الأَكْفَانِي ١٢

» » » أحمد الرَّحْجِي ٢٦٠

» » » أحمد بن عبد الله (أبو محمد بن طاوس) ١٠٠

» » » سلمان ٣٥٢

» » » سهل السَّيْدِي ٣٠٣

- هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ٣٣٣ ، ٣٥٥  
« » « علي بن الجُلي (أبو نصر) ٢٦٠  
« » « المبارك بن السَّقَطِي (أبو البركات) ٢٩١ ، ٢٩٧ ، ٣٥٤  
« » « محمد بن الحسين البسطامي (أبو محمد) ٣٥٤ ، ٣٥٥  
الهُنْدَلِي = عمر بن أحمد بن إبراهيم البدوي  
الهرَّاسِي = علي بن محمد (إلْكِيَا)  
هَرَدَب (من ملوك الهند) ٣٢٥  
الهروي = الفضيل بن يحيى بن الفضيل  
محمد بن أحمد بن أبي يوسف (أبو سعد)  
« » « عبد الله بن محمد بن خيرويه (أبو الفضل)  
محمود بن القاسم الأزدي المَهَلَّبِي  
منصور بن محمد بن محمد الأزدي  
✓ ابن أبي هريرة = الحسن بن الحسين  
أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر  
ابن هزار مرد = عبد الله بن محمد بن عبد الله الصَّرِيْفِي  
هشام بن أبي عبد الله الدَّشْتَوَانِي ٢٣٦  
« » « عبد الملك الطَّيَالِسِي (أبو الوليد) ٢٧٢  
« » « عروة ٨٢ ، ٨٣  
« » « عمار الدمشقي (أبو الوليد) ٥٦ ، ٥٧  
« » « الفار ٥٦  
هُشَيْم بن بشير ١٤١  
الهمداني = ابن أبي صالح  
الهمداني = أبو جعفر  
الحسن بن أحمد (أبو العلاء)  
عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد

عيسى بن أحمد

محمد بن عبد الملك بن إبراهيم

» « أنى على بن محمد

هَنَّاد بن إبراهيم النَّسَفِيُّ ٣١٠

هند بنت أنى أمية (أم سلمة ، أم المؤمنين) ١٤٨

هَيَّاج بن عُبَيْد بن الحسين الحَطِيطِيُّ الشَّامِي (أبو محمد) ٣٥٦ ، ٣٥٥ ، ٣٣٦

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلة القرشي (أبو الفرج) ٣٥٦

ابن أنى الهيثم = محمد بن عبد الصمد (أبو بكر)

أبو الهيثم = محمد بن مكى الكُشْمِينِي

( حرف الواو )

الوائلى = سَحْبَان بن زُفَر بن إِيَّاس

واثلة بن الأسقع ٥٦

الواحدى = على بن أحمد بن محمد

الواحي = الألواحي

الواسطى = المبارك بن محمد بن عبيد الله

محمد بن الحسين الزعفرانى

ميمون بن سهل بن على (أبو نجيب)

نجيب بن ميمون بن سهل

الواعظ = إسماعيل بن إبراهيم

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

عزيرى بن عبد الملك (شَيْدَلَة)

أبو الفضل الجوهري

والد الرُّوَيَانِي = إسماعيل بن أحمد

والد المصنّف = على بن عبد الكافي السبكي

- الوتار = محمد بن أحمد بن موسى الدبيلي  
وجيه بن طاهر الشَّحَامِي ٩٥ ، ١٥٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣  
الوَخْشِي = الحسن بن علي بن محمد (أبو علي)  
الوزَّاق = عبيد الله  
الوزَّان = عبد الكريم بن أحمد بن طاهر  
الوزير = الحسن بن علي بن إسحاق (نظام الملك)  
الحسن بن محمد ، المُهَلَّبِي  
محمد بن الحسين (أبو شجاع)  
المرزبان بن خسرو فيروز  
وزير القائم بأمر الله = علي بن الحسن بن أحمد (أبو القاسم بن المسلمة)  
أبو الوقت = عبد الأول بن عيسى بن شعيب  
أبو الوليد ٩٥  
أبو الوليد = حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري القرشي الفقيه  
الوليد بن عبادة (البحترى) ٦٣  
الوليد بن مسلم ٥٧  
أبو الوليد = هشام بن عبد الملك الطيالسي  
هشام بن عمَّالو الدمشقي  
وهب بن زَمْعَةَ ٨٤  
ابن وهب = عبد الله بن وهب  
وهب بن وهب (أبو البَحْتَرِي) ٨٣

(حرف الياء)

- يحيى بن أكرم ١٤٦  
يحيى بن أبي الخير سالم العمراني ١١٢ ، ١٣١-١٣٤  
يحيى بن سعيد القطَّان ١٤٨ ، ٢٠٨

يحيى بن شرف التَّوَرِي ٤٦ ، ٥٩ ، ٦٧ ، ٩١ ، ٩٢ ، ١٤٤ ، ٢١٩ ، ٢٦٤ ، ٢٧٣ ،

٢٧١ ، ٣٦٨ ، ٣٥٣ ، ٣١٤ ، ٢٨٨

أبو يحيى = الشريف

يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) العجلى الدسكري الصوفي (أبو طالب) (١١، ٣٥٧، ٣٥٨،

يحيى بن علي (أبو الفضل) ٣٥٢

يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني (أبو القاسم) ٣٥٧

يحيى بن أبي كثير ٢٣٦

يحيى بن معين ١٤٨

يحيى بن منصور الفقيه (أبو سعيد) ١١٨ ، ١٩٠

يحيى بن منصور القاضي ٢٢٢

يحيى بن هاشم السمسار ٨٣

يحيى بن يحيى التميمي ١٤١

يحيى بن إيمان ٢٢٣

يزيد بن إسماعيل الخلال ٣١٠

يزيد بن زريع ٨٩

يزيد بن صهيب الفقير ١٤١

يزيد بن هارون ١٠٣

يعقوب بن إبراهيم بن سعد ٨٩

يعقوب بن إسحاق ، الحافظ (أبو عوانة) ٢٠٨

يعقوب بن سليمان بن داود الإسفرايني (أبو يوسف) ٣٥٩

أبو يعقوب = يوسف بن محمد الأبيوردي

أبو يعلى = حمزة بن علي بن هبة الله الجوبلي

محمد بن الحسين بن خلف الفرّاء

يحيى الدولة = محمود بن سيكتكين

يوسف بن أحمد بن كنج الدينوري (أبو القاسم) ١٣ ، ١٨ ، ٢١ ، ١٢١ ، ٣٥٩ ، ٣٦١

- يوسف بن أيوب (السلطان صلاح الدين) ٣١٥  
يوسف بن الجهول الأزرق ٢٣٣ .  
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني (أبو القاسم) ٣٦١  
يوسف بن الدخيل (الفضيل) ٣٣٢  
يوسف بن عبد الرحمن ، المرزبي ٥١ ، ٢٩٩  
أبو يوسف = عبد السلام بن محمد بن يوسف  
يوسف بن علي بن محمد الزنجاني (أبو القاسم) ٣٦٢  
يوسف بن عمر القوَّاس (أبو الفتح) ٢٥٩  
يوسف بن محمد الأبيوردي (أبو يعقوب) ٧٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣  
يوسف بن يحيى ، البويطي ٨٨  
أبو يوسف = يعقوب بن سليمان بن داود الإسفرايني  
اليونانقي = الحسن بن محمد بن إبراهيم (أبو نصر)  
يونس بن بكير ٨٩  
ابن يونس = أحمد بن موسى بن يونس

(٣)

فهرس القبائل والأُمم والفِرُق

٣٦٤، ٣٦٢، ١٨٣، ١٦٧

أهل خوارزم ٣١٥

» الرأى = الحنفية

» السنة ٩٨، ١٨٤، ٢٠٠، ٢٥٠، ٢٧٠،

٢٩٣، ٣٤٢، ٣٤٦، ٣٥٦، ٣٦٧

» الشاش ٥٠

» شيراز ٢٢٩، ٢٢٩

» طوس ٣٠٤

» الكرخ ٢٥٢

» كرخ جَدَان ٣٣٤

» مرو ٥٨، ١١٠، ٣٣٩، ٣٤٠،

٣٥٧، ٣٤٤

أهل مكة ١٥٢، ٣٥٥، ٣٥٦

» ميمورقة ٢٥٧

» نيسابور ٢٥٨

» همدان ١٣٤، ١٦٢

(ب)

الباطنية ٣٢٠

البراهمة ١٤٦، ٣١٧، ٣٢٦

البصريون = أهل البصرة

البغداديون = أهل بغداد

بنو بُوَيَهِ ٢٤٩، ٢٧٢

(١)

آل حمّاد بن زيد ٤٩

آل سَلْجُوق = بنو سَلْجُوق

آل أبي طالب ٢٩٧

بنو إسرائيل ٧٤، ٧٨، ٧٩

الإسماعيلية ٣٠٤

الأشعرية (الأشعرية) ١٥، ١٩١، ١٩٦

أصحاب الحديث = الشافعية

أصحاب الحديث [غير الشافعية] ٧٧، ٧٨

٢٢٣، ٢٩٩

أصحاب الرأى = الحنفية

أصحاب مالك = المالكية

الأصوليون ٩٧

أهل باب الكرخ ٢٥٠

» البصرة ٢٧٠، ٣٤٨

» بغداد ٨، ٥١، ١٣٤، ٢٣٣

» بيت المقدس ٣٢٢

» جِيلان ٢٣٥

» الحديث = أصحاب الحديث [غير الشافعية]

» حلب ٢٢٠

» حِمص ١٨٧

» خُرَّاسان ١٥، ٥٣، ١٠٤، ١٣٦

١٥٣ ، ١٨٣ ، ١٩٢ ، ٢٣٩ ، ٢٦٨ ،

٢٨٢ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٣٢٨ ، ٣٣٩ ،

٣٤١ ، ٣٤٤ ، ٣٥٥

الشَّيْعة ٢٤٩

(ص)

الصحابة ٣٥٩ ، ١٤٦ ، ٢٨٧ ، ٣٤٦

الصوفية ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٥٩ ، ٢٨٨ ، ٢٩٨ ،

٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٣١ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩

(ع)

بنو عبد الدار ٢٥٧

العجم ٢٥٥ ، ٣١٥

العراقيون ١٢ ، ١٥ ، ٥١ ، ٥٣ ، ١٦٧ ،

٢١٨ ، ٢١٩ ، ٣١١ ، ٣١٩ ، ٣٦٦

العراقيون (من الشافعية) ١٣٠ ، ١٣١

(ف)

الفرنج ٩٨ ، ٣٣٣

الفقهاء ٩٩

الفلاسفة ١٨٩ ، ٢٠١

(ق)

القدرية ٤٤٢

القوم = الصوفية

(ك)

الكرامية ١٤٠ ، ٢٩٣

(م)

المؤرخون ٣٢٠

(ت)

التابعون ٥٩ ، ١٥٧ ، ٣٤٢

الترك ٥٠ ، ٦٥ ، ١٠٠ ، ٣٢٢ ، ٣٤٦

التركمان ١١٨ ، ١٣٧ ، ١٣٨

التركانية = التركان

(ج)

الجهمية ٢٠٤ ، ٢٠٥

(ح)

الحنابلة ١٨٨ ، ٢٧١

الحنفية ٢٤ ، ٣٦ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ، ٢٨٢ ،

٣٣٦ ، ٣٤٠ ، ٣٤١

(خ)

الخراسانيون = أهل خراسان

(ر)

الرافضة ٩٨ ، ١٤٥ ، ٢٥٠ ، ٣٥٢ ، ٣٥٦

الروافض = الرافضة

الروم ٢٤٩ ، ٣٢٠

(س)

السامانية ٣١٧ ، ٣٢٢

بنو سلجوق ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢٩

السلجوقية = بنو سلجوق

السلف ١٩١ ، ٣٥٢ ، ٣٥٣

سينس بن معاوية بن ثعل ٧٤

(ش)

الشافعية ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٣٧ ،

٣٦٧، ٢٧٠	المالكية ١٩٢، ١٤٧، ١٣٩، ١٣٠
القارية ١٩٣، ١٩٢	الكلامون ١٩٥، ٩٩
النجمون ٣٢٩	الجسيمه ١٩٢
( ن )	المجوس ٣٢٤
النحاة ٢٧٤، ٢٧٣، ١٦٦	المحدثون = أصحاب الحديث [غير الشافعية]
النصاري ٣٧٠، ٣٦٩	المراوزه = أهل مرو
نصاري أئله ١٤٦	المراوزه من الشافعية ٣٦٥
( ه )	المشبهه ٢٧٠
الهمدانيون = أهل همدان	المصريون ٢٥٢، ٢٤٨
الهنود ٣٢٢، ٣١٦	المعتزله ١٥، ٩٧، ١٤٠، ١٦٣، ٢٤٦

(٤)

فهرس الأماكن والبلدان والمياه

	(١)
باب الصغير ، بدمشق ٣٥٣	أفران ١٢٠
باب السكرخ ٢٥٠	آمد ١٠٠ ، ٣٣٣ ، ٣٥٢
باب المراتب ١٢٤	آمل طَبْرِسْتان ١٠ - ١٣ ، ١٥٠ ، ١٥١ ،
باخرز ٢٥٦	٣٥٨ ، ٣١٣ ، ٣١٢ ، ٣٠٣ ، ٢٩١
بُخارى ٥٥ ، ٩٥ ، ١٠٧ ، ١١٥ ، ٢٣٩ ،	أبيورد ٣٦٢
٢٩٣ ، ٢٩٦ ، ٣١٦	أذنة ١٦٤
بُست ٢٩٣ ، ٣١٦ ، ٣١٧	أزجاء ١٦٢
بِسْطام ١٣٥	أستوا ١٥٥
بُشتَنقان ١٨١ ، ١٨٤	أسفراين ٦٣ ، ١٣٨
البصرة ٩٦ ، ٢٣٠ ، ٢٥٢ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ،	إسكاف ٢٣٢
٣٥٤ ، ٣٤٨ ، ٣٣٦ ، ٣٣٣ ، ٣١١ ، ٣٠١	أصهبان ١١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٩٨ ، ١٠١ ،
بغداد ٧ ، ٨ ، ١٣ ، ١٤ ، ٢٤ ، ٦٥ ، ٦٨ ،	١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٧٧ ، ١٨٦ ، ٢٩٧ ،
٧٢ ، ٧٣ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ١٠٤ ،	٣٥٨ ، ٣٥٧ ، ٣٣١ ، ٣٢٩ ، ٣٠٣
١٠٦ ، ١١٥ ، ١١٧ - ١١٩ ، ١٢١ -	أطرا بلس ٣٣٣
١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٥١ ،	ألواح ١٣٥
١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٧٠ ،	الأندلس ٢٥٧
١٧٦ ، ٢٢٦ ، ٢٣١ - ٢٣٣ ، ٢٣٥ ،	الأهواز ٢٣٠ ، ٢٣٨ ،
٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٨ - ٢٥٠ ، ٢٥٣ ،	إيلاق ٥٠
٢٥٥ - ٢٥٨ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ، ٢٩١ ،	أيلة ١٤٦
٢٩٧ ، ٢٩٩ - ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣١١ -	
٣١٣ ، ٣٢٩ ، ٣٣٢ - ٣٣٤ ، ٣٣٦ ،	(ب)
٣٤٦ ، ٣٤٨ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩	باب حرب ١٢٤ ، ٢٢٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٩ ،

جَوَيْن ٧٣

جِيلَان ٢٣٥

(ح)

الحجاز ١١٦، ١٥١، ١٥٦، ١٧٣، ١٧٦،

٢٩٨، ٣٣٦، ٣٥٨

الحجر ٣٣٨

حديثة عانة ٢٥١

الحريبة ٢٦١ - ٢٦٥

الحرمان = مكة والمدينة

حرم الله = البيت الحرام، وانظر أيضا: مكة

حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم = المدينة

حطّين ٢٥٥

حلب ٢٢٠

حُلُوان ٣٥٨، ٣٥٧

حماة ٣١٥

حِمْص ١٨٧

(خ)

خَابِرَان ١٦٢

خانيجار ٢٢٨

خَبَر ٦٢

خُرَاسَان ١١، ٥٣، ٥٤، ١٠٥، ١١٨،

١١٩، ١٣٦، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٢،

١٧٣، ٢٢٦، ٢٩٣، ٢٩٨، ٣٠٠،

٣٠٦، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٢،

٣٢٣، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٤٠،

٣٥٣، ٣٦٢

بلاد بدر بن مهلهل ٢٥٢

بلاد العجم ٢٥٥

بَلُح ٢٤، ٦٣، ٦٤، ٣١٦ - ٣١٨، ٣٤٤

البندريجين ٢٣٣

بُوسَيج ١١٧

بُوشَيج ١١٩، ١٢٠

البيت الحرام (وانظر أيضا: مكة) ١٧٠،

٢٦٣، ٢٦٤

بيت المقدس ٩٨، ٢٦٣، ٣١٥، ٣٢٢،

٣٣٣، ٣٥٢

بَيْكَنْد ٥٥

(ت)

تكرت ٣٣٣

(ج)

جازر ٢٢٨

جامع أصبهان ٣٠٣

الجامع الأقدم بمرّو ٣٤٤

الجامع الأموي ٦٦

جامع المنصور ٢٤، ٢٥٠، ٢٥١

الجامع النبوي ١٨١، ٢٢٦

الجانب الشرق، من بغداد ٢٥٠

الجانب الغربي، من بغداد ١٢٦، ٢٥٠

جُرْجَان ١٢، ١٣، ١٥، ٩٥، ١٤٩،

٣٣١، ٣٥٧، ٣٥٨

الجزيرة ٢٤٩

زَنْجَان ٣٦١	خَرَق ٣٣٧، ١١٥
زُوزَن ٧١	خَرَكُوش ٢٢٢
(س)	خَوَارِزْم ٣١٥
الساحل ٣٣٣	(د)
ساوَة ٢٤٠، ١٥٢	دار الخِلافة ببغداد ٢٥٠
سجِسْتان ٥٦	دار الكتب ببغداد ١٢١
سَرْحَس ٣٠٨، ١٠٦، ١٠٣، ٦٥	دَبُوسِيَّة ٢٩٦
سَمَرَقَنْد ٢٩٦، ٢٣٩، ١٠١	دَجَلَة ٢٦٨
سَمْنان ١٣٥	دَقُوقا ٢٢٨
السَّن ٧٠	دمشق ١٠٠، ٢٩١، ٣٠٢، ٣٣٣، ٣٥٢
السند ٣٨١	٣٥٣
سُومَنات ٣١٧	دُوبِرَة البهقي ٩٩
سَيِّحُون ٣٢٤	ديار بكر ٣٥٢، ٢٤٩
(ش)	الدِّيَنور ٣٥٩، ١٨
الشاش ٥٠	(ذ)
شالُوس ١٥٠	ذوَأَشْرَق ٧٢
الشام ١٢١، ٢٤٩، ٢٥٣، ٣٠٤، ٣٥٣، ٣٥٥	(و)
شروان ١٠	رَبِيع الكَرَج ١٥
شَمِهرا بَاد ٢٣٣	الرَّجَبَة ٣٣١
شِيراز ٦٢، ١٠٥، ٢٢٩، ٢٨٧، ٣٢٩	رَجَبَة الشام ٢٤٩، ٧
شِير نَخْشِير ١٠٤	رَجَبَة الموصل ٢٤٩
(ص)	الرَّيِّ ٥٦، ٩٧، ١٠٦، ١٣٥، ١٥١، ٢٢٦
الصفا ١٧٠	٢٣٠، ٢٤٩، ٢٤٨
صُور ٣٥٢، ٣٣٣، ٣٠٢	(ز)
(ط)	زَمَرَم ١٧٠، ٣٣٨، ٣٥٦
الطائف ٣٥٦	

قزوين ١٢١	طَبْرِسْتَان (وانظر أيضا : آمل طبرستان)
قشمير ٣٢٤	٢٩١ ، ١٥١
قلمة البراهمة ٣٢٦	الطَبْرِية ٣٥٥
قلمة جندرای ٣٢٦	طَبَسَان ١١
قلمة كلنجند ٣٢٥	طخارستان ٣١٨
قلمة منج = قلمة البراهمة	طوس ١١ ، ٧٠ ، ١٥٨ ، ٢٦٧ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، ٣٤٤
قلمة هرذب ٣٢٥	طيز نباد ٢٤٢
قنوج ٣٢٦ ، ٣٢٤	(ع)
(ك)	العراق ١٣ ، ١٤ ، ٥٤ ، ١١٦ ، ١٧٣ ،
كراسي ٣٢٣	٢٢٣ ، ٢٣٣ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ،
الكرخ ٢٥٢	٣٥٣ ، ٣٤٠
كرخ جدان ٣٣٤	العراقان = البصرة والكوفة
كشميين ٣٥٧	عَسَلَان ٣٣٣
الكمة ١٢٤ ، ١٧٠ ، ٢٤٠	عَكَّا ٣٥٥
الكوفة ٩٦ ، ٣٣٣ ، ٣٣٦ ، ٣٥٨	عُكْبَرَى ٢٢٨
(م)	(غ)
ما وراء النهر ٣١٧ ، ٣٢٢	غَزَّة ٣٥٢
مدرسة أصحاب الشافعي بمرو ٣٤٤	غَزَّة ٣٠٤ ، ٣١٦ ، ٣١٨ ، ٣٢٠ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤
مدرسة البيهقي ١٦٩ ، ١٧٥	الغَنَدَجَان ١٠٥
المدرسة الناجية ببغداد ٧ ، ٣٢٩	(ف)
مدرسة القشيريين ١٥٩ ، ٢٢٧	فارمد ٣٠٤
المدرسة المشطبية بنيسابور ٣١١	فَشَان ٣٠١
المدرسة المنصورية ٥٨	(ق)
المدرسة النظامية ببغداد ١٢٤ ، ١٣٦ ،	قَاين ١١
٢٩٧ ، ٣٥٩	القرافة بمصر ٢٥٣ ، ٢٥٤

٢٤٩ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣٧ ،

٣٣٨ ، ٣٢٤ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ،

المُتَزَم ٣٣٨

مَهْرَة ٣٢٤ ، ٣٢٥

الموصل ٢٣١ ، ٢٤٩ ، ٣٣٣

مِيَّافَارِقِينَ ٣٣٣

ميدان الحسين بنيسابور ١٨١

مِهْنَة ٣٠٧ ، ٣٣٩

مِيُورَة ٢٥٧

( ن )

نَابُلُس ٣٥٢

نَسْف ١٢٠

نَصِيْبِينَ ٢٤٩ ، ٢٥٤

نَهْر طَابِق ٢٦٢

النَهْر وَان ٢٥٢

نَوْقَان ٣٥٠

نُوَيْزَة ١٠٣

نيسابور ١١ ، ١٣ ، ٥١ ، ٧٠ ، ٧٣ ، ٧٥ ،

٩٦ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١١٨ ، ١٣٥ ،

١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٤٣ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ،

١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨١ ،

١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ،

٢٢٢ - ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٤١ ،

٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٩٢ - ٢٩٤ ، ٢٩٧ ،

الدرسة النظامية يَبْلَخ ٦٣

الدرسة النظامية بنيسابور ١٠٧ ، ١٧١ ،

١٧٦ ، ٢٢٧ ، ٣٠٥

المدينة ٢٢٤ ، ٢٤٣ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ،

مدينة السلام = بغداد

مرو ٥٥ ، ٥٨ ، ٧٣ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ،

١٠٧ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٥ ، ١٥١ ،

١٥٨ ، ١٦٢ ، ٢٣٩ ، ٣٠١ ، ٣٣٣ ،

٣٣٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ،

٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٦٤

المَرْوَة ١٧٠

مَرْو الرُّوْد ١٠٦ ، ١١٥ ، ١٦٢

مسجد سوق اللؤلؤ ٣٥٦

المشرق ٢٥٧

الشَّهيد ٢٦٢

مصر ٧١ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٥١ ،

٢٣٤ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ - ٢٥٤ ،

٢٧٣ ، ٢٩١ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٣١١ ،

٣١٥ ، ٣٢٠ ، ٣٣٣

المقام ٣٣٨

مقبرة الحسين بنيسابور ١٨١

القدس = بيت المقدس

مكة ٧٢ ، ١٠٦ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٨ ،

١٧٠ ، ١٧٦ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٤٢ ،

هَمْدَان ١٣٥ ، ١٣٤ ، ١٠٦ ، ٩٦ ، ٦٥

١٥٢ ، ٢٢٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥٥ ، ٣٣٣

٣٦٥

الهند ٣١٦ - ٣١٨ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٧

( و )

وَأَسْط ١٣٥ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٢ ، ٣١١

٣٣٣

٢٩٩ ، ٣٠٥ ، ٣٠٨ ، ٣١١ ، ٣٣٠

٣٤٤ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٥٧

٣٥٨

( هـ )

هَرَاة ١٠٤ ، ١١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٠

٣٢٨ ، ٣٤٦ ، ٣٦٥

(٥)

### فهرس الأيام والوقائع والحروب

يوم الحديبية ١٨٩ ، ٩٠

يوم بدر ١٨٩ ، ٩٠

- (١)
- أسباب النزول ، للواحدى ٢٤١
- الاستذكار ، للداريمى ٢٨٥
- الاستغناء فى الفقه ، لأبى عبد الله الإسفرائينى ٣٤٨
- الأسرار ، لأبى زيد الدبوسى ٣٤٢
- الإشارات ، لأبى حيان التوحيدى ٢٨٦
- الإشارة ، لسلم الرازى ٣٥٢
- الإشراف على غوامض الحكومات ، لأبى سعد
- الهروى ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧١
- الاصطلام فى الرد على أبى زيد الدبوسى ،
- لأبى المظفر السمعانى ٣٤٢ ، ٣٤٥
- إعجاز القرآن الصغير والكبير ، لعبد القاهر
- ابن عبد الرحمن الجرجانى ١٥٠
- الإقناع ، للمؤردى ٢٦٧
- إكسير الذهب فى صناعة الأدب ، لعلى بن
- فضال المجاشعى ١٧٩
- الأمالى ، لأبى بكر محمد السمعانى ٥٣
- الأم ، للإمام الشافعى ٤٨ ، ١٦٦ ، ٣٦٦
- الإمتاع والمؤانسة ، لأبى حيان التوحيدى ٢٨٨
- الإملاء ، لأبى الفرج الزازى ١٠٢
- الانتخاب الديمققى ، لأبى الفتح المقدسى ٣٥١
- الانتصار ، لأبى المظفر السمعانى ٣٤٢
- الانتفاع بجلود السباع ، لمسلم بن الحجاج ١٤٩
- آداب الصوفية ، لأبى القاسم القشيرى ١٥٩
- الإبانة ، للفورانى ١٠٧ ، ١٠٩ - ١١٢
- ( وانظر فهرس الأعلام )
- إبطال القول بالتولد ، لأبى منصور البغدادى
- ١٤٠
- الأحكام السلطانية ، للماوردى ٢٦٧ ،
- ٢٧٤ ، ٢٨٠
- أحكام السماع ، لأبى القاسم القشيرى ١٥٩
- أحكام القرآن ، للإمام الشافعى ٨٠
- أحكام الوطء التام ، لأبى منصور البغدادى
- ١٤٠ ، ١٤٣
- اختلاف العلماء ، لابن المنذر ٥٩
- أدب الجدل ، لعلى بن أحمد الشهبلى ٢٤٦
- أدب الدين والدنيا ، للماوردى ٢٦٧ ، ٢٦٩
- أدب القضاء ، لشرىخ الرويانى ٢٨٤ ، ٣٦٨
- أدب القضاء ، لأبى عاصم العبادى ٣٦٥ ، ٣٦٩
- الأربعون ، لمنصور بن رامش ١٨١
- الأربعون فى الحديث ، لأبى القاسم القشيرى ١٥٩
- الإرشاد فى أصول الدين ، للإمام الحرميين الجوينى
- ١٧١٠ ، ١٩٤
- الأساليب فى الخلافات ، لإمام الحرميين
- الجوينى ١٧٢

تاريخ بيت المقدس، لأبي القاسم الرَّمْلِي ٣٣٢

تاريخ ابن الجوزي ٢٨٨

تاريخ الذهبي ١٣٦، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٤٩

( وانظر فهرس الأعلام )

تاريخ أبي شجاع محمد بن الحسين الوزير ٢٧١

تاريخ الفقهاء، لأبي محمد الشيرازي ٢٣٠

تاريخ محمد بن عبد الملك بن إبراهيم ١٦٣

تاريخ مرو، لأبي سعد السمعاني ٣٦٤

( وانظر فهرس الأعلام )

تاريخ ابن النجار ٨، ١٣٦، ١٣٩ ( وانظر

فهرس الأعلام، وانظر أيضا: الذيل على

تاريخ بغداد )

تاريخ هراة، لأبي النصر الفاي ٣١٩

التبصرة، لأبي محمد الجويني ٧٥

تبيين كذب المفتري، لابن عساكر ١٨٢

( وانظر فهرس الأعلام )

التتمة، لأبي سعد المتولّي ١٠٦-١٠٨، ١١٠،

١٢٤، ٣٦٥ ( وانظر فهرس الأعلام )

التجريد، للمحاملي ٣١٢

تجريد التجريد، لأبي حاتم القزويني ٣١٢-٣١٤

التحجير، لابن السمعاني ١٣٩

التحجير في التذكير، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

التحجير في شرح الأسماء الحسنی، للواحدی ٢٤١

التحصيل في أصول الفقه، لأبي منصور

البغدادي ١٤٠

الأنساب، لأبي سعد السمعاني ١٥١، ٣٠٦،

٣٠٧، ٣٤٢، ٣٦٤ ( وانظر فهرس الأعلام )

الأوساط، لأبي المظفر السمعاني ٣٤٢

الإيمان وأصوله، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

( ب )

البحر، للربيعي ٤٨، ٤٩، ٧٦، ٩١،

١٢٧، ١٢٩، ١٣٢، ١٤٤، ٢٧٧-

٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٤ ( وانظر

فهرس الأعلام )

البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين

الجويني ١٧١، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٢،

١٩٣، ١٩٥، ١٩٦، ٢٠٢، ٣٤٣

البرهان في الخلاف، لأبي المظفر السمعاني ٣٤٢

البيسط، للغزالي ٣٦٤

البيسط في التفسير، للواحدی ٢٤١

البصائر والذخائر، لأبي حيان التوحيدى

٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٩

بلوغ المدى عن أصول الهدى، لأبي منصور

البغدادي ١٤٠

البيان، للعمراني ١١٢، ١٣١-١٣٣

( ت )

تأويل متشابه الأخبار، لأبي منصور البغدادي

١٤٠

تاريخ بغداد، للخطيب ١٢٣ ( وانظر فهرس

الأعلام )

التحفة ، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢  
التذكرة ، لأبي سمد السمعاني ٢٤١  
التذكرة ، لأبي محمد الجويني ٧٥  
ترشيح التوشيح ، للمصنف ٣٦٧  
التمجيز ، لابن يونس ٢١٩  
التعليقة ، لإبراهيم المرؤذي ٦٤  
التعليقة ، للشيخ أبي حامد الإسفراييني ١٣ ، ٢٨٣  
التعليقة ، لأبي الطيب الطبري ١٣ ، ٤٦ ،  
٤٧ ، ١٢٧ ، ٢٨٣  
التعليقة ، لعبد الرحمن بن أحمد بن محمد ،  
أبي الفرج الرازي ١٠١  
تعليقة على عيون المسائل ، لأبي محمد الجويني ٧٥  
تعليقة ، لأبي القاسم الكرخي ٣٣٤  
التعليقة ، للقاضي الحسين ٥٩  
تفسير الثعلبي ١٥٢  
تفسير ابن جرير الطبري ١٢١  
تفسير ، لعبد السلام بن محمد بن يوسف  
المعزلي ١٢١  
تفسير أبي علي الجبائي ١٢١  
تفسير ، لعلي بن سهل بن العباس ٢٥٩  
تفسير أبي القاسم البلخي ١٢١  
التفسير الكبير ، لشمهور بن طاهر بن محمد ١١  
التفسير الكبير ، لأبي القاسم القشيري ١٥٦ ،  
١٥٩  
تفسير ، للماوردي ٢٦٧

تفسير ، لأبي محمد الجويني ٧٦

تفسير أبي مسلم بن بحر ١٢١

تفسير لأبي الظفر السمعاني ٣٤٢

التفسير ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

تفسير النقاش ١٥٢

تفسير أبي هاشم الجبائي ١٢١

تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر ،

لأبي منصور البغدادي ١٤٠

التقريب ، للقاسم بن محمد الشاشي ٨٦

التقريب والإرشاد ، للقاضي أبي بكر

الباقلاني ١٧١

التكملة في الحساب ، لأبي منصور البغدادي

١٣٨ ، ١٤٠

التلخيص في شرح الجمل ، لعبد القاهر

ابن عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

التلخيص والقراءات ، لأبي معشر الطبري ١٥٢

التلخيص - مختصر التقريب والإرشاد -

لإمام الحرمين الجويني ١٧١

التنبيه ، لأبي إسحاق الشيرازي ٢٧٦ ، ٢٧٩

التهذيب للبعوي ١٠٩ ، ١٣٢

التهذيب ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢

تهذيب الأسماء واللغات ، للنووي ٢٨٨

( ج )

جامع الترمذي ٣٢٧

جزء أبي أحمد الغطريف ١٢

ذيل على تاريخ أبي شجاع الوزير ، لمحمد بن

عبد الملك الهمداني ٢٧١

( ر )

الرد على القدرية ، لأبي المظفر بن السمعي ٣٤٢

الرسالة ، للإمام الشافعي ٧٨

الرسالة ، لأبي القاسم القشيري ١٥٣ ، ١٥٩

الرسالة القوامية في تقويم أدلة الإمامة ،

لأبي المظفر السمعي ٣٤٦

الرسالة النظامية ، لإمام الحرمين الجويني

١٧٢ ، ١٧٧ ، ١٩١

الروضة للنووي ٩٣ ، ١٢٨ ( وانظر فهرس

الأعلام )

الرياض الموثقة ، لفخر الدين الرازي ١٣٨ ، ١٤٠

( ز )

زاد الحاضر والبادي ، لعسل بن سهل بن

العباس ٢٥٩

زيادة الروضة ، للنووي ٩١ ، ١٤٤

( س )

السلسلة ، لأبي محمد الجويني ٧٥

سنن الدارقطني ١٨٢

سنن أبي داود ١٨٨ ، ١٩٠ ، ٣٠١ ، ٣١٠ ، ٣١١

سنن الترمذي ٣٥٩

سوق العروس في القراءات ، لأبي معشر

الطبري ١٥٢

السياق في تاريخ نيسابور ، لعبد الغافر بن

جزء ابن عرفة ١٢٣

جمع الجوامع ، لأبي سهل بن العفريس ٣٥١ ، ٨٦

الجمل ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

١٥٠

الجواهر ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

( ح )

الحاوي ، للماوردي ٩ ، ٢٢١ ، ٢٦٧ ،

٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ - ٢٧٨ ،

٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ( وانظر

فهرس الأعلام )

الحجة على تارك الحجّة ، لأبي الفتح

المقدسي ٣٥١

حقائق التفسير ، لأبي عبد الرحمن السلمى ٢٤١

( د )

الدّرر في التفسير ، لأبي معشر الطبري ١٥٢

الدعاوى ، والبرينات ، للمصنف ٢٢٠

دلائل النبوة ، للماوردي ٢٦٧

دُمية القصر ، للباخرزي ١٥٦ ، ١٧٨ ،

١٨٣ ، ٢٥٦

ديوان خطب ، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

( ذ )

ذيل تاريخ بغداد ، لابن السمعي ١٨٥

( وانظر فهرس الأعلام )

ذيل تاريخ بغداد ، لابن النجار ٨ ( وانظر :

تاريخ ابن النجار )

شرح فروع ابن الحداد ، لأبي الطيب الطبري  
٤٦،١٤

شرح مختصر ابن الحاجب ، للمصنف ١٩٢

شرح مشكل الوسيط ، لابن الصلاح ٢٧٩

شرح الفتاح ، لعلي بن أحمد القسوي ٢٤٦

شرح مفتاح ابن القاص ، لأبي منصور  
البندادي ١٤٥،١٤٣،١٤٠

شرح المنهاج ، للبيضاوي ، للمصنف ١٣٧

شرح المنهاج ، لوالد المصنف ١٦٤، ٢٧٨،  
٣٦٦، ٢٧٩

شرح المهذب ، للنووي ، ٩١، ٩٢، ١٠٨،  
شعب الإيمان = المنهاج لأبي عبد الله الحلبي  
شعر الكميت بن زيد ١٢٢  
(ص)

صحيح البخاري ٨١، ١١٧، ١١٩، ٢٧١، ٣١٤،  
٣٣٠ (وانظر فهرس الأعلام)

صحيح مسلم ٨٠، ٨١، ٣١٤ (وانظر فهرس الأعلام)  
الصفات لأبي منصور البندادي ١٤٠

(ط)

طبقات الشافعية ، لعبد الله بن يوسف  
الجرجاني ٩٤

طبقات الشيرازي ، لأبي إسحاق ، ٢٣٠،  
٣٣٤ (وانظر فهرس الأعلام)

طبقات العبادي ٣٤٩ (وانظر فهرس الأعلام)  
طبقات القراء ، لأبي معشر الطبري ١٥٢

إسماعيل الفارسي ١٧٤، ٣٠١، ٣٠٧،  
(وانظر فهرس الأعلام)

(ش)

الشامل ، لابن الصباغ ١٢٢، ١٣١  
الشامل في أصول الدين ، لإمام الحرمين  
الجويني ١٧١، ١٩٣، ١٩٤، ٢٠٢ -  
٢٠٧، ٢٠٥

شرائط الأحكام ، لعبد الله بن عبدان بن محمد ٦٦  
شرح أدب القضاء = الإشراف على غوامض  
الحكومات

شرح الإشارة ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢  
شرح البرهان ، لأبي عبد الله المازري ١٨٨  
شرح الحماسة ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان البختري ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣  
شرح ديوان الرضي ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣  
شرح ديوان التنبي ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣  
شرح ديوان التنبي للواحدى ٢٤١

شرح الرسالة ، لأبي محمد الجويني ٧٥  
شرح العبادات ، لعبد الله بن عبدان بن محمد  
٦٧، ٦٦

شرح عيون المسائل ، لإسماعيل بن أحمد  
الدوكاني الطريثي ٧٥

شرح عيون المسائل للفتال ٧٦  
شرح الفاتحة ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني  
١٥٠

(ف)

- فتاوى الخنطاطى ١٥١  
فتاوى ابن الصباغ ٨ ، ١٢٣ ، ١٢٧ ، ١٢٨  
فتاوى ابن الصلاح ٢٧٦  
فتاوى النزالي ٤٧ ، ٥٨ ، ١٢٧  
فتاوى القاضي حسين ١١٣ - ١١٥ ، ١٤٤  
فتاوى النقتال ٣١٦ ، ٣٦٢  
فتاوى النقتال الصغير ٦٠ ، ٦١  
الفتاوى المهمات ، للنووى ١٠٨  
الفتح ، لإمام الحرمين الجوينى ٢٠٧  
الفرق بين الفرق ، لأبى منصور البغدادى ١٤٠  
الفرق ، للقرافى ٣٦٧  
الفرق ، لأبى محمد الجوينى ٧٥ ، ٩١ ، ٩٢  
الفريدة والخريدة ، لابن فارس ٢٨٧  
فضائح الكرامية ، لأبى منصور البغدادى ١٤٠  
فضائح المعتزلة ، لأبى منصور البغدادى ١٤٠  
فضائل أحمد بن حنبل ، لعبد الله بن يوسف  
الجرجاني ٩٤  
فضائل الشافعى لعبد الله بن يوسف الجرجاني ٩٤  
فوائد من كتاب الكافي فى شرح مختصر  
الزنى للماوردى ، لشيب بن عثمان بن صالح ٩  
فوائد من كلام ابن الصباغ ، لشيب بن عثمان  
ابن صالح ٨

(ق)

قانون الوزارة وسياسة الملك ، للماوردى ٢٦٧

(ع)

- العدة (شرح إبانة الفورانى) للحسين بن على  
الطبرى ١١٢  
عدة العالم والطريق السالم ، لابن الصباغ ١٢٢  
العباد فى موارث العباد ، لأبى منصور  
البغدادى ١٤٠ ، ١٤٧  
العمد ، للفورانى ١٠٩ ، ١١٠  
العمدة فى التصريف ، لعبد القاهر بن عبد  
الرحمن الجرجاني ١٥٠  
عهد القاضي عبد الجبار ١٢٢  
العوامل المائة ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن  
الجرجاني ١٥٠  
عيون الأجوبة فى فنون الأسئلة ، لأبى القاسم  
القشبرى ١٥٩  
عيون المسائل [لعلمه لأحمد بن سهل الفارسى] ٨٦  
عيون المسائل ، لأبى معشر الطبرى ١٥٢  
عيون المسائل ، للنووى ١٠٨

(غ)

- غريب الحديث ، لإبراهيم الحربى ١٢١  
غريب الحديث ، لأبى عبيد القاسم بن سلام ١٦٣  
الغنية ، لأبى القاسم الكرخى ٣٣٤  
الغنية ، لإمام الحرمين الجوينى ١٧٢  
غياث الأمم ، فى الإمامة ، لإمام الحرمين  
الجوينى ١٧٢ ، ١٧٧ ، ٢٠٨  
الغياثى = غياث الأمم

كتاب في الشروط، لأبي بكر بن داود بن علي  
الأصبهاني ١٤٦

كتاب في الشروط، لأبي بكر الصيرفي ١٤٦  
كتاب في الشروط، لأبي ثور ١٤٦

كتاب في الشروط، لداود بن علي الأصبهاني ١٤٦  
كتاب في الشروط، لأبي عبد الرحمن الشافعي  
١٤٦

كتاب في الشروط، لأبي علي الكرايبي ١٤٦  
كتاب في الشروط على أصول الشافعي، لمحمد  
ابن جرير الطبري ١٤٦

كتاب في الشروط، للمزني ١٤٦  
كتاب في الفرائض، لأبي ثور ١٤٧  
كتاب في الفرائض، رواه الربيع عن الشافعي  
١٤٧

كتاب في الفرائض، لأبي العباس بن سُرَيْج  
١٤٧

كتاب في الفرائض، للكرايبي ١٤٧  
كتاب في الفرائض، لمحمد بن نصر المروزي ١٤٧  
كتاب في الفرائض، لأبي منصور البغدادي  
= العباد في موارث العباد

كتاب في معنى لفظي: التصوف والصوفي،  
لأبي منصور البغدادي ١٤٠

كتاب في المنامات، لثيروي بن شهر دار ٦٦  
كتاب في موقف الإمام والمأموم = مختصر  
في موقف الإمام والمأموم

القبس، لابن العربي، أبي بكر ١٢٦  
القواطع، في أصول الفقه، لأبي المظفر بن السمان  
١٩٢، ٣٤٢، ٣٤٣

(ك)

الكافي، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢  
الكافي في شرح مختصر المزني، للماوردي ٩  
الكامل، لابن الصباغ ١٢٢، ١٢٧، ١٢٨  
كتاب الإعراب في علم الإعراب، للواحدى  
٢٤١

كتاب تفسير النبي صلى الله عليه وسلم،  
للوحدى ٢٤١  
كتاب الدعوات، للواحدى ٢٤١

كتاب السُّلُوة، لأبي الحسن الجويني ٢٩٨  
كتاب السُّرْمَى، للإمام الشافعي ٧٩  
كتاب أبي الفضل كَمَاد بن ناصر ١٣٦

كتاب في إثبات النبوة، للإمام الشافعي ١٤٦  
كتاب في أخبار ابن القزويني، لهبة الله  
ابن علي بن الجلي ٢٦٠

كتاب في أدب القضاء، لأبي بكر الصيرفي ١٤٦  
كتاب في الخلاف، لأبي سعد المتولّي ١٠٧  
كتاب في الرد على محمد بن نصر المروزي، لمسلم  
ابن الحجاج ١٤٩

كتاب في الرد على المعتزلة وبيان عجزهم، لعلي  
ابن أحمد بن الشَّهْمَلِي ٢٤٦

مختصر في الفرائض ، لأبي سعد التتولى  
مختصر في موقف الإمام والمأموم ، لأبي محمد  
الجوينى ٧٥ ، ٩٠  
مختصر الكفاية ، لأبي الحسن المَبْدَرى  
٢٥٧  
مختصر المختصر ، لأبي محمد الجوينى ٧٥  
مختصر المزنى ١٤ ، ٥٤ ، ٨٦ ، ٢٩٣ ( وانظر  
فهرس الأعلام )  
مختصر النهاية ، لإمام الحرمين الجوينى ١٧٢  
مدارك العقول ، لإمام الحرمين الجوينى  
١٧٢ ، ٢١٩  
المدارك فى أصحاب مالك ، للقاضى عياض  
١٣٩  
الْمُدَّهَب فى ذكر شيوخ الْمُدَّهَب ، لأبي  
حفص الطَّوَّعى ٣٠٤ ( وانظر فهرس  
الأعلام )  
المرشد ، للجورى ٣٦٠  
المسائل فى الفقه ، لأبي يعقوب الأبيوردى  
٣٦٢٠  
المستظهرى فى الإمامة وشرائط الخلافة ،  
لأبي يوسف الإسفرائينى ٣٥٩  
مسند الإمام أحمد بن حنبل ١٥٢  
مسند الإمام الشافعى ٢٤٣  
المشبه للذهبي ١٠٣  
مشيخة ابن بشرى ٣٤٩

كتاب فى نصره قول الشافعى بمسدم جواز  
نسخ الكتاب بالسنة ، لسهل الصعلوكى ١٣٧  
كتاب مُخَرَّج على كتاب مسلم ، لأحمد  
ابن حمدان ٨٥  
كتاب أبي المظفر الأبيوردى على أبيورد  
منهزة الحفاظ  
كتاب المغازى ، للواحدى ٢٤١  
كتاب المناسك الكبير ، للإمام الشافعى ٨٧  
كتاب نقي التحريف عن القرآن الشريف ،  
للوحدى ٢٤١  
الكفاية ١١١ ، ١١٥  
كفاية السائل ، لابن الصباغ ١٢٣  
( ل )  
لطائف الإشارات ، لأبي القاسم القشيرى ١٥٩  
( م )  
المؤتلف والمختلف = المشبه ، للذهبي  
المجرّد ، لأبي الطيب الطبرى ١٤  
مجل اللغة ، لابن فارس ١٦٣  
المجموع = شرح المهذب ، للنووى  
مجموع ، لابن الصلاح ٢٠٩ ، ٢٤٦  
محاسن الآداب ، لأبي يوسف الإسفرائينى ٣٥٩  
المحيط لأبي محمد الجوينى ٧٦ ، ٧٧ ، ٨٢ ، ٨٧  
مختصر البويطى ٨٨  
مختصر التقريب والإرشاد = التلخيص ،  
لإمام الحرمين الجوينى

( ن )

نحو القلوب الصغير ، والكبير ، لأبي القاسم

القشيري ١٥٩

النظامي = الرسالة النظامية

نفي خلق القرآن ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

نقض ماعمله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح  
مذهب أبي حنيفة ، لأبي منصور البغدادي

١٤٠ ، ١٤٥

نكت أولى النهي ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

النهاية = نهاية المطلب في دراية المذهب

نهاية المطلب في دراية المذهب ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢ ، ١٧١ ، ١١٠ ، ٩٤ ، ٥٧ ، ١٧٢ ،

١٧٧ ، ١٩٣ ، ٢١٨ ، ٢٢٠

نزهة الحفاظ ، لأبي المظفر الأبيوردی ٢٦٢

( و )

الوجيز ، للغزالي ٣٦٨

الوجيز في التفسير ، للواحدى ٢٤١

الورقات ، في أصول الفقه ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢

الوسيط ، للغزالي ١٣٤ ، ٢٢٢ ، ٣٦٨

الوسيط في التفسير ، للواحدى ٢٤١

الوطء التام = أحكام الوطاء التام

( ى )

يتيمة الدهر ، للثعالبي ٢٥٦ ، ٢٤٩

اليميني في سيرة السلطان محمود بن سبكتكين ،

للعتبي ٣١٥ ، ٣١٩ ، ٣٢٧

مشيخة الرازي ١٦٤

مصنّف في أصول الدين ، لأبي سعد المتولى ١٠٧

مصنّف ابن أبي شيبّة ٦٠

المطلب ، للبغوى ١١٥

المعتمد ، لأبي حفص الزّنجاني ٣٠٢

المنفى في شرح الإيضاح ، لعبد القاهر بن عبد

الرحمن الجرجاني ١٥٠

المنفى في الفقه ، لأبي الحسن الخلمي ٢٥٤

مغيث الخلق في ترجيح مذهب الشافعي ،

لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

المفتاح ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

مقامات الحريري ٢٧٤ ، ٣١٥

المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر بن

عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

المقصود ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢

مكارم الأخلاق ، لعلي بن سهل بن العباس ٢٥٩

المِلال والنَّحل ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

المنجاة ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

المنثورات ، للنووي ٤٦ ، ١٠٨

منهاج أهل السنة ، لأبي المظفر بن السماني ٣٤٢

المنهاج ، لأبي عبد الله الحلبي ٢٠٠

المنهاج في الخلافات ، لأبي الطيب الطبري

١٣ ، ١٤

الموطأ ، للمالك بن أنس ٨٠

(٧)  
فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	رقم الصفحة	
		سورة آل عمران
١٨	٢٩٠	﴿ فَأَتَمَّا بِالْقِسْطِ ﴾
٤٥	٢٦١	﴿ وَجِبَاهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾
		سورة النساء
٩٢	٣٠	﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتْتَابَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾
		سورة المائدة
٨٩	٢٧، ٢٥	﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾
		سورة الأنعام
١١٢	٢٧٠	﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾
		سورة الأعراف
٥٤	٦٦	﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾
		سورة الأنفال
٢٨	١٣٩	﴿ إِنْ يَنْتَهَوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾
٦٣	٢٤٦	﴿ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾
		سورة التوبة
٥	٢٤٧	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾
١٤	١٥٩	﴿ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴾
٣٤	٨٨	﴿ وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

رقم الآية رقم الصفحة

سورة يونس

١٥٩ ٥٧

﴿ شِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾

سورة النحل

١٥٩ ٦٩

﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾

سورة الإسراء

٣٦٠ ٣٦

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾

٢٨٩ ٧٠

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾

١٥٩ ٨٢

﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾

سورة الكهف

١٨٣ ٩٦

﴿ أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾

سورة طه

١٩٠ ٥

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾

سورة الأنبياء

٢٧٠ ٢

﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ ﴾

سورة الشعراء

١٥٩ ٨٠

﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾

سورة فاطر

٨٧ ١٢

﴿ هَذَا عَذَابٌ يُرَاتُ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾

سورة فصلت

٣٦٦ ٩

﴿ قُلْ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ... ﴾

١٥٩ ٤٤

﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هَدَىٰ وَشَفَاءٌ ﴾

رقم الآية	رقم الصفحة	
		سورة الزخرف
٣٦٠	٤	﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْتَمُونَ﴾
٢٦٣	٥٩	﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾
		سورة محمد
٢٤٢	١٥	﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾
		سورة المجادلة
٣٦٧	٢	﴿وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُنَّ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾
		سورة الحشر
٤١	٢	﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾
		سورة التحريم
٢٨-٢٦	١	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾
٢٦	٢	﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾
		سورة البروج
٢٨٩	٦	﴿إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ﴾
		سورة الشرح
٢٤٣، ٢٤٢	١	﴿الْمَنْشَرِخِ﴾
		سورة العلق
١٣٩	١٩	﴿لَا تَطْمِئِنُّهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾
		سورة قريش
٢٦٦	١	﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾

(٨)

فهرس الأحاديث النبوية

(١)

- ٢٧١ « أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ »
- ٤١ « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانُ ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »
- ١٢٦ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ »
- ٢٧٢ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ ... »
- ١٤١ « أُعْطِيَ خَمْسًا لَمْ يُعْطَيْنِ أَحَدٌ قَبْلِي ... »
- ٢٨٩ « أَلْطَوُا يَا إِذَا الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ »
- ١٤٨ « أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصُمُوكَ ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ لَا يَذُرُ سَوْطَهُ عَنِ عَاتِقِهِ »
- ١٢٥ « أَنْ يَسْلَمَ الْمَسْلُومُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ »
- ٥٦ « أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي ، فَلْيُظَنِّ بِي مَا شَاءَ » ( حَدِيثٌ قَدْسِي )
- ٢٦٤ « إِنْ تَحْتَ الْعَرْشِ رِيحًا هَفَّافَةٌ تَهْبُ إِلَى قُلُوبِ الْعَارِفِينَ »
- ٢٢٣ « إِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ بِذَلِكَ فِي السَّمَاءِ ... »
- ٣٤٨ « إِنْ الْمَلَائِكَةُ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ »
- ٢٠٨ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ... »
- ٢٧٣ « إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ... »
- ١٢٥ « إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ... »
- ٢١٧-٢١٥ « الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ... »

(ت)

- ١٢٥ « تَهْجُرُ مَا كَرِهَ رَبُّكَ »

(ح)

- ٣٠٨ « حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ »
- ٧٨ « حَدِّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ... »
- ٧٩ « حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ »

الصفحة

٢٥

« الحدودُ كفاراتٌ لأهلها »

(س)

٣١٤

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي »

« سَلُّوا اللَّهَ يَبْطُونَ أَكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظَهْرِيهَا فَإِذَا فَرَّغْتُمْ فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ » ٨٤

(ع)

٣٣

« عَفَا اللَّهُ لَأَمْتِي عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ »

٤٤

« الْعَيْنَانِ تَرْيَانِ وَالْيَدَانِ تَرْيَانِ وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ »

(ق)

٢٦٤

« قَدْ كَانَ فِيمَنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَاسٌ مُخَدِّثُونَ ... »

(ل)

٣١٣

« لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ... »

٢٣٦

« لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ ... »

(م)

٩٨

« مَا ظَنَنْتُكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَالِئُهُمَا »

٥٧

« مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ... »

٧٩

« مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَاهُ كَذِبًا فَبِهِ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »

٣٦٠، ٢٦٦

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَيُكْفِرْ عَنْ عَيْنِهِ »

٢٦٦

« مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ... »

(ن)

١٥

« نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوْعَاهَا »

( )

٢٥

« وَاللَّهِ لَا غَرْوَنَ قَرِيشًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى »

(ي)

٥٧

« يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ... »

١٢٥

« يُهْرَاقُ دَمَكَ وَيُعَقِّرُ جَوَادِكَ »

(٩)

فهرس القواني وأنصاف لأيات

الصفحة	الشاعر	القافية
٢٤٢	أبو نُوَاس	الماء
٢٤٣		أمعاء
٣٤١	قيس بن الخطيم	غطاءها
	(ب)	
١٦٠		ذِيبَا (بيتان)
١٦٥		صَبِّب (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	المعيوب (خمسة أبيات)
	(ت)	
٣١، ٢٧		بَرَّتْ
١٤٣	عبد القاهر بن ظاهر البغدادي	غُضِرَتِي (بيتان)
٢٩٦	أبو النخع البستي	مَمَّقُوتِ (بيتان)
	(ج)	
١٣٩	عبد القاهر بن ظاهر البغدادي	مُرَّجِ (بيتان)
	(ح)	
٢٨٩		يَطْلَحُوا (بيتان)
٣٤٦	أبو أحمد الأزدي	وإصباح (بيتان)
٢٤٢		بَرَّح (أربعة أبيات)
٢٤٢	ابن العتبي	أرُوح
	(د)	
١٦	أبو الطيب الطبري	والكَدُّ (سبعة أبيات)
١٦٧	المتنبي	ناقِدُ

الصفحة	الشاعر	القافية
٣٤٠		أفراد
١٦١	أبو القاسم القشيري	يمتددة (بيتان)
١٦٧	عمّية الأسي	الحديدا
٢٠٩		مقصدا (خمس أبيات)
١٦		الوجد (خمس أبيات)
١٧	أبو الطيب الطبري	الحد (ستة أبيات)
١٦٦	النايفة الدُّبَيّاني	أحد
١٦٧	النايفة الدُّبَيّاني	أبد
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	مُجد (بيتان)
	( ر )	
٢٧٣	أخو الماوردي	مقادير (بيتان)
٣٤٨	بعض أهل البصرة	قُبور (بيتان)
١٦١	المصنّف	افتقارا (بيتان)
١٦١	أبو القاسم القشيري	صغارا (بيتان)
١٦١	أبو القاسم القشيري	خماري (بيتان)
٣٤٦	أبو أحمد الأزدي	وزائر (بيتان)
	( س )	
٧٦	أبو محمد الجويني	وَبُوسَى
٢٥٧	الباخرزي	شمس (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	للناس (بيتان)
	( ض )	
١٣٩	العباس بن محمد	تُرْتَضَى (بيتان)
	( ع )	
١٦١	أبو القاسم القشيري ، أو ذو القرنين بن حمدان	التوديفا (بيتان)

الصفحة	الشاعر	القافية
٣٤١	أبو الأسود الدؤلي ، أو البحترى	ذِراعا ( بيتان )
١٢٠	عبد الرحمن بن محمد الداودي	مُنازِع ( بيتان )
	( ف )	
٣٤٤	أبو المظفر السماني	عارِفُ ( بيتان )
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	والضَّفا ( بيتان )
١٣٩	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	اعترَفُ ( بيتان )
	( ق )	
٣١	صالح بن عبد القدوس	بالنطقِ
٢٧٥		الباقي ( ثلاثة أبيات )
	( ك )	
١٧٣		الفَلَكِ ( بيتان )
	( ل )	
١٨	ابن بابك	أقولُ ( تسمه وأرهمون بيتا )
٢١	أبو الطيب الطبري	يقولُ ( اثنان وأرهمون بيتا )
٢٩٦	أبو الفتح البستي	عائِلُهُ ( بيتان )
١٧٣		المعالي
١٨٢		الليالي ( بيتان )
١٨٧	المتنبي	دليل
٢٤٨		بالكمال ( خمسة أبيات )
	( م )	
٤٩		السَّلامُ
١١٩	عبد الرحمن بن محمد الداودي	السَّلامُ ( أربعة أبيات )
١٢٠	عبد الرحمن بن محمد الداودي	الظَّلَامُ ( بيتان )
١٤٦	أبو الأسود الدؤلي	لدميمُ

الصفحة	الشاعر	القافية
٢٩٨	أبو القاسم الدبوسي	عَدِيمٌ (ثلاثة أبيات)
٣٤٥	الحطيئة ، أو روبة بن المعجاج	سَمَلَةٌ (أربعة أبيات ، رجز)
٢٢٧	عبد الواحد القشيري	عِظَامِي (بيتان)
١٥٠	عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني	هَائِمٌ (بيتان)
٢٢٨	عبد الواحد القشيري	الغَمُّ (ثلاثة أبيات)
	( ن )	

١٧	أبو الطيب الطبري والصحيح أنها لأبي الفتح البستي	أزْمَانٌ (أربعة أبيات)
٢٩٤	أبو الفتح البستي	حُمْرَان (عشرون بيتا)
٢٥٧	الباخرزي	سَكَنًا (ثلاثة أبيات)
٢٧٣ ، ٢٧٢	عامر بن الأكوع	ما اعتدنا ( ستة أبيات رجز )
٧١	أبو الطيب الطبري	مِنِي
٢٠٨	إمام الحرمين الجويني	بَيَانٍ (بيتان)
٢٢٧	عبد الواحد القشيري	وَعِنَانِي (بيتان)
٢٥٧	الباخرزي	بَيْنٍ (بيتان)
٢٧٤	الحريري	عَمِينٍ
٢٩٦	أبو الفتح البستي	عَمِي (بيتان)
٣١٦		بالسلطان
	( ه )	

١٦٠	أبو القاسم القشيري	مَعَالِيَه ( ستة أبيات )
-----	--------------------	--------------------------

( ي )

١٦٢ ، ١٦١	أبو القاسم القشيري	عَدِيًّا (سبعة أبيات)
٢٣٨	أبو الحسن العميمي	وَرِيًّا (أربعة أبيات)
١٤٢	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	الْبَهْمِيَّ (ثلاثة أبيات)
١٤٢	السبكي والد المصنف	النَوِيَّ (أربعة أبيات)

(١٠)

فهرس مسائل العلوم والفنون

{ الفقه }

( كتاب الطهارة )

- ٨٧ حكم أكل الجلد المدبوغ والتوضؤ فيه
- ٩١ حكم المرأة
- حكم ما لو توضأ فغسل الأعضاء مرة مرة ، ثم عاد فغسلها مرة مرة ، ثم عاد فغسلها
- ٩٢ كذلك ثلاثة
- ٩٣ هل يسح العاصي بسفره يوماً وليلة ؟
- ٩٣ هل يصح تجديد الوضوء قبل أن يؤدي بالأول عبادةً ما ؟
- ١٠٨ حكم ما إذا دُبغ الجلد بالنجاسة
- ١٠٨ حكم ما لو استنجى بروث
- ١٠٨ حكم ما لو ولغ الكلب في إناء متنجس بالبول
- ١٠٨ هل تطهر الحجر إذا انقلبت بنفسها خلا ؟
- ١٢٨ يستحب الوضوء لمن قصَّ شاربه
- ١٤٣ التسمية السنونة في الوضوء
- ١٤٣ حكم الطهارة في الصلاة على الجنابة
- ٢٤٦ هل في باطن الإنسان نجاسة ؟
- ٣٦٥ احتجم ومسَّ ذكره وصلى ، هل تصح صلاته على المذميين الشافعي والحنفي ؟
- ٣٦٧ هل يصح الاستثناء في الطهارة ؟

( كتاب الصلاة )

- حكم من صلى فريضة ثم أدركها في جماعة فصلّاها ثم تذكر أنه نسي سجدة من
- ٤٦ الصلاة الأولى
- ٤٧ الحكم فيما وصلّى في بيته ثم أتى الجماعة فأعادها ثم بان أن الصلاة الأولى كانت فاسدة
- ( ٣٤ / ه طبعات )

- العنفة
- ٥٨ الطفل يؤمر بقضاء ما فاتته من الصلوات فإذا بلغ كُفَّ الطلب عنه
- ٥٨ الحكم إذا وقف الإمام على الأرض في الدار والمأموم على سطح الدار
- ٥٨ حكم الصلاة في البقعة المنصوبة
- ٦٦، ٥٩ حكم الوتر في جميع السنّة
- ٦٧ حكم ركعتي الفجر
- ٦٧ حكم صلاة التراويح
- ٧٥ هل تبطل الصلاة بتطويل اعتدال الركوع ؟
- ٨٤ حكم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء
- ٩٠ حكم صلاة المكتوبة على الراحة الواقعة
- ١١٠ حكم إطالة القراءة في الوقت وإلى أن يخرج
- ١١١ لو اقتدى بحنفي في الصبح فلم يقضت الإمام ، هل على المأموم سجود للسهو ؟
- ١٤٣ حكم الإدراج في إقامة الصلاة
- ١٤٥ هل ينوي لصلاة الجنائز كونها فرض كفاية ؟
- ١٤٥ حكم التسنيم والتسطيح للميت في القبر
- ١٤٥ حكم الجُمُع في الحَضَر بالطر
- ٢١٤-٢٠٩ حكم من اجتهد في القبلة وصلى ثم تيقن الخطأ ، ومسائل أخرى كثيرة
- ٢٤٧ الدليل على قتل تارك الصلاة
- من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان ، مع القيراط أو غير القيراط ؟
- ٢٦٥ الحكم إذا غاب إمام المسجد ولم يستنب
- ٢٧٤ قلّد السلطان إمامين في مسجد ولم يخص أحدهما زمن ولا صلوات ، ما الحكم ؟
- ٢٧٥ القول في إمامة العبد
- ٢٧٦ كلام في الصبي الذي يصح أن يؤم بالنايين
- ٢٨٥ مسألة الجهر في قنوت الصبح
- ٣١٣ التخفيف في الدعاء في سجود الصلاة

الصفحة

هل يتعين الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد وذكُر إبراهيم عليه السلام؟ ٣١٤

هل يدعو المصلّي في ركوعه كما يدعو في سجوده؟ ٣١٤

( كتاب الزكاة )

حكم من مات وعليه زكاة ، هل يجوز إخراجها بغير وضية؟ ١١١

( كتاب الصيام )

حكم الوصال في الصوم ١٢٧

هل صوم رمضان عبادة واحدة أو ثلاثون عبادة؟ ١٣٠

حكم الفطر في رمضان لإتقاد الغريق ١٦٤

( كتاب الحج )

حكم من مات وعليه حج وكان قد تمكن من فعله ١١١

هل يُشرع الطواف لغير البيت الحرام؟ ٣٦٤

مات وعليه حجة الإسلام وحجة مندورة واستأجر رجلين ليحججا عنه في عام واحد

فهل يُحرم أحدهما بحجة الإسلام والآخر بحجة الندرة؟ ٢٧٧

( كتاب البيوع وغيرها من المعاملات )

يجوز السلم في السلجم والجزر بعد قطع ورقة ٩

أسلم في ثوب طوله عشرة أذرع فجاء به أحد عشر ، ما الحكم؟ ٢٤٥

أسلم في رطبٍ خالٍ في وقت لا يوجد فيه ، ما الحكم؟ ٢٤٥

أسلم إليه في جارية بصفة فأناه بها على تلك الصفة وهي زوجته ، هل يلزمه قبولها؟ ٢٧٨

أسلم إليه في عبد فأناه بأخيه أو عمه ، هل يلزمه قبوله؟ وما الحكم لو أناه بأبيه أو جدّه؟ ٢٧٩

حكم البيع لو كان مضبوط الأوصاف بخبر التواتر ١١١

الحكم فيما لو قال له : بمتك إذا قبلت ١٢٨

حكم المقارضة على العبارات الغامضة مثل : لك سدس عشر تسع الربح ٢٧٥

هل يجزى الربا في الزعفران؟ ٢٨٨

باع عبدا بألف ، فهل يجب الأداء قبل الطلب؟ ٣٤٣

الصفحة

٣٤٥

الصَّعْتَةُ متحدة وإن تعدد المشتري

٣٦٦

هل يجوز خيار المجلس في الشُّقْمَة ؟

٣٧١

إذا كانت الأجرة في مدة الغصب متفاوتة ، فم يُعْتَبَر ؟

### ( كتاب الفرائض والوصايا )

الحكم فيما إذا قال : إذا مات فاشتروا من ثلثي حائوتنا يبلغ غلته كل شهر خمسين درهما

٦١

واجماؤه وفقا . . .

قال المريض : أوصيت يزيد بما يخص فلانا ، أحد ورثتي ، من ثلثي لو لم أوصي ،

١٤٤

فهل تصح ؟

١٤٥

رجل ترك ابنا وبناتا وأوصى بثالث ماله بعد نصيب البنات بحيث لا يتقصن عليهما شيء . . .

٢٤٦

أوصى له بإسالم وله عبيد اسم كل واحد منهم سالم ومات ، فما الحكم ؟

٢٤٦

أوصى بمتع سالم ، والمسألة بحالها ، ما الحكم ؟

قال : أعطوا ثلثي مالي لأصلح الناس ولأعلمهم ، فلمن يصرف المال : وما الحكم

٢٨٥

لو أوصى بثلثه لسيد الناس ؟

٣٦٨

أوصى لعمر بن مائة وزيد بمائة ، ثم قال لخالد : أشركتك معهما ، فما الذي لخالد ؟

٣٦٩

حكم الوصية لأكثر من واحد

٣٦٩

قال : ضَعُ ثُنْتِي حَيْثُ شِئْتُ ، فَيَمِينُ يَوْضَعِ

٣٧١

حِكْمِ الْإِقْرَارِ لِلْوَارِثِ

### ( كتاب النكاح وما يتعلق به من الأحكام والقضايا )

١٠

الحكم لو قال : يا هند أنت طالق مع زينب

١٠

الحكم لو قال : يا هند قد بنت مع زينب

٣٦

الحكم في لحاق عدد الطلاق على المختلفة ، ومسائل أخرى

٦٦

ما هي نفقة المرأة ؟

٩٩

حكم من وطئ زوجته واعتقد أنها أجنبية

١٢٦

الحكم في رجل قال : امرأتي طالق إن أفطرت عن حارٍ أو بارد

١٢٨

الحكم فيما إذا قال لها : أنت طالق على سائر المذاهب

الصفحة

١٤٨

فتوى للإمام الشافعي في إيقاع الطلاق

١٦٤ ، ١٦٣

حكم حضانة العمياء

٢١٨-٢١٤

حكم إجبار البكر البالغة ، ومسائل أخرى كثيرة

ألفت المرأة لحما وذكر التوابل أنهن لا يدرين هل هو أصل للولد أولا؟ هل يتعلق به شيء ٢١٨

٢١٩

حكم الطلاق في الحيض

٢٢٠

أدعى على المرأة الوطء في النكاح وغرضه إثبات العدة والرجعة . . .

٢٢٠

أدعى الزوج اختلاع امرأته بألف درهم فأنكرته . . .

٢٢٠

أدعت المرأة الخلع فأنكر الزوج . . .

٢٢٠

أدعت المرأة مهرا في النكاح وأنكر الزوج أصل النكاح . . .

حضرت امرأة إلى القاضي وولياها غائب مسافة القصر فأذنت في تزويجها من رجل بعينه

٣٤٥

ما الحكم؟

إذا قال الزوج: خالعتك بألف درهم، فقات الزوجة قبلت، فهل يصح وإن لم تقل: اختلعت ٣٦٣

٣٦٧

الظهار، هل هو خبر أو إنشاء؟

٣٦٧

هل يصح الاستثناء في الظهار؟

### ( كتاب الجنائيات )

١٠٧

حكم ما لو جنى على ثديها فاقطع لبنها

٢٤٥

الحكم في عمدة الصبي والمجنون

٢٧٦

ما الذي يجب في سلخ جدير ابن آدم؟

### ( كتاب الحدود )

٥٧

حكم قذف الصبي

٦٤

لو قال له: يا مؤاجر، هل هو صريح في القذف؟

٢٤٥

عمل من التبريد خمرأ أو كلة، هل يجب عليه الحد؟

١٤٣

حكم من لف ذكره بحريرة وأولجه في فرج ولم ينزل

٢٧٦

قال لابنه: أنت ولد زنا، هل يكون قاذفا لأمه؟

٢٩٠

متى يقام الحد على السكران؟

(كتاب الأيمان والنذور)

- ٨ من حلف على يمين جاز له أن يستثنى منها بعد حين  
٢٤ الحكم في تقديم الكفارة على الحنك، ومسائل أخرى كثيرة في النكح والأصول  
١٢٩ حكم من نذر صوما  
٢٧٩ حكم الحلف بالخلق  
٢٧٩ القول في اليمين الغموس

(كتاب الأفضية والشهادات)

- ٤٧ السائل هل تقبل شهادته ؟  
٤٨ حكم شهادة من ثبت عليه أنه ينشئ الدعوة بغير دعاء من غير ضرورة  
٤٨ لو ذهب مال الرجل بجائحة حلت له المسألة وقبلت شهادته  
٤٩ إذا نثر على الناس في الفرح فأخذ من حضر لم يكن في هذا ما يخرج عن الشهادة  
١١٣ حكم الشهادة على الشهادة  
٢٢٠، ٢٢١ حكم شهادة الرجل والمرأتين وما يقبل منها وما يرد  
٢٤٦ صورة الشهادة التي تقبل في تقويم المتلفات  
٢٨٠ هل للقاضي أن يحكم على عدوه ويشهد عليه ؟  
٢٧٤ هل يجوز أن يكون وزير التنفيذ والتفويض ذميين ؟  
٢٨٢ القول في تسمية اليهود  
٢٨٣ ارتد ثم عاد إلى الإسلام ، هل تقبل شهادته بمجرد عودته أو يحتاج إلى الاستبراء ؟  
٢٧٤ الحكم إذا استنق كافر  
٣٦٠ هل يجوز الشهادة بالاستنفاضة  
٣٦٥ حكم الشهادة على الختم دون مضمون الكتاب  
٩ إذا ادعى الشريك تلف المال يوم الجمعة فشهد شاهدان أنها رأيا المال بمينته بعد الجمعة  
٩ إذا قال : نريد على درهم مع عمرو ، فله احتمالان  
٤٦ القضاء سنة وليس بفرض كفاية  
٦٠ حكم من في يده ضيعة يدعي أنها وقف عليه

الصفحة

- ٦٠ حكم من قال : هذا المال وديعة عندي ثم باعه
- ٦٦ هل يعتبر في ناقل الخبر ما يعتبر في الدماء والفروج والأموال من التزكية ؟
- ١١٢ إذا أراد من عليه دينٌ حالَّ السفر ، هل لصاحب الدين منعه حتى يقبض حقه ؟
- ١٣٠ شروط القاسم إذا كان منصوباً من جهة القاضى أو الشركاء
- ٣٤٤ من عليه دينٌ حالٌّ ، هل يجب وفاؤه على الفور ؟
- ٣٤٣ استأجر رجلاً ليخيط له ثوباً بدرهم ، فهل يجب الأداء في الحال ؟
- ١٢٧ حكم من كان له حصّة في أرض مشاعة وهي لا تنقسم فجعلها مسجداً
- ١٢٨ دفع ثوباً إلى خياط وقال له : إن كان يقطع قميصاً فاقطعه ، فلما قطعه لم يكفه ، فما الحكم ؟
- ٢١٩ غضب العبد المرتد غاصباً فقتله ، ما الحكم ؟
- ٢٤٣ هل يقف الموكل مع وكيله في مجلس القضاء ؟
- ٢٤٥ فسق القاضى ثم تاب ، هل يرجع إلى ولايته من غير تجديد ولاية ؟
- لم يذكر القاضى في كتاب إلى قاضٍ آخر سبب حكمه . . . وسأله المحكوم عليه عن
- ٢٨١ السبب الذى حكم به عليه ، فما الحكم ؟
- ٣٦٥ حكم العنوان دون تعيين الكتوب إليه
- ٣٦٤ حكم التصرف في مال الأجنّة
- ٣٦٦ الإقرار المطلق للبالغ ، هل يحكم به للمقرّ ، وإن لم يبين السبب
- ٣٦٦ هل يبلغ القاضى بالمحبوس سنة إذا رأى القاضى الحبس تعزيراً ؟
- ٣٦٨ شروط دعوى الشفعة

### (كتاب العتق)

- ٦٠ حكم من اشترى أمة فوطئها قبل أن يستبرئها

الصفحة

### متفرقات

- ٥٧ الحكم إذا هم بتأديب المراهق قبله  
٨٧ حكم شراء الحر والمهر والاستمتاع بها وأكائها  
٨٨ حكم تحلية الدابة بالفضة  
٩٠ سأل الناس مالا لبناء مدرسة ، هل له أن يضعه في غير ذلك ؟  
١٠٨ هل يملك الضيف ما يأكله ؟  
٣٤٣ ما يجب على الآباء تعليمه للأولاد

### ﴿ أصول الفقه ﴾

- ٦٦ شرط القياس  
١٣٧ الإمام الشافعي لا يرى جواز نسخ الكتاب بالسنّة  
٢١٩ حكم القدرة على البعض في كل أصل ذي بدل  
٢٤٦ الدليل على أن الإجماع حجة

### ﴿ التفسير ﴾

- ٢٨٩ تفسير ابن عباس لقوله تعالى : ﴿ ولقد كرّمنا بني آدم ﴾

### ﴿ السنة ﴾

- رسالة أرسلها الحافظ البيهقي للشيخ أبي محمد الجويني ، تتضمن كثيرا من المسائل الحديثة ٧٧-٩٠

### ﴿ الكلام ﴾

- ٦٨ حكم من تفكّر وقال في نفسه : أ كُفِرُ أو لا ؟  
٦٨ هل يجوز لأحد أن يقول : إني مؤمن حقا ، من غير أن يقول : إن شاء الله ؟  
٩٣ هل الفعل بمجرد كفره يكون كفرا ؟  
٩٣ حكم من كذب متعمدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
١٢٢ حكم كتابة المصحف بألوان مختلفة

الصفحة

١٩١

القول في الصفات

مسألة علم الله تعالى بأجزئيات في ضوء ما جاء في كتاب «البرهان» لإمام الحرمين ١٩٢-٢٠٧

٢٩٠

هل يقال لله حال؟

٣٦٧

هل يصح إضافة خالق التمرّدة والخنازير إلى الله؟

### ﴿ التصوف ﴾

٣٠٧

تعريف أبي سعيد الميموني للتصوف

٣٠٨

تعريف الجنيد للتصوف

٣٠٨

الخلق في اصطلاح الصوفية

٢٣٧

دعاء امزري بن عبد الملك

٣٤٥

دعاء لأبي المظفر السمعاني

### ﴿ التاريخ ﴾

١٥

لفظة « القاضي » إذ أُطِقت عند أصحاب المذاهب ، ما معناها ؟

٢٧٢-٢٧٠

فتياً فيمن لقب بشاهنشاه

٣١٥

الفرق بين السلطان والملك والوزير

٣٤٦

جملة من وُسم بالفنّاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٤٦

هل أبو بكر أفضل الصحابة؟

### ﴿ اللّغة ﴾

٨٧

البحر ، إمام العذب وإمام المالح

١٨٣

يقال : أَيْعَمَ الغلام ، ولا يقال : يَفَع

٢٦٤

الصلاة تسمى ركوعاً

٢٧٣

تثنية المختلفين في الصيغة

٢٨٩

القياس اللغوي

٢٨٩

معنى الإلتقاط

الصفحة

٢٩٠

الفرق بين طَرَّ وطَرَّ

٣٦٩

معنى كلمة التنجُّر

﴿ النحو ﴾

٢٨٩

معنى الحال

٢٩٠

بم انتعَب قوله تعالى: ﴿ فَأَتَمَّا بِالْقِسْطِ ﴾ ؟

﴿ الأدب ﴾

١٣٩

حكم الاقتباس في الشعر

﴿ الطب ﴾

٨٨

الكَبُّ الذي يمتري السِّكِّلاب يمرض للجِمال أيضا



- التوضيح والبيان عن شعر نابتة بنى ذبيان  
السفاده . مصر  
حيدر آباد الهند ١٣٣٢ هـ  
الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، لمحي الدين القرشي  
الجويبي إمام الحرمين ، للدكتورة فوفيه حسين محمود ( الممدد ٤٠  
القاهرة ١٩٦٥ م  
من أعلام العرب )
- حاسة البحري  
الرحمانية ١٩٢٩ م  
دمية القصر ، للباخرزي  
حلب ١٣٤٨ هـ  
الديباج المذهب ، لابن فرحون  
القاهرة ١٣٥١ هـ  
ديوان أبي الأسود الدؤلي  
بغداد ١٩٦٤ م  
ديوان البستي  
بيروت ١٨٨٥ م  
ديوان الخطيئة  
مصطفى الحلبي ١٩٥٨ م  
ديوان رؤبة بن العجاج = مجموع أشعار العرب  
تحقيق السقا والأبياري وشلبي مصطفى الحلبي ١٩٥٦ م  
ديوان الثنبي ، بشرح العكبري  
تحقيق أحمد محمد شاكر مصطفى الحلبي ١٩٤٠ م  
الرسالة ، للشافعي  
حيدر آباد الهند ١٩٢٥ م  
روضات الجنات  
القاهرة ١٢٩٢ م  
سنن الترمذي  
القاهرة ١٣٨٠ هـ  
سنن أبي داود  
القاهرة ١٣١٢ هـ  
سنن النسائي
- سير أعلام النبلاء ، للذهبي  
نسخة معهد المخطوطات  
السيرة النبوية ، لابن هشام  
مصطفى الحلبي ١٩٥٥ م  
شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي نشره القدسي  
مصر ١٣٥٠ هـ  
شرح البيهقي . لأحمد المنيني = البيهقي
- الصحاح ، للجوهري  
تحقيق أحمد عبد الغفور عطار القاهرة ١٩٥٦ م  
صحیح البخاری  
الشعب بمصر ١٣٧٨ هـ  
صحیح مسلم  
عيسى الحلبي ١٩٥٥ م  
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي

دمشق ١٩٦٤ م	تحقيق د إبراهيم الكيلاني	الصداقة والصديق ، لأبي حيان
بغداد ١٣٥٦ هـ		طبقات الشيرازي
ليدن ١٩٦٤	تحقيق غوستا فيتسنام	طبقات العميادي
القاهرة ١٩٥٧ م	تحقيق فؤاد سيد	طبقات فقهاء اليمن ، لابن سمرّة الجمدي
السعادة بمصر ١٣٥٢ هـ	نشره ج . برجستراسر	طبقات القراء للجزري
ليدن ١٨٣٩ هـ		طبقات المفسرين ، للسيوطي
بغداد ١٣٥٦ هـ		طبقات ابن هداية الله
م ١٩٦٠	تحقيق فؤاد سيد ، د. صلاح المنجد الكويت	المير ، للذهبي
م ١٩٦٢	تحقيق فؤاد سيد السنة المحمدية بمصر	العقد الثمين . للقاسي
دار إحياء الكتب العربية ١٣٤٤ هـ		الفروق ، للقرافي
م ١٩٥١	تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد القاهرة	فوات الوفيات ، لابن شاكر
القاهرة ١٩٣٣ م		القاموس المحيط ، للفيروز ابادي
دمشق ١٩٥٦ م	تحقيق د . صلاح المنجد	قضاة دمشق ، لابن طولون
الجلي ومحمد مصطفى	تحقيق (الطبقة التي بهامشها خروج الذهب)	الكامل ، لابن الأثير
القاهرة ١٩٦٦ م	تحقيق عبد السلام هارون	الكتاب ، لسيويه
استانبول ١٩٤١ م	لحاجي خليفة	كشف الظنون
مصر ١٣٥٧ هـ	لابن الأثير . نشره القدسي	اللباب في تهذيب الألقاب .
بيروت ١٩٥٥ م	لابن منظور	لسان العرب .
الهند ١٣٢٩ هـ		لسان الميزان
م ١٩٦٥	تحقيق دكتورة فوقيه حسين محمود القاهرة	لمع الأدلة ، للجويني
م ١٩٠٣	تحقيق وليم بن الورد برلين	مجموع أشعار العرب ( ديوان رؤبة بن العجاج )
المنيرة		المجموع ، للنووي
م ١٩٦٦	تحقيق عبدالعليم الطحاوي القاهرة	مختار الأغاني ، لابن منظور . الجزء الثالث .
الحسينية بمصر ١٣٢٥ هـ	لأبي الفدا	المختصر في أخبار البشر .
حيدر آباد . الهند ١٣٣٨ هـ		مرآة الجنان . لليافعي

- مسند أحمد بن حنبل  
الشتبه ، للذهبي  
المصباح المنير ، للفيومي  
معجم الأدباء . لياقوت  
معجم البلدان . لياقوت  
المعجم في اللغة الفارسية . للدكتور محمد موسى هنداوى  
مفتاح السعادة ، لطاش كبرى زاده  
المنتظم ، لابن الجوزى  
الموطأ ، لمالك  
ميزان الاعتدال . للذهبي  
النجوم الزاهرة . لابن عمري بردى  
زهة الألباء . لابن الأثير  
نكت الهميان . للصفدى  
الترهاية في غريب الحديث والأثر . لابن الأثير . تحقيق محمود الطناحى ، عيسى الحلبى ١٩٦٣ م  
طاهر الزاوى  
وفيات الأعيان . لابن خلكان . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد القاهرة ١٣٦٧ هـ  
يتيمة الدهر . للثعالبي . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد  
اليميني في سيرة السلطان محمود بن سبكتكين . لأبى نصر العتبي  
القاهرة ١٣١٣ هـ  
عيسى الحلبى ١٩٦٢ م  
القاهرة . طبعة ثالثة  
دار المأمون ١٩٣٦ م  
ظهران ١٩٦٥ م  
القاهرة ١٩٥٢ م  
حيدرآباد . الهند ١٩١٠ م  
حيدرآباد . الهند ١٣٥٧ هـ  
عيسى الحلبى ١٩٥١ م  
عيسى الحلبى ١٩٦٣ م  
دار الكتب المصرية ١٩٣٢ م  
القاهرة ١٢٩٤ هـ  
الجمالية ١٩١١ م  
عيسى الحلبى ١٩٦٣ م  
القاهرة ١٣٦٧ هـ  
التجارية ١٩٥٦ م  
الوهبية ١٢٨٦ هـ

تصويبات واستدراكات

الصفحة	السطر	الصواب	الصفحة	السطر	الصواب
٩٧	١٣	وأبو عبد الله الحسين	٩٧	١٩	هي المدرسة التاجية، نسبة إلى
١٠٣	١	لم أم (١)	١٠٣		تاج الملك وانظر صفحة ٣٢٩
١٠٣	١٠	والتويريزي	١٠٣	١١	وبرأ به
١٠٤	١٠	الفاشاني	١٠٤	٢٣	في س، وطبقات الشيرازي:
١٠٦	١٦	بمرو الروذ	١٠٦		« أنى سميد »
١٠٧	٢٢	« إذ »	١٠٧	٥	أبي الطيب
١٠٩	٣	رفع النجمة ونوضع	١٠٩	١٧	واعصر
		« الفوراني » س ١٠		١٢	شذاه
١١٢	١١	اعلمها : « عند السار »	١١٢	١١	فلم يجز
١١٢	١٩	الفوراني	١١٢	١٧	ارتفعت
١١٢	٢٢	بن أبي الخير سالم	١١٢	١٦	أبو الحسين
١١٥	١٧	بالدوغى	١١٥	١٧	بطرفه
١٢٦	١٥	أفطر	١٢٦	١٨	« حياية ». وهو الصحيح .
١٢٧	٢١	يفطر	١٢٧		وانظر فهرس الأعلام
١٢٩	١٥	المكلف	١٢٩	٣،٢	ينقل الرقم فوق « قال »
١٣٨	١٠	الإسفرابني	١٣٨		في سطر ٣
١٤٢	٨،٧	ينقل الرقم على نهاية [رحمه الله	١٤٢	٨	وأبا حفص
		تعالى ورضى عنه ]		٩	[أبا القاسم] (٢) القشيري
١٤٣	١٥	في الأصل : « المروزي »	١٤٣	٦	عنه، لم (٢)
		وصوابه : الروذى ،		١٤	[بن] (١) وتمدل الأرقام
		أو : المروذى			في الأصل والمماشى بدهذا
١٤٨	١٠	خطبان	١٤٨	٢٠	لم تستحى
١٤٩	١	٤٦٨ وتمدل الأرقام بعدها	١٤٩	١٤	فلم أر
١٥١	١٠	الشالوسى	١٥١	٨	لا أنهم عن ابن أبي مجيح
١٥٢	١١	التلخيص	١٥٢	١٣	تخذف علامة التنصيص
١٥٧	١	ذلل	١٥٧		

« أبو الحسن <sup>(١)</sup> » « أبو الحسن <sup>(٢)</sup> »	١٥، ١١	٢٩٢
« الحسن <sup>(٣)</sup> » ما بين الرقين هو المقصود بالحاشية (٤)		
ما قاتك	١٩	٢٩٤
لخراب	١٧	٢٩٥
زين العابدين على	١١	٢٩٦
« بن خذويه » كذا بالأصول	١٢، ١١	٣٠٠
وسواه « بن خذويه »		٣٤٦
وانظر فهرس الأعلام		
ذالك <sup>(٥)</sup>	١٥	٣١٩
الكشميهني	١٧	٣٣٠
غطاءها . والبيت لقيس	٦	٣٤١
ابن الخطيم . ديوانه ١٠		
يضاف : وينسبان أيضا إلى	٢٢	٣٤١
البحري . وهما ديوانه ١٣٤١/٢		
عن « الأسرار » وانظر	١٨	٣٤٢
فهرس الكتب		
٥٤٥ وتعديل الأرقام بمدها	٥	٣٤٦
بيد الربيع	٦	٣٤٧
أبو الحسن	١٣	٣٦٠
يضاف بعده : إبراهيم بن	١٤	٣٨٢
عبدالرحمن بن إبراهيم الفزاري ،		
ابن الفرّاح ، بهاتف الدين		
( أبو إسحاق ) ٩٤، ٩٣		
سلطان بن إبراهيم الطبري	٧	٤٢٢
الفتية (أ. الفتح) ٢٥٣، ١٩١		
يضاف بعده : سلطان بن	٨	٤٣٠
إبراهيم الفقيه ( أبو الفتح )		

١٠	١٥٨
٢	١٦٣
٩	١٦٣
١٠	١٧١
٦	١٧٤
١٧	١٨٠
١٨	١٨٣
١٤	١٨٥
٢١	١٩٣
٢٣	١٩٣
١٥	٢٢٨
١٩	٢٢٨
٤	٢٣٨
٢	٢٣٩
٩	٢٤٢
١٦	٢٤٣
٤	٢٥٩
٧، ٦	٢٦٠
٧	٢٦٦
١٣	٢٦٧
١٠، ٤٩	٢٦٩
١٨	٢٨٢
١٤	٢٨٨